

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
جامعة امحمد بوقرة بومرداس



كلية العلوم الاقتصادية ، التجارية و علوم التسيير

أطروحة الدكتوراه

شعبة: علوم التسيير
تخصص: مالية المؤسسة

التحرير المالي وانعكاساته على المنظومة البنكية الجزائرية

تحت إشراف:

أ. د بوكساني رشيد

من إعداد الطالبة:

زواوي فضيلة

لجنة المناقشة

رئيسا	جامعة بومرداس	أستاذ التعليم العالي	مغاري عبد الرحمن
مشرفا	جامعة البويرة	أستاذ التعليم العالي	بوكساني رشيد
ممتحنا	جامعة بومرداس	أستاذ التعليم العالي	بلوناس عبد الله
ممتحنا	جامعة البويرة	أستاذ التعليم العالي	جميل احمد
ممتحنا	جامعة البليدة	أستاذ التعليم العالي	رزيق كمال
ممتحنا	جامعة بومرداس	أستاذ محاضر قسم "أ"	درار عياش

كلمة شكر

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات والصلاة والسلام على رسوله الكريم ومن تبعه بإحسان إلى يوم الدين.

بادئاً أشكر وأحمد رب العباد العلي القدير شكراً جزيلاً طيباً مباركاً فيه الذي أنارنا بالعلم وزيننا بالحلم، وأكرمنا بالتقوى، وأنعم علينا بالعافية، وأنار طريقنا ويسر ووفق وأعان في إتمام هذه الدراسة وتقديمها على الشكل الذي هي عليه اليوم، فله الحمد والشكر وهو الرحمان المستعان.

وعرفانا بالمساعدات التي قدمت حتى يخرج هذا العمل إلى النور أتقدم بجزيل الشكر والتقدير والعرفان للأستاذ الدكتور الفاضل بوكساني رشيد الذي قبل تواضعاً وكرامة الإشراف على هذا العمل، فله أخلص تحية وأعظم تقدير على كل ما قدمه لي من توجيهات وإرشادات، وعلى كل ما خصني به من جهد ووقت طوال إشرافه على هذه الدراسة.

كما نتوجه بالشكر الجزيل إلى السادة أعضاء لجنة المناقشة لتفضلهم بقراءة هذا البحث وإبداء الملاحظات القيمة من أجل إثرائه وإخراجه بالصورة العلمية المناسبة.

كما لا يفوتني أن أتقدم بالشكر الجزيل إلى كل من ساهم في إنجاز هذا العمل من قريب أو بعيد، وإلى كل من أمدني بيد العون ولو بكلمة طيبة مشجعة.

إلى كل هؤلاء أقول شكراً جزيلاً...

الإهداء

الحمد لله الذي أمطر علينا من وابل فضله فيسر لنا السبل ووقفنا إلى بلوغ المقصد
أهدي هذا العمل إلى من قال فيهما سبحانه وتعالى "وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه
وبالوالدين إحسانا"

الآية 23 من سورة الإسراء.

إلى مثال الصبر والإيمان، أمي الحنونة

إلى مبعث الحماس والتشجيع، إلى من حرص على تعليمي بكل حب وحنان وتفاني

والذي العزيز شفاه الله.

إلى أعز ما في الوجود إبني أمير إلياس، محمد نضال، وزوجي الذي كان المدعم لي

طوال إعداد هذا العمل

إلى إخوتي وكل الأقارب والأصدقاء

إلى من شجعوني ووقفوا إلى جانبي في كل الظروف وأسهموا بمظاهر النصح والإرشاد.

وإلى كل من ساعدني من قريب أو بعيد

إليهم جميعا أهدي هذا العمل

الفهرس

رقم الصفحة	البيان
	كلمة شكر
	الإهداء
	الفهرس
I-II	قائمة الجداول والأشكال
أ-ز	مقدمة عامة
الفصل الأول	
العولمة الاقتصادية وانعكاساتها على سياسات التحرير المالي والمصرفي	
02	تمهيد
03	المبحث الأول: الجوانب النظرية للعولمة الاقتصادية
03	المطلب الأول: نشأة العولمة ومؤشراتها
11	المطلب الثاني: مفهوم العولمة الاقتصادية وأنواعها
15	المطلب الثالث: مظاهر وخصائص العولمة الاقتصادية
19	المطلب الرابع: أهداف العولمة الاقتصادية
23	المبحث الثاني: مؤسسات العولمة الاقتصادية وتأثيراتها في تحول آلية النظام الاقتصادي الدولي
24	المطلب الأول: صندوق النقد الدولي و تأثيراته على النظام النقدي الدولي
30	المطلب الثاني: البنك الدولي وتأثيراته على النظام المالي الدولي
35	المطلب الثالث: المنظمة العالمية للتجارة وتأثيراتها في تحول النظام التجاري الدولي
44	المبحث الثالث: العولمة المالية وتأثيراتها على سياسات التحرير المالي
44	المطلب الأول: مفهوم العولمة المالية والعوامل المفسرة لها
52	المطلب الثاني: مفهوم التحرير المالي وأهدافه
56	المطلب الثالث: متطلبات نجاح التحرير المالي والبنكي
61	المطلب الرابع: مكاسب ومخاطر سياسات التحرير المالي
	المبحث الرابع: اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية وأثرها في انتشار عولمة النشاط

76	المالي والبنكي
76	المطلب الأول: مفهوم اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية ونطاق تطبيقها
81	المطلب الثاني: مفهوم العولمة البنكية وأهدافها
86	المطلب الثالث: متطلبات تفعيل أداء البنوك في ظل العولمة البنكية
88	المطلب الرابع: تحرير المعاملات المالية والبنكية، المزايا والتحديات العالمية
93	خلاصة
الفصل الثاني	
تطور المنظومة البنكية الجزائرية من الاشتراكية إلى التحرير المالي	
95	تمهيد
96	المبحث الأول: المنظومة البنكية في ظل الاقتصاد الموجه 1962م - 1988م
96	المطلب الأول: مرحلة تكوين النظام البنكي الجزائري 1962م - 1970م
105	المطلب الثاني: المنظومة البنكية في ظل الإصلاح المالي لسنة 1971م
111	المطلب الثالث: الإصلاحات البنكية في ظل المخطط الوطني للقرض لسنة 1986م
115	المطلب الرابع: قراءة في قانون استقلالية المؤسسات الاقتصادية رقم 06/88
117	المبحث الثاني: المنظومة البنكية في ظل قانون النقد والقرض رقم 10/90
117	المطلب الأول: الأسباب التي دفعت إلى الإصلاحات البنكية في إطار قانون النقد والقرض
119	المطلب الثاني: مبادئ قانون النقد والقرض
122	المطلب الثالث: أهداف قانون النقد والقرض
123	المطلب الرابع: تنظيم الجهاز البنكي الجزائري على ضوء قانون النقد والقرض
139	المبحث الثالث: إفلاس البنوك الخاصة الجزائرية والترتيبات الجديدة الصادرة على قانون النقد والقرض
139	المطلب الأول: إفلاس بنك الخليفة والبنك الصناعي التجاري سنة 2003م وأسبابها.
142	المطلب الثاني: التعديلات الصادرة على قانون النقد والقرض لسنة 2001م
143	المطلب الثالث: التعديلات الصادرة على قانون النقد والقرض لسنة 2003م
145	المطلب الرابع: التعديلات الصادرة على قانون النقد والقرض لسنة 2010م
147	المبحث الرابع: التحديات التي تواجهها البنوك الجزائرية في ظل انتشار سياسات التحرير المالي

147	المطلب الأول: أثار اتفاقية تحرير الخدمات المالية على المنظومة البنكية الجزائرية
151	المطلب الثاني: الاتجاه إلى عولمة النشاط المصرفي وإعادة هيكلة صناعة الخدمات المالية
153	المطلب الثالث: الاندماج المصرفي وخصوصة البنوك
160	المطلب الرابع: التحول إلى البنوك الشاملة
165	المطلب الخامس: ضرورة الالتزام بمعيار كفاية رأس المال كما جاء بمقررات لجنة بازل 1.
168	المبحث الخامس: استراتيجيات تطوير أداء البنوك الجزائرية في ظل تطبيق سياسات التحرير المالي.
168	المطلب الأول: إستراتيجية تطوير الخدمة البنكية
172	المطلب الثاني: إستراتيجية تطوير وتبني مفهوم التسويق البنكي
175	المطلب الثالث: إستراتيجية مواكبة المعايير الدولية
178	المطلب الرابع: إستراتيجية تفعيل دور البنك المركزي لتطوير أداء الجهاز البنكي
180	الخلاصة
الفصل الثالث	
أثر سياسات التحرير المالي على مسار السياسة النقدية في الجزائر (1990م - 2014م)	
182	تمهيد
183	المبحث الأول: الجوانب النظرية للسياسة النقدية
183	المطلب الأول: تعريف السياسة النقدية وأسسها
185	المطلب الثاني: أنواع السياسة النقدية
186	المطلب الثالث: أهداف السياسة النقدية
191	المطلب الرابع: أدوات السياسة النقدية ومتطلبات فعاليتها لتحقيق الاستقرار النقدي
195	المبحث الثاني: عرض مسار السياسة النقدية في الجزائر خلال الفترة 1989م-1999م
196	المطلب الأول: تحليل ظروف وأهداف إصلاح السياسة النقدية خلال الفترة 1989م-1999م
200	المطلب الثاني: عرض السياسة النقدية في ظل البرنامج الإقتصادي الائتماني الأول والثاني مع "ص.ن.د." (1989-1991)
207	المطلب الثالث: عرض السياسة النقدية في ظل البرنامج الإقتصادي الائتماني الثالث مع "ص.ن.د." (أفريل 1994م - مارس 1995م)

209	المطلب الرابع: عرض السياسة النقدية في ظل الاتفاق الموسع مع"ص.ن.د." (31 مارس 1995 إلى 1 افريل 1998)
212	المبحث الثالث: عرض مسار السياسة النقدية في الجزائر خلال الفترة (2000م-2014م)
212	المطلب الأول: أهم التعديلات القانونية لسير السياسة النقدية خلال الفترة (2000م-2014م)
215	المطلب الثاني: أدوات السياسة النقدية المستخدمة خلال الفترة (2000م-2014م)
223	المطلب الثالث: تطور الكتلة النقدية في الجزائر خلال الفترة (2000م-2014م)
229	المطلب الرابع: تطور مقابلات الكتلة النقدية بالجزائر خلال الفترة (2000م-2014م)
233	المبحث الرابع: تقييم أداء السياسة النقدية في تحقيق الأهداف الاقتصادية خلال الفترة (2000م-2014م)
233	المطلب الأول: تقييم السياسة النقدية في ضبط التضخم في الجزائر (2000م - 2014م)
236	المطلب الثاني: تقييم السياسة النقدية في تحقيق هدف التشغيل في الجزائر (2000م - 2014م)
239	المطلب الثالث: تقييم السياسة النقدية في تحقيق النمو الاقتصادي في الجزائر (2000م - 2014م)
242	المطلب الرابع: تقييم السياسة النقدية في تحقيق توازن ميزان المدفوعات في الجزائر (2000م. 2014م)
248	الخلاصة
الفصل الرابع	
التحرير المالي وانعكاساته على الميكانيزمات المستحدثة لتمويل الاقتصاد الوطني	
250	تمهيد
251	المبحث الأول: بورصة الجزائر ومكانتها في تمويل الاقتصاد الوطني
252	المطلب الأول: نشأة بورصة الجزائر وأهميتها الاقتصادية
257	المطلب الثاني: شروط دخول المؤسسات الاقتصادية للبورصة وتجربة بعض المؤسسات المدرجة فيها
262	المطلب الثالث: مؤشرات أداء بورصة الجزائر
264	المطلب الرابع: معوقات بورصة الجزائر وسبل تفعيلها
273	المبحث الثاني: التمويل بتقنية الاستئجار (التمويل التاجيري)
273	المطلب الأول: نشأة التأجير التمويلي وانتشاره عالميا
276	المطلب الثاني: مفهوم التأجير التمويلي وأنواعه.

279	المطلب الثالث: مزايا التمويل التأجيري
282	المطلب الرابع: تقنية التمويل التأجيري في الجزائر
287	المبحث الثالث: التمويل بتقنية عقد تحويل الفاتورة
287	المطلب الأول: التطور التاريخي لنظام عقد تحويل الفاتورة
287	المطلب الثاني: مفهوم عقد تحويل الفاتورة
289	المطلب الثالث: أهمية عقد تحويل الفاتورة
290	المطلب الرابع: تقنية عقد تحويل الفاتورة في الجزائر
294	المبحث الرابع: التمويل بتقنية رأس المال المخاطر
294	المطلب الأول: نشأة رأس المال المخاطر
295	المطلب الثاني: مفهوم رأس مال المخاطر
296	المطلب الثالث: أسباب ومراحل التمويل في مؤسسات رأس مال المخاطر
297	المطلب الرابع: تقنية رأس مال المخاطر في الجزائر
301	المبحث الخامس: التمويل بتقنية تمويل المشروع
301	المطلب الأول: نشأة تقنية تمويل المشروع
301	المطلب الثاني: مفهوم تقنية تمويل المشروع
302	المطلب الثالث: أسس تقنية تمويل المشروع
304	المطلب الرابع: تقنية تمويل المشروع في الجزائر
309	خلاصة
310	خاتمة عامة
324	قائمة المراجع
340	الملخص

قائمة الجداول والأشكال

1. قائمة الجداول

رقم	العنوان	الصفحة
1-1	مؤشر العولمة لبعض الدول العربية ودول مقارنة لعام 2006م	09
2-1	مكونات مؤشر العولمة للدول العربية المتاحة لعام 2006م	10
3-1	تطور ترتيب بعض الدول العربية في مؤشر العولمة خلال الفترة 2001م-2007م	11
4-1	نسبة مساهمة الشركات متعددة الجنسيات في التجارة العالمية خلال فترة الثمانينات	12
5-1	التوزيع الجغرافي لأكبر الشركات العالمية حسب مؤشر الفاينانشيال تايمز عام 2000م	19
6-1	حصص الدول الأعضاء في صندوق النقد الدولي عام 1997م	26
7-1	البلدان العشر ذوي الحصص الأكبر من الحصص الكلية عام 1997م	27
8-1	السياسات الاقتصادية المعمول بها في 94 برنامجا يدعمها الصندوق خلال الفترة 1980م-1984م.	30
9.1	الأهمية النسبية لتجارة الخدمات الدولية عام 1992م-الصادرات	40
10-1	المصدرين الرئيسيين للخدمات عام 1991م	41
11.1	نسبة المعاملات الدولية في الأسهم والسندات بالنسبة للنتائج المحلي الإجمالي خلال الفترة (1975م-1997م)	46
1-3	تطور معدلات إعادة التمويل في الجزائر خلال الفترة (1991م-1999م)	199
2-3	تطور معدل إعادة الخصم في الجزائر خلال الفترة (2000م-2014م)	216
3-3	تطور معدل الاحتياطي الإجباري في الجزائر خلال الفترة (2001م-2014م).	218
4-3	تطور الكتلة النقدية في الجزائر خلال الفترة (2000م-2014م)	225
5-3	تطور هيكل الكتلة النقدية في الجزائر خلال الفترة (2000م-2014م)	228
6-3	تطور مقابلات الكتلة النقدية في الجزائر خلال الفترة (2000م-2014م)	230
7-3	تطور معدلات التضخم في الجزائر خلال الفترة (2000م-2014م)	233
8-3	تطور معدلات البطالة في الجزائر خلال الفترة (2000م-2014م)	237
9-3	تطور معدلات النمو الحقيقي للنتائج الداخلي الخام في الجزائر خلال الفترة (2000م-2014م).	240
10-3	تطور رصيد ميزان المدفوعات في الجزائر خلال الفترة (2000م-2014م)	243
1-4	تطور نسبة رأس المال السوق في بورصة الجزائر (1999م-2006م)	262
2-4	تطور حجم التداول في بورصة الجزائر خلال الفترة (1999م-2006م)	263
3.4	حجم نشاط التأجير التمويلي في الأسواق المتقدمة والأسواق الناشئة (1990م-1994م).	275
4.4	الاستثمارات المحققة لاستعمال القرض الايجاري للاستتجار المعدات والآلات الزراعية في الجزائر خلال الفترة (1998م-2003م)	285

2. الأشكال

الصفحة	العنوان	رقم
18	آلية عمل المؤسسات المديرة للعولمة الاقتصادية	1-1
103	هياكل وقنوات التمويل لقروض الاستثمار والاستغلال في الجزائر في نهاية الستينات.	1-2
131	هيكل الجهاز البنكي الجزائري في عام 2012م	2-2
190	مخطط يوضح الأهداف النهائية للسياسة النقدية	1-3
219	منحنى تطور معدل الاحتياطي الإجباري في الجزائر للفترة (2001م-2014م)	2-3
229	تطور الكتلة النقدية في الجزائر خلال الفترة (2000م-2014م)	3-3
236	منحنى تطور معدل التضخم في الجزائر خلال الفترة (2000م-2014م).	4-3
238	تطور معدلات البطالة في الجزائر خلال الفترة (2000م-2014م)	5-3
242	تطور معدل النمو الحقيقي للناتج الداخلي الخام في الجزائر خلال الفترة (2000 م- 2014م).	6-3
288	أطراف وعلاقات المجسدة لعقد تحويل الفاتورة	14

مفكرة عامة

يشهد الاقتصاد العالمي تطورات سريعة أدت إلى ظهور مجموعة من التغيرات الاقتصادية والبنكية العالمية، التي لها انعكاس واضح على تطور أداء وأعمال البنوك من منظور أن الجهاز البنكي يؤدي دورا حيويا في النظم الاقتصادية والمالية بما له من تأثير ايجابي على التنمية الاقتصادية من خلال تعبئة الموارد والمدخرات الكافية والتوزيع الكفاء لهذه المدخرات على الاستثمارات المختلفة. فالبنوك في مجموعها تكوّن حلقة تتفاعل داخلها شتى مجالات النشاط الاقتصادي، وكلما نمى واتسع هذا النشاط زادت تبعا لذلك حسابات البنوك وتعددت خدماتها، كما أن البنوك تقوم بدور رئيسي في تطور الدول اقتصاديا واجتماعيا وسياسيا، حيث تقوم بتمويل التنمية الاقتصادية ولقد ظهرت أهميتها منذ القدم حيث كانت تشكل فيما بينها أجهزة فعالة يعتمد عليها في تطوير وتنمية مختلف القطاعات الاقتصادية.

وفي ظل العولمة الاقتصادية وما فرضته من تطبيق سياسات للتحرير المالي والبنكي، فقد حدثت العديد من التطورات والتغيرات العالمية مثل الخصخصة وتعاضم تحرير التجارة العالمية وخاصة تجارة الخدمات في إطار تطبيق اتفاقية الجات بعد نجاح جولة الأروغوي عام 1994م وإنشاء المنظمة العالمية للتجارة في جانفي عام 1995م، ومع زيادة الاتجاه نحو العولمة المالية، فقد تعاضمت المعاملات النقدية والمالية في أسواق رأس المال العالمية، وتزايد دور البنوك في تمويل التجارة الدولية خاصة مع الاتجاه العالمي نحو التكتلات الاقتصادية العملاقة، هذا إلى جانب التغيرات في التكنولوجيا والمعلوماتية، بالإضافة إلى ظهور الابتكارات المالية والبنكية الجديدة في مجال التقنيات المستحدثة للتمويل، وإدارة النقدية وظهور الصيرفة الالكترونية وغيرها، وقد أدت هذه التغيرات العالمية إلى زيادة درجة المنافسة سواء المحلية أم العالمية في السوق البنكية، حيث أصبحت البنوك عرضة للعديد من المخاطر التي تنشأ من العوامل الداخلية والتي تتعلق بنشاط وإدارة البنك وكذلك العوامل الخارجية الناتجة عن تغير البيئة التي يعمل فيها البنك.

ويعد التحرير المالي أحد معالم النظام المالي الجديد وأهم التطورات الاقتصادية البارزة خلال فترة الثمانينات من القرن الماضي، من خلال إلغاء القيود والضوابط المفروضة على حركة رؤوس الأموال قصيرة وطويلة الأجل عبر الحدود الوطنية، وإعطاء السوق مطلق الفاعلية في عملية ضمان وتوزيع وتخصيص الموارد المالية وتحديد أسعار العملات طبقا لقوى العرض والطلب، وتجدر الإشارة هنا إلى أن من مقتضيات التحرير المالي إلغاء القيود على تخصيص الائتمان المحلي وعلى معدلات الفائدة، وإعطاء البنوك والمؤسسات المالية حرية كبيرة في إدارة نشاطها، لكن هذا لا يعني بالضرورة قيام نظام بنكي حر مئة بالمائة لأن الحكومات

ولأسباب تحوطية سوف تستمر في الإشراف على النظام البنكي من خلال تجسيد سياسة نقدية فعالة لتحقيق مستويات مقبولة من الاستقرار النقدي.

وتعتبر الجزائر كغيرها من الدول التي انتهجت النظام الاشتراكي، حيث عانت من عدة مشاكل اقتصادية واجتماعية خاصة مع التحول الذي شهدته أواخر الثمانينات من القرن الماضي الناتج عن الأزمة النفطية لعام 1986م، الأمر الذي جعلها مجبرة على اللجوء إلى المنظمات العالمية من بينها صندوق النقد الدولي، حيث ظهر اقتناع السلطات الجزائرية بضرورة وحتمية الاندماج في النظام الاقتصادي العالمي الجديد، حيث شرعت الجزائر في تطبيق حزمة من الإصلاحات الاقتصادية منذ بداية عقد التسعينيات من أجل تغيير نمط تسيير الاقتصاد من الاقتصاد الموجه إلى اقتصاد السوق، وتقليل تدخل الدولة في الاقتصاد، وإفساح المجال للمبادرة الخاصة. ومست الإصلاحات جميع القطاعات الاقتصادية، وإن اختلفت درجة الإصلاح (التحرير) من قطاع إلى آخر وهذا لمسايرة القوانين والمبادئ التي يقوم عليها هذا النظام حيث دخلت في مفاوضات مع صندوق النقد الدولي، وتم إبرام اتفاقيات بين الطرفين وتم تبني برامجه الإصلاحية والتي عرفت في المرحلة الأولى بمجموعة من البرامج لمدة سنة، والذي يقتضي القيام بإيقاف تراجع النمو الاقتصادي، واحتواء وتيرة التضخم، ولكن تأزم الوضعية المالية للدولة الناتجة في جزء كبير منها عن المديونية التي انفجرت كمشكل معقد في عشرية التسعينات، حيث تم تطبيق في المرحلة الثانية برنامج التعديل الهيكلي (أفريل عام 1995م . مارس عام 1998م) من أجل إنعاش الاقتصاد الوطني، والحفاظ على مستوى تشغيل دائم.

وكغيره من القطاعات، يحتل النظام البنكي ضمن الهيكل المالي للاقتصاد مركزا حيويا في تعبئة المدخرات وتمويل التنمية من خلال قدرته في تدفق الأموال بين فئات الاقتصاد الوطني، إلا أن النظام البنكي الجزائري شهد وضعية تدهور اقتصادي بشكل عام، قبل مباشرة عملية الإصلاحات الاقتصادية الشاملة فكان يتميز بسيطرة النظام البنكي الحكومي على جميع النشاطات المالية، كما أن السياسات النقدية المتبعة يطغى عليها طابع الكبح المالي والذي نعني به انعكاس لتدخل الحكومة الشديدة في المجال الاقتصادي والمالي، ويظهر هذا التدخل من خلال التشريعات والقوانين التي تخص النشاط البنكي والهادفة إلى الحد من حرية الجهاز البنكي، والذي أدى إلى عدم كفاءة حشد الموارد وسوء تخصيصها، كما أن الجهاز البنكي كان يشكو من إختلالات هيكلية ناجمة عن عدم وجود المنافسة في مختلف أوجه النشاط البنكي والمالي، إضافة إلى ذلك التجزئة غير العقلانية للأنشطة البنكية وتقصير كفاءة المحافظ الاستثمارية، ضعف التسيير وإضفاء الطابع

الإداري عليه نتيجة الضغوطات الإدارية الفوقية بسبب هيمنة القطاع العام على هيكل الملكية. ولهذه الأسباب وغيرها شهد هذا الأخير أولى الإجراءات الإصلاحية التي قامت بها الدولة الجزائرية كخطوة أساسية للإصلاح الاقتصادي والمالي، وهذا باعتماد قانون رقم (90 . 10) الصادر في 14 أفريل سنة 1990م المتعلق بالنقد والقرض، حيث كان الهدف الأسمى للقانون تنظيم القطاع البنكي والمالي، بحيث أنشأ سلطة للضبط (بنك الجزائر)، وأعطى حرية أكبر للبنوك في ممارسة وظائفها الأساسية (تعبئة الادخار، وتوزيع القروض). ويبدو أن الهدف الرئيس من وراء هذه الإصلاحات يقضي بأن تتحول ملكية هذه البنوك إلى القطاع الخاص في المدى المتوسط و الطويل.

ورغم صدور قانون النقد والقرض مع مطلع تسعينات القرن الماضي، إلا أن عملية الانفتاح الحقيقي للقطاع البنكي وتحرير السوق البنكية الجزائرية لم تعرف انطلاقها الحقيقية إلا مع بداية النصف الثاني من عقد التسعينات من القرن الماضي، بحيث بدأت أولى البنوك الخاصة الوطنية وبعض فروع البنوك الأجنبية في النشاط وأخذت هذه البنوك الناشئة تأخذ حصة ولو متواضعة في السوق البنكية الجزائرية الأمر الذي دفع بكثير من المهتمين إلى طرح إشكالية المنافسة في السوق البنكي الجزائري ومدى قدرة البنوك العمومية الجزائرية على مواجهة المنافسة وآثار التحرير البنكي عليها، وهذا بالنظر إلى طبيعة الخدمات التي تقدمها البنوك الجزائرية والتي تتميز بمحدوديتها وعدم تنوعها من جهة، ومن جهة أخرى تتميز بأنها خدمات جد تقليدية ولم تواكب التطورات الحاصلة في مجال الخدمات البنكية التي تقدمها البنوك في البلدان المتقدمة إضافة إلى التأخر المسجل في تنظيمها وأخذها بالأساليب الحديثة في التسيير وضعف التأطير البشري بها.

ونظرا للحاجة الملحة لتطبيق سياسات التحرير المالي والبنكي في الجزائر لتفعيل أداء المنظومة البنكية في النشاط الاقتصادي من جهة، ومعرفة الانعكاسات التي تتجر عنها، وكذا معرفة التحديات التي تواجهها والاستراتيجيات المناسبة لمجابهتها، ارتأينا طرح الإشكالية العامة لهذا البحث، والتي يمكن صياغتها في السؤال الجوهرى التالي: إلى أي مدى ساهمت سياسات التحرير المالي في تغيير وتطوير المنظومة البنكية الجزائرية؟ وماهي انعكاسات هذه الأخيرة على مسار السياسة النقدية واستحداث ميكانزمات جديدة للتمويل في الاقتصاد الجزائري؟

1. الأسئلة الفرعية

من أجل الإحاطة بكل جوانب الموضوع ومحاولة الإجابة عن الإشكالية الرئيسية لهذا البحث، يمكن لنا تقسيم هذه الإشكالية إلى الأسئلة الفرعية التالية:

- كيف ساهمت العولمة الاقتصادية في الانتشار الواسع لسياسات التحرير المالي في دول العالم؟
- ما هي مراحل تطور المنظومة البنكية الجزائرية، وما هي أهم التحديات التي تواجهها في ظل تطبيق سياسات التحرير المالي، وفيما تتمثل الاستراتيجيات الواجب الاعتماد عليها لتفعيل أدائها؟
- ما هو أثر البرامج الإصلاحية لصندوق النقد الدولي على مسار السياسة النقدية في الجزائر؟
- كيف ساهمت سياسات التحرير المالي في إيجاد ميكانيزمات مستحدثة لتمويل الاقتصاد الجزائري؟

2. فرضيات البحث

من أجل محاولة الإجابة عن الإشكالية الرئيسية لهذا البحث، من خلال الإجابة عن الأسئلة الفرعية ارتأينا وضع الفرضيات التالية:

- تعتبر المبادئ التي تعمل عليها مؤسسات العولمة الاقتصادية سواء في الجانب النقدي، المالي والتجاري في إطار العلاقة التكاملية، من أهم العوامل التي فرضت وسرعت من وتيرة تطبيق سياسات التحرير المالي في دول العالم.
- مسيرة إصلاح المنظومة البنكية الجزائرية عرفت تطورا نوعيا في الفترة (1990م - 2014 م) لكونها عرفت إصدار العديد من القوانين الاقتصادية والبنكية والتي كان لها انعكاس ايجابي في تطوير أداء النظام البنكي الجزائري.
- ارتبطت فعالية السياسة النقدية في الجزائر بتطبيق سياسات التحرير المالي والبنكي المفروضة من طرف صندوق النقد الدولي، الذي فرض مجموعة من البرامج أثرت على مسارها .
- سمح انفتاح وتحرير السوق البنكي الجزائري من ظهور تحديات بواحد المنافسة وحفز البنوك على إدخال تكنولوجيا الصناعة البنكية والاهتمام بتطبيق التقنيات المستحدثة للتمويل البنكي.

3. أهمية البحث

شهدت معظم الدول النامية والناشئة ومنها الدول العربية والجزائر خاصة، ممارسة لسياسات الكبح المالي والاعتماد على الأدوات المباشرة في إدارة السياسة النقدية، وفي مرحلة لاحقة قامت هذه الدول بعمليات التحرير

المالي ومحاولة الانفتاح على الأسواق الخارجية، فقد شهدت فترة التسعينات من القرن الماضي تغيرات كبيرة في النظم المالية ومن أبرزها إعادة هيكلتها وتحرير أسواق الخدمات المالية، هذا ما فرض عليها تحديات جديدة تمثلت في حتمية مواجهة تداعيات العولمة المالية والمنافسة القوية في الأسواق المالية والخدمات البنكية محليا وخارجيا، وتجدر الإشارة إلى أن اندفاع الدول النامية نحو التحرير المالي والانفتاح قبل تهيئة اقتصادياتها ومؤسساتها المالية للتعامل مع بيئة التحرير أدى إلى تعرض تلك الدول إلى صعوبات وأزمات اقتصادية ومالية.

ومن هنا تبرز أهمية البحث في كون أن البنوك الجزائرية تواجه تحديا كبيرا على غرار بنوك دول العالم، والتي تتمثل في تداعيات العولمة المالية من خلال تجسيد وتطبيق سياسات التحرير المالي، حيث اخذ الانفتاح المالي على المستوى العالمي أو على المستوى المحلي أبعادا وأثارا متعددة وعميقة طالت كل النظم الاقتصادية والمالية، ولهذا شهدت عدة تحولات هيكلية وتنظيمية على مستوى منظومتها البنكية، وتعتبر هذه التحولات الهيكلية مرحلة انتقالية من اقتصاد المخطط إلى اقتصاد أكثر مرونة واستقلالية وهو اقتصاد السوق. الذي مكنها من الحصول على أثر استقلالية في نشاطها وتعاملاتها والعمل على التوجه نحو استعمال التكنولوجيا المتطورة في أداء الأعمال البنكية.

4. أهداف البحث

نسى من خلال هذا البحث إلى تحقيق مجموعة من الأهداف نوردتها فيما يلي:

- التعرف على العولمة المالية وأهم المؤسسات الداعمة لها وكيفية تأثير هذه الأخيرة في انتشار سياسات التحرير المالي والبنكي.
- التعرف على ماهية سياسات التحرير المالي وأهم الآثار الذي تخلفها على النظم المالية و البنكية في الدول التي تتعرض لها.
- التعرف على مراحل تطور المنظومة البنكية الجزائرية بين الفترة الاشتراكية وفترة التحرير الاقتصادي، وإبراز مكانة قانون النقد والقرض رقم (10 /90) في إحداث تغيير جذري لمسار المنظومة البنكية الجزائرية.
- يهدف البحث إلى تشكيل ردة فعل إستراتيجية لمساعدة البنوك الجزائرية على الاستفادة من الفرص التي يتيحها التحرير المالي، والحد من المخاطر التي تنتج عنه، من خلال تقييم قدرتها على مواجهة متطلبات التحرير المالي وتحدياتها، ثم اقتراح الاستراتيجيات الملائمة التي يمكن للبنوك الجزائرية من تبنيتها من أجل الاستفادة من الفرص والحد من المخاطر المرتبطة بها.

- التعرف على آثار سياسات التحرير المالي على مسار السياسة النقدية من خلال تطبيق البرامج الإصلاحية لصندوق النقد الدولي خلال الفترة (1990م . 1999م)، بالإضافة إلى تقييم أداء هذه الأخيرة في تحقيق الأهداف الاقتصادية الكلية خلال الفترة (2000م . 2014م).
- التعرف على أهم الميكانيزمات المستحدثة لتمويل الاقتصاد الجزائري في ظل تطبيق سياسات التحرير المالي سواء في جانب التمويل المباشر أو غير المباشر.

5. الدراسات السابقة

تعد الدراسات العلمية على مستوى الأطروحات والرسائل الجامعية التي تناولت موضوع التحرير المالي في الجزائر قليلة رغم الأهمية الكبيرة التي ينبغي إعطاؤها لهذا الموضوع لما له من انعكاسات مباشرة على الأنشطة المختلفة للاقتصاد الوطني بشكل عام والمنظومة البنكية بشكل خاص. فهناك دراسات تناولت بعض جوانب الموضوع ولكن بنظرة مختلفة نذكر منها:

دراسة الباحث: "عبد القادر بريس سنة 2006م" المقدمة لنيل شهادة دكتوراه في كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، بعنوان "التحرير البنكي ومتطلبات تطوير الخدمات البنكية وزيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية" حيث كانت إشكالية البحث تتمحور حول انعكاسات سياسة التحرير البنكي على البنوك الجزائرية في ظل التطورات الاقتصادية والمالية العالمية، وكيف يمكن للبنوك الجزائرية مواجهة تحديات التحرير البنكي و العولمة، وما هي آليات تطوير خدماتها البنكية وزيادة قدراتها التنافسية.

وقد تمت الدراسة في خمسة فصول حيث جاء الفصل الأول بعنوان "التحرير البنكي في ظل التطورات الاقتصادية العالمية" والذي حاول الباحث من خلاله إبراز التطورات الاقتصادية العالمية الدافعة نحو التحرير البنكي، أما الفصل الثاني والذي جاء تحت عنوان "الإصلاحات البنكية وسياق التحرير البنكي في الجزائر" فهدف من خلاله الباحث إلى عرض مسار الإصلاحات البنكية في الجزائر وتطور المنظومة البنكية وإبراز سياق التحرير البنكي فيها، أما الفصل الثالث فكان بعنوان "التحديات التي تواجه البنوك الجزائرية في ظل التحرير البنكي والعولمة" حيث تم التطرق في هذا الفصل أهم التحديات التي تواجهها البنوك الجزائرية في ظل التحرير البنكي والعولمة، أما الفصل الرابع من البحث و المعنون "إستراتيجية عمل البنوك الجزائرية لمواجهة تحديات التحرير البنكي" فهدف من خلاله إلى إبراز ما ينبغي للبنوك الجزائرية الأخذ به لمسايرة التطورات الحاصلة في مجال الخدمات البنكية على المستوى الدولي، وكيف يمكن للبنوك الجزائرية مواجهة التحديات

الناجمة عن ذلك، وتناولنا في الفصل الخامس والأخير " متطلبات تطوير الخدمات البنكية و زيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية" حيث تطرق فيه إلى مفهوم الخدمة البنكية وكيفية تطويرها على مستوى البنوك الجزائرية لتحقيق مزايا تنافسية على الصعيد المحلي.

وفي الأخير خلص الباحث إلى أهمية ودور القطاع البنكي في سياق الإصلاحات والتحويلات التي يمر بها الاقتصاد الوطني، وفي ظل التحديات التي تفرضها التطورات الاقتصادية العالمية، والدور الذي يجب أن تلعبه البنوك الجزائرية لمسايرة هذه التطورات العالمية، حيث ربط إشكالية الإصلاح والتحرير البنكي في الجزائر بتطوير الخدمات البنكية ودعم القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية خاصة في ظل انفتاح الاقتصاد الجزائري على الاقتصاد العالمي، وتحديدًا بعد إبرام اتفاق الشراكة مع الإتحاد الأوروبي، و الإنضمام المرتقب إلى المنظمة العالمية للتجارة واتفاقية تحرير الخدمات المالية و البنكية. حيث توصل في الأخير إلى أن الإصلاح في الجوانب التشريعية والتنظيمية لا يمكن أن يحقق هدفه المنشود إذا أغفلنا مسألة التطوير و التحديث والعصرنة واكتساب القدرة التنافسية في ظل محيط عالمي يتميز بالحدثة والعصرنة والتنافسية. حيث ركز الباحث على البنوك التجارية لأدائها للخدمة البنكية وربطًا بكيفية اكتسابها للمزايا التنافسية، أما نحن فسنحاول من خلال بحثنا هذا التركيز على اثر سياسات التحرير المالي على مسار السياسة النقدية في الجزائر والى أهم التقنيات المستحدثة للتمويل البنكي خلال فترة الإصلاح.

- دراسة الباحثة: "عزوز عائشة" سنة 2007 م المقدمة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، جامعة الجزائر، بعنوان "عولمة النظام المالي الدولي وانعكاساته على النظام المالي الجزائري" وكانت تتمحور إشكالية البحث حول أهم الانعكاسات العولمة المالية على الشأن المالي الجزائري وهل الإصلاحات البنكية المتخذة كافية لمواجهة تحديات هذه العولمة؟.

حيث تناولتها في ثلاثة فصول، تعرضت في الفصل الأول الذي كان بعنوان "نشأة وتطور ظاهرة العولمة" من خلال التطرق إلى مفهوم العولمة، الخصائص وكذا آليات ومؤسّسات العولمة، ثم انتقلت إلى الفصل الثاني وتناولت فيه "دراسة عولمة النظام المالي الدولي" من خلال معالجتها لمفهوم العولمة المالية والعوامل التي أدت إليها بالإضافة إلى مختلف الاتجاهات الحديثة لصناعة البنكية وأثر العولمة عليها، ثم انتقلت إلى الفصل الثالث حيث تعرضت لدراسة "انعكاسات العولمة المالية على النظام المالي الجزائري" من خلال التطرق إلى هذه الانعكاسات على النظام البنكي أو البورصي، وفي الأخير توصلت إلى تحديد

الإستراتيجيات التي يجب أن تتبناها البنوك الجزائرية من اجل زيادة قدرتها التنافسية على مستوى السوق البنكية، ومن ثم الاندماج الايجابي في الاقتصاد العالمي.

وفي الأخير خلصت الباحثة إلى أن التطور السريع في المحيط الاقتصادي الدولي كان له انعكاسات وأثار على المنظومة المالية الجزائرية وهذا من خلال حتمية تطبيق الإصلاحات الاقتصادية والتي تتمحور حول تنظيم القطاع البنكي والمالي وضرورة إعطاء حرية اكبر للبنوك في ممارسة وظائفها الأساسية والعمل على تفعيل أداء السوق المالي بهدف إيجاد مصدر آخر لتمويل التنمية الاقتصادية إلى جانب النظام البنكي، ومن خلال بحثنا هذا سنحاول التطرق إلى جوانب أخرى للموضوع المتمثلة في أهم التقنيات المتاحة لتمويل الاقتصاد الجزائري إضافة إلى التمويل البورصي التي جاءت بها الإصلاحات المالية، بالإضافة إلى التطرق إلى أثار التعامل مع مؤسسات التمويل الدولية وعلى رأسها صندوق النقد الدولي على مسار السياسة النقدية في الجزائر.

- دراسة الباحثة: "شذى يوسف عبد الخالق" سنة 2008م المقدمة لنيل شهادة دكتوراه في اقتصاد الأعمال، كلية الدراسات العليا، الجامعة الأردنية بعنوان "الاستثمار ومحدداته في ظل التحرير المالي: دراسة عينة من الدول العربية في الفترة (1993م . 2003م)" والتي تمحورت إشكالياتها في معرفة الآثار المترتبة عن تبني سياسات التحرير المالي على كل من الاستثمار الخاص والعام خلال الفترة (1993م - 2003م)، وذلك في عينة من الدول العربية اشتملت على خمس دول عربية متقاربة إلى حد ما في الظروف الاقتصادية وهي الأردن، مصر، المغرب، تونس ولبنان.

حيث تمت الدراسة في ثلاثة فصول، حيث تناولت في الفصل الأول الإطار النظري للدراسة من خلال التطرق إلى ماهية التحرير المالي من خلال التطرق لمفهومه وأشكاله ومكاسبه و مخاطره، أما الفصل الثاني فتناولت فيه القطاع المالي في عينة الدراسة من خلال التطرق إلى سماته ومسار إصلاحه والتحديات التي يواجهها، أما الفصل الثالث فتطرقت فيه إلى محددات الاستثمار في عينة الدراسة من خلال التطرق إلى مفهومه والمناخ الاستثماري في عينة الدراسة ومحددات الاستثمار الخاص والعام في ظل التحرير المالي.

وخلصت الدراسة إلى أن هناك علاقة سلبية بين مؤشرات التحرير المالي والاستثمار الخاص بمعنى أن تطبيق أي من سياسات التحرير المالي في دول العينة سيؤدي إلى انخفاض الاستثمار الخاص بمقدار 104,7 مليون دولار، ويمكن تفسير ذلك من أن إزالة القيود على حركة رأس المال وفي ظل تراجع المناخ الاستثماري فان ذلك يؤدي إلى هروب رؤوس الأموال إلى الخارج، بالإضافة إلى أن نتائج التقدير أظهرت أن هناك علاقة

سلبية بين مؤشرات التحرير المالي والاستثمار العام بمعنى أن تطبيق أي من سياسات التحرير المالي في دول العينة سيؤدي إلى انخفاض الاستثمار العام إلى الناتج المحلي الخام بمقدار 0,01%، ويمكن تفسير ذلك من أن سياسات التحرير المالي يصاحبها تراجع في سيطرة الدولة على السوق إضافة إلى أن فترة الدراسة تضمنت تطبيق دول العينة لبرامج الخصوصية مما ساهم أيضا في تراجع الاستثمار العام. أما في بحثنا فتطرقنا إلى أهم الآثار الناجمة عن سياسات التحرير المالي فيما يخص المنظومة البنكية الجزائرية بالإضافة إلى أهم التحديات التي تواجهها وكذا عرض بعض الاستراتيجيات الواجب الأخذ بها للحد من الآثار السلبية للتحرير المالي وهذا لضمان النمو والبقاء و الاستمرارية بالنسبة لمؤسساتنا البنكية.

5. حدود الدراسة

تكمن الحدود الزمنية لهذه الدراسة بالنسبة للجزائر من خلال عرض تطور المنظومة البنكية الجزائرية بعد الاستقلال وهي فترة انتهاجها للنظام الاشتراكي بالإضافة إلى عرض مسار الإصلاحات البنكية في إطار تطبيق سياسات التحرير المالي والبنكي ابتداء من قانون النقد والقرض رقم (90 / 10) إلى وقتنا الحالي وكذا تأثير هذه السياسات على مسار السياسة النقدية في الجزائر خلال الفترة (1990م-2014م).

6. المنهج المستخدم

لتحقيق الأهداف التي يسعى إليها هذا البحث، وفي إطار الإجابة على الإشكالية العامة والوصول إلى اختبار الفرضيات، تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي الذي يعد مناسباً لعرض ماهية العولمة الاقتصادية وأهم المؤسسات الداعمة لها وكيفية تأثير هذه الأخيرة على اقتصاديات الدول من خلال تطبيقها لسياسات التحرير المالي والبنكي. فقد تم الاعتماد على هذا المنهج لوصف الملامح الأساسية للمنظومة البنكية الجزائرية في ظل النظام الاشتراكي وفي ظل تجسيد سياسات التحرير المالي إضافة إلى تحليل بعض المعطيات المتعلقة بتطور مسار السياسة النقدية في ظل التعامل مع صندوق النقد الدولي وكذا تحليل أثارها في تحقيق الأهداف العامة للسياسة الاقتصادية الكلية، كما تم الاعتماد على المنهج التاريخي من خلال تتبع المسار التاريخي لتطور المنظومة البنكية الجزائرية منذ الاستقلال لوقتنا الحالي.

7. خطة البحث

من أجل تناولنا لهذا الموضوع والإحاطة بجوانبه ومحاولة الإجابة عن الإشكالية الرئيسية ومختلف الأسئلة الفرعية، تم تقسيم هذا البحث إلى أربعة فصول، تتصدرهم مقدمة عامة وتليهم خاتمة عامة تتضمن ملخصا شاملا للبحث وأهم النتائج المتوصل إليها وكذا التوصيات المقترحة.

فجاء في الفصل الأول والذي كان بعنوان "العولمة الاقتصادية وتأثيراتها على سياسات التحرير المالي والبنكي" أربعة مباحث تطرقنا في المبحث الأول إلى الجوانب النظرية للعولمة الاقتصادية ثم في المبحث الثاني إلى مؤسسات العولمة الاقتصادية وتأثيراتها في انتشار سياسات التحرير المالي، بعدها تطرقنا إلى مفهوم التحرير المالي وإجراءاته وأهم المخاطر والمحاسن الناتج عنه وفي الأخير تطرقنا إلى أثر اتفاقية تحرير الخدمات المالية على النشاط البنكي.

ثم انتقلنا إلى الفصل الثاني والذي كان بعنوان "تطور المنظومة البنكية الجزائرية بين الاشتراكية وسياسات التحرير المالي" في خمسة مباحث، تطرقنا في الأول إلى تطور المنظومة البنكية في ظل الاقتصاد الموجه (1962م. 1986م)، ثم انتقلنا إلى المبحث الثاني الذي جاء فيه تطور المنظومة البنكية في ظل قانون النقد والقرض رقم 90/10، بعدها تطرقنا إلى إفلاس البنوك الخاصة الجزائرية والترتيبات الجديدة الواردة في قانون النقد والقرض، ثم انتقلنا إلى التحديات التي تواجهها البنوك الجزائرية في ظل انتشار سياسات التحرير المالي في المبحث الرابع، وفي الأخير تطرقنا إلى استراتيجيات تطوير أداء البنوك الجزائرية في ظل تطبيق سياسات التحرير المالي.

أما الفصل الثالث والذي كان بعنوان "أثر سياسات التحرير المالي على مسار السياسة النقدية في الجزائر خلال الفترة (1990م. 2014م)" في أربعة مباحث كذلك، حيث تطرقنا في الأول إلى الجوانب النظرية للسياسة النقدية، ثم انتقلنا إلى مسار السياسة النقدية في الجزائر خلال الفترة 1990م - 1999م من خلال التعامل مع صندوق النقد الدولي في المبحث الثاني، أما في المبحث الثالث تطرقنا إلى مسار السياسة النقدية في الجزائر خلال الفترة 2000م - 2014م وفي الأخير تطرقنا إلى تقييم أداء السياسة النقدية في تحقيق الأهداف الاقتصادية في الجزائر خلال الفترة 2000م - 2014م.

ثم الفصل الرابع والذي كان بعنوان "التحرير المالي وانعكاساته على الميكانيزمات المستحدثة لتمويل الاقتصاد الجزائري" والذي جاء في خمسة مباحث، حيث تطرقنا في المبحث الأول إلى اثر التحرير المالي في

إيجاد بورصة الجزائر باعتبارها مكيانيزم ضروري للتمويل في ظل اقتصاد السوق، أما في المبحث الثاني فتطرقنا إلى التمويل بتقنية الاستئجار (التمويل التاجيري) وواقعها في الجزائر ثم انتقلنا إلى المبحث الثالث فتطرقنا إلى التمويل بتقنية عقد تحويل فاتورة وواقعها في الجزائر، أما المبحث الرابع فتطرقنا فيه إلى التمويل بتقنية رأس المال المخاطر وفي المبحث الخامس والأخير تطرقنا إلى التمويل بتقنية تمويل المشروع وكذا واقعها في الجزائر.

الفصل الأول

العولمة الاقتصادية وتأثيرها على

سياسات التحرير المالي

تمهيد

شهد الربع الأخير من القرن العشرين وبشكل أكثر تحديدا عقد التسعينات، العديد من التغيرات العالمية السريعة والمتلاحقة والعميقة في آثارها وتوجهاتها المستقبلية، التي أدت إلى تحولات عديدة على مستوى الاقتصاد العالمي، إبتداء من سيطرة اقتصاد السوق وانتشار ظاهرة الخصخصة، وإنشاء منظمة التجارة العالمية، فأصبح هناك سوق موحد يضم الدول والحكومات والعديد من المنظمات العالمية وشركات متعددة الجنسيات، إضافة إلى تزايد التكتلات الاقتصادية العملاقة بين الدول الصناعية أو تلك الحديثة التصنيع التي تسعى إلى اقتناص الفرص ومواجهة التحديات، وذلك بإزالة جميع القيود وتحرير المعاملات في ظل اقتصاد السوق.

ولقد أدت هذه التغيرات في النظام الاقتصادي العالمي إلى بروز مفهوم جديد والمتمثل في العولمة الاقتصادية بكل آثارها وأبعادها في إطار تزايد الاعتماد المتبادل بين الدول والمؤسسات الاقتصادية وتكون سوق عالمية واحدة، وتحركات الأسعار على مستوى تتأثر به جميع الاقتصاديات المحلية، وتغيرات في حجم الإنتاج ونوعيته، وتوجهات التجارة العالمية وتحركات رؤوس الأموال الساخنة والتي تندرج جميعها في سياق سياسات التحرير المالي التي تقوم على التحرر من القيود والعراقيل التي تحول دون حرية النشاط المالي والبنكي على المستوى المحلي والدولي. ولقد بدأت عملية التحرير المالي والبنكي بتطور النظام المالي العالمي في ظل تنفيذ اتفاقية تحرير الخدمات المالية ومنها الخدمات البنكية، ومن هنا تتضح العلاقة الوطيدة بين سياسات التحرير المالي التي تعتبر نتاج العولمة الاقتصادية والنشاط البنكي من خلال مجموعة من التغيرات البنكية العالمية التي أخذت تؤثر بقوة على النظام البنكي وأدائه وسياساته وعملياته على نطاق أي دولة من دول العالم.

وانطلاقا من هذا كله سنحاول من خلال هذا الفصل إبراز أهم تأثيرات العولمة الاقتصادية على سياسات

التحرير المالي والبنكي من خلال النقاط التالية:

- الجوانب النظرية للعولمة الاقتصادية.
- مؤسسات العولمة الاقتصادية وتأثيراتها في تحول آلية النظام الاقتصادي.
- العولمة المالية وتأثيراتها على سياسات التحرير المالي.
- اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية وأثرها في انتشار العولمة البنكية.

المبحث الأول: الجوانب النظرية للعولمة الاقتصادية

مع بداية الألفية الثالثة يدور جدل لن ينتهي ولن يحسم بسهولة حول مفهوم العولمة، الذي لا يمكن استيعابه إلا في ضوء التغيرات العالمية المتعددة التي شهدتها العقد الأخير من القرن العشرين والتي لا زالت تتفاعل مع حلول القرن الحادي والعشرين.

أدت هذه التغيرات في النظام الاقتصادي العالمي إلى ظهور مفهوم العولمة أو الكوكبة، والذي يصعب تحديده لاتساع نطاقه، كما أن استيعابه لن يتم إلا من خلال تزايد الاعتماد المتبادل، اتساع الأسواق العالمية وتوجهات التجارة العالمية، وتدفقات رؤوس الأموال، وسنحاول من خلال هذا المبحث التطرق إلى الجوانب النظرية للعولمة الاقتصادية من خلال التطرق إلى نشأة العولمة ومؤشراتها، مفهوم العولمة الاقتصادية وأنواعها بالإضافة إلى خصائص العولمة الاقتصادية وأهدافها.

المطلب الأول: نشأة العولمة ومؤشراتها

لا يخلو أي منتدى اقتصادي أو ملتقى دولي من التطرق إلى مصطلح العولمة، إذ تعدّ ظاهرة طرحت جدلا في السنوات الأخيرة وفي الواقع أن هذه الظاهرة ليست بالجديدة، وكل ما في الأمر أن مسار العولمة ازداد كثافة في السنوات الأخيرة، فقد انتشرت العولمة لتمس كل المجالات، فهي لا تمس مجال إنتاج وتبادل الموارد والخدمات فحسب بل تمتد إلى العديد من الجوانب الاقتصادية، السياسية، الثقافية، الاجتماعية وحتى البيئية، وهذا ما سنحاول التعرف عليه من خلال التطرق إلى نشأة العولمة واهم مؤشراتها.

الفرع الأول: نشأة العولمة وتطورها

يمكن أن نعتبر العولمة بأنها نتاج مراحل من الزمن، تطور فيها مفهوم العولمة وانتشر عبر أفراد المجتمع الدولي، وهو ما يؤكد لنا أن للعولمة تاريخا قديما، ولقد أصبح مفهوم العولمة أحد المفاهيم الأساسية لتحليل المعالم الرئيسية لها، إن مضمون العولمة يتمثل في سهولة حركة السلع، الأموال والمعلومات بين الدول في نطاق كوني، وإذا عدنا إلى العمق التاريخي إلى الظاهرة محل الدراسة لتضح لنا أن اغلب الآراء تتفق على أن هذه الأخيرة وإن كانت حديثة اصطلاحا، إلا أن مفهومها يعبر عن حقيقة قديمة تمتد جذورها إلى عصور قديمة، كما أظهرته لنا مختلف الأحداث التاريخية والخاصية الدولية للعلاقات التجارية، فتوسعت التجمعات البشرية تدريجيا عبر مختلف بقاع الأرض خاصة مع استعمار استراليا منذ حوالي 30000 سنة فالوصول إلى هذه

المناطق البعيدة المعزولة يؤكد على اهتمام البشر بتوسيع عالمهم الممكن ابعد من حدود مساكنهم، هذا وإن دل على شيء فإنه دل على وجود العولمة منذ وجود البشر وبرزت مكانتها وأهميتها بالنسبة للبشرية إلا أنها ليست بالصورة الحالية.¹

وأهم معالمها تتمثل في الجانب الاقتصادي، السياسي، الجانب الثقافي والاجتماعي ولعل ما جعل العولمة تغرس أثارها في هذه الفترة التاريخية التي تمر بها، هو انتشار وتعمق مفاهيم وآثار الثورة التقنية والتكنولوجية من جهة التطورات الكبرى التي حدثت في مجال الاتصال ومن جهة أخرى أحدثت توسع في العالم من خلال تطورات الأقمار الصناعية والجوانب الإلكترونية وبرزت شبكة الانترنت لكل ما تحمله من مزايا للإنسان وما تقدمه له كوسيلة اتصال عبر كامل أنحاء العالم.

وإذا كان الفكر الغربي يرجع نشأة العولمة إلى لحظة انتصار الغرب التاريخي بانهيار المعسكر الاشتراكي والسقوط المدوي لسور برلين، مستخدماً في ذلك أقوى أساليب التغطية معلناً نهاية التاريخ إلا أن مصطلح "العولمة" صاحب الإنسان في كافة مراحل تاريخه واستمد اسمه من "الأرض" ولتصبح "العولمة" القرنين للأرضية باعتبار أن العالم هو الكرة الأرضية باتساع المقاييس التي يقيس به العامة حدود الامتداد الجغرافي وإذا كان الكون قد دفع الكثيرين إلى تعظيم الانتماء للأرض باعتبار الأرض أصبحت هي الوطن ومن ثم لا يمكن القول أن العولمة ظاهرة إنشائها قوي بذاتها لذاتها. وأصبحت في عصرنا بحكم ثورة الاتصالات وتقدم التكنولوجيا، تعبر عن اندماج ووحدة العالم اقتصادياً، سياسياً و عسكرياً وثقافياً واجتماعياً.²

وعن معرفة النشأة التاريخية للعولمة وتتبعها يمكننا صياغة مراحل التطور الزمني والتاريخي للعولمة كما يلي:³

1. المرحلة الأولى: الفترة الجنينية (مرحلة التكوين): وقد بدأت هذه الفترة في أوروبا مع بداية القرن الخامس عشر وحتى منتصف القرن الثامن عشر، وتعتبر هذه الفترة مرحلة نمو المجتمعات الوطنية وإضعاف للقيود التي كانت سائدة في القرون الوسطى، كما تعمقت الأفكار الخاصة بالفرد والإنسان حيث بدأت فيها الجغرافيا الحديثة وشاع التقويم الغريغوري.⁴

¹ François bourguignon, **trajectoires et enjeux de l'économie mondiale**, nota bene, Paris, 2012, pp 55 . 56.

² محسن أحمد الخضيرى، **العولمة الإجتياحية**، مجموعة النيل العربية، القاهرة، 2001، ص ص59، 60.

³ مقدم عبيرات، عبد المجيد قدي، **العولمة وتأثيراتها على الاقتصاد العربي**، مجلة الباحث، العدد 01، 2002، ص 38.

⁴ حسن لطيف كاظم الزبيري، **العولمة ومستقبل الدور الاقتصادي للدولة في العالم الثالث**، دار الكتاب الجامعي، الإمارات العربية المتحدة، 2003، ص 138.

2. المرحلة الثانية: مرحلة النشوء: وتعتبر هذه الفترة اللاحقة للأولى، حيث بدأ واستمرت في أوروبا أساساً من منتصف القرن الثامن عشر حتى عام 1870م وما بعده وقد عرفت هذه الفترة تحول حاد في مفهوم الدولة المتجانسة الموحدة، وأخذت في هذا الشأن تتبلور المفاهيم الخاصة بالعلاقات الدولية وبالأفراد باعتبارهم مواطنين لهم أوضاع معينة داخل الدولة وفي هذا الشأن زاد المفهوم الأكثر تحديداً للإنسانية وزادت إلى حد كبير الاتفاقيات الدولية ونشأت المؤسسات الخاصة بتنظيم العلاقات والاتصالات بين الدول وبدأت مشكلة قبول المجتمعات غير الأوروبية في المجتمع الدولي وبدأ الاهتمام بموضوع القومية والعالمية.¹

3. المرحلة الثالثة: فترة الانطلاق: وتعتبر نهاية المرحلة الثانية وبداية للمرحلة الثالثة حيث بدأت عام 1870م، واستمرت إلى غاية العشرينيات من القرن العشرين، وفيما ظهرت مفاهيم كونية مثل "خط التطور الصحيح والمجتمع القومي المقبول" كما نشأت مفاهيم تتعلق بالهويات الوطنية الفردية، ومن ثم في هذه المرحلة إدماج عدد من المجتمعات غير الأوروبية في المجتمع الدولي، حيث بدأت عملية صياغة أفكار خاصة بالإنسانية "حقوق الإنسان" ومحاولة تطبيقها، ما حدث تطور كبير في عدد وسرعة أشكال الكونية للاتصال، وحدثت الحرب العالمية الثانية ونشأت عصبة الأمم.

4. المرحلة الرابعة: فترة الصراع من أجل الهيمنة: استمرت من العشرينيات حتى منتصف الستينيات، حيث شهدت خلافات وحروب فكرية حول المفاهيم والمصطلحات الناشئة والمتعلقة بعملية العولمة، كما شهدت هذه الفترة صراعات كونية حول أشكال وصور الحياة المختلفة، وفيها تم التركيز على حقوق الإنسان نتيجة حوادث الحرب التي تم فيها استعمال القنبلة الذرية على اليابان وبروز دور الأمم المتحدة، حيث شهدت تلك المرحلة بداية تكون النظام الاقتصادي العالمي بأقطابه ومكوناته وآلياته.²

فمن ناحية القطبية، انقسم الاقتصاد العالمي إلى قطبية ثنائية من ناحية الأنظمة الاقتصادية، حيث أصبح هناك النظام الرأسمالي باتباعه والنظام الاشتراكي باتباعه والعالم المتقدم والعالم النامي وعالم الأغنياء والفقراء مع اتساع الهوة الاقتصادية بين الاثنين عبر الزمن ومن ناحية المكونات، فقد ظهر الاتجاه واضحاً إلى أقسام نظام اقتصادي عالمي يتكون من ثلاث مكونات هي النظام النقدي الدولي وأنشئ له صندوق النقد الدولي عام 1944م والثاني هو النظام المالي الدولي وأنشئ له البنك الدولي عام 1944م، أما الثالث فهو النظام التجاري الدولي الذي لم يكتمل في تلك المرحلة واقتصر فقط على إنشاء اتفاقية عامة للتعريف الجمركية (GATT) * عام 1947م مع

¹ هيفاء عبد الرحمان ياسين التكريتي، آليات العولمة الاقتصادية وآثارها المستقبلية في الاقتصاد العربي، دار الحامد، عمان، 2009، ص 65.

² مصطفى رجب، العولمة ذلك الخطر القادم، مؤسسة الوراق، الأردن، 2009، ص 8.

* GATT: General Agreement on Tariffs and Trade

الاتفاق على إجراء مفاوضات متعددة الأطراف سميت بجولات الجات، ولم يكتمل النظام التجاري الدولي إلا في المرحلة الثالثة من تطور النظام الاقتصادي العالمي في منتصف التسعينيات بإنهاء جولة الأروغوي وتوقيع اتفاقية مراكش عام 1994م وإنشاء منظمة التجارة العالمية في أول يناير 1995م¹.

5. المرحلة الخامسة: فترة عدم اليقين: بدأت هذه الفترة مع مطلع الستينيات وأحدثت اتجاهات وأزمات في التسعينيات كما أدت إلى إدماج العالم الثالث في المجتمع العالمي وتعمقت فيها القيم ما بعد المادية، كما شهدت المرحلة نهاية الحرب الباردة، وتوسعت الإنسانية خلال هذه الفترة وما بعدها مشاكل عديدة منها تعدد الثقافات وتعدد السلالات داخل المجتمع الواحد، كما ظهرت الحقوق المدنية وأصبح النظام الدولي أكثر سيولة حيث أصبحت معظم الشعوب تتغنى بها خاصة فيما يتعلق بحماية الأقليات في إطار حقوق الإنسان وانتهى النظام الثنائي القومية وأصبح المجتمع المدني العالمي يحظى باهتمام بالغ.

الفرع الثاني : مؤشرات العولمة وأبعادها

تعتبر مؤشرات العولمة آلية خاصة تهدف إلى قياس درجات العولمة بأبعادها المختلفة الاقتصادية، السياسية، الاجتماعية، والثقافية والتكنولوجية من خلال تقسيم هذه المؤشرات إلى أربع مجموعات رئيسية مع اثني عشر مؤشر فرعيًا، وتقسّم المؤشرات الرئيسية الأربعة إلى:²

- مؤشرات التكامل الاقتصادي والمالي (العولمة الاقتصادية).
- مؤشرات الارتباط التكنولوجي (العولمة التقنية أو التكنولوجية).
- مؤشرات الارتباط الشخصي (العولمة الاجتماعية والثقافية).
- مؤشرات الارتباط السياسي (العولمة السياسية).

1. مؤشرات التكامل الاقتصادي و المالي (العولمة الاقتصادية)

تهدف هذه المجموعة من المؤشرات إلى معرفة دور الاستثمارات الأجنبية و التجارة الدولية، وحجم التدفقات المالية العالمية في التكامل والاعتماد المتبادل بين الدول في إطار الاقتصاد العالمي، وهنا نشير إلى أن هذا المؤشر يجسد البعد الاقتصادي للعولمة. حيث اتخذت هذه الأخيرة شكل تيار متصاعد من أجل فتح الأسواق وانفتاح كل دول العالم على بعضها البعض، وقد تنامي هذا التيار مع تزامن حركة نهضية من أجل تحديث وتطوير بنية الإنتاج في اقتصاديات السوق المتقدمة، وتصعد نظم الإنتاج في اقتصاديات دول التخطيط

¹ عبد المطلب عبد المجيد، النظام الاقتصادي العالمي الجديد، مجموعة النيل العربية، القاهرة، 2003، ص 20.

² AT Kearney and Foreign .policy magazine “globalization index measuring global: the global top20”, 2004, p 58

المركزي وتحويلها إلى اقتصاد السوق.¹ وينصرف مفهومها إلى زيادة تفاعل الدول في التجارة العالمية والاستثمار الأجنبي المباشر وأسواق رأس المال، والشيء الذي حفزها على ذلك التقدم في النقل والاتصال وتحرير وإلغاء القيود على تدفقات رأس المال والتجارة على المستويين المحلي والأجنبي.²

وهناك مؤشران فرعيان لهذا المؤشر الرئيسي وهما:

✚ الاستثمارات الأجنبية المباشرة باعتبارها نسبة من الناتج المحلي الإجمالي.

✚ مؤشرات التجارة باعتبارها نسبة مؤوية من الناتج المحلي الإجمالي.

2. مؤشرات الارتباط السياسي (العولمة السياسية)

وتهدف هذه المؤشرات إلى معرفة مدى انفتاح الدولة على العالم الخارجي من الناحية السياسية، ومدى الموافقة الدولية على سلوك الدولة في المنظمات الدولية، وذلك من خلال المؤشرات التالية:

✚ مؤشرات عدد الاتفاقيات الدولية المصادق عليها.

✚ مؤشرات عضوية الدولة في المنظمات الدولية.

✚ مؤشر حجم المشاركة في مهمات حفظ السلام التابعة لمجلس الأمن الدولي، مقارنة بعدد

المهمات الفعلية التي تدخلت بها الأمم المتحدة.

3. مؤشرات الارتباط الفردي (العولمة الاجتماعية و الثقافية)

وتهدف هذه المؤشرات إلى اكتشاف البعد الاجتماعي والثقافي والحضاري للعولمة مع ما يرتبط به من اعتماد متبادل بين الأبعاد السياسية والاقتصادية ويتبين ذلك من خلال محتوى هذه المؤشرات وهي :

✚ مؤشر عدد السياح الكلي للقادمين و المغادرين، وقسمته على عدد السكان الإجمالي بهدف معرفة

حجم الأموال التي ينفقها الأفراد خارج بلدانهم على قطاع السياحة و السفر.

✚ مؤشر عدد دقائق المكالمات الدولية الصافي لكل فرد، وتتم عملية القياس بجمع عدد المكالمات

الدولية الصادرة و الواردة محسوبة بملايين الدقائق ثم قسمتها على عدد السكان.

✚ مؤشر نسبة حوالات العاملين في الخارج إلى الناتج المحلي الإجمالي، وذلك بقياس مجموع الحوالات

المالية للعاملين في الخارج وفائض الأرباح من الاستثمارات المحلية في الخارج.

¹ محسن أحمد الخصري، العولمة الإحتياحية، مرجع سبق ذكره، ص36.

² تشام فاروق، العولمة المالية وأثارها على القطاع البنكي والنمو الاقتصادي في البلدان العربية، مداخلة مقدمة في المؤتمر العالمي الأول حول "اقتصاديات الأعمال في ظل عالم متغير"، كلية العلوم الاقتصادية والإدارية، الجامعة التطبيقية، الأردن، 2000.

ويعتبر البعد الاجتماعي من أكثر المجالات التي تأثرت سلبا بظاهرة العولمة، فقد أُلقت العولمة بضلال كثيفة على العديد من المجتمعات ولاسيما في دول الجنوب التي تعد أكثر الدول تضررا من آثار هذه الظاهرة والأبعاد الاجتماعية للعولمة تمتد لتشمل التأثير على المجتمعات في كافة جوانبها سواء فيما يتصل بالبناء الاجتماعي أو بالنظام الاجتماعي وفيما يلي محاولة لعرض أبرز هذه الآثار الاجتماعية:

- تراجع الولاء الوطني تحت وطأة الانتماءات العرقية والقبلية والطائفية.
- التأثير على هياكل البناء الاجتماعي والطبقي للمجتمعات.
- تحجيم الدور الاجتماعي للدولة.
- تراجع مبادئ العدالة الاجتماعية.
- زعزعة الاستقرار الاجتماعي.
- تزايد حدة الصراع الاجتماعي.
- ارتفاع معدلات الجريمة وتزايد التجارة غير الشرعية.
- عولمة الأنشطة الاجتماعية للمنظمات الدولية غير الحكومية.

وكنتيجة لهذه الضغوطات الكثيرة فان المجتمعات تتجرد من هويتها وثقافتها وخصوصيتها، وبذلك تصبح مؤهلة لاكتساب هوية و ثقافة جديدة أكثر اتساعا وأوسع مدى وأكثر قبولا على المستوى العالمي وفي الوقت ذاته نتيجة إلى مجالات أكثر فاعلية.¹

- أما فيما يخص العولمة الثقافية فتتمثل في المظاهر التالية:
- محو الخصوصية الثقافية والترويج لفكرة الثقافة العالمية.
 - التمكين لسيادة القيم الغربية ونمط الحياة الأمريكي.
 - الهيمنة الأمريكية على العالم واندثار الخصوصيات الثقافية.²

4. مؤشرات الارتباط التكنولوجي

ويهدف هذا المؤشر مع مؤشرات الفرعية الثلاثة إلى معرفة البعد التكنولوجي للعولمة في عملية ربط الدول والأفراد بالمجتمع العالمي، وذلك من خلال مؤشرات فرعية ثلاثة هي :

➡ مؤشر نسبة مستخدمي الانترنت إلى عدد السكان، ويتم قياسه من خلال قسمة عدد مستخدمي الانترنت على عدد السكان.

¹ محسن أحمد الخضري، العولمة مقدمة في فكر اقتصاد وإدارة عصر لادولة، مجموعة النيل العربية، مصر، الطبعة الأولى، 2000، ص65.

² قدي عبد المجيد، الكوكبية وواقع دول العالم الثالث، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، العدد01، نوفمبر 2001، ص43.

الفصل الأول: العولمة الاقتصادية وانعكاساتها على سياسات التحرير المالي والبنكي

➤ مؤشر عدد الشبكات التي تربط المشتركين بالانترنت، ويقاس بنسبة مؤوية لكل مليون مواطن من عدد السكان.

➤ مؤشرات عدد مزودي خدمة الانترنت الآمنة، ويقاس بنسبة مؤوية لكل مليون مواطن من العدد الكلي للسكان.
ترتيب الدول العربية حسب مؤشر العولمة لكوف (kof).

أصدرت مؤسسة كوف (kof) الاقتصادية السويسرية، نتائج مؤشرها الدولي للعولمة والذي يقيس أداء الدول من حيث مدى اندماجها في عملية العولمة على المستويات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية عن طريق تكوين مؤشرات مركبة. وفيما يلي عرض ترتيب بعض الدول في مؤشر العولمة (kof). حيث نجد أن الدول العربية احتلت عام 2006 المراتب من 21 للإمارات إلى المرتبة 123(الأخيرة) التي احتلتها المملكة العربية السعودية. وسنحاول من خلال الجدول التالي عرض رتب بعض الدول العربية في مؤشر العولمة مقارنة ببعض الدول الأجنبية.

الجدول رقم (1.1): مؤشر العولمة لبعض الدول العربية المتاحة ودول مقارنة لعام 2006

الدولة	الرتبة(1)	المؤشر	الدولة	الرتبة(1)	المؤشر
الإمارات	21	3.69	كندا	3	4.95
الكويت	32	3.03	هونج كونج	10	4.18
البحرين	34	3.03	كوريا	29	3.15
الأردن	38	2.78	ماليزيا	30	3.05
مصر	45	2.63	تشيلي	37	2.88
عمان	61	2.30	جنوب إفريقيا	48	2.52
تونس	82	1.98			
الجزائر	83	1.97			
المغرب	90	1.87			
سورية	99	1.67			
السعودية	123				

المصدر: محمد عدنان وديع، العولمة والبطالة: تحديات التنمية البشرية، سلسلة اجتماعات الخبراء بالمعهد العربي للتخطيط، العدد 23، أبريل 2007، ص10.

(1): من 123 دولة

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه اختلاف مراتب الدول العربية حسب مؤشر العولمة (kof) حيث تحتل الإمارات مرتبة متقدمة باحتلالها المرتبة 21 وهذا دليل على حالتها المتقدمة في تأثرها وتجسيدها لمؤشرات العولمة، أما الجزائر فتحتل المرتبة 83 وهي نوعا ما بعيدة عن تجسيد أبعاد العولمة في حياتها الاقتصادية والاجتماعية وحتى السياسية. ويتكون مؤشر العولمة حسب مقياس "kof" من ثلاث مكونات فرعية هي: مؤشر العولمة الاقتصادية، مؤشر العولمة الاجتماعية، مؤشر العولمة السياسية. ويختلف ترتيب الدول العربية وفقا لهذه المؤشرات عن ترتيبها وفقا للمؤشر العام انظر الجدول رقم (2.1). مما يوضح اختلاف أثار العولمة وفقا لبيانات الدول المتنوعة.

الجدول رقم (2.1): مكونات مؤشر العولمة للدول العربية المتاحة 2006.

الدولة	الرتبة العامة (1)	رتبة العولمة الاقتصادية	رتبة العولمة الاجتماعية	رتبة العولمة السياسية
الإمارات	21	116	29	77
الكويت	32	29	24	75
البحرين	34	9	26	97
الأردن	38	48	52	25
مصر	45	74	80	11
عمان	61	23	53	94
تونس	82	94	82	48
الجزائر	83	80	97	50
المغرب	90	85	87	58
سورية	99	95	85	78
السعودية	123	121	123	62

المصدر: المرجع السابق، ص11.

يلاحظ التفاوت الشديد في بعض الحالات بين ترتيب مكونات العولمة للدولة الواحدة، فمثلا نجد أن مرتبة العولمة الاقتصادية للبحرين 9 عالميا بينما هي في المرتبة 97 في العولمة السياسية، كما يلاحظ عدم انتظام ترتيب الدول العربية واتجاهها خلال السنوات المتاحة فيما عدا مصر، التي تحسن ترتيبها، فان الدول الثلاث الأخرى قد شهدت تدهورا في ترتيبها وفق هذا المؤشر، وهذا ما سنبينه من خلال الجدول الموالي.

الجدول رقم (3.1): تطور ترتيب بعض الدول العربية في مؤشر العولمة.

الدولة	(1)2001	(2)2002	(2)2003	(3)2006	(3)2007
الإمارات	.	.	.	21	30
الكويت	.	.	.	32	43
البحرين	.	.	.	34	53
الأردن	.	.	.	38	39
مصر	36	45	46	45	64
عمان	.	.	.	61	76
تونس	28	36	39	82	73
الجزائر	.	.	.	83	94
المغرب	42	46	29	90	70
سورية	.	.	.	99	109
السعودية	.	37	61	123	68

المصدر: المرجع السابق، ص12.

(1) من 50 دولة. (2) من 62 دولة. (3) من 123 دولة. (4) من 122 دولة.

المطلب الثاني: مفهوم العولمة الاقتصادية و أنواعها

إن المنتبع للتطورات المتلاحقة للعولمة تجد أن هناك مجموعة رئيسية من المتغيرات العالمية التي تحدث في نطاق واسع والمتمثل في النمو السريع للمعاملات المالية الدولية، كذلك النمو السريع للاستثمار الأجنبي المباشر، الشركات متعددة الجنسيات، تصاعد الثورة التكنولوجية، بالإضافة إلى تكامل الأسواق العالمية في مجال السلع، وهذا ما أدى إلى اختلاف التعاريف التي تحدد مفهوم العولمة الاقتصادية وأنواعها وسنحاول من خلال هذا المطلب التطرق إلى أهم تعاريفها ثم أهم أنواع العولمة الاقتصادية.

الفرع الأول: مفهوم العولمة الاقتصادية

كثرت تعاريف العولمة، ولم تتفق الآراء على تعريف واحد وشامل وجامع وهذا لتشعب المحتوى الفكري للمفهوم، وخاصة من جانبه الاقتصادي الذي أخذ ينتشر في كافة المستويات الإنتاجية، المالية والتسويقية والتكنولوجية والإدارية، وسنحاول تقديم مختلف التعاريف التي تحلل الجانب الاقتصادي للعولمة.

التعريف الأول: يشير مصطلح العولمة "globalization"* إلى عملية تعميق مبدأ الاعتماد المتبادل بين الفاعلين في الاقتصاد العالمي بحيث تزداد نسبة المشاركة في التبادل الدولي والعلاقات الاقتصادية الدولية لهؤلاء من حيث المستوى والحجم والوزن في مجالات متعددة وأهمها السلع والخدمات وعناصر الإنتاج بحيث تتم عملية التبادل التجاري الدولي لتشكل نسبة هامة من النشاط الاقتصادي الكلي وتكون أشكال جديدة للعلاقات الاقتصادية الدولية في الاقتصاد العالمي.¹

ولعل أنه واضح من هذا التعريف للعولمة أنها عملية قائمة على تعميق الاعتماد المتبادل وتحول الاقتصاد العالمي إلى سوق واحدة تزداد فيه نسبة المشاركة في التجارة العالمية على أساس إعادة النظر في مبدأ التخصص وتقسيم العمل الدولي والوصول إلى نمط جديد للتخصص وتقسيم العمل الدولي، والفاعلون هنا ليس فقط الدول والتكتلات الاقتصادية بل بالدرجة الأولى الشركات المتعددة الجنسيات حيث حوالي 40% من التجارة الدولية تتم عبر تلك الكيانات العملاقة المتعددة الجنسيات ويظهر الجدول أدناه مساهمة هذه الأخيرة في التجارة العالمية لدول أمريكا، اليابان، إنجلترا.

الجدول رقم (1-4): نسبة مساهمة الشركات متعددة الجنسيات في التجارة العالمية خلال فترة الثمانينات

الشركات الدولية و فروعها في الثمانينات			
حجم التجارة العالمية	أمريكا	اليابان	إنجلترا
%الصادرات	40%	30%	29%
%الواردات	50%	18%	50%

المصدر: فريد النجار، إعادة هندسة العمليات وهيكلة الشركات للتعامل مع العولمة والحروب التجارية الجديدة، دار طيبة للنشر، القاهرة، 2005، ص64.

التعريف الثاني: ويقصد بها الاتجاه أو النزوع نحو الليبرالية بمعنى التحرير وإزالة القيود والمعوقات التي تفرضها الحكومات على كافة الأنشطة والتحركات السياسية والاقتصادية ويمكننا أن نمثل مظاهر العولمة وفقا لهذا الاتجاه في الانتشار السريع لعمليات التحول الديمقراطي سياسيا وعمليات التحول إلى آليات السوق وتحرير التجارة وإزالة العوائق على المبادلات التجارية وعلى تحركات الأفراد ورؤوس الأموال.²

*و يسمى هذا المصطلح باللغة الفرنسية "mondialisation" وباللغة الانجليزية "globalization" ووضعت في اللغة العربية "العولمة" للدلالة على هذا المفهوم.

¹ عبد المطلب عبد المجيد، العولمة واقتصاديات البنوك، دار الجامعة، مصر، 2005، ص 17، 18.

² ممدوح محمود منصور، العولمة دراسة في المفهوم والظاهرة والأبعاد، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2003، ص14.

التعريف الثالث: يمكن تعريفها كأحد أهم أوجه العولمة وأهم الاتجاهات المفسرة لها بأنها تحرير العلاقات الاقتصادية القائمة بين الدول من السياسات والمؤسسات الوطنية والاتفاقيات المنظمة لها، وبخضوعها للتقائي لقوى جديدة أفرزتها التطورات الاقتصادية العالمية، لتعيد تشكيلها وتنظيمها وتنشيطها على مستوى العالم بأكمله كوحدة واحدة¹.

التعريف الرابع: تعد العولمة الاقتصادية اتجاه حديث معاصر ينطوي على قيام نظام اقتصادي عالمي جديد يحل محل النظام الاقتصادي الدولي تختفي فيه الحدود المصطنعة بين اقتصاديات البلدان، حيث تتحرر فيه من سيطرة السياسات الوطنية وتحكمها ويتم توجيهها بقوانين وقوى فوق القومية، يفترض أن تكون محايدة حسب الفكر المهيمن الذي تروج له من المؤسسات النقدية والمالية والتجارية " بأنها تزيد الاعتماد الاقتصادي المتبادل بين دول العالم بوسائل منها تقليص الحواجز الجمركية والتحرير الاقتصادي وزيادة حجم وتنوع معاملات السلع والخدمات عبر الحدود والتدفقات الرأسمالية الدولية، وكذلك من خلال سرعة ومدى انتشار التكنولوجيا²

ومن خلال كل هذه التعاريف نستنتج أن العولمة الاقتصادية ما هي إلا أداة من أدوات السيطرة والاستعمار بمفهومه الحديث الذي تستعمله الاقتصاديات المتقدمة من أجل تذويب الحدود السياسية وجعل العالم سوق يسهل عليها عملية تصريف منتجاتها واستغلال موارد الدول الأخرى من خلال عملية الاستثمار والتوسيع فيها، من أجل تحقيق وفورات الحجم الكبير لتخفيض تكاليف الإنتاج وكسب الميزة التنافسية لتحقيق أعظم الأرباح.

والملاحظ أن العولمة في جانبها الاقتصادي اتخذت شكل تيار متصاعد من أجل فتح الأسواق وانفتاح كل دول العالم على بعضها البعض، وقد تنامي هذا التيار مع تزامن حركة نهوضية من أجل تحديث وتطوير بنية الإنتاج في اقتصاديات السوق المتقدمة وتصعد نظم الإنتاج في اقتصاديات دول التخطيط المركزي وتحولها إلى اقتصاد السوق وما أحدثته من تفكيك هائل وانكشاف خارجي ضخم في هذه الدول³.

¹ عبد المنعم محمد الطيب حمد النيل، العولمة وآثارها الاقتصادية على المصارف، نظرة شمولية مداخلة قدمت في الملتقى الوطني الأول حول المنظومة البنكية والتحويلات الاقتصادية، جامعة شلف، يومي 14، 15، ديسمبر 2004، ص 03.

² Eddy FOUGIER, parlons mondialisation en 30 questions, édition la documentation française, Paris, 2012, P 24.

³ قدي عبد المجيد، الكوكبة وواقع دول العام الثالث، مرجع سبق ذكره، ص 42.

الفرع الثاني: أنواع العولمة الاقتصادية

تعمل الدولة الاقتصادية إلى الدمج المتزايد لاقتصاديات العالم، حيث تطور تدريجيا سياق التدفق الحر للعوامل الأساسية للإنتاج، كما تتولى العولمة الاقتصادية توفير ظروف الاستثمار وتوسيعه مما شكل نمو سريع لعوامل الإنتاج والمعاملات المالية الدولية وكذا النمو السريع للاستثمار الأجنبي وهذا ما يكشف النقاب على العولمة الاقتصادية تتحدد في نوعين رئيسيين هما العولمة الإنتاجية أو عولمة الإنتاج والعولمة المالية وسنوضحها من خلال ما يلي:

1. عولمة الإنتاج: ويقصد بها زيادة تدويل الإنتاج، التوزيع والتسويق للسلع والخدمات عبر مختلف دول العالم.¹ ويلاحظ أن عولمة الإنتاج تتم بدون وجود أزمات مأساوية كما حدث بالنسبة للعولمة المالية وتتحقق عولمة الإنتاج بدرجة كبيرة من خلال الشركات متعددة الجنسيات وتتلور عولمة الإنتاج من خلال اتجاهين:

1-1 الاتجاه الأول والخاص بعولمة التجارة الدولية:

حيث 90% من التجارة العالمية، دخل مجال التحرير وتعتبر التكتلات الاقتصادية الإقليمية والمنظمة العالمية للتجارة من أهم العوامل التي تساهم في تعميق مفهوم عولمة الإنتاج.²

1-2 الاتجاه الثاني والخاص بالاستثمار الأجنبي المباشر:

حيث يلاحظ أن زيادة معدل الاستثمار الأجنبي المباشر * يرجع بالدرجة الأولى إلى تبني مختلف دول العالم لسياسات الانفتاح والتحرر الاقتصادي بمختلف جوانبه حيث وصل هذا المعدل إلى 12% خلال عقد التسعينيات.³ فالشركات متعددة الجنسيات لليوم، تعدت نشاطاتها المختلفة خارج حدود مجالات نشاطها الأصلي، حيث إن عملية نقل دائرة الإنتاج إلى البلدان الأخرى وبالخصوص المختلفة تبقى محكومة بسقوف متفاوتة الارتفاع وفقا للظروف والأحوال ومضبوطة بضوابط متنوعة ومقبولة وفقا للمصالح والأوضاع وآليات السياسة الاقتصادية المعلومة، حيث هي التي تقرر في أي بلدان ستجرى تنمية حقيقية وضمن أية حدود ووفقا لأية اعتبارات وشروط.

¹ عمر صقر، العولمة وقضايا اقتصادية معاصرة، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2003، ص6.

* الإستثمار الأجنبي المباشر يقصد به تملك المستثمر الأجنبي لجزء أو كل لاستثمارات في المشروع المعين هذا بالإضافة إلى قيامه بالمشاركة في إدارة المشروع مع المستثمر الوطني في حالة الاستثمار المشترك أو سيطرته الكاملة على الإدارة والتنظيم في حالة الملكية المطلقة لمشروع الاستثمار فضلا عن قيام المستثمر لأجنبي بتحويل كمية من الموارد المالية و التكنولوجيا والخبرة التقنية في جميع المجالات إلى الدول المضيفة.

² مقدم عبيرات، عبد المجيد قدي، العولمة والاقتصاد العربي، مرجع سبق ذكره، ص38.

³ عبد المطلب عبد المجيد، العولمة واقتصاديات البنوك، مرجع سبق ذكره، ص23.

2. العولمة المالية: العولمة المالية هي وحدة (تكامل) لمسار مالي موجه مسير بشكل اقرب (سياسة تجمع اقتصادي) والكل مفتوح على بعضه، مما أدى إلى ارتباط الأسواق المالية المحلية بالعالم الخارجي.¹ تعتبر العولمة المالية هي الناتج الأساسي لعمليات التحرير المالي والتحول إلى ما يسمى بالانفتاح المالي مما أدى تكامل وارتباط الأسواق المالية المحلية بالعالم الخارجي من خلال إلغاء القيود على حركة رؤوس الأموال ومن ثم أخذت تتدفق عبر الحدود لتتصب في أسواق المال العالمية وأصبحت أسواق المال أكثر ارتباطاً وتكاملاً². وسنتطرق بالتفصيل إلى هذا العنصر في المبحث الثالث من هذا الفصل.

المطلب الثالث: مظاهر وخصائص العولمة الاقتصادية

لعل التأمل في المحتوى الفكري والتاريخي للعولمة الاقتصادية، يكشف لنا العديد من الخصائص الرئيسية التي تميز العولمة من غيرها من المفاهيم ذات التحولات الجذرية، هي مجموعة من السمات الهامة التي تتصف بها ظاهرة العولمة والتي تميزها عن غيرها من الظواهر الاقتصادية وسنذكرها كما يلي:

الفرع الأول: سيادة آليات السوق والسعي إلى لاكتساب القدرات التنافسية

حيث ما يميز العولمة هي سيادة آليات السوق لاقتربها بالديمقراطية واتخاذ القرارات في إطار التنافسية، الأمثلة والجودة الشاملة واكتساب القدرات التنافسية من خلال الاستفادة من الثورة التكنولوجية وثورة الاتصالات والمواصلات والمعلومات، وتعمق تلك القدرات المتمثلة في الإنتاج بأقل تكلفة ممكنة وبأحسن جودة ممكنة وبأعلى إنتاجية والبيع بسعر تنافسي على أن يتم في أقل وقت ممكن³، ومما لا شك فيه أن هذه السيادة التنافسية وسيادة آليات السوق معشوشة وتخضع إلى سيطرة وهيمنة الدول الكبرى، التي تستعملها لخدمة مصالحها الواسعة.

الفرع الثاني: الاتجاه نحو المزيد من الاعتماد الاقتصادي المتبادل

لعل تحرير التجارة الدولية وتزايد حرية انتقال رؤوس الأموال الدولية، مع وجود الثورة التكنولوجية والمعلوماتية قد يساعد بشكل كبير على الترابط بين أجزاء العالم وتأكيد عالمية الأسواق من خلال إسقاط حاجز المسافات بين الدول والقارات مع ما يعنيه من تزايد احتمالات وإمكانيات التأثير والتأثر المتبادلين وإيجاد نوع

¹ Jean Yves CALVEZ, 80 mots pour la mondialisation, édition Desclée De Brouwer, Paris, 2008, p 125

² عبد المطلب عبد الحميد، العولمة واقتصاديات البنوك، مرجع سبق ذكره، ص 232.

³ المرجع نفسه، ص 22.

جديد من تقسيم العمل الدولية الذي يتم بمقتضاه توزيع العملية الإنتاجية بين أكثر من دولة، وقد ترتب عليه ظهور آثار عديدة على الناحية الدولية أهمها:

- زيادة أو درجة التعرض للصدمات الاقتصادية الوافدة من الخارج.
- سرعة انتقال الصدمات الاقتصادية غير أنحاء العالم.
- تزايد أهمية التجارة الدولية كعامل محدد من عوامل النمو.
- زيادة درجة التنافسية في الاقتصاد العالمي.

الفرع الثالث: ديناميكية مفهوم العولمة

إن العولمة في واقعها وحقيقتها ومضمونها ظاهرة ذات طابع حركي ديناميكي، ظاهرة متكاملة الأبعاد والجوانب ظاهرة وإن كانت بسيطة في الشكل إلا إنها معقدة في حقيقتها ومضمونها، فرضت نفسها بقوة على مجريات الأحداث وعلى اتجاهات الرأي ومنتديات الفكر إلى درجة تنوع الآراء والاجتهادات حول مفهومها.¹ وتتأكد هذه الخاصية بدليل احتمال تبديل موازين القوى الاقتصادية القائمة حالياً، وهذا نتيجة التطورات الحاصلة و الممكنة الحصول في المستقبل.

الفرع الرابع: تعاظم دور الشركات متعددة الجنسيات

حيث تعبر العولمة أيضاً عن المرونة الأ نهائية تقريبا التي تتمتع بها الشركات فيما يتعلق بتركيز مختلف أنشطتها، فالتطور التكنولوجي وثورة الاتصالات وإزالة العوائق التقليدية لكل من التجارة الدولية والاستثمار أدى إلى عولمة الأنشطة الاقتصادية.

فبنظرة متأنية لمؤشرات الاستثمار الأجنبي المباشر وسلوك الشركات المتعددة الجنسيات وتبدو لنا الصورة أكثر تعقيداً، فالكثير من هذه الشركات في الكثير من القطاعات في الكثير من الدول يقومون بالاستثمار في الخارج وتلك الشركات التي هي في الحقيقة متعددة الجنسيات قد تضخمت أكثر فأكثر خاصة بعد عمليات الدمج والتملك التي يسرتها ظاهرة العولمة.²

الفرع الخامس: وجود أنماط جديدة من التقسيم الدولي للعمل

حيث تتسم العولمة بوجود أنماط جديدة من تقسيم العمل الدولي، وقد بدا ذلك واضحاً في طبيعة المنتج الصناعي، حيث لم يعد في إمكان دولة واحدة مهما كانت قدراتها الذاتية أن تستقل بمفردها في عمليات الإنتاج،

¹ محسن أحمد الخضري، العولمة مقدمة في فكر واقتصاد وإدارة عصر الإ دولة، مرجع سبق ذكره، ص 19.

² رضا عبد السلام، محددات الاستثمار الأجنبي المباشر في عصر العولمة، مكتبة العصر، مصر، 2007، ص 69.

وإنما أصبح من الشائع اليوم أن نجد العديد من المنتجات الصناعية مثل السيارات والأجهزة الكهربائية والحسابات الآلية وغيرها، يتم تجميع مكوناتها في أكثر من دولة، بحيث تقوم كل واحدة منها بالتخصص في وضع أحد المكونات فقط، وهذا ما يعرف بالتقسيم داخل السلعة الواحدة وبالتالي أصبحت قرارات الإنتاج الاستثمار تتخذ من منظور علني ووفقا لاعتبارات الرشادة الاقتصادية فيما يتعلق بالتكلفة والعائد.

الفرع السادس: تزايد دور المؤسسات الاقتصادية العالمية في إدارة العولمة

وهي من الخصائص البارزة للعولمة زيادة دور المؤسسات الاقتصادية العالمية في إدارة وتعميق العولمة وخاصة بعد انهيار المعسكر الاشتراكي بتفكك الاتحاد السوفياتي سابقا، وبالتالي تلاشي المؤسسات الاقتصادية لهذا المعسكر، وانتشار منظمة التجارة العالمية في أول يناير 1995 وانضمام معظم دول العالم لها، ومن ثم اكتمال الضلع الثالث من مؤسسات النظام الاقتصادي العالمي التي تمثل العولمة أهم سماته.

وعلى الصعيد العالمي، أسهمت آليات بريتون وودز (نظام النقد الدولي) في ثبات أسعار الصرف وتشجيع الاستثمارات الدولية، كما أثرت الاتفاقية العامة للتعريف الجمركية في زيادة معدلات التجارة الدولية وقيام نمط معين

لتقسيم العمل الدولي.¹

وبالتالي أصبح هناك ثلاث مؤسسات تقوم على إدارة العولمة من خلال مجموعة من السياسات النقدية والمالية والتجارية المؤثرة في السياسات الاقتصادية لمعظم دول العالم، وهذه المؤسسات هي:²


- صندوق النقد الدولي والمسؤول عن إدارة النظام النقدي للعولمة.
- البنك الدولي وتوابعه والمسؤول عن إدارة النظام المالي للعولمة.
- منظمة التجارة العالمية والمسؤولة عن إدارة النظام التجاري للعولمة.

ويلاحظ على هذه المؤسسات العالمية نتيجة إلى إدارة العولمة من خلال آلية جديدة في إطار التنسيق فيما بينها لضبط إيقاع منظومة العولمة وسنتطرق إلى مساهمة هذه الأخيرة في تطبيق سياسات التحرير المالي والبنكي بالتفصيل من خلال المبحث الموالي. والشكل التالي يوضح آلية عمل المثلث المدير للعولمة الاقتصادية.

¹ منير الحمش، الإصلاح الاقتصادي بين أوهام الليبرالية لاقتصادية الجديدة وحق الشعوب في الحياة، دار الرضا للنشر، مصر، 2003، ص20.

² عبد المطلب عبد الحميد، النظام الاقتصادي العالمي الجديد وآفاقه المستقبلية بعد 11 سبتمبر، مرجع سبق ذكره، ص55.

الشكل رقم (1.1): آلية عمل المؤسسات المديرة للعولمة الاقتصادية.



المصدر: فريد النجار، إدارة الأعمال الاقتصادية والعالمية، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، مصر، 1998، ص 19.

الفرع السابع: تقليص درجة سيادة الدولة الوطنية وإضعافها في مجال السياسة النقدية والمالية

لقد مرت الدولة في تاريخها بمراحل عديدة بين التوسع والانكسار، رغم أن النفقات بقيت متزايدة لأسباب عديدة فلقد انتقلت النفقات العامة كنسبة من الناتج المحلي الخام في البلدان الصناعية في المتوسط من 12% لسنة 1993م إلى 45% سنة 1995م¹، إلا أن ظهور العولمة لم يلغي دور الدولة مطلقاً وإنما جعل بعض المهام تتراجع بسبب:

– نزوح الدولة لمزيد من التكامل والاندماج، فيصبح منطق الاندماج أقوى من منطق الدولة كما هو الحال بالنسبة للاتحاد الأوروبي.

– تعاظم دور المنظمات الدولية وإدارة لاقتصاد العالمي، وقدرتها على تعميم بعض السياسات الاقتصادية الكلية.

والجدول التالي يبين التوزيع الجغرافي لأكبر الشركات العالمية حسب مؤشر الفايناناشيال تايمز لسنة 2000م.

¹ عبد المجيد عبد المطلب، الكوكبية وواقع دول العالم الثالث، مرجع سبق ذكره، ص 48.

الجدول رقم(1-5): التوزيع الجغرافي لأكبر الشركات العالمية حسب مؤشر الفايانانشيال تايمز لسنة 2000م

المنطقة	عدد الشركات
أمريكا الشمالية	227 منها 219 في و.م.أ و 8 في كندا
أوروبا	185 منها 46 في بريطانيا
آسيا والباسيفيك	77 منها 8 في استراليا
أمريكا اللاتينية	3 منها 2 في المكسيك
إفريقيا	1 جنوب إفريقيا
الشرق الأوسط	1 في السعودية

المصدر: تقرير المؤسسة العربية لضمان استثمار، العدد 146، يونيو 2000، ص4.

وتكفي الإشارة إلى أنه إذا تمت العولمة المالية بشكل كامل أي تم فتح الحساب الجاري وحساب رأس المال، وتزايدت درجة اندماج وتكامل السوق المالي المحلي مع أسواق المال الخارجية فإنه من الراجح جدا أن تفقد الدولة سيادتها الوطنية في مجال السياسة النقدية والسياسة المالية لصالح قوى العولمة في صنع السياسة الاقتصادية الوطنية بما في ذلك تحديد معدلات الاستثمار والنمو الاقتصادي ومستويات التشغيل والبطالة، مستويات الدخل أو الرفاهية الاجتماعية، انتعاش أو ركود أسواق المال وحتى أسعار الصرف الوطنية.

المطلب الرابع: أهداف العولمة الاقتصادية

إن النظام العالمي المسمى بالعولمة القائم على النيوليبرالية يهدف إلى استثمار الوقت وتحويله إلى معرفة جديدة، والتي يتم استبدالها بسلعة أو خدمة جديدة أو استخدامها في التنوع السريع والتحسين المستمر في المنتجات والاستفادة منها في جودة التصنيع وذلك بطريقة فعالة ومتواصلة من أجل تحقيق التنمية الاقتصادية. ويخشى البعض من العولمة لتأثيرها على انفراط الروابط الوطنية ولتأثيرها على فقد المكانة الذاتية المتميزة، ولتأثيرها على تعميم ووضوح التصنيفات البشرية لخصائص التجمعات البشرية المختلفة وإدماج كافة الخصائص ومزجها في بعضها البعض ليصبح الجميع بشرا متساوين في الحقوق والواجبات، وهي بذلك ظاهرة معقدة، ذات أبعاد متعددة وذات تأثيرات متباعدة ومتباينة تشمل كثير من النواحي والتي تؤدي إلى تشابك وتداخل الأطراف والعلاقات والعناصر والعوامل... الخ، ومن ثم تحتاج إلى رؤية واضحة وقوة كبيرة للتوجه نحو الطريق السليم وهو ما يتحقق من خلال أهداف العولمة والتي يمكن لنا عرض موجز لأهمها على النحو التالي:

- تفكك وإزالة وإذابة الحدود الفاصلة والحواجز العازلة بين الشعوب، وإنهاء التوجهات الجزئية للدول والاقتصاد المحلي والقضاء على حالة الانعزال الوطني، باعتبار هذا كله عبئاً ثقیلاً على كاهل البشرية ويقف أمام عملية العولمة، فضلاً عن كونه هدر للموارد النادرة وسوء توجيه لها. بالإضافة إلى تكثيف التفاعلات الدولية وتراجع اثر العامل الجغرافي¹.

- بناء هياكل إنتاجية مثلى لإنتاج السلع وتقديم الخدمات وصناعة الأفكار على مستوى الحجم الاقتصادي الكبير الذي يأخذه في معطياته السوق الكوني الجديد، باعتباره متمتعاً بمزايا تنافسية فائقة ومتميزة عن الآخرين وباعتباره يقدم لهم:

+ الأكثر إشباعاً لاحتياجاتهم والأكثر توافقاً مع مطالبهم، ومتسقاً مع رغباتهم و متناسباً تناسباً حركياً مع طموحهم سواء بشكله ومضمونه وإطاره الكلي، ومع تطوراتهِ وتحسيناته في المستقبل.

+ الأيسر من حيث الحياة ومن حيث الانتفاع ومن حيث الاستخدام ومن حيث الملكية، ومن حيث الاستبدال، أو الإصلاح وخدمات ما بعد البيع.

+ الأوفر من حيث الإتاحة ومن حيث المعروض ومن حيث شبكة التوزيع ومن حيث منافذ العرض ومن حيث النقل والتواصل إلى حيث يرغب العميل.

إن هذا كله يأتي في عملية بناء الهياكل الكلية للعولمة في إطارها الأمثل، وسواء كان ذلك كنظام أو كمنظومة سواء من حيث الحجم أو من حيث علاقات العمل أو من حيث أساليب الإنتاج وتكنولوجياه، ومن هنا فإن بناء هذه الهياكل يعد الطريق الموصل إلى إنشاء مشروعات ذات فاعلية قصوى لامتلاك مزايا تنافسية للأفضل والأرقى والأحسن.

- إعطاء الفرصة كاملة لقوى الابتكار والخلق والإبداع والتحسين والتطوير والتنمية والانتماء لتتفاعل مواهبها وملكياتها بشكل كامل ومتكامل يتم من خلاله الوصول إلى:

+ منتجات سلعية وخدمية مبتكرة وجديدة تماماً وبشكل غير مسبوق لم تعرفه البشرية من قبل.

+ نظام تسويقي عالي الكفاءة وكامل الإتاحة وفعال الوفرة ودائم التطور والغنى والكثافة بحيث يحقق

الرضا الكامل ويضمن استمرار العمل والزيون في التعامل.

+ أدوات تمويلية مبتكرة أساسية ومشتقة من خلال اشتقاقات جديدة لم يتم إدخال نقود وأشباه النقود

الإلكترونية وغير الإلكترونية فائقة السيولة والسهولة واليسر والوفرة التي تضمن تغطية النشاط الاقتصادي وتضمن توسعه وتحقق الانتعاش والرواج الدائم والمستمر.

¹ ممدوح محمود منصور، العولمة: دراسة في المفهوم و الظاهرة و الأبعاد، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، ص ص 12،13.

✚ تنظيم تشغيل وإدارة الموارد البشرية حافزة على تفعيل الإنتاجية وتحسين الأداء، وفي الوقت نفس جعل الإدارة تشاركية قائمة على التعاون والمشاركة الإيجابية الفاعلة.

- الوصول إلى شكل من أشكال التجانس العالمي، سواء من خلال تقليل الفوارق في مستويات المعيشة أو في الحدود الدنيا لمتطلبات واحدة مندمجة ومتكثلة سواء من حيث المصالح والمنافع المشتركة والجماعية أو من حيث الإحساس بالخطر الواحد الذي يهدد البشرية ومن حيث أهمية تحقق الأمن الجماعي بأبعاده الكلية وعناصره الجزئية الفاعلة فيه ومواجهة والتصدي لأي خطر يهدد الاستقرار والأمن العالمي العام، والتعامل معه بجهد وعمل مشترك وتعاون كامل من الجميع من خلال زيادة الاعتمادية المتبادلة بين الشعوب وتنمية حاجة كل منها إلى الآخر وخلق الثقة وجني المكاسب المشتركة.¹

إن العولمة ليست قائمة على التماثل والمحاكاة، وإنما قائمة على التنوع والتخصص وتقسيم العمل وهو ما يفرض أوضاع جديدة من التكامل التشابكي والاعتمادية المتبادلة، والتعاون والاندماج ومن ثم فإنه يتعين إحداث ترتيب خاص، ونظام جديد فاعل ومتفاعل، قائم ليس على نفي الآخر وإنما على وجوده وعلى التعاون معه وعلى الاعتماد عليه ولكن في إطار ذلك الترتيب الجديد الذي يجعل من منظومة العولمة نظاما متكاملًا في ذاته، له عناصره وله مدخلاته ومخرجاته وفوق كل هذا له نظام التشغيل الخاص به، الذي يحرص على توليد القيم وإحداث التراكمات، ومن ثم فإن العولمة تواصل ضغطها على عشرات الآلاف من المؤسسات والشركات لكي ينظموا إلى ركبها للاستفادة من مزايا ومكاسب الفرص التي تخلفها عمليات التعولم وما تتجه من ابتكارات في الوسائل والأدوات والمناهج في:

- قيادة وإدارة الأعمال سواء على مستوى المشروع المتعولم أو على مستوى وحدات وأجزاء هذا المشروع وفي إطار استخدام نظم ابتكارية للتخطيط والتنظيم والتوجيه والرقابة شاملة مجالات الإنتاج التسويق، التمويل، الموارد البشرية، صناعة أوضاع ومحركات توازن عالية الفعالية.

- تصميم سياسات تمويل ابتكارية تتحرك ذاتيا لتوفير الأموال اللازمة والكافية لعمليات الاستثمار وفي الوقت ذاته إنشاء مؤسسات تمويلية عالية الكفاءة، ليس فقط في مجال تنمية المدخرات وتعبئة الفائض الفعلي ولكن من أجل إيجاد وسائل وأدوات تمويلية ونقدية جديدة.

- فتح إمكانيات هائلة للتبادل الدولي وزيادة العائد المتولد عنها، مع تعميق وحدة العالم وزيادة فاعليته.

¹ محسن أحمد الخضري، العولمة الإحتجاجية، مرجع سبق ذكره، ص ص 152، 153.

- استخدام سياسات تدريبية نشطة لاكتساب المعرفة والخبرة والارتقاء بالقدرة وتنمية المهارة بالتناسب مع متطلبات العولمة.

- تحقيق الاتصال الفائق والمتكامل وإقامة علاقات مشاركة متعددة ومعديّة الجنسيات مما يعظم الشعور بالعولمة.

ومن ثم فإن العولمة لا تملك فقط قوة الإنتاج ولكنها أيضا تملك قوة التسويق وقوة التحويل وقوة العنصر البشري وهي تحكمها مصالح وهي ذات طابع انحيازي لصالح البشرية جمعاء والتي جعلت كوكب الأرض وعاء واحدا يعيش ويتعايش الجميع فيه. ومن خلال الأهداف السابقة الذكر يتبين لنا الجانب الايجابي الذي سعى دائما إلى ايجاد نوع من الاعتماد المتبادل بين اقتصاديات الدول لتحقيق الرفاهية الاقتصادية، ولكن المتأمل لانعكاس لهذه الظاهرة فإنه يلاحظ توجهها نحو تعميق ازدواجية الغنى والفقير عالميا، حيث يتضح أن العولمة تنطوي في صميمها على تهميش دول العالم الثالث والمزيد من تهميش الفقراء داخل حدود كل دولة من هذه الدول في الوقت نفسه مع التأكيد على وجود عالمين، العالم المتقدم الذي يسوده التعاون والرفاهية، والعالم المتخلف الذي تمزقه الصراعات والفقير، ولقد زاد من حدة التناقض بين العالمين وجعلت كل طرف في مرأى الطرف الآخر ثم تكفلت ثورة الاتصالات والمعلومات بتحويل التناقض إلى أزمة، حيث ترسخ بين الاثنين نوع من الكراهية والخوف.¹

¹ محمد الأطرش، **العرب وتحديات النظام العالمي**، سلسلة كتب المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2004، ص9.

المبحث الثاني: مؤسسات العولمة الاقتصادية وتأثيراتها في تحول آلية النظام الاقتصادي الدولي

يتجه العالم نحو اقتصاد رأسمالي بقيادة الدول المتقدمة وعلى رأسها أمريكا، من خلال استعمال أجهزة وهيئات دولية وعالمية تنشط وفق أهداف الرأسمالية العالمية وتدير النظام الاقتصادي العالمي، وتتمثل أساسا في صندوق النقد الدولي، البنك العالمي ومنظمة التجارة العالمية حيث يلاحظ تحولا كبيرا في رسالة هذه الهيئات وأدوارها التي وجدت من أجلها وهذا حتى تتمكن من مواكبة التغيرات الجارية عالميا، محددة بذلك قواعد السلوك وأساليب الإدارة الاقتصادية التي يجب إتباعها من قبل رسمي السياسة في البلدان المختلفة دون أدنى مرونة وتحريف وهذا بالطبع خدمة للمحرك الأساسي للعولمة وهي الشركات العملاقة، وذلك بسنها للقوانين والإجراءات واللوائح المسهلة للاستثمار الدولي المباشر، وهو ما انفق على تسمية مثلث الأعمال الدولية.

ولقد لعبت الأمم المتحدة ومنظماتها التابعة لها دورا رئيسيا في تأكيد أهمية العولمة وأهمية الإعداد لوحدة العالم، وأهمية إيجاد شكل من أشكال الفوقية فوق الدول والحكومات خاصة في أوقات الأزمات، وأهمية أن تتنازل الدول والحكومات عن جزء من سيادتها إن لم تكن سيادتها كاملة لصالح آليات اكبر وبشكل يتسع ليشمل جميع دول العالم وليشكل فيما بعد حكومة العولمة¹، ولقد استطاعت بهذه الأخيرة منذ إنشائها عام 1945م ومنظماتها التابعة أن تهيي الفكر الإنساني الحديث لتقبل فكرة الحكومة العالمية، واستطاعت مؤتمراتها المتتالية ومنظماتها إعادة بناء الروابط والمعابر والجسور الواصلة والمتصلة بكافة دول العالم منها جميعا سوقا واحدة ومتسعة. وتشرف على عملية العولمة، وعلى إيجاد البنية الهيكلية والأساسية وثلاث مؤسسات دولية كبرى تقوم بإرساء قواعد وبنیان هيكل العولمة ودعم مجالاتها الثلاثة الرئيسية وهي:

- عولمة التجارة.
- عولمة التمويل.
- عولمة الاستثمار.

وسنحاول من خلال هذا المبحث التطرق إلى مؤسسات العولمة الاقتصادية التي تشرف على إدارة النظام الاقتصادي الدولي الجديد، وهي صندوق النقد الدولي، البنك العالمي ومنظمة التجارة العالمية وتبيان كيفية تأثيرها على الدول من اجل تطبيق سياسات التحرير الاقتصادي والمالي.

¹ محسن أحمد الخضري، العولمة الاحتجاجية، مرجع سبق ذكره، ص 97.

المطلب الأول: صندوق النقد الدولي و تأثيراته على النظام النقدي الدولي

اجتمع ممثلو 44 دولة في عام 1944م قبل نهاية الحرب العالمية الثانية في (بريتون وودز) من أجل وضع نظام نقدي دولي جديد يجنب العالم الأزمات النقدية والاقتصادية التي ألمت به في الثلاثينيات من القرن الماضي،¹ ويعتبر صندوق النقد الدولي (IMF) * من أهم المؤسسات الاقتصادية المكونة للنظام الاقتصادي العالمي الجديد.

الفرع الأول: تعريف صندوق النقد الدولي

إن صندوق النقد الدولي مؤسسة دولية يتمتع بشخصية اعتبارية المنظمة له وإقامة نظام للمدفوعات متعددة الأطراف لتصحيح الاختلافات فيه وتطوير التعاون الدولي في المجالات النقدية والمالية.² ويمكن تعريفه على أنه المنظمة العالمية النقدية التي تقوم على إدارة النظام النقدي الدولي وتطبيق السياسات النقدية الكفيلة بتحقيق الاستقرار النقدي وعلاج العجز المؤقت في موازين المدفوعات الدول الأعضاء فيه.³

وقد أنشئ صندوق النقد الدولي في 25 ديسمبر عام 1945م، بموجب اتفاقية "بريتون وودز" الموقعة في صيف عام 1944م من حوالي 44 دولة إلا أن عدد الدول الأعضاء فيه وصل عام 1995م بعد حوالي خمسين سنة من إنشائه 179 دولة، وبلغ عدد موظفيه 2150 شخصا ليصبح بذلك المؤسسة الاقتصادية العالمية التي تمثل أحد الأركان الرئيسية الفعالة في النظام الاقتصادي العالمي الجديد والتي تعمل على تحقيق الاستقرار النقدي.

الفرع الثاني: أهداف صندوق النقد الدولي

قام صندوق النقد الدولي طبقاً لنصوص الاتفاقية الخاصة بإنشائه وتأسيسه لتحقيق مجموعة من الأهداف نذكر منها:

- تشجيع وتنمية التعاون الدولي في المجالات النقدية، والمالية بواسطة هيئة دائمة تهيئ سبل التشاور والتآزر بغية الوصول إلى حلول للمشاكل المتعلقة بالجانب المالي والنقدي الدولي.
- توسيع نطاق التجارة الدولية والعمل على زيادتها وتنشيطها وتسهيل المجرى لنمو للتجارة العالمية.

¹ علي عبد الفتاح أبو شرار، الاقتصاد الدولي نظريات وسياسات، دار المسيرة، الأردن، 2007، ص 491.

*IMF : international monetary fund.

² مدني بن شهرة، الإصلاح الاقتصادي وسياسة التشغيل (التجربة الجزائرية)، دار الحامد للنشر والتوزيع، الأردن، 2008، ص 68، 69.

³ عبد المطلب عبد الحميد، اقتصاديات النقود والبنوك، دار الجامعة، الإسكندرية، 2007، ص 252، 253.

- تشجيع استقرار أسعار الصرف والمحافظة على ترتيبات صرف منظمة بين الدول الأعضاء، وتجنب التخفيف التنافسي في قيم العملات وبالتالي الاحتفاظ بقاعدة الذهب التي كانت سائدة قبل ذلك، إذ يلزم كل عضو بتحديد قيمة عملة على أساس الذهب أو على أساس الدولار الأمريكي وعياره المطبق في 1944/07/01 هو واحد أوقية ذهب تساوي 35 دولار أمريكي.
- المساعدة في إقامة نظام مدفوعات متعدد الأطراف فيما يتعلق بالمعاملات الجارية بين الدول الأعضاء مع إلغاء القيود المفروضة على عمليات الصرف المعرّقة لنمو التجارة العالمية.
- توفير الثقة لدى البلدان الأعضاء عن طريق وضع الموارد العامة للصندوق تحت تصرفهم بشكل مؤقت ضمن إطار شروط حمائية محددة لتصحيح موازين مدفوعاتهم في حالات وجود عجز مؤقت دون اللجوء إلى إجراءات مضرّة بالنمو الاقتصادي والوطني والدولي.
- يتضح مما تقدم أن أهداف الصندوق تتجسد في امتصاص الأزمات النقدية على الصعيد الدولي والحفاظ على النظامين النقدي والمالي الدوليين وصيانة النظام العالمي الحالي وترسيخ مبادئه.

الفرع الثالث: وظائف صندوق النقد الدولي

إن نشاط الصندوق المحصور في المجالين النقدي والمالي والذي يتغير حسب طبيعة المشاكل التي تعاني منها الدول الأعضاء وإعطاء الحلول الممكنة في الفترة الأولى لنشأة الصندوق، كانت مشاكل الدول الصناعية من اهتماماته ومع مطلع السبعينات من القرن الماضي كانت المشاكل التنموية المتمثلة في عجز ميزان المدفوعات للدول النامية للأعضاء هي أول اهتماماته وعلى أثر هذه المشاكل تحول دور الصندوق من التركيز على السياسات الموجهة لمساعدة الدول النامية في انجاز عملية الإصلاح الاقتصادي وذلك في إطار ما يطلق عليه قاعدة الشرطية وذلك بالتزام الدول الطالبة للتسهيلات أن تقوم بمجموعة من الإجراءات التي تضمن تحسين معدلات الأداء بالاقتصادي الكلي، وعليه يمكن حصر أهم وظائف صندوق النقد الدولي فيما يلي:

- تقديم المعونة الفنية عن طريق تخصيص بعض موظفيه وإرسالهم لعدد من الدول لتقديم النصائح الفنية عن العديد من المشكلات وفي صدد رسم تنفيذ السياسات النقدية والمالية وإعداد تشريع للبنك المركزي وإعادة تنظيم البنوك المركزية وتطوير الإحصاءات المالية والمساعدة في تنفيذ البرامج المتعلقة بالتسهيلات التي وافق عليها الصندوق للدول المعنية.

- تقديم برامج تدريب متقدمة، حيث أنشأ الصندوق معهداً للتدريب في سنة 1964م يقدم خدمات وبرامج تدريبية في مجالات التحليل المالي والسياسات النقدية والمالية والاقتصادية.

الفصل الأول: العولمة الاقتصادية وانعكاساتها على سياسات التحرير المالي والبنكي

- تقديم الموارد والقروض بالتعاون مع البنك الدولي والتي تسمى بتسهيلات التصحيح الهيكلي وهي معدة لتصحيح مسار السياسة الاقتصادية على مستوى الاقتصاد الكلي للبلد، وتقدم هذه الموارد بالذات إلى البلدان ذات الدخل المنخفض.¹

- توفير السيولة الدولية اللازمة لتسوية المدفوعات الدولية من خلال زيادة الاحتياطات الدولية وقد ابتدع في ذلك ما يسمى بحقوق السحب الخاصة.

- قرارات الصندوق تأخذ عن طريق الانتخاب من طرف الدول الأعضاء بإتباع نظام الحصص الخاص بالقوة الانتخابية لكل بلد عضو، حيث القوة التصويتية للبلد مربوطة بالقوة التمويلية للصندوق وسنلاحظ من خلال الجدولين أدناه موارد الصندوق من خلال الحصص الممنوحة من رأس مال الصندوق وكذلك القوة التصويتية لكل بلد المرهونة بالقوة التمويلية الخاصة لعام 1997م.

الجدول رقم (1-6): حصص الدول الأعضاء في صندوق النقد الدولي لعام 1997م.

الدولة	الحصص	الدولة	الحصص	الدولة	الحصص	الدولة	الحصص
أستراليا	200	السلفادور	205	هولندا	275	بلجيكا	225
إثيوبيا	6	نيوزلندا	50	بولونيا	10	فرنسا	450
نيكارجوا	2	البرازيل	150	اليونان	40	النرويج	0.5
كندا	300	جواتيمالا	5	بنما	5	تشيلي	50
السيشل	0.004	بارجواي	2	الصين	550	هندوس	205
بيرو	25	كولومبيا	50	الفلبين	15	كوستاريكا	5
الهند	400	بولندا	125	كوبا	50	إيران	25
اتحاد جنوب إفريقيا	100	العراق	8	إسوفياتي	1200	الدومينيكا	50
المملكة المتحدة	1300	إكوادور	5	لوكسمبورج	10	الو.م.أ	2750
مصر	45	المكسيك	90	أورغواي	15	فنزويلا	15

المصدر: مدني بن شهرة، الإصلاح الاقتصادي وسياسة التشغيل، مرجع سبق ذكره، ص 79.

¹ علي عبد الفتاح أبو شرار، الاقتصاد الدولي، مرجع سبق ذكره، ص 495.

* حقوق السحب الخاصة: هي نوع من النقود (الأصول) الدولية يقوم بإصدارها الصندوق و تعرف أحيانا بالذهب الورقي دلالة على قوة إبرائها وظهرت 1969 وتقيم بناء على أوزان معينة من العملات الرئيسية.

ونلاحظ من الجدول أعلاه أن الو.م.أ احتلت المرتبة الأولى من حيث الحصص بقيمة تصل إلى 2750 حصة ثم تليها المملكة المتحدة ب 1300 حصة وفي آخر الترتيب النرويج ب 0.5 حصة وكذلك السيشل ب 0.004 حصة إلا أن الحصص يتم مراجعتها وتكوينها كالتالي:

- 1% من الدخل الوطني منه 1940م.
 - 2% من احتياطي الدولة من الذهب سنة 1943م.
 - 10% من متوسط الواردات السنوية من فترة 1934م-1938م.
 - 10% من مقدار التغير للحد الأقصى للصادرات عن نفس الفترة.
 - 10% من نسبة متوسط الصادرات إلى الدخل الوطني عن نفس الفترة .
- والملاحظ أن الدول التي لها دخل وطني مرتفع هي التي تستحوذ على أكبر حصة في الصندوق وتستحوذ على قوة تصويتية أكبر وهذا ما سنحاول إظهاره من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (1-7): البلدان العشر ذوي الحصص الأكبر من الحصص الكلية لعام 1997م.

البلد	النسبة	البلد	النسبة	البلد	النسبة
الو.م.أ	17.6%	اليابان	6.5%	ألمانيا	6.2%
فرنسا	5.1%	المملكة المتحدة	5.1%	إيطاليا	3.36%
م.ع السعودية	3.3%	كندا	3.02%	الصين	3.02%
روسيا	2.8%				

المصدر: مدني بن شهرة، الإصلاح الاقتصادي، مرجع سبق ذكره، ص 81.

من خلال الجدول أعلاه يتبين لنا جليا نسبة استحواذ الدول الكبرى على القوة التصويتية لاتخاذ القرارات على مستوى الصندوق التي بلغت الو.م.أ فيها 17.6% وتليها اليابان 6.5% وألمانيا 6.2% وفي إجمال هذه الدول 56% وهذا ما يعني التأثير المطلق على توجيه القرارات التي تتخذ على مستوى الصندوق.

ولقد طور صندوق النقد الدولي إضافة إلى الدولار الابتدائي الخاص بتمويل العجز في ميزان المدفوعات، فانه تم تأسيس مهمات جديدة للصندوق بعد قرار "تكسون" في 15/08/1971م القاضي بإلغاء قابلية صرف الدولار بالذهب كما تم تغيير تسهيلات الصندوق المعتمدة حسب المتغيرات الاقتصادية الطارئة.

فمنذ الستينات أوجد صندوق النقد الدولي تسهيلات جديدة تمنح إلى الأعضاء لمساعدتهم في مواجهة المشاكل التي يعانون منها في موازين مدفوعاتهم، فقد أوجدت تسهيلات التمويل التعويضي في 1963م لتمكين العقود من مواجهة الهبوط الطارئ في حصة صادراته، وقد وجدت تسهيلات المخزون المنظم في 1969م واستهدف هذا التسهيل تمويل بناء المخازن للتقليل من أثر التقلبات الحاصلة في أسعار التصدير. وفي أيلول 1974م أوجد التسهيل التمويلي التكميلي لمواجهة ارتفاع أسعار البترول وفي عام 1980م أوجد الصندوق تسهيلات متكاملة لمواجهة الارتفاع المفاجئ في أسعار مستورداتهم من الجنوب.

كما استحدث الصندوق تسهيلات تمويلية مميزة بعد أزمة النفط 1986م، حيث اعتمد التسهيل التمويلي المفرز للتصحيح الهيكلي الموسع و يوجه إلى الأعضاء ذوي الدخل المنخفض التي تواجه مشاكل طويلة الأمد في ميزان مدفوعاتها وفي 30/04/1997م وافق الصندوق على 12 اتفاق جديد بمبلغ 9 مليار وحدة حقوق سحب خاصة.

إن التحول الوظيفي الذي يشهده الصندوق يدل على تغيير معالم الاقتصاد العالمي، حيث كان يهدف عند ممارسة مهامه إلى ضمان استقرار النظام النقدي الدولي، لكنه أصبح يفرض برامج على الدول التي هي بحاجة للاقتراض منه، فأصبح الصندوق أكبر مؤسسة إقراض في العالم وهذا دليل على تزايد دور الصندوق في إدارة أزمة المديونية الخارجية، وتمثل إجراءات الصندوق لمعالجة الاختلالات في موازين مدفوعات الدول الأعضاء في ما يلي¹.

- ضرورة تحرير التجارة وتحرير أسعار الصرف؛
- الالتزام بتخفيض العملة ومكافحة التضخم؛
- الحد من عجز الميزانية عن طريق تخفيض النفقات العامة، زيادة الضرائب؛
- توفير المناخ الملائم للاستثمار؛

¹ الهادي خالدي، المرأة الكاشفة لصندوق النقد الدولي، دار هومة، الجزائر، 1996، ص37.

وحسب هذه الوصفة الموحدة التي فرضها الصندوق على الدول التي تعاني من اختلالات، تمثل وصفة العولمة فهو لا يتعامل مع أي دولة إلا إذا التزمت بالشروط القائمة أساساً على إزالة الحواجز أما حركة السلع والخدمات ورؤوس الأموال فقد أسهم الصندوق في دعم اتجاهات العولمة وفي زيادة حوافز التعولم والانخراط في تيار العولمة الاقتصادية من خلال وظائفه التي يؤديها ممثلة في تصحيح الاختلالات في موازين المدفوعات للدول الأعضاء واستعادة توازنها وتحقيق استقرار في أسعار صرف عملاتها وتحرير المدفوعات الجارية.

الفرع الرابع: تأثير صندوق النقد الدولي في فرض سياسات التحرير الاقتصادي

ويعمل صندوق النقد الدولي على فرض سياسات التحرير الاقتصادي على الدول التي تلجأ إليها طالبة التمويل، حيث تلتزم هذه الدول بتطبيق برامج للسياسات الاقتصادية اللازمة، وتتعلق بتحرير حسابات رأس المال وتغيير القوانين والتشريعات الداخلية للبلدان بجعل هذه القوانين أكثر مرونة، وتمنح التسهيلات المالية وخاصة إلى الدول النامية بشرط إتباع سياسات معينة للإصلاح الاقتصادي في مجالات متعددة كعلاج العجز في ميزان المدفوعات وعجز الموازنة وخفض معدلات التضخم وإصلاح سعر الصرف وتحرير الأسعار وتحرير التجارة الدولية، وتلحق الشروط التي يفرضها صندوق النقد الدولي على الدول المقترضة أضراراً كبيراً بالشريحة الاجتماعية الفقيرة من المجتمع، وهذا بعد تزايد دوره النسبي والمطلق في إدارة المديونية الخارجية من خلال وساطة المحكمة التي يلعبها بين المدينين من ناحية، وبين الدائنين وأسواق رأس المال من ناحية أخرى، حيث حرص على تطبيق برنامج التكيف الاقتصادي من خلال فرض سياسات انكماشية شديدة الوطأة على البلدان المدينة، مثل الحد من الإنفاق العام الجاري والاستثماري، وزيادة الصادرات وتخفيض الواردات، والحد من الأجور والإعانات الاجتماعية واستبدال قوى السوق وتسيير التوجه الحكومي... الخ. ويمكننا إبراز أهم السياسات المعمول بها ويدعمها الصندوق من خلال الجدول التالي:

جدول رقم (1-8): السياسات الاقتصادية المعمول بها في 94 برنامجا يدعمها الصندوق من 1980م-1984م.

السياسات	عدد البرامج	النسبة المئوية من مجموع البرامج
تحرير و إصلاح نظام سعر الصرف	52	55
الحد من توسيع الاعتمادات	92	98
تدابير لتعبئة الادخارات الداخلية	51	54
تدابير تؤثر على الأجور والأسعار	82	88
تدابير التكيف البنوية	70	74
تحسين إصلاح إدارة الضرائب	52	55
إعادة تنظيم ضريبة الدخل الشخصية	43	46
تدابير تؤثر على ضرائب الشركات	32	34
ضرائب داخلية على السلع و الخدمات	69	73
رسوم الاستيراد	54	57
رسوم التصدير	23	24
قيود على نفقات الحكومات المركزية الوظيفية	04	04
الحد من إنفاق الحكومات المركزية الجارية	86	91
الحد من الأجور و المعاشات	59	63
الحد من نفقات رؤوس الأموال و القروض	56	60
تحسين إدارة الإنفاق	40	43
الحد من الإعانات و تخفيضها	39	41
اختصارات التحويلات الجارية للمؤسسات العامة غير مالية	26	28
سياسات الديون الخارجية	86	91

المصدر: ضياء مجيد الموساوي، الخصخصة والتصحيحات الهيكلية، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2008، ص33.

المطلب الثاني: البنك الدولي وتأثيراته على النظام المالي الدولي

بالنظر للبنك الدولي دائما على أنه المؤسسة الاقتصادية العالمية التوأم لصندوق النقد الدولي، والذي أنشئ في إطار النظام الاقتصادي العالمي ما بعد الحرب العالمية الثانية ونتيجة اتفاقية "بريتون وودز" من منظور

الحاجة إلى مؤسسة اقتصادية تمنح قروضا طويلة الأجل لتكامل عمل الصندوق، ويمكن التعرف على البنك وأهدافه ووظائفه وسياساته في إرساء معالم اقتصاد السوق من خلال النقاط التالية:

الفرع الأول: تعريف البنك الدولي

لقد أنشئ البنك الدولي* متزامنا مع إنشاء صندوق النقد الدولي كإدارة مالية مسؤولة عن نظام المالي دولي، مانح لقروض طويلة الأجل و لتشجيع حركة الاستثمارات الدولية للدول الأعضاء وهو أحد مؤسسات اتفاقية "بريتون وودز" التي وقعت في يوليو 1944م، وأنشئ البنك عام 1945م وبدأ في ممارسة نشاطه في 1946م.¹

ويعتبر البنك الدولي، المؤسسة التوأم لصندوق النقد الدولي ضمن منظومة الأمم المتحدة، والذي أنشأ

في إطار تكون النظام الاقتصادي العالمي ما بعد الحرب العالمية الثانية، ويتكون البنك من أربعة مؤسسات فرعية* فالبنك الدولي هو جهاز متخصص يهدف لمساعدة الدول الأعضاء فيه على تحقيق الانتعاش الاقتصادي والإسراع في عملية التنمية.²

الفرع الثاني: أهداف البنك الدولي

ويمكن تلخيص أهداف البنك الدولي بما يلي:

- إعادة بناء اقتصاديات الدول الأعضاء بعد مخلفات الحرب العالمية الثانية، وذلك بتوفير رؤوس الأموال للاستثمارات الإنتاجية سواء في صورة قروض أو استثمارات أجنبية بغرض زيادة مستويات التنمية الاقتصادية ورفع معدلات النمو الاقتصادي.
- التشجيع على الاستثمار الدولي لتحقيق النمو وفقا للشروط التجارية في أقاليم الدول الأعضاء وتقديم المساعدة للتحويل من اقتصاديات الحرب إلى اقتصاديات السلام، والعمل على ربط دول العالم الثالث باقتصاد

* لم يتم الاتفاق على تسميته إلا بعد مفاوضات مرطونية، فقد اقترحت بريطانيا أن يسمى "المؤسسة الدولية للتعمير والتنمية" أو يعطى تسمية أخرى بشرط إهمال كلمة البنك بينما اقترحت فرنسا تسمية "المؤسسة المالية للتعمير والتنمية" وقدم السلفادور اقتراح بتسمية "هيئة الضمان والاستثمار الدولية" أو الهيئة الدولية للضمان والاستثمار وفي النهاية تم اعتماد تسمية البنك الدولي للتعمير والتنمية وإن كانت التسمية العربية الشائعة هي البنك الدولي للإنشاء والتعمير وأصبح يعرف في الوقت الحالي اختصارا بالبنك الدولي..

¹ محسن أحمد الخضري، العولمة الإحتجاجية، مرجع سبق ذكره، ص 104

* مؤسسات البنك العالمي للإنشاء و التعمير هي: 1- مؤسسة التنمية الدولية. 2- مؤسسة التمويل الدولي. 3- وكالة ضمان الاستثمار متعددة الأطراف. - 4 المركز الدولي لتسوية المنازعات الاستثمارية.

² فلاح كاظم السنه، العولمة والجدل الدائر حولها، دار الوراق للنشر والتوزيع، الأردن، 2002، ص 120.

السوق.¹

- تشجيع الاستثمارات الدولية لتنمية الموارد الإنتاجية للدول الأعضاء بهدف الوصول إلى مرحلة النمو المتوازنة للتجارة الدولية في الأجل الطويل والمحافظة على توازن ميزان المدفوعات.
- إجراء عملية تصنيف المشروعات الاقتصادية الأكثر نفعاً من أجل إعطائها الأولوية في الانتفاع من القروض والتسهيلات الاستثمارية.
- تشجيع الاستثمارات الأجنبية الخاصة عن طريق الضمان أو المساهمة في القروض والاستثمارات الأخرى التي يجري بها القطاع الخاص وذلك بتقديم التمويل بشروط معقولة للأغراض الإنتاجية.

الفرع الثالث: وظائف البنك الدولي

يتطلع البنك الدولي لتحقيق أهدافه من خلال قيامه بعدة وظائف نذكر منها:

- تحقيق النمو المتوازن طويل الأجل للتجارة الدولية، والمحافظة على توازن موازين المدفوعات، وذلك عن طريق تشجيع الاستثمارات الدولية لتنمية الموارد الإنتاجية للدول الأعضاء وكذلك المساعدة في رفع الإنتاجية ومستوى المعيشة وظروف العمل في هذه الدول.
- القيام بتقديم المشورة والمعونة الفنية للدول الأعضاء لمعاونتها على تحقيق أفضل الحلول لمشاكلها المتعلقة بأهداف البنك، واختيار المشروعات ذات الجدوى الاقتصادية، ويقوم في ذلك الخبراء والمتخصصون في المجالات المختلفة بعمل الدراسات الأزمة.
- كما يتفرع عن الوظيفة الأساسية البنك المتمثلة في التمويل طويل الأجل للدول الأعضاء وظائف أخرى تتمثل في الدور الذي تلعبه المؤسسات الاقتصادية الدولية لا سيما البنك الدولي في إدارة وتوجيه المشكلات الاقتصادية للدول النامية، ومحاولة تشخيصها وفقاً للرؤى الخاصة لهذه المؤسسات من أجل التوصل إلى فرص الحلول وتقديم التوصيات والمقترحات لعلاج المشكلات الاقتصادية للدول النامية.²
- تكوين وتدريب موظفي الدول الأعضاء على أساليب الإدارة العلمية وسياسات الإدارة الاقتصادية الحديثة وذلك عن طريق دورات تكوينية.

وفي هذا الإطار فقد تطور البنك العالمي وتوسعت أنشطته للدرجة التي معها أصبح يرمز إليه بمجموعة

تظم ثلاث مؤسسات رئيسية يطلق عليها مجموعة البنك الدولي وهذه المؤسسات هي:³

¹ مدني بن شهرة، مرجع سبق ذكره، ص 84

² محمد عبد العزيز محمد، الدور التمويلي لصندوق النقد والبنك الدوليين، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2006، ص 257.

³ محسن أحمد الخضري، العولمة الاحتجاجية، مرجع سبق ذكره، ص ص 104، 105.

✚ البنك الدولي للإنشاء والتعمير.

✚ الرابطة الدولية للتنمية.

✚ مؤسسة التمويل الدولية.

وتعمل المجموعة على المساعدة في تحقيق التقدم الاقتصادي ورفع مستوى المعيشة من خلال توجيه الموارد المالية من الدول المتقدمة اقتصاديا إلى الدولة الآخذة في النمو، ولكل مؤسسة من مؤسسات المجموعة أسلوب يختلف عن المؤسسة الأخرى، فالبنك الدولي يقدم قروضه عموما إلى الدول النامية التي بلغت مراحل متقدمة نوعا من النمو الاقتصادي والاجتماعي، تحسب أسعار الفائدة على القروض وفقا للتكلفة التي يتحملها البنك من اقتراضه من سوق رأس المال. في حين أن الرابطة الدولية للتنمية التي تأسست 1960م تعمل على تقديم المساعدة لذات الأغراض التي يستهدفها البنك الدولي، ولكن مع الاهتمام الأكبر بالدول الأكثر فقرا، وبشروط تمويل أيسر وأقل تكلفة، أما مؤسسة التمويل الدولية فإن هدفها دعم التنمية الاقتصادية في البلاد الأقل نموا من خلال التركيز على تشجيع النمو في القطاع الخاص، باعتباره القطاع الأكثر حرية وديناميكية وفاعلية في هذه الدول التي تعاني من البيروقراطية الحكومية وضعف بنيتها الإنتاجية من ثم تعمل المؤسسة على تحفيز القطاع الخاص في هذه الدول ومساعدتها في مجال تعبئة رؤوس الأموال المحلية والأجنبية لهذا الهدف.

الفرع الرابع: تأثير شروط الإقراض التي يتعامل بها البنك الدولي في فرض سياسات الإصلاح الاقتصادي

ومن الشروط التي يفرضها البنك الدولي على البلدان المقترضة ما يلي:¹

- التأكد من أن الدولة المقترضة لا تستطيع الحصول على القرض من مصدر آخر وبشروط معقولة.
- إجراء دراسة مسبقة لمعرفة مقدرة الدولة المقترضة على سداد القرض والطلب من حكومة الدولة المعنية ضمان تسديد القرض.
- يجب أن يكون المشروع الذي تطالب الدولة العضو من البنك تمويله أكثر المشاريع أهمية وحيوية في مجال توسيع قدرة الدولة المقترضة على الإنتاج، وعليه يقوم البنك بدراسة تفصيلية لاقتصاد الدولة الطالبة للقرض وذلك من أجل تحديد المجالات الأكثر أهمية وحيوية.

¹ علي عبد الفتاح أبو شرارة، مرجع سبق ذكره، ص 97.

- اقتصار دور البنك الدولي عند تمويل المشاريع المنتقاة والمقامة في البلدان المقترضة على متطلبات إقامة المشروع من النقد الأجنبي اللازمة لتمويل المواد المستوردة لإقامة المشروع، أي أن البنك الدولي غير ملزم بتمويل الجزء من المشروع الذي يعتمد على العملة المحلية للدولة المقترضة وذلك من خلال استخدام مواد محلية تدخل في إقامة المشروع، وفي هذه الحالة تقوم الدولة المقترضة بتمويل هذا الجزء.

- أن توافق الدولة المقترضة على حق الإشراف للبنك الدولي على طريقة إنفاق القرض في المجال والغرض المحدد له.

- أن تكون الدولة المقترضة قادرة على استخدام القرض في مشاريع ناجحة، أي لا يوجد فيها ظروف استثنائية تحول دون استثمار القرض الممنوح.

- تحرك البنك الدولي باتجاه مجال صندوق النقد الدولي في العديد من الدول النامية وخاصة تلك الدول الغارقة في ديونها وخاصة مع نهاية السبعينيات من القرن الماضي، مما أدى إلى توقف المشروعات الخاصة والمساهمة في التنمية المحلية لهذه الدول، مما قلل من تدفق الأموال من الخارج خاصة تدفق الاقتراض من البنك الدولي الذي يعتمد على المشروعات الجيدة في سياسة الاقتراض، وهذا ما جعل البنك الدولي يتخوف من ظهور الاقتراض السلبي الذي جعل البنك يغير من سياسته وذلك بربط قروضه بميزان المدفوعات واستعماله مع الهند وباكستان في العقد السبع والثامن من القرن الماضي أطلق على هذه القروض بمصطلح الاقتراض من أجل الإصلاح الهيكلي، وهو المصطلح نفسه الذي أطلقه صندوق النقد الدولي فيما بعد، وبالتالي تعدى على اختصاص صندوق النقد الدولي حيث بين البنك الدولي أن برامج الإصلاح الاقتصادي التابعة له حققت نمو متزايد في الدول التي تبنت ذلك دون الإشارة إلى مقدار النمو ونجد محتوى أهداف برامج الإصلاح الهيكلي لكل من البنك الدولي وصندوق النقد الدولي متطابقين تماما باختلاف بسيط يتعلق بالإجراءات الإدارية فقط، إن أزمة المديونية للدول النامية في بداية الثمانينات جعلت الهيئتين تشتركان في العمل سويا من أجل القضاء على هذه الأزمة، حيث كان برنامج الاستقرار الاقتصادي يتبع في دائرة مسؤولية صندوق النقد الدولي وفي نفس الوقت استمر البنك في وضع برنامج الإصلاحات الهيكلية في مجالات مختلفة مثل سياسات الضرائب وإدارتها، وإصلاح المشروعات العامة والضمان الاجتماعي، وقطاع التجارة والمالية ثم الخصوصية وهي في نفس مجال اختصاص صندوق النقد الدولي.

المطلب الثالث: المنظمة العالمية للتجارة وتأثيراتها في تحول النظام التجاري الدولي

ظهرت فكرة إنشاء منظمة التجارة العالمية لأول مرة من قبل الولايات المتحدة الأمريكية في عام 1945م قبل قيام الاتفاقية العامة للتعريف الجمركية (الجات)، حيث أقرت الحكومة الأمريكية آنذاك مشروع لإنشاء منظمة تجارية دولية على غرار صندوق النقد الدولي والبنك الدولي للإنشاء والتعمير، ولكن الكونغرس في بداية الخمسينيات رفض المصادقة على هذا المشروع خوفا من تحرير التجارة الدولية و إحاق الضرر بالصناعات الوطنية الأمريكية التي تحتاج إلى الحماية¹. ولكن بعد مرور وقت طويل وحدث تطور هائل في العلاقات الدولية الاقتصادية ظهرت بعض الأصوات في الثمانينيات من القرن الماضي وخاصة في جولة الأرواي تطالب بإنشاء منظمة للتجارة العالمية لتحل محل أمانة الاتفاقية العامة للتعريف والتجارة اعتبارا من الأول من كانون الثاني عام 1995م وتم التصديق على ذلك من قبل ال.وم.أ واليابان والعديد من الدول المتقدمة والنامية، إن منظمة التجارة العالمية منظمة مستقلة ماليا وإداريا، وهي أعلى مستوى من صندوق النقد الدولي والبنك الدولي إلا أنها ليست تابع إلى الأمم المتحدة.

الفرع الأول: تعريف المنظمة العالمية للتجارة

يمكن القول أن المنظمة التجارية العالمية هي منظمة اقتصادية عالمية النشاط ذات شخصية قانونية مستقلة وتعمل ضمن منظومة النظام الاقتصادي العالمي الجديد، على إدارة وإقامة دعائم النظام التجاري الدولي وتقويته في مجال تحرير التجارة الدولية، وزيادة التبادل الدولي والنشاط الاقتصادي العالمي، وتقف على قدم المساواة مع صندوق النقد الدولي والبنك العالمي، في رسم وتوجيه السياسات الاقتصادية الدولية المؤثرة على الأطراف المختلفة في العالم، للوصول إلى إدارة أكثر كفاءة وأفضل للنظام الاقتصادي العالمي الجديد.²

ومن الأسباب التي دعت وبررت قيام منظمة التجارة العالمية:

- رغم أهمية الدور الذي يقوم به صندوق النقد الدولي والبنك الدولي منذ نشأتها وذلك بتوفير الاستقرار النسبي للنظامين النقدي والمالي على مستوى العالم وتمويل جهود التنمية ومعالجة الاختلالات المالية الخارجية للدول النامية، وبالرغم من التطور الهائل الذي طرأ على هاتين المؤسستين إلا أن دورهما بقي مقتصرًا في معالجة المشاكل الاقتصادية المتعلقة بالشؤون المالية والنقدية، مما أظهر الحاجة إلى إنشاء منظمة التجارة

¹ علي عبد الفتاح أبو شرارة ، الاقتصاد الدولي، مرجع سبق ذكره، ص ص 459، 460.

² عبد المطلب عبد الحميد، النظام الاقتصادي العالمي الجديد، مرجع سبق ذكره، ص104.

العالمية التي تساهم في سد النقص الموجود في مؤسسات النظام الاقتصادي العالمي مما يضمن تكامل للمسائل المتداخلة و المتعلقة بالنقد والتمويل والتجارة والتنمية.¹

- لم تكن "الجات" منظمة دولية، لأنه من المعروف أنها كانت تفتقر إلى الأجهزة الدائمة التي تميز المنظمات الدولية،² وتمثل الاتفاقية العامة للتعريف والتجارة قبل جولة الأروغوي العمود الفقري للجات، حيث كانت الجات مزودة بجهاز إشراف ضعيف يشرف على تنفيذ التزامات المترتبة على تلك الاتفاقية وكانت توجد بعض اللجان الحكومية المعاونة التي تستند إليها بعض المهام وتنتهي هذه اللجان بانتهاء المهمة المسندة إليها، وقد أدركت جولة الارغواي هذا العيب وقامت بإنشاء منظمة التجارة العالمية لكي تحل محل الجات ونجد في المنظمة الجديدة الأجهزة التي كانت غائبة عن الجات مثل المجلس الوزاري والمجلس العام.

- إن الاتفاقية التي وضعت عند إنشاء "الجات" في عام 1947م واضحة لا لبس فيها من حيث أنها تطبق على التدفقات السلعية الدولية دون غيرها، ومن ثم لم يكن ممكن إدخال المواضيع الجديدة مثل الخدمات وحقوق الملكية الفكرية والاستثمارية في إطار الاتفاقية العامة للجات، والمواضيع الجديدة تتجاوز تحرير التجارة الدولية وتعرض للقوانين الداخلية للبلد، وهذا الأمر لا ينسجم مع الاتفاقية الأصلية للجات ، لذلك كان لابد من إنشاء منظمة تعالج الخدمات كما تعالج السلع وتعرض للأحكام والقوانين الدولية كما تتعرض للقيود الضريبية وغير الضريبية ومن هنا جاءت فكرة تحويل الجات إلى منظمة التجارة العالمية.³

الفرع الثاني: وظائف المنظمة العالمية وقواعدها

تهدف المنظمة العالمية للتجارة بصورة عامة إلى تحرير التجارة العالمية اعتمادا على المبادئ الأساسية لاتفاقية "الجات" لعام 1947م وتتطابق مع أهدافها والتي أصبحت جزءا منها، وقد تم توسيع الأهداف لمنح المنظمة صلاحية تنظيم تجارة الخدمات إلى جانب تجارة السلع، كما أن الأهداف توضح بأنه من أجل دفع التنمية والحفاظ عليها أضيف هدف جديد إلى الأهداف العامة للمنظمة والذي ينص على بذل الجهود الايجابية لتأمين حصول البلدان النامية وخاصة الأقل نمو على نصيب أكبر في نمو التجارة العالمية بما يتماشى واحتياجات تنميتها الاقتصادية⁴، وتعمل المنظمة على تحقيق مجموعة من الأهداف تدور حول هدف رئيسي هو تحرير التجارة الدولية (العامة) أي تطبيق نظام حرية التجارة الدولية، وفي هذا الإطار تسعى منظمة التجارة العالمية إلى تحقيق الأهداف التالية:

¹ علي عبد الفتاح أبو شرارة، مرجع سبق ذكره، ص 460.

² François FONTAIN , La mondialisation pour les nuls , édition First , Paris 2010, P151.

³ نبيل مرزوق، أثر اتفاقيات الجات لعام 1994 على سياسات الأجر، مجلة العمل والتنمية، العدد 12، الجزائر، بدون سنة نشر، ص 64.

⁴ هيفاء عبد الرحمان ياسين التكريتي، آليات العولمة الاقتصادية، دار الحامة للنشر والتوزيع، عمان، 2009، ص 417.

- خلق وضع تنافسي دولي في التجارة يعتمد على الكفاءة الاقتصادية في تخصيص الموارد.¹
- تعظيم الدخل القومي العالمي ورفع مستويات المعيشة من خلال زيادة معدلات نمو الدخل الحقيقي.
- تحقيق التوظيف الكامل لموارد العالم، وزيادة الإنتاج المتواصل والتجار في السلع والخدمات، ما يؤدي إلى الاستخدام الأمثل لتلك الموارد، مع الحفاظ على البيئة وحمايتها ودعم الوسائل الكفيلة بتحقيق ذلك.²
- توسيع الإنتاج وخلق أنماط جديدة لتقسيم العمل الدولي وزيادة نطاق التجارة العالمية في ظل انفتاح اقتصاديات الدولة السائرة في طريق النمو في أوروبا وآسيا بالإضافة إلى التجارة الدولية المتزايدة وقد جعلت الأسواق تتسع وازداد الطلب على التمويل الدولي لأنشطة التجارة والاستثمار.³
- توفير الحماية المناسبة للسوق الدولي لجعله يعمل في بيئة مناسبة وملائمة في مختلف مستويات التنمية.
- التعاون مع الهيئات الدولية كصندوق النقد الدولي و البنك العالمي، بهدف تنسيق سياسات إدارة شؤون الاقتصاد العالمي، شاملا جوانبه المالية النقدية و التجارية، وتتم المشاورات داخل المنظمة حول الشكل المناسب لأوجه هذا التعاون⁴

الفرع الثالث: القواعد الجديدة للمنظمة التجارية العالمية

- اتبعت منظمة التجارة العالمية ذات القواعد التجارية التي أقرتها الجات 1947م للسلع عند فرض ضرائب غير مباشرة ومن أهم هذه القواعد هي:
- مبدأ الشفافية وهذا لإستعاب خصائص الحوكمة المالية والرأسمالية، أين تكون السلطة غير مركزية وتعدد فيها ميكانيزمات المراقبة،⁵ بالإضافة إلى عدم التمييز في تطبيق السياسات التجارية واعتماد قواعد المعاملة بالمثل والدولة الأولى بالرعاية* .
 - عدم استخدام القيود الكمية وأية قيود أخرى تخص الاستيراد وغيره.
 - إيقاف تقديم الدعم والإعانات الحكومية للمصدرين.

¹ ناصر دادي عدون ومحمد متناوي، انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة الأهداف والعراقيل، مجلة الباحث، جامعة ورقلة، العدد 3، 2004 ص 68.

² عبد المطلب عبد الحميد، النظام الاقتصادي العالمي الجديد، مرجع سبق ذكره، ص106.

³ طارق عبد العال، التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك، الدار الجامعية، مصر، 2003، ص 21.

⁴ ناصر دادي عدون، الجزائر و المنظمة العالمية للتجارة، دار المحمدية، الجزائر، 2003، ص 63.

⁵ Marc Abéles, *Des anthropologues à l'OMC*, CNRS EDITIONS, Paris, 2012, p 35.

* وهو مبدأ ينص ويفرض على الدولة العضو المانحة لأي امتيازات لدولة داخل المنظمة أو خارجها في مجال التجارة الدولية أن تنتقل تلك الامتيازات لباقي الدول الأعضاء بطريقة تلقائية وإجبارية.

- عدم إتباع سياسات الإغراق.
- اعتماد ثمن السعر الجمركي للبضائع "القائمة المقدمة من المستورد".
- قيام الدول الأعضاء بوضع الترتيبات والبرامج الواضحة لضبط الجودة وإلغاء الإجراءات التي تتقاطع مع القواعد العالمية والمواصفات الدولية للسلامة الصحية والتي يمكن أن نعبر بمثابة قيود تعيق تحرير تجارة السلع الغذائية.
- أما قواعد المعاملات التجارية على الخدمات حالتها تسند على مبدأ المعاملة الوطنية وفتح السوق المحلية في قطاعات تحددها الدول الأعضاء، وقد نصت اتفاقية تجارة الخدمات GATS على ستة أنواع من القيود المسموح بها لخصر مجالات فتح السوق المحلية للمستوردين الأجانب للخدمات والقيود هي:
 - + تحديد عدد موردي خدمات الأجانب.
 - + تحديد قيمة المعاملات في الخدمات الواردة.
 - + التزام مورد الخدمات الأجنبي بالتواجد في السوق المحلية.
 - + التزام مورد الخدمات الأجنبي بإنتاج كميات وقيم محددة من الخدمات في الدول المستقبلية.
 - + تقييد عدد منتسبي الشركات الأجنبية الموردة للخدمات.¹
- + مشاركة رأس مال أجنبي بنسبة معينة في مشروعات الخدمات الوطنية، أما اتفاقية حقوق الملكية الفكرية، فقد فرضت على كل الأعضاء توفير الحماية الكافية لحقوق الملكية والتكنولوجيا وتوفير الإجراءات القضائية لرصد مخالفاتها وللجوء إلى تسوية النزاعات الدولية من خلال منظمة التجارة العالمية.

الفرع الرابع: وظائف ومهام المنظمة

ويمكن حصرها فيما يلي:

- تسيير ومتابعة تنفيذ وإدارة أعمال الاتفاقية الخاصة بجولة الأروغوي والموقعة في مراكش، والعمل على تحقيقي أهدافها كما توفر الإطار اللازم للإدارة وتنفيذ الاتفاقات التجارية متعددة الأطراف.
- تقوم المنظمة بإدارة الآليات ومراجعة السياسات التجارية للدول الأعضاء.
- تهيئة الأطراف الدولية للتفاوض بما يتضمنه ذلك من إدارة القواعد والقوانين والإجراءات التي تحكم وتنظم تسوية المنازعات.

¹ هيفاء عبد لرحمان ياسين التكريتي، مرجع سبق ذكره، ص 419.

- وضع أسس ومحاور التعاون المختلفة بينها وبين كل من صندوق النقد الدولي والبنك الدولي للوصول إلى أعلى درجة من درجات التناسق والترابط في مجال رسم السياسات الاقتصادية العالمية وإدارة الاقتصاد العالمي على أسس أكثر كفاءة.

الفرع الخامس: جولة الأرخواي وتأثيراتها في تحرير تجارة الخدمات

تعتبر جولة الأرخواي هي أشهر وأهم الجولات على الإطلاق بل وأطولها من ناحية المفاوضات حيث شملت الفترة من 1986م-1994م ووصل عدد الدول المشاركة 123 دولة ولقد تمخضت عن جولة الأرخواي مجموعة من النتائج وهي على النحو التالي:

✚ الاتفاقية الخاصة بإنشاء المنظمة العالمية للتجارة.

✚ الاتفاقية العامة حول تحرير التجارة في الخدمات.

✚ الاتفاقية الخاصة بحقوق الملكية الفكرية.

ويعتبر الاتفاق العام للتجارة في الخدمات "GATS" من نتائج جولة الأرخواي، فقد كان نطاق تطبيق القواعد الدولية قبل هذه الجولة مقصورا على تجارة في السلع، لكنه سيتم في ظل الاتفاق الجديد ليشمل التجارة في الخدمات، ويختلف الأمر في حالة تحرير التجارة في الخدمات عنه في حالة السلع، حيث أنه في معظم الحالات لا توجد مشكلة "عبر الحدود" وتعريفات جمركية بالنسبة للخدمات وإنما تأتي القيود على التجارة في الخدمات من خلال القوانين والإجراءات الإدارية التي تضعها كل دولة وهذه القيود التي سعت اتفاقية الخدمات إلى إزالتها أو تخفيفها.

ولقد مست جولة الأرخواي مواضيع جديدة كالزراعة والمنسوجات والملابس والخدمات والملكية الفكرية ونقل السلع لتتطلع بمهام جديدة تخص الاستثمار والبيئة والمنافسة التجارية الالكترونية والمسائل المتعلقة بظروف العمل، محاولة منها بمعية صندوق النقد الدولي والبنك العالمي اللذين يشتركان معها في الخلفية الفكرية الليبرالية لتحقيق أهداف متكاملة وضع الإطار العام للسياسات الاقتصادية والمالية على الصعيد الدولي، والضغط على البلدان النامية.¹

¹ عبد الحميد زعباط، مستقبل المؤسسة الاقتصادية الجزائرية في ظل الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة بسكرة، العدد6، جوان 2004، ص34.

الفصل الأول: العولمة الاقتصادية وانعكاساتها على سياسات التحرير المالي والبنكي

ولقد كان موضوع تحرير تجارة الخدمات محل خلاف بين الو.م.أ من ناحية والدول النامية وخصوصا البرازيل والهند من ناحية أخرى، حيث ترى الدول النامية أن تحرير تجارة الخدمات سوف يؤثر سلبا على قطاع الخدمات فيها. والجدولين التاليين يوضحان الأهمية النسبية والمصدرين الرئيسيين لتجارة الخدمات في العالم.

جدول رقم (1-9): الأهمية النسبية لتجارة الخدمات الدولية عام 1992م - الصادرات.

الدولة	النسبة	الدولة	النسبة
الو.م.أ	16.2	لوكسمبورغ	3.5
فرنسا	10.2	استراليا	3
ايطاليا	6.5	سنغافورا	1.8
ألمانيا	6.4	هونغ كونغ	1.7
بريطانيا	5.5	كوريا الجنوبية	1.3
اليابان	5.00	تايوان	1.1
اسبانيا	3.6	الصين	0.9
هولندا	3.6	تايلاندا	0.9

المصدر: عبد الناصر نزال العبادي، منظمة التجارة العلمية واقتصاديات الدول النامية، دار الصفاء، الأردن، 1999، ص73.

نلاحظ من الجدول أعلاه سيطرة الو.م.أ على تجارة الخدمات الدولية بنسبة 16,2% ثم تليها فرنسا بنسبة 10,2% بعدها ايطاليا بنسبة 6,5% وهذا دليل على سيطرة دول الاتحاد الأوروبي والو.م.أ على التجارة الدولية في الخدمات، في حين الدول الآسيوية فمساهمتها في هذه الأخيرة متواضعة حيث تساهم الصين على نسبة 0,9% وتايلاندا 0,9%.

الجدول رقم (1-10): المصدرين الرئيسيين للخدمات عام 1991م.

الوحدة: مليون دولار

المبالغ	البلد
148	الو.م.أ.
84	فرنسا
60	ألمانيا
56	إيطاليا
53	بريطانيا
46	اليابان
32	هولندا
32	لوكسمبورغ
31	إسبانيا
25	أستراليا

المصدر: عبد الناصر نزال العبادي، منظمة التجارة العالمية واقتصاديات الدول النامية، مرجع سبق ذكره، ص73.

ولقد ارتبطت مفاوضات جولة الأورغواي بثلاث محاور رئيسية في مجال تجارة الخدمات وهي:

- توفير لقواعد الملائمة للتجارة في الخدمات خاصة ما يتعلق في حق الإنشاء (أقامت فروع في الأسواق الخارجية).

- نطاق تغطية، فبعض القطاعات تدار من خلال الاتفاقيات الثنائية (مثل الطيران المدني)، والبعض الآخر من خلال المنع والاحتكار (مثل قطاع النقل البحري في أمريكا)، أو يكون مملوكا ملكية عامة.

- جعل شرط الدولة الأولى برعاية مشروطة بالقدرة على الوصول إلى أسواق الدول التي تستفيد من هذا الشرط.

والمنظمة في عملها الخاص في تلك المجالات تعمل على تحرير التجارة الدولية بين الدول الأعضاء من خلال إزالة القيود التعريفية* وغير التعريفية أو الكمية، ومعالجة مشاكل الإغراق والدعم من خلال جهاز فض المنازعات باستخدام الأدوات الخاصة بالتعريف الجمركية فقط، وهذا التحرير في التجارة الدولية في تلك المجالات لم يشمل السلع فقط بل امتد إلى مجالات خدمات الملكية الفكرية والأدبية والفنية والصناعية وقوانين الاستثمار ذات الأثر على التجارة الدولية من خلال مهلة تتراوح بين سنتين وست سنوات وعشر سنوات حسب المجال محل التحرير والدول المعنية بالتحرير من حيث ما إذا كانت دول نامية أو دول متقدمة¹. وبالتالي فإن التحرير في مجال السلع يعني تحرير السلع الزراعية والصناعية من القيود التعريفية وغير التعريفية وعدم التمييز بين الدول المختلفة في المعاملات التجارية، وقد اقتضت الضرورة تقييد التجارة الدولية، فإن ذلك يتم من خلال الاعتماد على التعريف الجمركية وليس على القيود الكمية.

وتحرير تجارة الخدمات، من خلال تحرير الخدمات من القيود واللوائح الداخلية التي تنظم مباشرة الخدمة أو تقديمها، أي تحرير النظام الداخلي للخدمة في البلاد المتخلفة وبالتالي يعني حرية تبادل الخدمات بين الدول الأعضاء في حدود جدول الالتزامات المقدمة من كل دولة لذلك يطبق في تحرير الخدمات مبدأ التحرير التدريجي، وتطبيق عمليات تحرير الخدمات على كافة القطاعات الخدمية القابلة للتجارة الدولية دون استثناء مثل الخدمات المالية البنكية، خدمات النقل والاتصالات السلكية ولا سلكية، الخدمات الاستثمارية في مجال المقاولات والإنشاء التعميري وكذلك الخدمات السياحية، والخدمات المهنية المختلفة وتشمل الخدمات المالية التي تدخل ضمن الاتفاقية ما يلي: ²

- خدمات التأمين بكافة أنواعها (التأمين المباشر إعادة التأمين، أعمال الوساطة والسمسرة المتعلقة بعمليات التأمين وإعادة التأمين).

- الخدمات المالية للمصارف والمؤسسات المالية الأخرى.

- القرض بكافة أشكاله وأنواعه وأغراضه.

* أي تخفيض الرسوم الجمركية على السلع في مجالات التحرير عند أدنى مستوى ممكن، بحيث لا تكون عائق يذكر في تدفق السلع بين الدول وليس إلغائها بالكامل كما يعتقد البعض.

¹ عبد المطلب عبد الحميد، النظام الاقتصادي العالمي الجديد، مرجع سبق ذكره، ص107

² صلاح الدين حسن السيسى، القطاع البنكي والاقتصاد الوطني، القطاع المصرفي وغسيل الأموال، عالم الكتب، مصر، 2003، ص110.

- خدمات التأجير العادية والتأجير التمويلية.
- خدمات الضمان، والاعتمادات المستندية، والتسهيلات البنكية.
- خدمات إصدار الأوراق المالية والترويج لها.
- الوسطاء وأعمال السمسرة المالية.
- إدارة الأحوال المالية (الأرصدة النقدية، محافظ الأوراق المالية) وأنواع الاستثمار الاجتماعي (صناديق الاستثمار، صناديق التأمين والمعاشات).
- أما فيما يتعلق بالملكية الأدبية والفكرية والفنية والتكنولوجية، فقد كلفت المنظمة لها الحماية والتنظيم والتحرير من القيود والتوازن بين الحقوق والالتزامات من خلال الإجراءات الفعالة التي تكلف حصول صاحب الحق على حقه مع ضمان عدم استخدامها بأسلوب يمثل عائق أمام حركة التجارة الدولية.
- أما عن تحرير مجالات الاستثمار ذات العلاقة بالتجارة الدولية، فقد اتجه إلى إزالة بعض الشروط التي تفرض على المستثمر الأجنبي وتحول دون حرية التجارة والمعاملات الدولية، مثل شرط الربط بين النقد الأجنبي الذي يتاح للاستيراد، والنقد الأجنبي العائد من التصدير واستخدام نسبة من المكون المحلي في المنتج النهائي، وتصدير حصة من الناتج إلى الخارج أو حجز نسبة من الإنتاج للسوق المحلي، وكذلك الالتزام بالتوازن بين صادرات وواردات المستثمر الأجنبي.

المبحث الثالث: العولمة المالية وتأثيراتها على سياسات التحرير المالي

إن العولمة المالية تعتبر أحد المضامين الأساسية للعولمة الاقتصادية، خاصة وأن جذور العولمة المالية تجد أساسها في ارتباط التدفقات المالية بين الدول بحركة التجارة الدولية، وبانتقالات الأموال التي تتجه للاستثمار الأجنبي، إلا أن مدى العولمة المالية قد اتسع بدرجة كبيرة في ظل العولمة الاقتصادية التي تسارعت خطى تحققها على أرض الواقع في نهاية القرن الماضي، وإذا كانت العولمة نتاج طبيعي لمجمل التغيرات التي حدثت في العالم خلال العقود الأخيرة من القرن العشرين، فإن أحد أهم مظاهرها هو تحرير أسواق المال والسلع والعمل، وهذا ما يطلق عليه بالتحرر المالي والاقتصادي، حيث أدى التطور الذي شهده العالم إلى عولمة النشاط الاقتصادي، وإلغاء مختلف القيود على التجارة الخارجية، وحركة رؤوس الأموال والاستثمارات، والتنوع في مختلف مصادر تمويل المؤسسات الاقتصادية والتطور في نظم الاتصالات والمعلومات جعل العالم المترامي الأطراف، كأنه كيان واحد تحكمه قوانين تعتمد على قوى السوق، ونتيجة لتعدد الأزمات الاقتصادية سواء النقدية أو المالية التي شهدها العالم، جعل الاقتصاديات تنتقل إلى قواعد الليبرالية الاقتصادية، وهذا ما أدى بعدة دول إلى الشروع في إصلاحات اقتصادية للوصول بالركب، والقيام بإصلاحات مالية ضمن التطورات البنكية والمالية العالمية.

إن التحرر الاقتصادي الذي يؤدي إلى خصوصية القطاع العام وتحرر القطاع الخاص، يجب أن يصاحبه تحررا ماليا وبنكيا، يؤدي إلى زيادة حرية البنوك والمؤسسات المالية في توجيه مواردها للمؤسسات الاقتصادية، وسنحاول من خلال هذا المبحث التعرض إلى مفهوم العولمة المالية والتحرير المالي بالإضافة إلى شروط نجاح التحرير المالي، مزاياه ومخاطره.

المطلب الأول: مفهوم العولمة المالية والعوامل المفسرة لها

بدأت البذور الأولى للعولمة المالية في الستينات والسبعينات، ثم تسارعت في الثمانينات، بحيث يمكن القول بأن العالم على مشارف التسعينات كان قد أصبح قرية مالية واحدة، واندمج النشاط المالي في العديد من الدول بالاقتصادي العالمي، بحيث أصبح من الممكن الحديث من دولية النشاط المالي واندماج في الأسواق المالية. وترتبط العولمة المالية في أهميتها، وفي توسعها، وتسارعها في ظل العولمة الاقتصادية بهيمنة الرأسمالية المالية على الاقتصاد الرأسمالي الذي تتحقق في إطاره هذه العولمة المالية. فماذا نعني بالعولمة المالية، وما هي أهم العوامل المفسرة لها؟

الفرع الأول: مفهوم العولمة المالية

تشير التطورات الراهنة في الاقتصاد العالمي، إلى تزايد ظاهرة الاعتماد الاقتصادي المتبادل، ويتمثل ذلك في تعاظم التدفقات الرأسمالية الدولية وتداخل الأسواق المالية الدولية وهذا ضمن مفهوم العولمة المالية. ومن بين تعاريف العولمة المالية نجد أنها:

التعريف الأول: العولمة هي الناتج الأساسي لعمليات التحرير المالي والتحول إلى ما يسمى بالانفتاح المالي مما يؤدي إلى التكامل وارتباط الأسواق المالية المحلية بالعالم الخارجي من خلال إلغاء حركة رؤوس الأموال، فالعولمة المالية تتضمن تحرير المعاملات التالية:¹

- المعاملات المالية المتعلقة بالاستثمار في سوق الأوراق المالية؛
- المعاملات المتعلقة بالاستثمار الأجنبي المباشر؛
- المعاملات الخاصة بالائتمان التجاري والمالي والضمانات، الكفالات والتسهيلات المالية التي تشمل التدفقات للداخل أو على التدفقات للخارج؛
- المعاملات المتعلقة بالبنوك التجارية (العولمة البنكية).

التعريف الثاني: "تعتبر العولمة المالية العملية التي يتم من خلالها تذويب الحدود السياسية والإقليمية لتحرير الأسواق المالية الدولية وذلك من خلال إلغاء القيود على التدفقات المالية عبر الحدود، وقد دعم هذا الاتجاه التوجه العالمي في إطار اتفاقيات جولة أوروغواي لتحرير التجارة في الخدمات المالية والبنكية، وقد ترتب على ذلك نشأة أسواق جديدة ليس لها تواجد جغرافي طبيعي كما هو الحال بالنسبة للبورصات التقليدية، وإنما تجمعها وتنظمها شبكات الكمبيوتر المتصلة ببعضها البعض."²

التعريف الثالث: العولمة المالية هي جوهر عولمة الأسواق المالية وتحرير حساب رأس المال ويقصد بذلك إلغاء الحظر على المعاملات في حساب رأس المال والحسابات المالية لميزان المدفوعات، والتي تشمل المعاملات المتعلقة بمختلف أشكال رأس المال مثل الديون وأسهم المحافظ المالية والاستثمار المباشر والعقاري والثروات الشخصية وتحرير حساب رأس المال، ومن ثم قابلية حساب رأس المال للتحويل، ترتبط بإلغاء القيود على

¹ كمال رزيق، عبد الحليم فضلي، **تحديث النظام البنكي الجزائري**، مداخلة ضمن الملتقى الدولي الأول حول المنظومة البنكية والتحويلات الاقتصادية واقع وأفاق يومي 14-15 ديسمبر 2004، جامعة الشلف، الجزائر، ص 375.

² مصطفى عبد اللطيف، بلعور سليمان، **تحديات العولمة المالية للمصارف العربية واستراتيجيات مواجهتها**، مداخلة ضمن الملتقى الوطني الأول حول المنظومة البنكية والتحويلات الاقتصادية، مرجع سبق ذكره، ص 249، 250.

الفصل الأول: العولمة الاقتصادية وانعكاساتها على سياسات التحرير المالي والبنكي

معاملات النقد الأجنبي والضوابط الأخرى المرتبطة بهذه المعاملات. فالعولمة المالية عملية مرحلية لإقامة سوق شاملة لرؤوس الأموال تتلاشى في ظلها كل أشكال الحواجز (جغرافية، قانونية، تنظيمية) لتسود بذلك حرية التدفقات المالية من أجل ضمان أفضل توزيع لمختلف صيغ رؤوس الأموال بين مختلف المناطق وقطاعات النشاط في أثناء البحث على أعلى مرودية لتلك الأموال.¹

ويمكن الاستدلال بالعولمة المالية بمؤشرين هما:²

1. المؤشر الأول: والخاص بتطور حجم المعاملات عبر الحدود في الأسهم والسندات في الدول الصناعية المتقدمة، حيث تشير البيانات إلى أن المعاملات الخارجية في الأسهم والسندات كانت تمثل أقل من 10% من الناتج المحلي الإجمالي في هذه الدول في عام 1980م بينما، وصلت إلى ما يزيد عن 100% في كل من الولايات المتحدة الأمريكية و ألمانيا عام 1996م وإلى ما يزيد عن 200% في فرنسا وإيطاليا وكندا في نفس العام. كما هو مبين في الجدول أدناه.

جدول رقم (1 - 11): نسبة المعاملات الدولية في الأسهم والسندات بالنسبة للناتج المحلي الإجمالي خلال الفترة (1975م - 1997م)

البلدان السنوات	75	80	85	89	90	91	92	93	94	95	96	97
و.م.أ	4	9	35	101	89	96	107	129	131	135	160	213
اليابان	2	8	62	156	119	92	72	78	60	65	79	96
ألمانيا	5	7	33	66	57	55	85	170	158	172	199	253
فرنسا	-	5	21	52	54	79	122	187	197	187	258	313
إيطاليا	1	1	4	18	27	60	92	192	207	253	470	672
كندا	3	9	27	55	65	83	114	153	208	189	251	358

source: Philippe Dalvisenent Jean et Piette petit, économie international la place des banques, Dunod paris, 1999, p 95.

¹ Dominique Plihon, Les enjeux de la globalisation financière, Casbah éditions, Alger, 1997, P68.

² عبد المطلب عبد الحميد، العولمة واقتصاديات البنوك، مرجع سبق ذكره، ص 34 .

2. أما المؤشر الثاني: والخاص بتطور تداول النقد الأجنبي على الصعيد العالمي، فإن الإحصائيات تشير إلى أن متوسط حجم التعامل اليومي في أسواق الصرف الأجنبي قد ارتفعت من 200 مليار دولار أمريكي في منتصف الثمانينات إلى حوالي 1,2 تريليون دولار أمريكي في عام 1990م وهو ما يزيد عن 84% من الاحتياطات الدولية لجميع بلدان العالم في نفس العام.

وتجدر الإشارة إلى أنه على الرغم من تزايد درجة تكامل الأسواق المالية فإنها لم تصل بعد إلى درجة التكامل في الأسواق السلعية، أي أن العولمة المالية لازالت في درجة أقل من العولمة الإنتاجية أو عولمة الإنتاج، ومنه يمكن اعتبار العولمة المالية التداخل والاعتماد المتبادل بين الاقتصاديات في الجانب المالي وذلك من خلال تزايد العمليات البنكية والمالية عبر الحدود، فهي تعتبر أحد أوجه التحرير المالي كما تعد أحد العوامل الدافعة له أو نحوه.

ومنه فإن ظهور العولمة المالية كان نتيجة لتحرير الأسواق المالية في كل الدول المصدرة والمتلقية لها، حيث قامت العديد من الدول النامية بإلغاء القيود على التدفقات المالية عبر الحدود، وقد دعم هذا الاتجاه التوجه العالمي في إطار اتفاقيات جولة الأوروغواي لتحرير التجارة في الخدمات المالية والبنكية، وقد ترتب على ذلك نشأة أسواق جديدة ليس لها تواجد جغرافي طبيعي كما هو الحال بالنسبة للبورصات التقليدية، وإنما تجمعها وتنظمها شبكات الكمبيوتر المتصلة ببعضها البعض، كما أدى انخفاض تكاليف المعاملات وإحداث أدوات جديدة إلى إحداث نمو كبير في المعاملات المالية الخارجية.¹

الفرع الثاني: العوامل المفسرة للعولمة المالية

ارتبطت العولمة المالية في تحققها باقتصاديات الدول المتقدمة، وهي دول ذات طبيعة رأسمالية، وفي ظل التطورات التي تحصل فيها، والآليات التي تعمل بها، والأهداف التي تسعى إلى تحقيقها، باعتبار أن هذه الاقتصاديات الرأسمالية المتقدمة هي التي أفرزت العولمة وانطلقت منها إلى دول العالم الأخرى، ووصولاً إلى الكيفية التي أدت إلى ارتباط العولمة بالدول المتقدمة، والعوامل والجوانب التي أسهمت في تحقيقها والتي يمكن إيجازها في النقاط التالية:

¹ أحمد بوراس، **الجهاز المالي والبنكي العربي وقدرته على التأقلم مع المتغيرات المستجدة**، المؤتمر العلمي الأول لكلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، جامعة العلوم التطبيقية، عمان، 2003، ص 1.

1. صعود الرأسمالية المالية:

ونعني به الأهمية المتزايدة لرأس المال التي تتجسد في صناعة الخدمات المالية بمكوناتها البنكية وغير البنكية، ونتيجة لذلك أصبح الاقتصاد العالمي تحركه مؤشرات البورصات العالمية (داوجنز، ناسداك، نيكاي، داكس، كاك40) والتي تؤدي إلى نقل الثروة العينية من مستثمر لآخر دون أي عوائق داخل البلد الواحد، أو عبر الحدود الجغرافية، وهذا ما عبر عنه الاقتصادي الأمريكي Drucker Pitter بظهور ما يسمى بالاقتصاد الرمزي الذي أصبحت تحركه الأسهم والسندات ومختلف الأوراق المالية.¹

ولقد تسارعت العولمة المالية بتزامن مع الرأسمالية التي نمت هذه الأخيرة من خلال نمو وتطو صناعة الخدمات المالية، بتركيبها الهيكلية البنكية وغير البنكية، فالرأسمالية طابع ريعي يتجلى ذلك من خلال توظيفها لرؤوس الأموال في الأسواق المالية العالمية.²

2. بروز فوائض نسبية كبيرة لرؤوس الأموال:

إن الحركة الدائمة لرؤوس الأموال الباحثة عن الربح على الصعيد العالمي، تعكس وجود كتلة كبيرة من الفوائض الادخارية غير مستثمرة، فأصبح من الضروري البحث عن منافذ لاستثمارها على الصعيد الدولي من خلال مختلف أشكال الاستثمار الأجنبي الذي يسعى نحو فتح أسواق جديدة من خلال عمليات الاستثمار خارج البلد الأم وهذا للاستفادة من المزايا التي توفرها له هذه البلدان وذلك لتعظيم أرباحه وتوسيع نشاطه.³

حيث أصبح الاستثمار الأجنبي المباشر عاملا فعالا في تفعيل العولمة المالية، لأنه يمثل أداة رئيسية لانتقال رؤوس الأموال عبر العالم، وقد أظهرت الإحصائيات أن مجموع الاستثمار الأجنبي المباشر بلغ عام 2004 م نحو 9 تريليون دولار، ويعزي هذا المجموع إلى نحو 70 ألف شركة غير وطنية والشركات التابعة لها بالخارج وعددها نحو 690 ألف شركة وقد بلغ مجموع مبيعات الشركات التابعة الأجنبية نحو 19 تريليون دولار، وإذا رتبت الشركات غير الوطنية حسب الأصول الخارجية فإن شركة "جنرال إيكتريك" قد ظلت هي أكبر شركة غير وطنية غير مالية على نطاق العالم تليها شركة "فدافون" (بريطانيا) وشركة "فورد" للسيارات (الولايات المتحدة)، ومن بين أكبر 100 شركة عبر وطنية على نطاق العالم فإن مقدار أربع شركات منها على رأسها

¹ بريش عبد القادر، التحرير البنكي ومتطلبات تطوير الخدمات البنكية وزيادة القدرة التنافسية للبنوك، دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2006، ص ص 24-25.

² بوكساني رشيد ورشام كهينة، اتفاقيات للتعاون والربط بين الأسواق المالية العربية في إطار تحقيق مشروع البورصة العربية الموحدة، مجلة دراسات، جامعة الأغواط، العدد 08، جوان 2009، ص 54.

³ صلاح عباس، العولمة وأثرها في الفكر المالي والتقدي، مؤسسة شباب الجامعة، إسكندرية، 2005، ص 19.

شركة "هاتشيسون هومبو" (هونج كونج، الصين) توجد في اقتصاديات نامية، الملاحظ أن تقرير الاستثمار العالمي عام 2004م قد صنف أكبر 50 شركة عبر وطنية مالية والتي تهيمن علي الخدمات المالية العالمية ليس فقط من حيث مجموع الأصول ولكن أيضا من حيث عدد البلدان التي تعمل فيها، وتتصدر القائمة مجموعة "سي تي جروب" "CityGroup" (الولايات المتحدة)، يليها مصرف يو بي إس (سويسرا) وشركة "Allianz" (ألمانيا) وكان نصيب الشركات غير الوطنية المالية من فرنسا وألمانيا واليابان وبريطانيا والولايات المتحدة هو 74% من مجموع أصول أكبر شركة وطنية مالية في عام 2003م.¹

وفي هذا الشأن كذلك عرف التطور الكبير الذي شهدته المؤسسات الاقتصادية والمالية البنكية عند مواجهتها لحالات الخطر وعدم التأكد بفعل الدورات الاقتصادية والتغيرات غير المتوقعة التي شهدها الاقتصاد العالمي والاقتصاديات الوطنية والتي اتسمت بها عقود الخمسينات والستينات سواء في انهيار أسعار الصرف العملات الثابتة أو تدفقات الدولار ونشوء سوق العملات الأوروبية أو عدم التوازن المستمر بين العرض والطلب أو تغيرات سعر الفائدة.. الخ، كل ذلك قاد المؤسسة الاقتصادية إلى تنويع أنشطتها كنوع من عمليات تقادي الخطر ومواجهة حالات عدم التأكد وبدت أنشطتها كنوع من عمليات تقادي الخطر ومواجهة حالات عدم التأكد وبدت ظواهر تعدد الجنسية وتعدد القومية وأخيرا تعدي القومية، أما في مجال المؤسسات البنكية فقد بدأت عمليات التدويل والتحويلات نحو التنويع الاستثماري وبداية عهد جديد للمؤسسات البنكية.²

3. تطور سوق العملة الأوروبية الدولية:

بدأت بظهور سوق اليورو والدولار، وهي سوق للعملات خارج حدودها الوطنية، ولا تخضع للقيود والضوابط التي تفرضها السلطات النقدية الوطنية، فهي تلك الأسواق التي يتم فيها الإقراض والاقتراض بمختلف أشكاله وبعملات أجنبية في غير دول إصدار،³ وقد ساعدت عدة عوامل على نمو هذا السوق نذكر منها:

- توظيف الاتحاد السوفياتي المخزون من الدولار من أجل تنميته خلال الحرب الباردة، دون وضعه في السوق المالي الأمريكي.

- عجز ميزان المدفوعات للولايات المتحدة الأمريكية في الستينات، وما ترتب عليه من خروج الدولار.

¹ محمد يعقوبي، توفيق تمار، آثار العولمة المالية على الاستثمارات الأجنبية المباشرة: حالة الدول العربية، مداخلة مقدمة في الملتقى الدولي حول سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات -حالة الجزائر والدول النامية- جامعة بسكرة، يومي 21/22 نوفمبر 2006.

² سرمد كوكب الجميل، تحديات العولمة وخيارات الاستجابة، تحليل اتجاهات التحرر المالي تجاه الاستثمارات الأجنبية، المؤتمر العلمي الأول حول العولمة وأبعادها الاقتصادية، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية في جامعة الزرقاء الأهلية، من 8 إلى 10 أوت 2000.

³ Henri Bourguinat, *finance internationale*, édition presse universitaire de France 1997, p65.

- اتساع نشاط الشركات المتعددة الجنسيات التي كانت تحتفظ بأصولها السائلة في سوق اليورو دولار نظراً لمرونته ومزاياه.

- وكذلك كانت الحكومات والبنوك تحتفظ باحتياطياتها من العملات الأجنبية في هذا السوق، للاستفادة من حرية التعامل، وغياب القيود. وقد ساعد في إعطاء دفعة قوية لسوق اليورو دولار الارتفاع الشديد في أسعار البترول، أربعة أضعاف في الحرب الصهيونية العربية لعام 1973م، بالإضافة إلى ثورة أكتوبر 1979م. هذه العوامل مجتمعة قلبت بعق شكل التدفقات المالية بالخصوص في دول الخليج.

فكان فائض التبادل يقارب 360 مليار دولار في 8 سنوات (1974-1981)، 2/1 نصف هذه الموارد وظفت في سوق اليورو دولار، و40% من الفائض المتبقي استثمر في بلدان "OCDE"، و15% قدمت على شكل قروض للدول السائرة في طريق النمو، و5% قدمت للمنظمات الدولية.¹

4. تعاضد دور الشركات متعددة الجنسيات:

إن تسمية الشركات بالمتعددة الجنسيات في الحقيقية لا يعني فقط بأن المساهمين في ملكية هذه الشركات يحملون جنسيات متعددة، و لكنه يعني و بصفة أساسية أن هذه الشركات بالرغم من أن إستراتيجيتها و خطط عملها تصمم من مركز الشركة الرئيسي في دولة معينة، إلا أن نشاطها لا يقتصر على الحدود الوطنية لهذه الدولة ولكنها تمتد بنشاطها إلى دول أخرى، فهي دولية النشاط وتمتد باستثماراتها وتخطط لإنتاجها ومبيعاتها إلى أكثر من دولة متجاوزة بذلك حدودها الوطنية أو الإقليمية فهي تعتمد على سوق متعدد للدول وقراراتها ونشاطاتها ذات طابع دولي.

وبهذا المفهوم فإن هذه الشركات تتجاوز القوميات وتتمتع بقدر كبير من حرية تحريك و نقل الموارد وعناصر الإنتاج مما جعل البعض يعلن بأن هذه الشركات لا وطن لها وأن وطنها الفعلي حيث تتحقق الأرباح. وتعد الشركات المتعددة الجنسيات أو الشركات عالمية النشاط والتي تعتبر في كل معانيها احد السمات الأساسية للعولمة، فهي تؤثر بقوة في الاقتصاد العالمي من خلال ما يصاحب نشاطها في شكل استثمارات مباشرة ومن نقل التكنولوجيا والخبرات التسويقية والإدارية، وتأکید ظاهرة العولمة في كافة مستوياتها الإنتاجية والمالية والتكنولوجية والتسويقية.²

¹ Adda Jacques, "La Mondialisation del'économie", 3^{ème} édition, édition du découverte, 1997, P 99.

² عبد المطلب عبد الحميد، العولمة واقتصاديات البنوك، مرجع سبق ذكره، ص27.

وفي المحصلة فإن هذه الشركات تنظر إلى العالم كله كوحدة واحدة وتقوم بتنفيذ استثماراتها و شراء مدخلاتها و تنفيذ بحوثها و تصميم منتجاتها أينما سمحت الفرصة لها، وبعبارة أخرى فإن الشركة دولية النشاط لا تعطي الأولوية لأي منطقة جغرافية لأداء نشاطاتها المختلفة وأن كل من وظائفها المتعددة تؤدي في الأماكن المناسبة لها للاستفادة من الفرص المتاحة حول العالم.

5. التقدم التكنولوجي: وذلك من خلال التوسع في استعمال شبكات الاتصال ونظم المعلوماتية، التي يتيحها التقدم التقني الهائل في ربط الأسواق المالية العالمية مما يسمح للمستثمرين بالفعل ورد الفعل على التطورات التي تحدث في هذه الأسواق بصفة آنية وفورية.¹

إن التكنولوجيا الجديدة للمعلومات والاتصالات أتاحت لأعداد غفيرة من البشر أن يشاركوا في المعرفة دون الحاجة لأن يكونوا في نفس المكان حيث هناك ثلاث قوى رئيسية تشكل أساس الثورة التكنولوجية، هي: توسع قوة الحاسبات، ازدياد سرعة التشغيل، والاندماج بين الحاسبات الآلية ووسائل الاتصال، غير أن استخدام التكنولوجيات الجديدة في معظم الدول النامية لا يزال محدودا.

ويتوقف مدى الاستعداد لنقل وتوطين التكنولوجيا على مدى توافر الخبرات المحلية القادرة على التعامل مع هذه التكنولوجيا وصيانتها وتطويرها، فالخبرة لها مكونان أساسيان هما العلم المتمثل في العقل والعنصر المادي المتمثل في العمل، فإذا اقتصر الأمر على المعلومات النظرية دون التطبيق والممارسة العملية فإن هذا لا يؤدي إلى تقديم خبرات نافعة ومن هنا تأتي أهمية التدريب والتأهيل المستمر للعمالة الناشئة حيث تعد المصدر الأساسي للخبرة وإن الاستمرار يؤدي إلى تراكم الخبرات.

ومع عولمة الاقتصاد وما يترتب عليها من تنافسية الأسواق وتنوع عوامل الإنتاج وإنشاء الكيانات الكبيرة، يتأكد الدور المحوري لعمليات البحوث و التطوير باعتبارها المحرك الرئيسي للاستخدام الأمثل للموارد البشرية والمادية وصولا إلى إنتاج السلع والخدمات ذات القيمة المضافة العالية والقادرة على المنافسة في الأسواق الدولية، فقد ساهمت التكنولوجيا المتطورة من خلق ما يسمى بعولمة الأسواق وتخفيض أعباء العمليات التي تخص الخدمات بالدرجة الأولى، وسرعة الانتقال والتداول وإمكانية تنفيذ تحويلات مباشرة عن طريق عمليات التحكيم.

¹ أحمد بوراس، الجهاز البنكي والمالي العربي وقدرته على التأقلم مع المستجدات العالمية، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة قسنطينة، الجزائر، عدد2، 2003، ص19.

إن هذه الثورة الجديدة تقوم على تطوير المعلومات وتوزيعها واستخدامها لتحقيق ميزة تنافسية، وهذه هي القوة الكامنة وراء مفهوم العولمة، وأعني به قدرة جميع أنحاء العالم على الحصول على المعلومات ورؤوس الأموال والوصول إلى الأسواق.¹

المطلب الثاني: مفهوم التحرير المالي وأهدافه

شهد الاقتصاد العالمي في تطوره عدة مراحل، من سماته الأساسية هو الاتجاه نحو عولمة النشاط الاقتصادي، خاصة عند استقلال أغلبية الدول بعد الستينات وخلال السبعينات، حيث جاء التحرير المالي والبنكي كنتيجة حتمية في إطار هذه التحولات العالمية الذي كان أساسها المناداة برفع القيود الجمركية على التجارة سواء كانت سلعية أو مالية، وهذا ما دعا إلى تطوير القطاع المالي والبنكي من خلال إلغاء كل القيود والعراقيل التي يمكن أن تحد من حركة الأموال الداخلية والخارجية لتنفيذ العمليات التجارية والاستثمارية وعليه طالبت أغلبية الدول من الحكومات رفع يدها وعدم التدخل وترك حرية في حركة الأموال، سنحاول من خلال هذا المطلب التعرف على مفهوم التحرير المالي ومبادئه وأهم الأهداف التي يسعى إلى تحقيقها.

الفرع الأول: التحرير المالي وإجراءاته

يعد التحرير المالي أحد أهم معالم النظام المالي الجديد وأهم ملامح التطورات الاقتصادية البارزة خلال السنوات الماضية والتي تهدف إلى القضاء على معالم الكبح المالي*، ومن المعلوم أن سياسات التحرير المالي ترتبط ارتباطا وثيقا بهيمنة السياسات الليبرالية كسياسات اقتصادية عامة حيث اتجهت الدول إلى الحد من تدخل الحكومة في النشاط الاقتصادي وبشكل ملحوظ، ويندرج التحرير المالي ضمن أهم الإصلاحات الاقتصادية التي باشرتها الدول التي تعرف مرحلة انتقالية من الاقتصاد المخطط إلى اقتصاد السوق.

انبثق التحرير المالي الدولي الذي يعتبر عامل مصيري للعولمة المالية، غداة انهيار النظام النقدي الدولي المدعي لنظام بروتن وودز عام 1971 م، وتعويم أسعار صرف العملات الرئيسية وبدأت عمليات التحرير المالي في الدول المتقدمة واكتملت بتوسيع أنشطة البنوك وتحويلها وتوسيع التحرير ليشمل العديد من الدول النامية.² وسنحاول من خلال هذا العنصر التعرف على مفهوم التحرير المالي وكذا إجراءات تطبيقه.

¹ بلقاسم سلطانية، حقيقة العولمة، مجلة العلوم الإنسانية، عدد 12، الجزائر، 1999، ص11.

² Jean Pierre ALLEGRET – Pascal MERRER, Economie de la mondialisation, édition De Boeck, Belgique, 2007, p

1. تعريف التحرير المالي:

يمكن تعريف التحرير المالي بالمعنى الضيق، على أنه مجموعة الإجراءات التي تسعى إلى خفض درجة القيود المفروضة على القطاع المالي.¹

ويتضمن إصلاح أو تحرير القطاع المالي مجموعة من الإجراءات التي تتخذها الدولة لإزالة الضوابط على النظام المالي، وتحويل هيكله بشكل يتفق مع النظام الاقتصادي الموجه لاقتصاد السوق، وذلك في ظل إطار تشريعي ملائم.² ومنه يعتبر التحرير المالي بمعناه الواسع، مجموع الإجراءات التي تعمل على تطوير الأسواق المالية وتطبيق نظام غير مباشر للرقابة.

ومن خلال تعريف التحرير المالي، نجد أن سياسته تقوم على الثقة الكاملة في الأسواق المالية عند تحريرها من القيود الإدارية لأسعار الفائدة، حيث تترك العمل لقوى السوق مع إلغاء الحدود القصوى لأسعار الفائدة، مما يؤدي إلى زيادة الاستثمارات مع ارتفاع المدخرات، وعليه فالتحرير المالي يقوم على مبدئين أساسيين هما:³

- تمويل مشاريع باستعمال القروض البنكية بالتوفيق بين الادخار والاستثمار، برفعها للادخار وخفضها للاستثمار.

- تحديد سعر الفائدة في السوق، بالالتقاء بين عرض الأموال والطلب عليها للاستثمار، عن طريق الملائمة بين الاستهلاك والإنفاق الاستثماري، وعليه فزيادة الأموال الموجهة للقروض يؤدي إلى زيادة الاستثمار وبالتالي زيادة النمو الاقتصادي.

ويمكن إعطاء تعريف آخر للتحرير المالي باعتباره مبني على أمرين أساسيين هما:⁴

✚ إلغاء القيود والضوابط على حركة رؤوس الأموال قصيرة وطويلة عبر الحدود الوطنية.

* ويعني انعكاس لتدخل الحكومة الشديدة في المجال الاقتصادي والمالي، ويظهر هذا التدخل من خلال التشريعات والقوانين التي تخص النشاط البنكي والهادفة إلى الحد من حرية الجهاز البنكي.

¹ سعيد النجار، السياسات المالية وأسواق المال، صندوق النقد العربي، الإمارات العربية المتحدة، 1994، ص 13.

² عاطف وليم أندرواس، أسواق الأوراق المالية بين ضرورات التحول الاقتصادي والتحرير المالي ومتطلبات تطويرها، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2007، ص 193.

³ بن طلحة صليحة، معوشي بوعلام، دور التحرير البنكي في إصلاح المنظومة المصرفية، مداخلة ضمن ملتقى الشلف، مرجع سبق ذكره، ص 477.

⁴ شذى يوسف عبد الحق، استثمار ومحدداته في ظل التحرير المالي، دراسة عينة من الدول العربية في الفترة 2003.1993، أطروحة دكتوراه في اقتصاد الأعمال، كلية الدراسات العليا، الجامعة الأردنية، 2008، ص 32.

✚ إعطاء السوق مطلق الفاعلية في عملية ضمان توزيع وتخصيص الموارد المالية وتحديد أسعار العملات طبقا لقوى العرض والطلب.

وتجدر الإشارة هنا إلى أن من مقتضيات التحرير المالي إلغاء القيود على تخصيص الائتمان المحلي وعلى معدلات الفائدة وإعطاء البنوك والمؤسسات المالية حركة كبيرة في إدارة نشاطها، لكن هذا لا يعني بالضرورة قيام نظام بنكي حر مئة في المئة لأن الحكومات ولأسباب تحوطية سوف تستمر في الإشراف على النظام البنكي. وبعبارة أخرى، يمكن القول انه ليس هناك تحرير مالي كامل في أي اقتصاد وأن تدخل الدولة عبر السلطات المالية والنقدية عموما لتحقيق أهداف الدولة يتم في كل اقتصاد بما في ذلك الدول الرأسمالية الصناعية و تجدر الإشارة إلى أن هذه الدول تمارس التدخل عبر آليات السوق في حين تتداخل الآليات التحكومية مع آليات السوق في الدول النامية.

2. إجراءات التحرير المالي:

انتشرت عملية التحرير المالي والبنكي في أغلبية الدول في إطار عمليات الإصلاح الاقتصادي، إلا أن الأساليب المستخدمة في ذلك تختلف باختلاف الأهداف المراد تحقيقها، وفق السياسة العامة التي تضعها كل دولة فهي إما لتحسين السياسة النقدية أو لتشجيع المنافسة في القطاع المالي أو لتطوير البنية الأساسية والأسواق المالية، وعموما يمكن عرض الإجراءات المتخذة في إطار عملية التحرير المالي والبنكي كما يلي:¹

- إلغاء القيود على سعر الفائدة وتوسيع مجال تحركها، وإزالة السقوف المفروضة عليها.
- إلغاء القيود الإدارية المقيدة لحرية البنوك، مثل تحديد السقوف الائتمانية أو التمويل التلقائي للمؤسسات المملوكة للدولة.
- تدعيم استقلالية البنوك والمؤسسات المالية في اتخاذ قراراتها وفقا لقواعد السوق.
- إعادة هيكلة بنوك القطاع العام وفتح ملكيتها أمام القطاع الخاص الوطني والأجنبي.
- السماح بإنشاء البنوك، سواء تعود ملكيتها للقطاع الخاص الوطني والأجنبي والسماح بفتح فروع للبنوك الأجنبية في مختلف دول العالم.
- تقليل الحواجز أمام الانضمام والدخول إلى السوق البنكي، وتسهيل إجراءات الانسحاب منه.
- تحسين درجة الشفافية في المعاملات وزيادة أوجه الحماية للمودعين والمستثمرين.
- إطلاق حرية تحديد العملات وتسعير الخدمات البنكية.

¹بريش عبد القادر، التحرير البنكي ومتطلبات تطوير الخدمات البنكية وزيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية، مرجع سبق ذكره، ص40.

- إعادة تكوين قاعدة رأس مال البنوك (إعادة رسملة البنوك).
- تدعيم الإشراف والرقابة للمحافظة على انضباط السوق المالي.
- تحرير الائتمان وهذا بالحد من الرقابة على توجيه الائتمان نحو قطاعات محددة، وكذا وضع سقف وائتمانية عليا على القروض الممنوحة لباقي القطاعات الأخرى.
- بالإضافة إلى ترك المجال للبنوك والمؤسسات المالية للدخول في مجالات تمويلية حديثة وهذا لتوسيع في خدماتها المالية للمؤسسات الاقتصادية وهذا من خلال تهيئة اطر تشريعية تنظم هذه العمليات وتحدد مبادئها ومستوياتها.
- تحرير الأسواق المالية، بخفض القيود على الاستثمار الأجنبي، تحسين إجراءات التسوية وإنهاء المعاملات، تخفيض الضرائب والرسوم على المعاملات والضرائب على الأرباح الرأسمالية.¹
- تعويض استخدام التدخل غير المباشر في إدارة السياسة النقدية بدل من استخدام أدوات التدخل المباشر.²

الفرع الثاني: أهداف التحرير المالي

- تنتهج الدول سياسة التحرير المالي والبنكي بتطبيق مجموعة من الإجراءات سواء على المستوى المحلي أو المستوى الخارجي وتخص أسعار الفائدة والصرف، نسب السيولة والأسواق المالية، الاستثمار الأجنبي، وذلك لتحقيق مجموعة من الأهداف تمكنها من تحسين ظروف عمل القطاعين المالي والبنكي وتوفير الأموال اللازمة لزيادة الاستثمارات ونحاول ذكر أهم الأهداف كما يلي:
- يهدف التحرير المالي إلى التخلص من مظاهر الكبح المالي الذي عانت منه معظم اقتصاديات الدول النامية حيث ينصرف مفهوم الكبح أو القمع المالي إلى القيود المفروضة على النظام المالي ومن أهمها:³
 - التحديد الإداري لأسعار الفائدة على القروض والودائع.

¹ هالة حلمي السعيد، الأسواق المالية الناشئة ودورها في التنمية الاقتصادية في ظل العولمة، مجلة بنك الكويت الصناعي، العدد 58، الكويت، سبتمبر 1990، ص 18..

² نزار العيسى، تأثيرات التحرير المالي على السياسة النقدية والمضاعف النقدي الحالة الأردنية، مجلة جامعة النجاح للأبحاث، العلوم الإنسانية، الأردن، المجلد 2007، 21، ص 109.

³ عاطف وليم اندروس، السياسة المالية وأسواق الأوراق المالية خلال فترة التحول الاقتصادي، مؤسسة شباب الجامعة الإسكندرية، 2005، ص 85.

- رقابة إدارية على تخصيص الائتمان لقطاعات معينة، مع تقديم قروض لبعض القطاعات بأسعار فائدة تفضيلية لبعض القطاعات.
- فرض ضريبة مرتفعة على القطاع البنكي من خلال المبالغة في تحديد متطلبات مرتفعة للاحتياطي.
- إلزام المؤسسات المالية بشراء الأوراق المالية الحكومية وبعائد منخفض.
- فرض قيود صارمة على حرية الدخول إلى القطاع المالي بصفة عامة وقطاع البنوك بصفة خاصة وقد يصل مداها إلى الحظر المطلق لدخول المستثمرين الأجانب إلى قطاع الخدمات المالية.
- فرض قيود صارمة على تحركات رؤوس الأموال الأجنبية سواء كانت داخلة أم خارجة وذلك بهدف تعزيز وحماية ترتيبات القطاع المالي المحلي.
- إنهاء التدخل الحكومي في النظم المالية لعدم فعاليته في تخصيص رأس مال، وتحقيق أهداف السياسة النقدية.¹
- تعبئة الادخار المحلي والأجنبي لتمويل الاقتصاد عن طريق رفع معدلات الاستثمار.
- خلق علاقة بين أسواق رأس مال المحلية والأجنبية من أجل جلب أموال لتمويل الاستثمار.
- رفع فعالية الأسواق المالية، لتكون قادرة على المنافسة الدولية، وتمكينها من فتح مصادر اقتراض وتمويل أجنبية وخلق فرص استثمار جديدة.
- تحرير التحويلات الخارجية، مثل تحويل العملات الأجنبية وحركة رؤوس الأموال خاصة مع التغيرات الاقتصادية مثل تغيرات في أسعار الفائدة وأسعار الصرف.
- رغبة الدول العظمى في تحقيق مكاسب اقتصادية ومالية (ضمن مفاوضات) خاصة مع بدء الدول النامية في فتح أسواقها المالية، وإدراج تحرير الخدمات المالية ضمن مفاوضات الجات، وفيما بعد المنظمة العالمية للتجارة بصدور ملحق حول الخدمات المالية، وتم الوصول إلى توقيع بروتوكول اتفاق يضم 70 دولة لتحرير 95% من أنشطة البنوك والمؤسسات المالية.²

المطلب الثالث: متطلبات نجاح التحرير المالي

هناك أربعة متطلبات أساسية يحددها مؤيدو التحرير المالي والبنكي لإنجاح هذه السياسة وهي:

¹ سمير محمد عبد العزيز، اقتصاديات وإدارة النقود في إطار عالمية الحادي والعشرين، الصناعة المالية الحديثة، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية، بدون سنة نشر، ص 80.

² سليمان ناصر، علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية، دكتوراه في الاقتصاد، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2005/2004، ص 19.

الفرع الأول: توفر الاستقرار الاقتصادي العام:

هناك اتفاق عام على أهمية استقرار الاقتصاد الكلي لنمو خدمات القطاع المالي ونجاح سياسة التحرير المالي، ولذلك ينبغي للبلدان اعتماد سياسات اقتصادية كلية مناسبة، وتشجيع المنافسة داخل القطاع المالي ووضع إطار مؤسسي قانوني قوي وشفاف لأنشطة القطاع المالي، وعلى وجه الخصوص، هناك حاجة لوجود تنظيم ورقابة احترازيين، وإرساء حقوق قوية للدائنين.¹

إن التضخم المرتفع والعجز الكبير في الميزانية العامة للدولة، وأسعار الصرف غير مستقرة، يمكن أن يكون لها تأثير سلبي على عملية التحرير البنكي والمالي، وتؤثر بشكل عكسي على الاندماج في النظام المالي الدولي²، ويساهم في إضعاف النظام البنكي والمالي الوطني، وذلك لأن من بين الأسباب الرئيسية لتعثر سياسة التحرير المالي، السياسات غير سليمة لإدارة الاقتصاد الكلي، والتنظيم والإشراف الحكومي غير المناسب والتدخل غير السليم في الأسواق المالية.

بالإضافة إلى أن التحرير المالي يتطلب سياسة نقدية موجهة نحو الاستقرار، فعلى المؤسسات المالية أن تدعم دورها في الوساطة المالية بصورة مناسبة فإن ذلك يتطلب مناخ من التضخم المنخفض والمستقر وأفضل ضمان لذلك يكون من خلال سياسات نقدية يمكن التنبؤ بها مع كونها موجهة نحو الثبات، ويوجد خطران أساسيان للسياسات النقدية وهما الاقتراض غير المناسب وتضخم أسعار الأصول، غير أن أفضل آلية للتحرك تتم كما يلي:³

يسمح التوسع المالي للبنوك بتقديم ائتمان سهل للشركات أو لقطاع العقارات بمعدلات فائدة منخفضة نسبياً، غير أن ذلك يسمح بالإقراض الخطر ويضخم من أسعار الأصول مثل الأراضي والمباني ومع مرور الوقت يمكن أن ترتفع أسعار السلع الاستهلاكية أيضاً، ولكي نعيد استقرار السوق فإن السلطات النقدية يجب أن تبحث سياسات أكثر تشدداً وتقييداً من خلال معدلات فائدة مرتفعة، إن هذا يخفض الطلب، فمعدلات الفائدة المرتفعة والطلب الذي ينخفض يخلق فجوة بين تكاليف الائتمان والعائد على الاستثمار. لهذا تنخفض أسعار الأصول لأن عوائد الأصول لم تعد تغطي التكاليف المتزايدة للائتمان في هذه الآونة، وزيادة العرض يمكنها من أن تزيد

¹ جوزيف طرييه، "التطور المالي والسياسات النقدية والمصرفية في منظمة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا"، مجلة إتحاد المصارف العربية، العدد 283، لبنان، يونيو 2004، ص 11.

² طارق عبد العال حماد، التطورات الاقتصادية العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك، مرجع سبق ذكره، ص 41.

³ المرجع السابق، ص ص 42 ، 43.

من ضرورة التصحيح، وإذا تم إجراء هذا التصحيح بعد ظهور المشكلة، فيمكن أن تجد البنوك نفسها مع حصة كبيرة من الديون المتعثرة ضمن محفظتها المالية، ولن تقدم الرهونات والضمانات دعم مناسب لها. لان مقدار الائتمان يتجاوز قيمة الأصول التي تؤول للبنك عادة عند العجز عن السداد، ومن المحتمل أن تكون مشكلة الديون المعدومة اكبر كلما قامت البنوك غير المنضبطة بالاقتراض مقدما، وفي الواقع لقد مرت عدة دول نامية ومتقدمة بما يسمى أزمات بنكية في الاقتصاديات الكلية إن مثل هذه الأزمات يمكن أن توجد معضلات أمام صانعي السياسة.

وبصفة عامة فلا يمكن أن يترك صانعي السياسة البنوك لتفشل، ويجب أن توضع الضوابط لتخفيف خطر التوسع في الإقراض غير العقلاني و الذي ينشأ عن سياسة غير مناسبة للاقتصاديات الكلية، كما يعتبر الإشراف غير السليم على البنوك من ضمن عوامل هذا الفشل.

ويتحقق الاستقرار الاقتصادي العام بوجود معدل تضخم منخفض، لأن ارتفاعه يؤدي إلى انخفاض قيمة العملة وارتفاع سعر الفائدة وبالتالي خسارة كبيرة في الاقتصاد مما يعرقل النمو الاقتصادي، ومن أجل تحقيق الاستقرار الاقتصادي العام يجب اتخاذ إجراءات وقائية وعلاجية، التي تمكن من التنسيق بين السياسات الاقتصادية وسياسة التحرير المالي وتتمثل هذه الإجراءات فيما يلي:¹

1. **الإجراءات الوقائية:** هي عادة إجراءات تتخذ قبل وقوع الأزمات البنكية، بتصميم هياكل قانونية وتنظيمية للحد من المخاطر المالية وحماية المودعين، تصحب هذه الإجراءات رقابة حكومية على النظام البنكي والمالي، ويضمن وجود رقابة محاسبية خارجية، كما تتابع إدارة البنوك وتمنعها من التدليس.

2. **الإجراءات العلاجية:** هي إجراءات تتخذ بعد حدوث الأزمات المالية، على شكل تأمين على الودائع، إذ تتدخل الحكومة في البنوك التي تعاني من مشاكل مالية لحماية حقوق المدعين وحقوق الملكية الحكومية، بينما يتدخل البنك المركزي عن طريق الإقراض لتوفير السيولة النقدية، والقيام بإجراءات التصفية، وتكون الإجراءات العلاجية عندما ترى السلطات النقدية أن الاعتراف بوجود خسائر كبيرة لها تأثيرات سلبية غير مقبولة سياسيا.

الفرع الثاني: توافر المعلومات والتنسيق بينهما

تعد عمليات الإفصاح وتوفير المعلومات ركنا آخر في عمليات التحرير المالي وأحد أهم اتجاهاتها حيث تسهم في تحقيق الكفاءة وتشغيل الأسواق المالية وتحسين القرارات الاستثمارية وغالبا ما ترتبط عمليات الإفصاح

¹ بن طلحة صليحة، معوش بوعلام، "دور التحرير البنكي في إصلاح المنظومة المصرفية"، مرجع سبق ذكره، ص479.

والمعلومات بإدارة الخطر، إذ كلما أفصحت المؤسسات والأسواق عن بياناتها ووفرت المعلومات بشكل دقيق ومنتظم وقانوني كلما ساهمت تلك العمليات في ترسيخ اتجاهات التحرير المالي، إن الإفصاح يجب أن يتسق مع المعايير الدولية ليساهم في صيغ قرارات استثمارية فاعلة سواء للمستثمرين المحليين أو الأجانب.¹

ويتطلب إنجاز سياسات التحرير المالي وتوافر المعلومات الكافية، عن السوق المالي والبنكي وإتاحتها أمام كل المتدخلين فيه، وتخص المعلومات تلك المتعلقة بسيولة المؤسسات المالية، لصالح المودعين والمستثمرين، ومعلومات عن إدارة المؤسسات المالية التي تساعد على تصعيد مخاطر الاستثمار والعائد المتوقع، وينطوي التنسيق بين المعلومات على تحديد العلاقة بين معدل الفائدة ودرجة المخاطرة من جهة ومعدل الفائدة والأرباح المتوقعة من جهة أخرى، حيث يرى مؤيدو التحرير المالي والبنكي في أن المشروعات الأكبر مخاطرة في حالة زيادة معدل الفائدة هي أكبر عائداً، والعكس صحيح لأنها تعوض معدل الفائدة. أما عدم التنسيق بين المعلومات فيؤدي إلى صعوبة تمييز المقترضين بين المشروعات الفاشلة والناجحة، وإلى رفع تكلفة الحصول عليها ولهذا يرى منتقدو سياسة التحرير المالي والبنكي ضرورة التدخل الحكومي لإلزام الجهات المعنية على توفير المعلومات، بإصدار لوائح، أو فرض ضرائب، أو تقديم إعانات

لتفادي ارتفاع تكلفة الحصول على المعلومات مما يؤدي إلى إخفاق الأسواق المالية.

الفرع الثالث: إتباع التسلسل في مراحل التحرير المالي

إن تطبيق سياسة التحرير المالي، يجب أن تبدأ من المستوى المحلي أو تحرير القطاع المالي الداخلي بشكل تدريجي قبل القطاع المالي الخارجي، الأمر الذي يمكن الدولة من تجنب العديد من الأزمات المالية والاقتصادية، والتي أدت إلى زيادة مستوى العمق المالي* به.²

حيث هناك منهج للتحرير المالي السريع الذي أوصى به المؤيدون الأوائل للتحرير المالي بالقيام بإزالة كافة القيود في وقت واحد، ولقد اتبع هذا المنهج بعض الدول مثل الأرجنتين، الأوروغواي، المملكة المتحدة ونيوزلندا في السبعينات، حيث قامت هذه الدول بإزالة معظم القيود على القطاع المالي خلال فترة قصيرة لكن هذه الطريقة لم تحقق النجاح ذاته في تلك الدول، ففي حين استطاعت المملكة المتحدة ونيوزلندا الاستفادة من

¹ سرمد كوكب الجميل، تحديات العولمة وخيارات الاستجابة، تحليل اتجاهات التحرير المالي تجاه الاستثمارات الأجنبية، مرجع سبق ذكره.

* العمق المالي: يقصد به الحجم النسبي للسيولة العامة وتقاس بنسبة (العملة والنقد والودائع الجارية والودائع لأجل في البنوك والمؤسسات المالية الأخرى) إلى الناتج المحلي الإجمالي.

² عاطف وليم أندروس، أسواق أوراق مالية بين ضرورات التحول الاقتصادي وتحرير مالي، مرجع سبق ذكره، ص 203.

مكاسب التحرير المالي، باءت جهود الأرجنتين والأرغواي بالفشل حيث تبين أنه كان ينبغي عليهما القيام بإصلاحات قبل تقرير تحرير القطاع المالي. لذلك ينصح باستخدام هذا المنهج في الدول ذات الأنظمة المالية القوية، والتي تمتلك أدوات رقابية صارمة، حيث تحقق لها مكاسب سريعة وفعالة، بينما يحميها نظامها المالي القوي من أية أزمات تنتج عن هذا التحرير.¹

بينما منهج التحرير التدريجي الذي تتبعه مختلف دول العالم عند تطبيق سياسات التحرير المالي، وذلك على خلفية الأزمات المالية التي حدثت في بعض الدول التي تبنت منهج التحرير السريع، إن تجارب بلدان المخروط الجنوبي لأمريكا اللاتينية أشارت إلى أنه كي يستطيع بلد ما تحقيق الاستمرار في قابلية حساب رأس المال للتحويل، و تقليل المخاطر المالية المقترنة به، يتعين عليه انتهاج سياسات تنظيمية قبل تقرير انفتاح القطاع المالي، وعلى عكس من ذلك فإن تدفقات رؤوس الأموال بغرض المضاربة تجعل من الصعب تحقيق الانفتاح لحساب رأس المال، لذلك فإن التدرج في عملية التحرير يساعد في كسب الوقت لإحداث تغييرات هيكلية في الأسواق المالية كي تستطيع العمل في المناخ الدولي.

ويظهر التسلسل في عمليات التحرير المالي والبنكي على المستوى المحلي بقطاعيه الحقيقي والمالي كما يلي:

- **القطاع الحقيقي:** يتم ترك فيه الأسعار تتحرك وفق قوى السوق، وفرض ضرائب مباشرة وغير مباشرة وبطريق عقلانية على المؤسسات، ورفع الدعم على الأسعار، وتطبيق سياسة الخصخصة.
- **القطاع المالي والبنكي:** يتم فيه رفع القيود على تدفق وانتقال رؤوس الأموال في التجارة الخارجية في المدى القصير، بالإضافة إلى تحرير كامل لأسعار الفائدة وإزالة كافة أشكال القيود الإدارية على النظام المالي. ويظهر التسلسل بالانتقال إلى المستوى الخارجي بقطاعيه الحقيقي والمالي، بحيث:²
- **القطاع الحقيقي:** وذلك بتحرير الحساب الجاري لميزان المدفوعات من خلال إزالة القيود الكمية وخفض القيود التعريفية على حركة السلع والخدمات، والسماح بالتحويلات المالية لأغراض تجارية خارجية.

¹ شذى يوسف عبد الحق، مرجع سبق ذكره، ص 21.

² عاطف وليم اندرواس، مرجع سبق ذكره، ص 204.

– القطاع المالي والبنكي: ويبدأ عادة بإزالة القيود على تدفقات الاستثمار الأجنبي ورفع الرقابة على تدفق وانتقال رؤوس الأموال في التجارة الخارجية في المدى القصير .

الفرع الرابع: الإشراف الحذر على الأسواق المالية

يخص التدخل الحكومي أو أن إنجاح سياسة التحرير المالي والبنكي يتطلب إشراف حكومي قوي من أجل منع الانحرافات والمحافظة على انضباط السوق البنكية، وتقادي وقوع الأزمات المالية والبنكية، ويهدف الإشراف الحذر على المؤسسات البنكية والمالية إلى الاهتمام بإدارة المخاطر والتنبه إليها، وضمان الشفافية والاهتمام بأوضاع المالية للبنوك والمؤسسات المالية والاهتمام بالهيكل التنظيمي والإداري لجهات الرقابة وتسهيل تدفق المعلومات والتنسيق بين أنشطة إصدار القرار ومتابعة تنفيذه، وإقامة هيئات رقابية إشرافية تتمتع بالاستقلالية وعلى رأسها البنك المركزي، وهذا كله بهدف تحقيق استقرار النظام المالي والبنكي، ولقد سعت لجنة "بازل" للرقابة البنكية، على التأكيد على ضرورة تعميق مفهوم الإشراف الحذر وعملت منذ نشأتها على توحيد معايير الإشراف والرقابة على الأنظمة البنكية لضمان الاستقرار.

المطلب الرابع: مكاسب ومخاطر سياسات التحرير المالي

اختلفت التوقعات والآراء فيما يتعلق بالآثار المتوقعة لتحرير الخدمات، ولم يتم تفهم هذه التوقعات والآراء والاتجاهات إلا إذا قمنا بإجراء نظرة كلية مركزة على طبيعة هيكل النظام المالي ثم عرض تلك التوقعات والآراء والاتجاهات وأخيرا محاولة استخلاص أهم الآثار الايجابية وكذلك الآثار السلبية المتوقعة من منطلق التحليل الموضوعي والمتعمق لتلك الآثار كما يظهر من التحليل التالي:

الفرع الأول: مكاسب التحرير المالي

إن حجم المكاسب المتوقعة لتحرير القطاع المالي يتوقف اقتصاديا على مدى نجاح الدولة في تحقيق استقرار الاقتصاد الكلي، ومدى عمق إجراءات التحرير، فضلا عن طبيعة وأنماط تدفقات رؤوس الأموال الأجنبية، والذي لا بد من الإشارة إليه هو أولا أن المكاسب المتوقعة مبنية أساسا على اعتقاد واقتراضات مفداها أن تحرير القطاع المالي سيؤدي إلى تغيير أنماط سلوكية على المستوى المؤسسي والمستوى العام في اتجاه معين، ليؤدي هذا التغيير بدوره إلى تحقيق المكاسب، ثانيا لا يبدو أن هناك ما يؤكد أن كل تحرير للقطاع المالي سيؤدي بالضرورة إلى تحقيق كل النتائج المتوقعة وبذات تحسين المستوى الأداء الاقتصادي وفي كل الأحوال يمكن إيجاز هذه المكاسب المحتملة في ما يلي:

1. رفع كفاءة القطاع المالي:

يعتقد أن إزالة القيود على القطاع المالي تعني إزالة التشوهات التي تعيق عمل هذا القطاع وبالتالي رفع مستوى كفاءته. بعبارة أخرى إن التحرير المالي يؤدي إلى تقليل تجزؤ الأسواق المالية المحلية وزيادة تكامل المراكز المالية الدولية وهذا يؤدي بدور إلى تحقيق كفاءة أكبر في الأسواق المالية المحلية، وزيادة فرص وصول المؤسسات المحلية إلى مصادر التمويل الدولية فضلا عن ذلك، يؤدي التحرير المالي إلى تسعير الخدمات المالية بشكل يتماشى والأسعار الدولية لهذه الخدمات، وتطوير مستوياتها وتحسين نوعيتها إتباع أساليب حديثة في الإدارة من خلال الاحتكاك مع الأسواق المالية الدولية، من ناحية أخرى يساهم التحرير المالي في تنويع مصادر أموال البنوك، وكذا تنويع مجالات توظيفها واستخداماتها وذلك يعود بصفة أساسية إلى فتح مجالات الأنشطة البنكية وتوسعها، حيث يصاحب موجة التحرير إعادة النظر في النظم الإشرافية كمقررات لجنة بازل.¹

ويشجع التحرير المالي على رفع مستوى الشفافية والمصداقية، لأن صناع القرار سيضطرون إلى الالتزام بمعايير الإفصاح، ويتوقع نتيجة لذلك أن تتخفف المشاكل ذات العلاقة مثل:

- السيولة في الأسواق المالية، من خلال تحسين الوظائف المرتبطة بالأسواق المالية عن طريق ثلاث مسارات الأول هو نجاعة وقدرة هذه الأسواق لمنح مواد مقبولة والثاني هو تنويع المحفظة وأخيرا هي الخاصية التي تفرضها الأسواق على السياسات الاقتصادية المنتهجة من طرف الدول والخاصة بالفتح الداخلي والخارجي للأسواق المالية التي تشتمل وتتحكم فيها الشمولية المالية.²

- الاختيار غير السليم الذي يظهر في حالة عدم تماثل المعلومات في السوق قبل إتمام العملية المالية.
- المخاطرة المالية التي تظهر في حالة عدم تماثل المعلومات في السوق بعد إتمام العملية المالية.
ولتحوط اتجاه الخطر المعنوي، فانه من الضروري الالتزام بتطبيق القواعد الرقابية والتنظيمية كإجراء عمليات التدقيق المحاسبي.

وتجدر الإشارة إلى أن كفاءة القطاع المالي لا تعتمد فقط على تطبيق إجراءات التحرير المالي، وإنما يجب القيام بمجموعة من الإصلاحات داخل القطاع المالي قبل الانفتاح على الأسواق الدولية، ولقد أظهرت الدراسات حول الإصلاحات المالية في دول أمريكا اللاتينية انه كان من الضروري تأجيل الانفتاح على الأسواق الأجنبية إلى أن تتم السيطرة على التضخم، ويصبح القطاع المالي المحلي اقدر على المنافسة.

¹ عبد الحميد عبد المطلب، **العولمة واقتصاديات البنوك**، مرجع سبق ذكره، ص 37.

² Thomas fabre, **les bienfaits attendus de la globalisation financière**, revue gabiers français ,n°345 ,2008 ,p 106 .

2. زيادة معدل النمو الاقتصادي:

يفتح التحرير المالي المجال أمام الدول النامية للدخول للأسواق المالية الدولية، و بالتالي إمكانية الحصول على الموارد المالية لسد فجوة نقص الموارد المحلية (قصور المدخرات المحلية) وذلك لتمويل الاستثمارات المحلية وبالتالي زيادة معدلات النمو الاقتصادي، وذلك استنادا إلى أفكار المدرسة الليبرالية الجديدة التي تتبناها المؤسسات الدولية.

إن التجارة الدولية في الخدمات المالية تمثل مكسب آخر، لأنها تشجع تدفق رؤوس الأموال الموجودة في حالة فائض نحو الدول التي تملك الندرة، مما يؤدي إلى ارتفاع الاستثمار في هذه الدول الأخيرة، إن الدول التي تتميز بمعدلات ادخار عالي ومردود استثماري نسبيا ضعيفا يمكن أن تصدر رؤوس الأموال والرفع من عائداتها.¹

ومع قبولنا المبدئي لما سبق إلا أنه يجب القول أن التحرير المالي وأثره على النمو الاقتصادي، يعتمد على طبيعة الأموال المتدفقة من وإلى الدولة. فإذا كانت هذه الأموال عبارة عن استثمارات طويلة الأجل فان تأثيرها يكون ايجابي على النمو الاقتصادي، أما إذا كانت استثمارات قصيرة الأجل تسعى إلى العائد الأعلى الربح السريع فإنها ستؤدي إلى خلق فقاعات في أسواق الأسهم والسندات والعقارات وتؤدي إلى عدم استقرار الاقتصاد المحلي، وبمجرد خروج هذه الاستثمارات، إذا كان حجمها كبيرا تحدث أزمة مالية يتمخض عنها انهيار أسعار الصرف في الدولة وانخفاض قيمة عملتها مما يضعف الثقة بها داخليا وخارجيا، وبالتالي لجوء الدول للاقتراض من مصادر العالم الخارجي الأمر الذي يسبب تراكم الديون الخارجية بما يؤثر سلبا على النمو الاقتصادي.

3. المساهمة في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية:

يرتبط زيادة التنمية الاقتصادية والاجتماعية بصورة مباشرة بمدى تطور الخدمات المالية ومدى تطور سوق رأس المال، وهي القنوات المالية الرئيسية لتمويل المشاريع الجديدة ونمو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تقوم في الاقتصاديات الحديثة بتشغيل ثلثي القوى العاملة، لذلك تعتمد الإستراتيجية الجديدة المدعومة من طرف المؤسسات الدولية كصندوق النقد الدولي لتحقيق التنمية الاقتصادية بشكل أساسي على التحرير المالي،

¹ زايري بلقاسم، بلحسن هوارى، اثر تحرير الخدمات المالية على النظام البنكي في الجزائر، مداخلة ضمن ملتقى شلف، مرجع سبق ذكره.

الذي يسمح بتوفير الشروط المناسبة لتعبئة جيدة للموارد المالية التي يحتاجها الاقتصاد النامي لتعويض النقص الناجم عن الموارد المحلية.

ويتوقع أن يتأتى ذلك من خلال ما يكتسبه القطاع المالي على المدى الطويل بعد التحرير، من أدوات وتقنيات مالية متطورة تمكنه من أن يقوم بتعبئة الموارد المالية والترويج للاستثمارات الجديدة من خلال مؤسسات وأجهزة متخصصة وكفؤة، ويتوقع أن تسهم هذه الأدوات والتقنيات في رفع كفاءة استثمار الأموال المتوفرة، وفي زيادة حجمها وأشكالها، وبالتالي الدفع إيجاباً اتجاه التنمية الاقتصادية.

ويرى دعاة التحرير المالي انه ونتيجة لارتفاع النمو الاقتصادي وتعبئة المدخرات وإدارة المخاطر تصبح فرص الوصول إلى الائتمان أمام المدخرين والمقرضين أفضل من قبل، حيث يزداد المعروض من الائتمان لمستوى معين من الودائع بسبب الارتفاع في معدلات الفائدة، الذي يتبع عادة التحرير المالي. وهذا يسفر عن إتاحة مزيد من الأموال القابلة للإقراض أمام الفقراء وذوي الدخل المنخفض والمحدود مما يساهم في انخفاض معدل الفقر.

4. الحد من هروب الأموال الوطنية للخارج:

إن إجراءات التحرير المالي المصحوبة ببرنامج الخصخصة، تخلق بيئة مشجعة لنشاط القطاع الخاص وهذا سيؤدي إلى اجتذاب تدفقات كبيرة من رؤوس الأموال التي يحتفظ بها المقيمون في الخارج، مما يعني الحد من ظاهرة هروب رؤوس الأموال، وهذا بدوره سيساهم في الحد من هروب رؤوس الأموال في حالة اندلاع الأزمات.

الفرع الثاني: المخاطر المتوقعة للتحرير المالي

إن المكاسب المتوقعة لتحرير القطاع المالي لا تأتي عادة دون أن تحمل في طياتها مخاطر قد تهز الاقتصاد بأكمله، والتي غالباً ما تظهر بشكل بارز في القطاع المالي المتلقي الأول للصدمات المالية، لذلك من الأهمية عند اتخاذ قرار التحرير القيام بإصلاحات هيكلية في القطاع المالي قبل القيام بعملية التحرير المالي لأن الدول النامية عانت الكثير تبعات التحول من سياسات الكبح المالي، واستعمال الأدوات الرقابية المباشرة في ظل تخطيط وتنفيذ مركزي، إلى مرحلة التحرير المالي واستخدام أدوات غير مباشرة وتقليص دور الدولة في إدارة الاقتصاد. لقد تم هذا التحول في العديد من الدول قبل تهيئة اقتصادياتها لعمليات التحول وخلق البيئة المناسبة

من خلال وضع ضوابط وقواعد وإجراءات جديدة تتلاءم مع مقتضيات مرحلة ما بعد التحرير وتتلخص المخاطر المتوقعة لتحرير القطاع المالي فيما يلي:

1. التدفقات الرأسمالية المزعزعة للاستقرار:

أسهمت سياسات التحرير المالي في حدوث اضطرابات وأزمات مالية في العديد من الدول النامية ويعود سبب اجتذاب هذه الدول إلى عملية التحرير المالي إلى الإرشادات التي وجهت إليهم من المؤسسات المالية الدولية، إلا أنه لم يشر مستشاري هذه المؤسسات إلى مخاطر هذا الانفتاح الذي يمكن أن يتسبب في زعزعة استقرار اقتصاديات الدول النامية، ويظهر هذا بوضوح عندما تكون الاستثمارات المتدفقة قصيرة الأجل، أو ما يعرف بالأموال الساخنة، وهي رؤوس الأموال التي تنتقل من مركز مالي لأخر، ومن عملة لأخرى لأغراض المضاربة وللاستفادة من فروق معدلات الفائدة واقتناص الأرباح السريعة للانكشاف بالنقد الأجنبي.

إن وجود جوانب ضعف في القطاع المالي، وانخفاض فاعلية الرقابة، تشجع المؤسسات المالية المحلية فيما يتعلق بالنقد الأجنبي، ذلك لأن تحرير حساب رأس المال يشمل حرية تحويل العملة الأجنبية إلى المحلية وبالعكس، مما يحفز المؤسسات المحلية على تمويل أنشطتها من خلال الاقتراض بالعملة الأجنبية، ويؤدي الانكشاف بالنقد الأجنبي إلى تفاقم مشاكل الجهاز البنكي إذا انخفضت قيمة العملة المحلية لأن مثل هذا الانخفاض قد يعوق قدرة بعض الجهات المقترضة على سداد الديون. وللمحد من خطر الانكشاف بالنقد الأجنبي، قامت دول كثيرة بالحد من مراكز العملة الأجنبية الصافية المفتوحة للبنوك.¹

يمكن لتحرير تجارة الخدمات المالية أن يؤثر كذلك على الاستقرار المالي بصورة غير مباشرة عن طريق تأثيره على تدفقات رأس المال، وكما نعلم فإن تحرير التجارة يحفز تدفقات رأس المال، ولكن على العكس من ذلك فإن التدفقات في فترات فقدان الثقة يمكن أن تجعل موقف المؤسسات المالية أسوأ وبذلك تزيد درجة التأثير على الاقتصاديات الضعيفة والسياسات التنظيمية على الاستقرار المالي، وفي الدول النامية على وجه التحديد يكون حجم وعمق الأسواق المالية محدودا وهو ما يمكن من زيادة الأثر السلبي الناتج عن كبر حجم التدفقات للخارج وفقدان الثقة، وذلك من خلال السلوك الجماعي من جانب المستثمرين الذين لم يألفوا بعد الأسواق الجديدة الناشئة نسبيا، ومع ذلك يمكن أن نلاحظ أن حركات رأس المال تستجيب إلى عدم التوازن في المتغيرات

¹ شذى يوسف عبد الحق، مرجع سبق ذكره، ص 28.

الاقتصادية والمالية وبذلك تقوى الحاجة إلى وضع سياسات سليمة للاقتصاديات الكلية والسياسات التنظيمية، والأكثر من ذلك فانه من الواضح أن القدرة على التنبؤ بالسياسة تساهم في استقرار تدفقات رأس المال.¹

ومما تجدر الإشارة إليه هو أن هذه السياسة لا تتعارض مع أهداف التحرير المالي الذي يفترض إلغاء القيود على النقد الأجنبية إذ أنها تعد نوعاً من قواعد التنظيمية والضوابط لحماية الجهاز المالي من مخاطر التعامل بالعملة الأجنبية.

2. انخفاض مستوى السيادة الوطنية في مجالي السياسة النقدية والمالية:

من المتوقع أن يحد تطبيق سياسات التحرير المالي من السيادة الوطنية للدولة في مجالي السياسة المالية والنقدية ففي ظل حرية تدفق رؤوس الأموال بحثاً عن أعلى عائد وسعيًا لاغتنام فرص ارتفاع معدل الفائدة المحلي، تفقد السلطات النقدية سيطرتها على الكتلة النقدية ومن المعلوم أنه في حال التثبيت والتعويم الموجه لسعر الصرف يصبح النظير الخارجي لعرض النقد أكثر تقلباً أي أن الطلب على النقود المحدد محلياً يصبح أكثر حساسية للفروق في معدل الفائدة الدولي وذلك لارتباط معدلات الفائدة المحلية قصيرة الأجل بالمعدلات العالمية ومع توقعات الحركة قصيرة الأجل في سعر الصرف وعليه فإن محاولة البنك المركزي لتحديد معدلات فائدة وأسعار صرف لا تتفق مع حالة تكافؤ معدل الفائدة، يمكن إن تؤدي إلى تدفقات كبيرة إلى الداخل و الخارج وبناء عليه فإن قدرة الدولة على استخدام السياسة النقدية وسياسة سعر الصرف لتحقيق أهداف الاقتصاد الكلي ستصبح مقيدة بحجم حركة رؤوس الأموال منها وإليها.

والنتيجة المهمة التي يمكن أن تتحقق نتيجة العولمة المالية والتي تتم في إطار العولمة الاقتصادية والمتصلة بالدول النامية، وارتباطاً بما تضمنه التحرير المالي التي يتم في ظل العولمة المالية والذي تضعف معه قدرة الدولة على إتباع السياسات الاقتصادية عموماً والسياسات المالية والنقدية خصوصاً، والتي يمكن أن تساعد على تعبئة الموارد المالية وتوجيهها نحو الاستخدام في المجالات الاستثمارية والإنتاجية التي يمكن أن تسهم في تحقيق تطورها ونموها وخاصة في ظل ضعف درجة توجه الموارد نحو هذه المجالات الأساسية والهامة لها في حاضرها وفي مستقبلها وخاصة إذا تم الأخذ في عين الاعتبار التوجه في استخدام الأموال في هذه العولمة المالية هو نحو مجالات الاستثمار المالي والمضاربة المالية وليس الاستثمار العيني وبالشكل الذي

¹ طارق عبد العال، مرجع سبق ذكره، ص 39

لا يتم خلاله الإسهام في توفير التمويل للاستثمار العيني والنشاطات الإنتاجية وهو الأمر الذي يضعف معه فرصة هذه الدول في تحقيق نموها وتطورها.

ومن ناحية أخرى إذا وقع الاقتصاد الوطني في يد المضاربين العالميين فإن البنوك المركزية في العالم لا تستطيع أن تفعل الكثير تجاه هؤلاء الفاعلون غير الرسميين حيث اتضح أن كافة البنوك المركزية في العالم لو اجتمعت فيما بينها على اتخاذ موقف معين لحماية عملة ما في مواجهة هجوم المضاربين فإن أقصى ما يمكن أن تجمعها هذه البنوك المركزية حوالي 14 مليار دولار يوميا مقارنة بحوالي 800 مليار دولار يستطيع أن يضخها المضاربون العالميون في السوق وهذا يعني أن إمكانياتهم تفوق 55 مرة البنوك المركزية الموجودة في العالم مجتمعة مع العلم أن الأموال التي يضارب بها المضاربون يوميا وصلت إلى أكثر من 12 تريليون دولار¹.

من جهة أخرى فإن التحرير المالي يقضي التخلي عن الأدوات المباشرة للسياسة النقدية بما فيها تثبيت معدلات الفائدة وتوجيه القروض إلى قطاعات محددة ، واستخدام الأدوات غير مباشرة المعتمدة أكثر على آليات السوق مثل استخدام عمليات السوق المفتوح، وسعر الخصم، ومعدل الاحتياطي.²

3. تزايد مخاطر أنشطة غسل الأموال:

يلاحظ مع تزايد العولمة المالية المقرونة بالتحرير المالي زادت عمليات غسل الأموال القذرة حتى وصل حجم الأموال التي يتم غسلها في أنحاء العالم سنويا حوالي 500 مليار دولار وهو ما يعادل 2% من الناتج المحلي العالمي³، ومصدر هذه الأموال القذرة يأتي من الأنشطة غير المشروعة التي تمارس من خلال ما يسمى بالاقتصاد الخفي وأهم هذه الأنشطة هي الاتجار بالمخدرات والاتجار في الأسلحة المحظورة والاتجار في السوق السوداء للسلع الهامة والإستراتيجية والعمولات والرشاوى والاختلاسات والأموال الناتجة عن الفساد الإداري والسياسي والقروض البنكية المهربة والدعارة وتجار الرقيق والسرقات.

1.3. التعريف بغسل الأموال: هناك العديد من التعاريف ونذكر البعض منها على سبيل المثال: ⁴

¹ عبد المطلب عبد الحميد، العولمة واقتصاديات البنوك، مرجع سبق ذكره، ص 47.

² شذى يوسف عبد الحق، مرجع سبق ذكره، ص 29.

³ عبد المنعم محمد الطيب حمد النيل، العولمة وأثارها على النشاط المصرفي، ملتقى الشلف، مرجع سبق ذكره.

⁴ خياطة عبد الله ، بلالطة مبارك، تأثير ظاهرة غسل الأموال على مصادر تمويل اقتصاديات البلدان النامية، مداخلة قدمت ضمن الملتقى الدولي حول سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات، مرجع سبق ذكره.

- القانون الأمريكي لسنة 1986م اعتبر أن غسيل الأموال هو كل عمل يهدف إلى إخفاء طبيعة أو مصدر الأموال الناتجة عن النشاطات الإجرامية.

- فريق العمل المالي التابع للأمم المتحدة: "المال المغسول هو ذلك المال الناتج عن الاتجار بالسلاح والتهرب من الضرائب والجمارك وغيرها... الخ".

- يعرفها " Ronald claver " بأنه "استعمال الأموال في أسلوب معين من أجل إخفاء مصدرها".

2.3. خصائص عمليات غسيل الأموال: من التعاريف السابقة نستنتج جملة من الخصائص لظاهرة غسيل الأموال:

- إن عملية غسيل الأموال تعد أنشطة مكتملة لأنشطة رئيسية سابقة، أسفرت عن تحصيل كمية من الأموال غير المشروعة غالبا، أي الأموال القذرة الناتجة من الاقتصاد الخفي.

- تتسم عمليات غسيل الأموال بسرعة الانتشار الجغرافي للعولمة، إذ أنها بعد أن ظلت متمركزة في عدد محدود من الدول نجدها في ظل العولمة انتشرت جغرافيا بشكل كبير في الدول النامية والمتقدمة على حد سواء، في جنوب شرق آسيا وأمريكا اللاتينية وإفريقيا، ودول شرق أوروبا وجمهوريات الاتحاد السوفيتي سابقا مجالا خصبا لنمو تلك العمليات.

- إن عمليات غسيل الأموال في ظل العولمة أصبحت تمتد أفقيا، مستغلة في ذلك مناخ التحرر الاقتصادي والمالي، ومعنى ذلك أن عمليات غسيل الأموال كانت بدايتها محلية امتدت لتكتسب أبعادا عالمية أو دولية.

- يزداد الاتجاه نحو عمليات غسيل الأموال دوليا مع ازدياد الاتجاه لتحرير التجارة العالمية، حيث تستغل عمليات فتح الحدود والتحرر من القيود في نقل الأموال القذرة، لتكون أكثر أمانا في دول أخرى غير التي مورست على أرضها الأنشطة الخفية غير المشروعة، وقد لوحظ ذلك مع قيام الاتحاد الأوروبي وتوسيعه، وإنشاء منظمة دول أمريكا الشمالية (النافتا)، وتزايد تحرير التجارة السلعية والخدمات وخاصة الخدمات المالية والبنكية.

- ترتبط عمليات غسيل الأموال بعلاقة طردية بعمليات التحرر الاقتصادي والذي نتج عنه توسع القطاع الخاص، فحسب تقرير البنك الدولي لسنة 1996م "إن نمو القطاع الخاص ازداد معه احتمال فتح مسالك جديدة للإجرام الخاص، وما تؤدي إلى زيادة غسيل الأموال.

- تتواكب عمليات غسيل الأموال مع الثورة التكنولوجية والمعلوماتية حيث تشهد تلك العمليات تطورا كبيرا في تقنياتها، مدفوعة في ذلك بالتزايد الكبير في حجم تلك الأموال، والمتحصلات الناتجة عن الأنشطة الخفية

وغير المشروعة، وكذلك بالتطور في الوسائل التكنولوجية المستخدمة في نقل الأموال وتحويلها عبر الحدود. فبعد أن كانت تستخدم في الأعمال الخيرية، أخذت في ظل العولمة تستعمل في المضاربة على العملات، وشراء العقارات والمعادن النفيسة، بل وصلت إلى البورصات لشراء الأسهم والسندات وإقامة المشروعات الاستثمارية، أي دخلت في عصب الاقتصاد الرسمي.

– إن عمليات غسيل الأموال تتم من خلال خبراء مختصين على علم بقواعد الرقابة والإشراف في الدول، وما يوجد بها من ثغرات يمكن النفاذ منها، وعلى علم بفرص الاستثمار ومجالات والتوظيف والأصول التي توفر الأمان لهذه الأموال، ومعنى ذلك أن لعمليات غسيل الأموال متخصصين في ارتكاب الجرائم والأنشطة الخفية غير المشروعة التي نتجت عنها.

وبوجه عام ظاهرة غسيل الأموال هي إعادة تدوير الأموال الناتجة عن الأعمال غير الشرعية في مجالات وقنوات استثمارية شرعية لإخفاء المصدر الحقيقي لهذه الأموال، ولتبدو كما لو كانت قد تولدت من مصدر مشروع¹. ويستخدم الجهاز البنكي كوسيلة لعمليات غسيل الأموال.

ويستخدم الجهاز البنكي كوسيط لعمليات غسيل الأموال، حيث تمر عمليات غسيل الأموال بثلاثة مراحل هي مرحلة الإبداع النقدي ثم مرحلة التعنيم ثم مرحلة التكامل مع الأخذ في الاعتبار أن غسيل الأموال يؤثر تأثيرا سلبا على الاقتصاد الوطني وقد بدأت مواجهة عالمية لتلك الظاهرة من خلال الحكومات والمنظمات المختلفة ومجموعة الدول السبع الكبرى وتقوية أوجه التعاون الدولي في هذا المجال ويتضمن غسيل تحويل أرباح الجريمة إلى تكتل يمكن استخدامه وإخفاء أصوله غير المشروعة، فبعد إدخال الأموال المحصلة من الجريمة إلى النظام المال يتم إخفاؤها (غسلها) من خلال تشكيلة متنوعة من المعاملات والأدوات المالية المختلفة وتستثمر في النهاية أصول مالية وما يتعلق بها وكثيرا ما تتضمن هذه العمليات طبقات فوق بعضها البعض، أي إخفاء مصدر هذه الأموال فبعد موجة التحرير المالي المحلي والدولي تعرضت العديد من الدول النامية إلى موجات من دخول الأموال غير مشروعة وحرية دخول وخروج الأموال عبر الحدود الوطنية وانفتاح السوق المحلي أمام المستثمرين الأجانب وبذلك انفتحت قنوات أخرى لغسيل الأموال.

ومن بين الآثار السلبية لغسيل الأموال على الاقتصاد الكلي و متغيراته نذكر:²

¹ عبد الفتاح بيومي حجازي، النظام القانوني لحماية التجارة الإلكترونية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2002، ص 324.

² رماي عبد الوهاب، سماي علي، العولمة المالية وأثارها على اقتصاديات الدول النامية، مداخلة مقدمة ضمن الملتقى الدولي حول سياسات التمويل و أثرها على الاقتصاديات والمؤسسات حالة الجزائر والدول النامية، مرجع سبق ذكره.

- انتشار الفساد الإداري في النظام البنكية.
 - إضعاف هيبة الدولة وتشجيع التهرب من تنفيذ القوانين.
 - انتشار وتوسع الجريمة بكافة أشكالها الاقتصادية والاجتماعية.
 - فقدان الثقة في السوق المحلي.
 - تحويل اتجاه المستثمرين إلى نشاطات إجرامية بأرباح مرتفعة.
 - التهرب الضريبي من دخول الأموال المغسولة وخسارة في الإيرادات العامة للدولة.
- لذلك يجب تطبيق تشريع يوفر الإطار القانوني العام ويقرر التزامات التي تقرها الخدمات المالية، وأن يجرم هذا التشريع غسل الأموال لعقوبات متدرجة بشكل مناسب لهذا:

✚ يتعين على المؤسسات المالية أن تبذل جهودا معتبرة لتجنب التعامل مع العناصر الإجرامية، إذ يجب التحقيق من هوية العملاء والوضع القانوني لهم خاصة العملاء الجدد.

✚ يجب أن تساند هذا التشريع تدابير لضمان أن لا يتوصل المجرمون للسيطرة على مؤسسات مالية.

✚ يتعين على المؤسسات المالية أن تنشئ أنظمة تتعرف على المعاملات غير العادية أو المثيرة للشك وتبلغ عنها، ويقتضي الأمر أن تدرك المؤسسات المالية ذاتها مدى خطورة الإبلاغ عن المعاملات غير العادية.

إضافة إلى هذا فقد قام صندوق النقد الدولي بتشكيل فريق خاص عام 1996م لوضع إجراءات مضادة لظاهرة غسل الأموال ومحاربتها، وأكد أن النظام المالي السليم شرط أساسي لاستقرار الاقتصاد الكلي و النمو الاقتصادي المستدام وبدأ صندوق النقد الدولي يدرج موضوعات جهود مكافحة غسل الأموال في عمله شأن الأنظمة المالية، وفي أبريل من عام 2001م وافق المجلس التنفيذي للصندوق على سلسلة من المبادرات في هذا المجال.

4. تزايد حدوث الأزمات المالية:

حيث يمكن تعريف الأزمة المالية على أنها انهيار مفاجئ في سوق الأسهم، أو في عملة دولة ما، أو في سوق العقارات أو مجموعة من المؤسسات المالية، لتمتد بعد ذلك إلى باقي الاقتصاد، ويحدث مثل هذا الانهيار المفاجئ في أسعار الأصول نتيجة انفجار فقاعة سعرية مثلا، وهي بيع وشراء كميات ضخمة من نوع أو أكثر من الأصول المالية أو المادية كالأسهم أو المنازل بأسعار تفوق أسعارها الطبيعية أو الحقيقية.¹

¹ مفتاح صالح، معارفي فريدة، أزمة النظام المالي العالمي وبديل البنوك الإسلامية، مداخلة مقدمة ضمن الملتقى الدولي الثاني المعنون الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية والمصرفية، النظام البنكي الإسلامي نموذجا، جامعة خميس مليانة، الجزائر يومي 5 . 6 ماي 2009.

أو هي تلك التذبذبات العميقة التي تؤثر كليا أو جزئيا على مجمل المتغيرات المالية، وعلى حجم الإصدار وأسعار الأسهم والسندات، وإجمالي القروض والودائع البنكية، ومعدل الصرف، وتعتبر على انهيار شامل في النظام المالي والنقدي وتبرز الخصائص الأساسية للأزمة المالية في النقاط التالية:

- حدوثها بشكل عنيف ومفاجئ، واستقطابها لاهتمام الجميع.
- التعقيد والتشابك والتداخل في عواملها وأسبابها.
- نقص المعلومات الكافية عنها.
- تصاعدها المتواصل يؤدي إلى درجات عالية من الشك في البدائل المطروحة لمواجهة الأحداث المتسارعة.

ويمكن القول أن من أهم الآثار السلبية للعولمة المالية هي تلك الأزمات القوية التي يتعرض لها الجهاز البنكي في عدد من دول العالم، حيث تشير بعض الدراسات إلى انه خلال الفترة 1980 م-1996م حدثت أزمات في الجهاز البنكي في ما لا يقل عن ثلث الدول الأعضاء في صندوق النقد الدولي، حيث تصاعدت أزمات البنوك في الولايات المتحدة الأمريكية وكندا وشمال أوروبا وجنوب شرق آسيا وإفريقيا وأمريكا اللاتينية، فضلا عن الأزمات التي واجهتها بنوك روسيا ودول شرق ووسط أوروبا وقد حدثت كل تلك الأزمات في ظل العولمة مع الأخذ في الاعتبار إن تلك الأزمات كان لها تأثيرا شديدا على مجمل الاقتصاديات الوطنية التي حدثت فيها بل وامتد تأثيرها السلبي على الجهاز البنكي في بلاد أخرى غير التي حدثت فيها الأزمة و لذلك طرحت تلك الأزمات بقوة ضرورة التحويط لكل هذه الأزمات وأهمية وضع نظام للإنذار المبكر يعتمد على تطوير مجموعة من المؤشرات التي تحذر من الأزمة قبل وقوعها.

وقد أثبتت إحدى الدراسات الحديثة التي قام بها "unt and detriache" عام 1999م والتي أجريت على 65 دولة خلال الفترة من 1980 م-1994م انه هناك علاقة وطيدة بين إجراءات العولمة المالية وأزمة الجهاز البنكي التي حدثت في هذه الدول وقد أوضحت الأزمة التي اندلعت في جنوب شرق آسيا في صيف 1997م كيف تؤثر العولمة المالية من خلال تحرير حساب رأس المال والتمادي في الاقتراض الخارجي وإعطاء قروض دون دراسة وضوابط وعرف بنكي والانفتاح دون ضوابط على الأسواق المالية العالمية مما أدى إلى اندلاع أزمة الجهاز البنكي.

ولم تستثنى هذه الأزمات من مخاطرها حتى الدول المتقدمة كبريطانيا، وغيرها وكذلك أمريكا التي برزت فيها الأزمة المالية الأخيرة، الأهم والأوسع في هذه الأزمات، وهو الأمر الذي أدى إلى ظهور إمكانات حقيقية لحصول مثل هذه الأزمات ومخاوف اكبر من احتمالات تكرر حصولها، واتساع مداها، وما يرتبط منها بسلبيات لا تقتصر على الخسائر الضخمة التي تلحق بالمتعاملين في الأسواق المالية والنقدية فحسب، بل وإنما تمتد لتتضمن تحقق أضرار وسلبيات تلحق بعملات الدول، واقتصادياتها، حيث إن بدايات ظهورها يدفع بالأموال إلى الهروب من الدولة، أو الدول التي تحصل فيها مثل هذه الأزمات، وبالشكل الذي يعمق ويوسع من الأزمة، ويزيد من أضرارها السلبية لا على الدولة أو الدول المعنية، وإنما يمكن أن يمتد هذا الأثر إلى دول عديدة، بل انه قد يمتد إلى كافة الدول، ونتيجة للعولمة المالية وما تضمنته من تحرير مالي، ومن خفض لقدرات الدول على اتخاذ السياسات التي يمكن أن تحد من الأضرار والآثار السلبية عند حصولها، والتي يمكن أن تمنع أو تقلل من إمكانية حصول هذه الأزمات وبحكم الترابط الأكثر مدى والأسرع في ضل العولمة الاقتصادية نتيجة التوسع في استخدام التطورات التقنية وبالذات في مجال الاتصالات والمعلومات، وهذا من خلال التوسع في استخدام الحاسوب، والانترنت، وغيرها والتي تم فيها الاندماج بينهما بحيث تتسارع، وتزداد وتتسع مدى الترابط بين أجزاء العالم ودوله بدرجة كبيرة.¹

1.4 أسباب الأزمات المالية

وعلى مدار سنوات طويلة قامت دراسات متعددة برصد مجموعة من الأسباب التي تسببت في وقوع أزمات مالية كثيرة وكانت الأزمة تقع بفعل سبب واحد مباشر أو أكثر من سبب تتجمع مع بعضها لتؤدي إلى وقوع الأزمة المالية ومن أهم هذه الأسباب نجد:²

1. القيود غير الكافية على عمليات الائتمان: إن منح القروض ضمن قيود غير كافية وشروط لا تكفل عمليات السداد لهذه القروض، كان من ضمن الأسباب التي أدت إلى بعض الأزمات المالية وقد كان هذا الأمر واضحا وجليا في بعض البنوك الحكومية حيث تخضع عمليات الائتمان ومنح القروض في هذه البنوك إلى سياسات وتوجيهات حكومية تحكمها الأهداف السياسية وأهداف بعض أصحاب المصالح، وكان هذا يؤثر بشكل واضح على كفاءة هذه البنوك وربحياتها وقد عانت بعض البنوك الحكومية من تعثر بعض القروض التي كانت قد منحت إلى مؤسسات متعثرة بالأساس لمساعدتها على الخروج من أزمتها كما عانت بعض البنوك من تعثر

¹ فليح حسن خلف، *العولمة الاقتصادية*، عالم الكتب الحديث، الأردن، 2010، ص ص 194، 193.

² يوسف أبو فارة، *الأزمات المالية والاقتصادية*، دار وائل للنشر، الأردن، 2015، ص ص 44، 45.

بعض القروض التي تم منحها لمسؤولين في هذه البنوك كالمديرين وأعضاء مجالس الإدارة دون تقييم موضوعي وكاف لمخاطر هذه القروض وهو ما يسمى بالتربيط في القروض.

2. ضعف نظام الصرف: إن ضعف نظم الصرف في بعض الدول كان من أسباب الأزمات المالية حيث أن ضعف هذه النظم كان يقود إلى تفاقم عمليات المضاربة وكان يؤثر على النظم البنكية في تلك الدول وعدم الصمود أمام الهزات والصدمات المالية وما يتصل بها من جوانب على المستوى المؤسسات وعلى مستوى الاقتصاد الكلي.

3. ضعف الولاء والمسؤولية تجاه المؤسسات: إن بعض الأزمات المالية كان مصدرها ضعف الولاء والمسؤولية لدى كبار المسؤولين نحو مؤسساتهم حيث كان هؤلاء المسؤولين لا يقومون بكل ما يلزم للتصدي للمخاطر المتزايدة التي تواجه مؤسساتهم وكان الأمر أكثر سوءا في ظل وجود بعض الفساد بالتزامن مع ضعف الولاء والمسؤولية.

4. ضعف الأطر القانونية والتشريعية الخاصة بالقطاعات المالية والبنكية: ظهرت بعض الأزمات المالية في بعض الدول بسبب الضعف الواضح وتدني الوضوح في كثير من الأطر القانونية والتشريعية الخاصة بالقطاعات المالية والبنكية في تلك الدول وقد أدى ضعف الأطر المذكورة إلى ضعف الإشراف والرقابة على المؤسسات المالية البنكية وأدى إلى تدني فاعلية أنشطة السوق.

5. ضعف نظم المحاسبة والإفصاح: كان لضعف نظم المحاسبة والإفصاح دور واضح في تراكم الأسباب التي أدت إلى تفجر أزمات مالية في بعض الدول، وقد أكدت بعض الدراسات على أن ضعف النظم المذكورة كان له تأثيرات واضحة في معدلات الربحية وعدم التقييم السليم للجدارة الائتمانية لكثير من المقترضين.

6. انتشار المخاطر الأخلاقية والمعنوية في الأسواق المالية والبنكية: وقعت بعض الأزمات المالية نتيجة أسباب كان من أهمها المخاطر الأخلاقية والمعنوية، وكان يترتب على هذه المخاطر حصول بعض الأطراف ذات العلاقة على بيانات ومعلومات أكثر من الأطراف الأخرى ذات العلاقة وهذا كان يجعل هذه الأخيرة التي يتوافر لديها بيانات ومعلومات أقل غير قادرة على تقدير وتقييم المخاطر بدرجة كافية حيث تكون قدراتها في ذلك أقل من قدرة الأطراف التي يتوافر لديها بيانات ومعلومات أكثر عن الأسواق المالية و البنكية وأوضاعها وكان يقود إلى قرارات غير سليمة كانت تنعكس سلبا على الأسواق وكانت مصدرا أساسيا للأزمات المالية

7. ضعف الاستعداد للتعاطي مع التحرير المالي: إن ضعف الاستعداد للتعامل بفاعلية وكفاءة مع عمليات التحرير المالي التي شهدتها بعض الدول كان سببا من أسباب وقوع أزمات مالية في هذه الدول، حيث أن التحرير المالي ينجم عنه أوضاع وظروف جديدة تتطلب إجراءات وسياسات واستراتيجيات مختلفة وقد عانت بعض الدول من عدم

تأقلمها وعدم استعدادها الكافي للتعاطي مع عمليات التحرير المالي كما يجب خصوصا في ظل بقاء مسؤولي مرحلة ما قبل عمليات التحرير المالي قائمين على الأوضاع في ظل التحرير المالي فكانت تتوافر لدى هؤلاء المسؤولين خبرات كافية في مجال سياسات الكبح المالي لكن كانت تنقصهم الخبرات المطلوبة للعمل بنجاح في ظل سياسات التحرير المالي.

8. الانهيار في أسعار الأصول المالية: وقد كان هذا الانهيار من ضمن الأسباب الجوهرية التي شهدت بعض الدول انهيارا كبيرا في أسعار الأصول المالية بفعل عوامل متعددة، تسببت في أزمات مالية في تلك الدول.

9. التقلبات الحادة على مستوى الاقتصاد الكلي: وقعت عدة أزمات مالية في دول متعددة بفعل التقلبات الاقتصادية الكلية الحادة خصوصا تلك المرتبطة بالتضخم والبطالة وتقلبات شروط التبادل الدولي والتغيرات في أسعار الصرف والانخفاض الحقيقي لمعدل نمو الصادرات، وعجز مالي متزايد، النمو السريع في الاعتمادات المالية المحلية كنسبة مؤوية من الناتج الوطني الإجمالي، ارتفاع نسبة القروض غير المنتجة إلى إجمالي القروض، نمو الديون الخارجية وزيادة الديون من العملات الأجنبية وغير ذلك من عوامل ذات علاقة.¹

2.4 أنواع الأزمات المالية

ويمكن التطرق إلى أهم أنواع الأزمات المالية كما يلي:

1. الأزمة البنكية: تحدث الأزمة البنكية عندما تصبح البنوك في حالة إفسار مالي أو في حالة عدم توفر السيولة اللازمة، ويتطلب الأمر التدخل من البنك المركزي من أجل ضخ الأموال لهذه البنوك أو إعادة هيكلة النظام البنكي، ويمكن أن تكون الأزمة البنكية أزمة سيولة أزمة. إن الأزمة البنكية تنجم عندما يواجه البنك ارتفاعا مفاجئا وتزايدا كبيرا في الطلب على سحب الودائع، فالبنك يستخدم نسبة كبيرة من هذه الودائع في عمليات الإقراض والتشغيل، ويحتفظ بنسبة محددة من هذه الودائع لتلبية طلبات السحب اليومية المعتادة، ويواجه البنك أزمة بنكية حقيقية عندما يواجه هذا الارتفاع المفاجئ والتزايد الكبير في الطلب على سحب الودائع والتي تتجاوز النسبة المعتادة للسحب، فتحدث الأزمة في هذا البنك في صورة أزمة سيولة، وعندما تتفاقم هذه الأزمة وتمتد إلى البنوك الأخرى فان هذه الأزمة تصبح أزمة بنكية في تلك الدولة أو مجموعة الدول،² وليس بالضرورة أن تكون الأزمة البنكية هي أزمة سيولة، فهذه الأزمة قد تكون أزمة ائتمان (إقراض) وتحدث هذه الأزمة عندما تمتنع البنوك عن إعطاء القروض ومنحها للزبائن تخوفا من عدم القدرة على تلبية طلبات السحب.

¹ عبد الحكيم مصطفى الشراوي، العولمة المالية و إمكانات التحكم عدوى الأزمات المالية، دار الفكر الجامعي، مصر، 2005، ص 39.

² عبد المطلب عبد الحميد، الديون البنكية المتعثرة والأزمة المالية البنكية العالمية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2009، ص ص 189، 190.

2. أزمات أسواق الأوراق المالية: تنجم أزمة أسواق المال كنتيجة لارتفاع أسعار الأصول ارتفاعا يفوق القيمة العادلة لهذه الأصول وبصورة غير مبررة، وهذا الارتفاع يعرف بظاهرة الفقاع "bubbl"، ويحدث هذا الارتفاع غير العادل في أسعار الأصول (الأسهم) عندما يكون الدافع للشراء هو تحقيق الربح الذي ينجم عن ارتفاع الأسعار وليس عن قدرة هذه الأصول على تحقيق الدخل. وتحدث أزمة أسواق المال عندما يتعاضم الاتجاه نحو بيع الأسهم (التي تعبر عن هذه الأصول) فتبدأ الأسعار في التراجع والهبوط، وتحدث حالة الانهيار، وتمتد آثار ذلك إلى أسعار الأسهم الأخرى، وهذه الآثار تشمل هذه الصناعة وربما تمتد أيضا إلى الصناعات الأخرى.

3. أزمات العملة وأسعار الصرف: تحدث أزمة سعر الصرف عندما تتغير قيمة عملة الدولة بالتخفيض، كما تحدث هذه الأزمة عند فقدان حجم كبير من الاحتياطيات الدولية للدولة. وتتجم أزمة العملة عن حدوث تحركات مفاجئة وتغيرات سريعة وكبيرة وحادة في أسعار الصرف وفي تدفقات رأس المال بصورة تؤدي إلى تأثير جوهري في قدرة العملة على تأدية دورها كمخزن للقيمة أو كوسيط للتبادل، وهذه الأزمة تحدث عندما تقوم السلطات النقدية باتخاذ قرارات تقضي بخفض سعر العملة كنتيجة لعمليات المضاربة، وقد يقود الأمر إلى انهيار جوهري لسعر العملة. ومع أن القرارات المتعلقة بتعويم العملة أو خفض السعر صرف العملة هي قرارات تتخذها السلطات النقدية في الدولة بصورة طوعية، غير أن هذه القرارات تكون قرارات مهمة وجوهرية في كثير من الظروف خصوصا في حالة القصور في تدفقات رأس المال الجانبي وفي حالة تزايد في التدفقات الخارجية. إن هذا النوع من الأزمات قد تؤدي إلى بعض التأثيرات على القطاعات الأخرى، وقد تؤدي إلى تباطؤ النمو الاقتصادي وإلى انكماش قد يقود إلى الكساد.

* تنشأ الفقاعات في السوق المالي عندما تستمر المضاربة على أصول معينة لترتفع أسعارها ارتفاعا كبيرا يفوق بأضعاف سعرها الأصلي لتصل بعدها إلى حد معين لا تتحملة السيولة المتوفرة، وتنفجر الفقاعة وتنزل الأسعار بسقوط حر، بحيث تنتج حالة الكساد وفقدان الثقة في المؤسسات المالية التي تصبح عاجزة عن تلبية طلبات المودعين.

المبحث الرابع: اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية وأثرها في انتشار عولمة النشاط المالي والبنكي .

تعتبر الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات "GATS" أحد أهم النتائج التي أسفرت عنها جولة أوروغواي وهي الجولة الثامنة الشهيرة في منظومة تحرير التجارة الدولية من خلال الاتفاقية العامة للتعريف والتجارة "Gatt"، والتي كشفت بعد مفاوضات شاقة استمرت حوالي ثمانية سنوات عن عدة نتائج هامة من أهمها إنشاء منظمة التجارة العالمية في أول يناير 1995م وتوقيع الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات، حيث ظهر قطاع الخدمات بطريقة مباشرة بترسيخ إطار متعدد الأطراف والمبادئ للتجارة الخدماتية وكل فروع القطاع وتوسيع هذه التجارة وفق شروط الشفافية وتمت المصادقة عليه في ديسمبر 1997م،¹ بموافقة 70 دولة على أن يبدأ سريان الاتفاقية بأكملها عام 1999م.

وقد شملت الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات عدة أنواع من الخدمات كان من أهمها الخدمات المالية وعلى رأسها الخدمات البنكية، مما ادخل البنوك في ظل الاتجاه نحو التحرير المالي إلى ما يسمى العولمة البنكية، بكل آثارها وتحدياتها على الجهاز البنكي في أي دولة، ومن ثم أصبح من الضروري الملح على الجهاز البنكي بمكوناته المختلفة البحث في الآليات والاستراتيجيات والأسس التي يمكن من خلالها التعامل مع الآثار والتحديات التي تخلفها وستخلفها عمليات تحرير تجارة الخدمات البنكية على اقتصاديات البنوك من منطلق إدارة البنوك في إطار تلك المنظومة بحيث تعظم العوائد والآثار الإيجابية وتقلل من الأعباء والآثار السلبية إلى أدنى حد ممكن. لذلك سنحاول من خلال هذا المبحث التطرق إلى مفهوم اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية ونطاق تطبيقها بالإضافة إلى التطرق إلى مفهوم العولمة البنكية وأهدافها وكذا متطلبات تفعيل أداء البنوك في ظل العولمة البنكية ومزاياها وتحدياتها العالمية.

المطلب الأول: مفهوم اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية ونطاق تطبيقها

لعل من الضروري منذ البداية تحديد مفهوم تحرير تجارة الخدمات حيث يختلف تحرير التجارة في حالة الخدمات عنه في حالة تحرير التجارة في السلع، حيث انه في معظم الحالات لا توجد مشكلة عبور الحدود وتعريفات الجمركية بالنسبة إلى الخدمات، وإنما تأتي القيود على التجارة في الخدمات من خلال القوانين والقرارات والإجراءات التي تضعها كل دولة، وهذه هي القيود التي سعت اتفاقية الخدمات إلى إزالتها أو تخفيفها بحيث من الممكن التوصل في النهاية إلى نظم للتبادل الحر للخدمات مما يعكس مدى التحرر من القوانين

¹ Carreau Dominique et Patrick Juillard, droit international économique 4 ,ème édition, I G Jdelta ,Paris ,1998,p894.

والتشريعات الوطنية والقواعد والإجراءات التي تعرضها الدولة والتي تصبح محل التعارض لتحقيق تحرير تدريجي وصولاً إلى التحرير الكامل في تجارة الخدمات والمتوقع لها عشر سنوات على الأكثر¹. وسنحاول من خلال هذا المطلب التطرق إلى مفهوم اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية ونطاق تطبيقها.

الفرع الأول: التعريف باتفاقية العامة لتحرير تجارة الخدمات

تعتبر الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات "GATS" هي الاتفاقية الوحيدة التي تغطي التجارة الدولية في الخدمات، وقد بدأ الحديث عنها مع افتتاح جولة أوروغواي في 20 سبتمبر 1986م فيما سمي بإعلان بونتا ديليس وقد ظهرت الوثيقة الختامية التي تشمل الاتفاقية للتجارة في الخدمات في 15 ديسمبر 1993م والتي انطوت على مقدمة وستة أجزاء يتضمن الأول منها نطاق الاتفاقية وتعريفه (مادة 1) وشمل الجزء الثاني الإطار العام والمبادئ العامة، "المواد من 2 إلى 15" في 14 مادة، وهي مواد ملزمة لكافة الأطراف التعاقدية أما الجزء الثالث فيتضمن الالتزام والارتباطات المحددة للدولة "المواد من 16 إلى 18" والتي تقدمها الدول في الجداول وتتفاوض حولها في ضوء ظروف ومراحل التنمية التي تمر بها وتتناول الجزء الرابع من الاتفاقية موضوع التحرير التدريجي للخدمات "المواد من 19 إلى 21" ثم يأتي الجزء الخامس "المواد من 22 إلى 26" والسادس "المواد من 27 إلى 29" حيث يتم تناول الأمور التنظيمية والتعريفية وكذلك الملاحق والمرفقات الخاصة بالاتفاقية فيما يمكن تسميته بالإطار المؤسس للاتفاقية.

ويمكن تعريف تحرير تجارة الخدمات من خلال تحرير القيود واللوائح الداخلية التي تنظم مباشرة الخدمة أو تقديمها، أي تحرير النظام الداخلي للخدمة في البلدان المختلفة، وبالتالي يعني حرية تبادل الخدمات بين الدول الأعضاء في حدود جدول الالتزامات المقدم من كل دولة، ولذلك يطبق في تحرير الخدمات مبدأ التحرير التدريجي، وتطبيق عمليات تحرير الخدمات على كافة القطاعات الخدمية القابلة للتجارة الدولية دون استثناء².

وهكذا تشمل الاتفاقية جميع الخدمات ذات الطابع التجاري القابلة للتداول والتي لا تدخل ضمن وظائف الدولة الرئيسية وأهمها الخدمات المالية والمتمركز في الخدمات البنكية للبنوك والخدمات المالية لشركات التأمين وسوق المال وخدمات النقل البري والبحري والجوي والاتصالات السلكية واللاسلكية والخدمات الاستشارية

¹ عبد المطلب عبد الحميد، *العولمة واقتصاديات البنوك*، مرجع سبق ذكره، ص ص 109، 110.

² عبد المطلب عبد الحميد، *النظام الاقتصادي العالمي الجديد*، مرجع سبق ذكره، ص ص 107، 108.

والمقاولات والإنشاء والتعمير والسياحة بكافة أشكالها والخدمات المهنية، التعليمية والطبية والاستشارية والمحاماة والمحاسبة.

ويمكن القول أن دخول الخدمات في نطاق المفاوضات متعددة الأطراف تعتبر نقطة تحول هامة في

العلاقات الاقتصادية الدولية، لما لقطاع الخدمات من أهمية خاصة حيث يلعب دورا كبيرا في الاقتصاد العالمي، فمن ناحية يعتبر هذا القطاع أسرع القطاعات الاقتصادية نموا وأكثرها استيعابا للعنصر البشري حيث تشير البيانات إلى أن ناتج هذا القطاع يمثل من 60% إلى 70% من إجمالي الناتج في الاقتصاديات المتقدمة وحوالي 50% في الاقتصاديات النامية، وتصل نسبته في التجارة العالمية إلى 20%.

الفرع الثاني: التعريف باتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية وأهميتها

تشكل الخدمات المالية قطاعا كبيرا ومنتاميا في جميع الاقتصاديات المتطورة منها والنامية على حد سواء. وقد بدأت تجارة الخدمات المالية بالنمو المتزايد بسبب الجمع بين أسواق جديدة ونامية وأيضا بسبب الانتشار الواسع لسياسات التحرير المالي والتجاري، وتشمل الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات المالية التزامات وأحكام تجارة الخدمات، وهذه الالتزامات عامة تلتزم بها كافة الدول التي تنضم إلى عضوية منظمة التجارة العالمية. وقد تم الاتفاق بناء على المفاوضات التي دارت حول تحرير الخدمات المالية في جولة الارغواي. وقد تم الاسترشاد بأحكام اتفاقية الجات مع الأخذ بعين الاعتبار الفارق بين تجارة السلع (تجارة منظورة) وتجارة الخدمات تجارة (غير منظورة) وما تتطلبه تجارة الخدمات من ضرورة انتقال رؤوس الأموال ونقل التكنولوجيا وانتقال الأفراد اللازمين لتقديم الخدمات.

ويستثنى ملحق الخدمات المالية من هذه الخدمات كافة أنشطة البنوك المركزية، أو السلطات النقدية في مجال ممارستها لأعمالها وتنفيذها لسياستها وأهدافها، ويستثنى كذلك أنشطة صناديق الضمان الاجتماعي وصناديق التقاعد العامة، وأيئة أنشطة أخرى تقوم بها أي من المؤسسات العامة لحساب الحكومة وبكفالتها أو باستخدام الموارد الحكومية. ويؤكد الملحق على حق البنوك المركزية، أو من يقوم بوظائفها في الدول الأعضاء في اتخاذ الإجراءات التي تحمي المستثمرين والمودعين، وحاملي الأسهم، وعقود التأمين بما يضمن الثبات والاستقرار في السوق المالي، وبالتالي فإنه يحق لأية دولة أن ترفض الترخيص بالعمل لأي بنك أجنبي أو شركة تأمين إذا لم تلتزم بالمتطلبات الوطنية المحددة في هذا المجال.

وتكمن أهمية تحرير الخدمات المالية في أنها تفيد الدول بعدة طرق، وخاصة في قطاع الخدمات المالية وفي قطاعات أخرى مختلفة متعلقة بازدهار الاقتصاد. وتكمن أهمية تحرير الخدمات المالية في أنها تقوي فاعلية سوق رأس المال وتدعم استقرار القطاع المالي وتحفز الابتكار وتزود بمجموعة كبيرة من الخدمات المالية بأقل تكلفة، وقد وجدت الدراسات ومن ضمنها التي أجرتها منظمة التجارة العالمية أن تحرير الخدمات المالية. وبوجود مؤسسات الخدمات المالية الأجنبية يمكن أن يزيد الاستقرار الاقتصادي و يؤدي إلى قلة

تدفقات رأس المال المتقلب.¹

ويؤدي الانفتاح للمشاركة الأجنبية في قطاع الخدمات المالية إلى وجود خيارات متنوعة، ويزيد من نوعية المستهلكين، ومثل هذه المشاركة تشجع الابتكار وتضمن للمستهلكين الوصول إلى التقنيات والمنتجات الحديثة، وتقوي تطور واستقرار السوق المالي، ويوفر تحرير الخدمات المالية فرص عمل كثيرة في نشاطات الخدمات المالية وكذلك يزيد نمو التقنيات الحديثة وإمكانية الوصول إليها، مما سرع تطور الخدمات البنكية وتجارة السندات وخدمات التأمين وخدمات البيانات البنكية.

الفرع الثالث: الخدمات البنكية والمالية التي تشملها الاتفاقية

يشير ملحق الخدمات المالية المرفق باتفاقية تحرير تجارة الخدمات "GATS" أنه بعد استبعاد الأنشطة التي لا تدخل في مفهوم الخدمات التي يتضمنها إطار الاتفاقية، ومع إقرار أحقية العضو في وضع التنظيمات المحلية التي تكفل تطبيق المعايير والنظم الكفيلة بضمان الملاءة البنكية وكفاية رأس المال وآليات العمل البنكي السليم دون الإخلال بالتزاماته في إطار الاتفاقية. بالإضافة إلى وضع الضوابط اللازمة لضمان استقرار تماسك النظام البنكي، ومع الحفاظ على سرية الحسابات وأنشطة العملاء أو أية بيانات سرية تمتلكها المؤسسات البنكية وفيما عدا الخدمات المالية الخاصة بجميع أنواع التأمين والخدمات المرتبطة به، فمنه الخدمات البنكية والمالية التي تشملها الاتفاقية تتخلص فيما يلي:

- قبول الودائع والأموال بين الأفراد والجهات.
- الإقراض بكافة أشكاله، بما فيها القروض الاستهلاكية، والائتمان العقاري والمساهمات وتمويل العمليات التجارية.

¹ إبراهيم علي العبيدات، الجهاز البنكي الأردني في ظل العولمة والتحرير المالي، رسالة ماجستير في الاقتصاد والعلوم الإدارية تخصص التمويل والمصارف، جامعة آل البيت، الأردن، 2010، ص ص 26، 27.

- التأجير التمويلي.

- خدمات المدفوعات والتحويلات، بما فيها بطاقات الائتمان والخصم على الحسابات والشيكات السياحية والشيكات البنكية.

- خطابات الضمان والاعتمادات المستندية.

- التجارة لحساب المؤسسة المالية أو للغير في السوق الأولية أو غيرها وذلك في الأدوات التالية:

✚ النقد الأجنبي.

✚ المشتقات البنكية والمالية بأنواعها.

✚ أدوات سعر الفائدة وسعر الصرف مثل المبادلة والاتفاقيات الآجلة.

✚ الأوراق المالية القابلة للتحويل.

✚ الأدوات الأخرى القابلة للتفاوض والأصول المالية الأخرى بما في ذلك السبائك.

- الاشتراك في الإصدارات لكافة أنواع الأوراق المالية بما في ذلك الترويج والإصدار الخاص كوكيل، وتقديم الخدمات المختلفة بالإصدارات.

- أعمال السمسرة في النقد.

- إدارة الأموال، مثل إدارة النقدية ومحافظ الأوراق المالية، وخدمات الإيداع وحفظ الأمانات.

- خدمات المقاصة والتسوية للأصول المالية، بما فيها الأوراق المالية والمشتقات والأدوات الأخرى القابلة للتفاوض.

- تقديم وإرسال المعلومات المالية ومكننة البيانات المالية وخدمات البرامج الجاهزة المرتبطة بها بواسطة مقدمي الخدمات المالية الأخرى.

- تقديم الاستشارات والوساطة المالية والخدمات المالية المساعدة الأخرى وذلك لكافة الأنشطة سائلة

الذكر، وبما يشمل الخدمات المرجعية للمعلومات عن العملاء لأغراض الإقراض وتحليل الائتمان وإجراء

البحوث وتقديم المشورة للاستثمار وإدارة المحافظ للأوراق المالية وكذلك تقديم الخدمات الاستشارية في مجال

التملك وإعادة الهيكلة ووضع الاستراتيجيات للشركات والمؤسسات. ويلاحظ أن الخدمات البنكية والمالية عدا

التامين تشمل الخدمات البنكية التقليدية والمعاملات البنكية بالأدوات الحديثة وأعمال الأسواق المالية.

المطلب الثاني: مفهوم العولمة البنكية وأهدافها

شهد الاقتصاد العالمي منذ بداية تسعينيات القرن الماضي تزايد اندماج عدد الدول النامية ودول الكتلة الشرقية السابقة والقائمة بعمليات التحول الاقتصادي في الاقتصاد العالمي، وذلك لأن كثير من تلك الدول انضم إلى عضوية منظمة التجارة العالمية وقامت تلك الدول بتحرير حسابها الرأسمالي والذي يساعد في فتح الأسواق المالية على بعضها البعض حيث تتجه الأسواق المالية إلى التوسع بشكل لا نهائي فعلاوة على البنوك المحلية والتي تتوسع في نشر فروعها على نطاق واسع وتتوسع في جذب الأموال وفي منح القروض والتسهيلات الائتمانية لإرساء العولمة البنكية.

الفرع الأول: مفهوم العولمة البنكية

إن ظاهرة العولمة أكثر الظواهر التصاقا بالنشاط الاقتصادي بصفة عامة و على النشاط البنكي بصفة خاصة، إذ استطاعت أن تلقي بظلالها على هذا النشاط ليتخذ أبعاد ومضامين جديدة جعلت من البنوك تتجه إلى ميادين وأنشطة غير مسبوقه، وأدت إلى انتقالها من تصورات نشاطية ضيقة إلى أنشطة وتصورات واسعة ممتدة بغرض تعظيم الفرص وكسب المزيد من المزايا، وتعزيز مكانتها الحالية والمستقبلية، حيث تعتبر العولمة البنكية حالة كونية فاعلة ومتفاعلة تخرج بالبنك من إطار المحلية إلى أفق العالمية ، وتدمجه نشاطيا ودوليا في السوق العالمي بجوانبه وأبعاده المختلفة، وبما يجعله في مركز التطور المتسارع نحو مزيد من: القوة، السيطرة، والهيمنة البنكية إذا ما كان يرغب في النمو والتوسع والاستمرار، وإذا ما كان يرغب في غير ذلك تجله يخضع: للتراجع أو التهميش أو التكميش أو الابتلاع. فالعولمة اتجاه مصيري يعبر عن صراع في إطار الكيانات والتكتلات البنكية بالغة الضخامة ومتعاطمة القوة.¹

إن ما يعرف بالعولمة البنكية تطرح أمامنا قضيتين في غاية الأهمية وهما: ²

✚ قضية تحرير النشاط التمويلي وما يسحبه من مخاطر متنوعة.

✚ قضية تحديث النشاط البنكي وإصلاحه.

ومن هنا ارتبط مفهوم العولمة البنكية بمفهوم الوفرة والإتاحة للخدمات التي تقدمها البنوك، فالنظرة الدقيقة الواعية لتقديم الخدمات البنكية سواء كانت المتصلة بالودائع أو بالقروض أو بالأسهم أو بالسندات (باعتبارها

¹ محسن احمد الخضيرى، العولمة الاجتياحية، مرجع سبق ذكره،ص 259.

² شبيخي محمد، متطلبات العمل البنكي في ظل أنشطة الاندماج والصرافة الشاملة، دراسة حالة الجزائر مداخلة ضمن ملتقى الشلف، مرجع سبق ذكره.

خدمات تقليدية معتادة)، أو كانت متصلة بعقود المشتقات المعقدة أو غيرها من الخدمات الابتكارية المتطورة، تدفع البنوك إلى التواجد بفاعلية في كافة ميادين النشاط الاقتصادي بامتداداته الجغرافية الواسعة. وفي الوقت ذاته فإن الارتباط العضوي بالتجمعات والتكتلات البنكية يعتبر أساساً لوصول البنك إلى الحجم الاقتصادي الكبير الذي يتيح وفورات النطاق والسعة البنكية. وقد أدى ذلك إلى ارتباط عمل البنك بالتكامل البنكي الذي يقوم على التخصص وتقسيم العمل، والذي يعظم من جودة الأداء ويرتقي بمستوى القدرة على الإشباع.¹

ويمكن القول أن التغيرات البنكية العالمية التي عكستها العولمة على أداء وأعمال البنوك، هو ظهور ونمو كيانات بنكية جديدة، والتي تعتبر انقلاباً واضحاً في عالم البنوك. إذ أن الكيانات البنكية العملاقة، بحكم علاقات القوة الاقتصادية الضخمة والحجم الاقتصادي الكبير، والأداء الاقتصادي الفائق، أصبحت تملك قدرة عالية على التأثير في شكل واتجاهات السوق البنكي العالمي المتعاضم النمو والمتسارع في الانتشار والاتساع من خلال التواجد في كافة أنحاء العالم.

كما أن العولمة البنكية لا تعني أبداً التخلي عما هو قائم وموجه إلى السوق المحلية الوطنية، ولكنها تعني اكتساب قوة دفع جديدة، والانتقال بتقديم الخدمة البنكية من الداخل إلى الخارج. هذا مع الاحتفاظ بالمركز الوطني بصورة أكثر فاعلية وأكثر قدرة وأكثر نشاطاً، لضمان الامتداد والتوسع البنكية.

ولقد أدت العولمة البنكية إلى الربط بين قضيتين رئيسيتين شديديتي الأهمية هما:²

. قضية تحرير النشاط التمويلي وما تكتنفه من مخاطر غامضة وصريحة تؤثر على حركة الادخار العالمي، معاملات المؤسسات، والمستثمرين الأفراد، وتوازنات البورصات، واتجاهات حركة التعامل فيها صعودا وهبوطا.... الخ. وهو ما قد ينجم عنه الكثير من المواقف الحرجة المسببة للأزمات، إن لم تكن هي الأزمات ذاتها.

. قضية تحديث النشاط البنكي وإصلاحه للدرجة التي جعلت منه وجهان لعملة واحدة، في الوقت ذاته تطلب هذا كله وعياً وإدراكاً بأهمية النفاذية البنكية لأسواق العالم، ليس فقط من أجل التحويلات التمويلية قصيرة الأجل، وهو الأهم والأفضل من أجل التحويلات متوسطة وطويلة الأجل أيضاً.

¹ محسن أحمد الخضيرى، عولمة النشاط المصرفي، مجلة اتحاد المصارف العربية، العدد 222، يونيو 1999، ص 172.

² محسن أحمد الخضيرى، العولمة الاجتياحية، مرجع سبق ذكره، ص 255.

الفرع الثاني: أسباب العولمة البنكية

يرجع اتجاه البنوك نحو العولمة البنكية إلى الرغبة العارمة في: التوسع، النمو، الاستثمار والهيمنة العالمية، ومن ثم تعتمد البنوك في توجهها نحو العولمة على استخدام أساليب الابتلاع والدمج وإزاحة للآخر حتى تتحقق للبنك القدرة التأثيرية والتفعلية لعملية العولمة، فالعولمة تيار من الفعل والتأثير فرضته ضرورة وأولده حاجة ودافعت عنه وأوجدته مصالح والتي تستند على عدد من الأسباب أهمها ما يلي:

. ضخامة حركة رؤوس الأموال الدولية، وانسيابها، وسرعة تدفقها من مكان إلى آخر على اتساع دول العالم وامتداد أسواقها الدولية، واستحالة تجاهل هذه الموارد، أو التغاضي عن فرص الاستفادة منها، وتحويلها إلى مجرد أموال وافدة إلى أموال مستقرة مستثمرة موظفة توظيفا جيدا وفاعلا.¹ وقد دعم هذا الأمر ظهور وتنامي الكتل النقدية ذات التأثير غير المحدود على حركة رؤوس الأموال، وعلى قابليتها للتوظيف وللاستثمار متوسط وطويل الأجل، وعلى قرارات المضاربين وانتقالهم من مركز نقدي معين إلى مركز نقدي آخر، ومن أوجه معينة في الاستثمار إلى مجالات وأوجه أخرى.

. التطور الذي حدث في اقتصاديات تشغيل البنوك، والذي أدى إلى جعل الأسواق البنكية المحلية أضيق من أن تستوعب كل ما تسمح به القدرات الإنتاجية للبنوك المحلية، كما انه في الوقت ذاته أصبحت لا توفر مجالا للحماية والتحوط الاحترازي لتركز المخاطر، وارتباطها بمجموعة معقدة ومتشابكة من القياسات والحسابات حتى لا تلتهم خسائرها ربحية البنك أو احتياطياته، والتي استطاع تكوينها خلال سنوات عمره، ومن ثم فان اندفاع البنوك إلى العولمة لتوزيع المخاطر وتنويعها بحكم: التخصص، وتقاسم العمل الدولي، واليات التفاعل للنظام الرأسمالي الحر، فضلا عن اعتبارات النمو السريع للبنوك والمصارف العالمية، والتي أدت إلى تهميش وتراجع البنوك المحلية، وتناقص قدرتها حتى على المستوى المحلي، وأصبح يتهدها خطر الابتلاع والاختفاء.

. تضخم وتنامي الشركات عابرة القوميات ومتعددة الجنسيات، مما جعل منها إمبراطوريات من حيث القيمة المضافة، ومن حيث حجم الأصول، ومن حيث حجم الأموال المتدفقة منها واليها. والتي معها أصبحت تحتاج إلى وجود بنك كوني يتيح لها خدماتها البنكية حيث ترغب وحيث تود أن تكون خاصة

¹ علاء الدين حبل و هائل أبو رشيد، اثر العولمة البنكية على دعم المركز المالي للبنك (دراسة ميدانية)، مجلة بحوث جامعة حلب، سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية، سوريا، العدد 55، 2008، ص76.

وأن العلاقات ما بين هذه الشركات وبنوكها تستلزم منها أن يكون نشاطها ومعاملاتها البنكية محصورا في بنك ضخم يتولى مسؤولية وأمانة مستقبل هذه الشركات، وينمو ويتنامى معها ومن ثم فإنه بحكم المصالح وبحكم المسؤولية تحتاج إلى بنك وحيد قادر على خدماتها ورعاية مصالحها. وقد عزز من هذا الاتجاه تناقص دور الدول، وانخفاض قدرة الحكومات على التحكم في النشاط الاقتصادي خاصة وأن كثافة حركة رؤوس الأموال، وحريتها وعفويتها وسرعتها عبر الحدود وما تطرحه من تحديات وما تصنعه من مخاطر جميعها كانت دافعا من أجل نشوء العولمة البنكية.

. التطور الهائل في نظم الاتصال، ونظم الدفع، ونظم التعامل والتداول على المستوى الدولي والكوني، وبالشكل الذي معه انخفضت تكاليف العمليات عبر الحدود في جميع جوانب النشاط الاقتصادي بشكل عام والنشاط البنكي بشكل خاص. وقد أدى هذا اتجاه الأسواق الدولية إلى التوحد والاندماج في سوق عالمي واحد، وفي نطاق يحتاج العمل فيه إلى كيانات بنكية ضخمة مترابطة متكاملة لتؤدي وتقديم الخدمات البنكية بالسرعة الفائقة، والدقة الكاملة والفاعلية غير المحدودة... ويضاف إلى ذلك الانتشار الجغرافي في كافة الدول حتى تستطيع أن تستوعب مخاطر هذه العمليات، وفي الوقت ذاته تحتفظ بتوازنها وأدائها المتميز. وقد ضغط هذا بشدة على البنوك من أجل الأتي:

✚ تقوم معظم البنوك في الوقت الحالي بتقديم الخدمات البنكية الدولية أو ما يعرف بالخدمات عبر الحدود¹، وتعني قيام بنك في دولة ما بتوفير خدمات بنكية متنوعة إلى عملاء له مقيمين في دولة أخرى.

✚ إعادة الهيكلة التنظيمية للتوافق مع متطلبات العولمة.

✚ التخلي عن التقليدية والاتجاه للحدثة البنكية، وإلى ما بعد الحدثة وصولا للابتكارية الجهوية.

✚ التحرير الإداري، وتعدد مراكز اتخاذ القرار مع الترابط العضوي ما بين مراكز صنع القرار، اتخاذ القرار، وتنفيذ القرار، والاستفادة منه.

✚ ممارسة الحدثة البنكية بما تتطلبه من نظم ابتكار كثيفة الغنى، وليس مجرد الاستتباع للقائم أو المحاكاة والتقليد لما تم التوصل إليه، بل قيام البنوك بعمليات الإبداع والابتكار والخلق والامتداد الأفقي والراسي لنشاط البنك وخدماته.

¹ طه طارق، إدارة البنوك ونظم المعلومات المصرفية، دار الكتب للنشر، القاهرة، 2000، ص 119، 120 .

الفرع الثالث: أهداف العولمة البنكية

إن التحدي الحقيقي الذي تواجهه البنوك المحلية هو القدرة على عدم التعولم، أي القدرة على عزل نفسها عن تيار العولمة، وعلى هذا فإن العولمة البنكية تتجاوز مرحلة الضرورة، إلى نطاق الحتمية، لذلك لا بد على البنوك الانغماس في تيار العولمة البنكية وهذا لتحقيق الأهداف التالية:

- زيادة حجم السوق البنكي أمام البنك ليشمل جميع المستويات العاملة على مستوى العالم بأشخاصها المعنوية أو الطبيعية.
- تنمية القيمة المضافة وتأكيد الربحية وزيادة المردود بشكل كامل كلي وبشكل منتشر جزئي على مستوى العالم كله.
- تحقيق التوازن الحركي بين الموارد بأنواعها المختلفة وبين مجالات التوظيف بامتداداتها النشاطية المتنوعة على مستوى العالم كله.
- إحداث تقدم ملموس وحيوي في أنشطة البحث والتطوير في البنوك لتحسين الأداء والدخول إلى مجالات جديدة أفضل وراقي، مع عدم تجاهل نظرية التخصص وتقسيم العمل، وكذلك مراعاة نظرية التكامل والكتل البنكية، والاستفادة من التوافقية الزمانية والمكانية، والاختلاف والفروق الفردية بين المجتمعات البشرية في تقديم خدمات بنكية متميزة أكثر إشباعاً وفاعلية ... وفي الوقت ذاته تضمن للبنك قدرة عالية على استيعاب المتغيرات، وامتصاص أي تأثيرات سلبية لها.¹
- زيادة القوة المالية وتدعيم المركز المالي للبنك بالشكل الذي يجعله قادراً على تمويل عملية العولمة البنكية بجوانبها الانتشارية الجغرافية، وجوانبها الخاصة بالمزايا التنافسية الحيوية. تحقيق فعالية غير محدودة في إعادة هيكلة البنك من الداخل لتصبح أنشطته: التخطيط، والتنظيم، والتوجيه، والتحفيز، والمتابعة جماعية ارتقائية فعالة نشطة توفر كافة الإمكانيات والطاقات، وتقضي على كافة نواحي الإهدار، وفي الوقت ذاته دافعة ومحفزة على الابتكار والإبداع والتحسين المستمر.

¹ محسن أحمد الخضري، العولمة الاحتجاجية، مرجع سبق ذكره، ص 270.

المطلب الثالث: متطلبات تفعيل أداء البنوك في ظل العولمة البنكية

تعد العولمة البنكية بمثابة تيار متدفق مستمر، تتحدد بناء عليه الارتكازات، والتوجهات والهوية البنكية للبنك الذي يشق طريقه نحو العولمة. وهي عملية تحتاج إلى إدراك أن البني الذاتية للبنك يجب أن تنمو بالشكل الذي يمكنها من تخطي الحدود ونشر شبكة فروعها ووحداتها على مستوى العالم و في إطار يتصف بكونه:

✚ متكامل الخدمات والأنشطة البنكية.

✚ متوافق مع المتغيرات والمستجدات البنكية.

✚ متسق مع الأوضاع والإمكانيات والموارد المتوفرة للبنك.

ومن هنا لا بد من متطلبات لتفعيل أداء البنوك في ظل العولمة تكون منبعثة من داخل البنك، وليس وضع نظام نمطي يتم استيراده من الخارج، أو نقله من مصارف وبنوك أخرى، وذلك لتحقيق الفاعلية ولتمكين البنك من تحقيق العولمة البنكية ومن أهم هذه المتطلبات نجد:

– إعداد وتصميم إستراتيجية البنك العليا للعولمة البنكية، وإجازتها واعتمادها، وتعميمها على كافة العاملين بالبنك، وزرع العقيدة الإستراتيجية داخل كل منهم، والقضاء على كافة أشكال المقاومة الذاتية داخلهم نحو التطوير من أجل العولمة. فالإستراتيجية رؤية طموحة يستغرق تنفيذها عقدين من الزمن على الأقل ويتم إعدادها من أجل:¹

✚ التواجد المستقبلي الجمهوري واسع الانتشار والمدى.

✚ التوحد والتماسك، والانضباط والتواصل بدون فواصل أو انقطاع.

✚ الولاء والانتماء الشديد الذي يكفل تحقيق الاستفادة القصوى من العمالة البشرية، ومن الإنفاق

الاستثماري الذي تم فيها، وتقليل معدل الدوران للعمالة إلى أدنى درجة ممكنة.

– تصميم سياسات مرحلية لتطبيق العولمة، واعتماد نتائجها، وفترة تنفيذ كل منها، توفير متطلبات تنفيذها المادية والبشرية، وما تحتاجه على المستوى العام من:

✚ سياسة لإنتاج الخدمات البنكية التي سيتم تقديمها عالميا واكتسابها لمزايا تنافسية خاصة في مجال

الجودة الشاملة المتضمنة:

• السرعة التي لا تحتل أي تأخير.

¹ محسن أحمد الخضري، العولمة الاحتجاجية، مرجع سبق ذكره، ص ص 272، 273.

- الدقة الكاملة التي لا تترك مجالاً لقصور أو احتمال الخطأ.
 - الفاعلية الاشباعية المتنامية التي تحقق الرضا التام للعميل.
- ✚ سياسة لتسويق الخدمات البنكية، وبناء الانطباع الجماهيري والصورة الذهنية الايجابية عن البنك على مستوى العالم، والتي يجب أن تكون قادرة على تحقيق النفاذية المتواصلة والتوسع والانتشار، وفي الوقت ذاته تستطيع أن تطور من ذاتها في المجالات الرئيسية التالية:
- ✚ مجال نشر فروع البنك وإحداث التكامل الأدائي والاعتمادية المتبادلة بين الفروع بعضها البعض، وبينها وبين إدارات البنك الرئيسي للبنك في الوقت ذاته.
 - ✚ مجال الترويج وأنشطته: الإعلان والإعلام والبيع الشخصي وتنمية العمليات البنكية، وبالشكل الذي يؤدي إلى الكفاءة الترويجية الكاملة للبنك ككل ومنتجاته بشكل خاص.
 - ✚ تسعير الخدمات البنكية لامتلاك مزايا تنافسية موازية للدقة والسرعة والإشباع وفي الوقت ذاته بتكلفة تنافسية.
- ✚ سياسة إعداد وتأهيل الكوادر البشرية من أجل العولمة، وإكسابهم الخبرة والمعرفة والارتقاء بقدراتهم، وصقل مهاراتهم وشحن مواهبهم الإبداعية الابتكارية.
- ✚ سياسة توفير الموارد اللازمة من أجل تحقيق العولمة.
- **تصميم وإعداد الخطط التكتيكية اللازمة للتواجد على مستوى العالم، وما يتصل بها من أنشطة بنكية من بينها:**
- ✚ الإيداع وتلقي الودائع وتحويل الأموال عالمياً.
 - ✚ الإقراض التجاري العالمي.
 - ✚ تمويل المشروعات والأصول المرتبطة
 - ✚ خدمات التجزئة والبنك الشخصي الدولية.
 - ✚ إدارة المخاطر للأنشطة البنكية عبر الحدود وتقييم المخاطر الكونية المرتبطة بها.
 - ✚ إدارة التدفقات النقدية الساخنة على المستوى الكوني.
 - ✚ تدوير استثمارات رؤوس الأموال الدولية، وإعادة ضخ واستثمار عائدها والقيام بحسابات الاستثمار وفقاً لأسعار الصرف الخاصة بكل عملة.
 - ✚ إدارة مديونيتها الدولية وإعادة التسديد الدولية.

✚ إدارة المشتقات والخيارات الخاصة بالأوراق المالية الدولية.

✚ إدارة حقوق الملكية الدولية.

✚ إدارة عمليات الاندماج والحياسة وتقديم الخدمات البنكية.

✚ إدارة عمليات الاستثمار الدولية.

المطلب الرابع: تحرير المعاملات المالية والبنكية، المزايا والتحديات العالمية

كلما توسعت التجارة العالمية كلما ازدادت الأهمية الاقتصادية نحو الصادرات، واشتدت المنافسة وأخذ العملاء يطالبون بحلول مالية أكثر تقدماً. وبشروط تنافسية أفضل لتمويل التجارة يتطلب ذلك من البنوك ما يلي:¹

1. تفهم مدى وكيفية تأثير اتفاقيات التجارة الدولية والتكتلات التجارية الناشئة عنها والاتجاهات العالمية على قاعدة العملاء.
2. التعرف على فرص الأسواق الدولية المستهدفة وتقييمها وكذلك تقييم مخاطرها واحتياجاتها المالية.
3. استهداف المركز المناسب في السوق الدولية الذي يلاءم القوة التنافسية للمصرف والاستعداد لتقبل المخاطر الدولية.
4. إيجاد الحلول الفاعلة والاقتصادية وفي الوقت المناسب.

الفرع الأول: المزايا المحتملة لتطبيق اتفاقية تحرير تجارة الخدمات البنكية والمالية

رغم أن حوالي 65 دولة حتى نهاية عام 1999م لم تتضمن اتفاقية تحرير التجارة في الخدمات البنكية والمالية عن إجمالي الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية البالغ عددهم 135 دولة حسب المؤتمر الوزاري الثالث للمنظمة الذي عقد في سياتل في ديسمبر عام 1999م. فإن الكثير من الدراسات والتحليلات أشارت إلى أن هناك العديد من المزايا التي يمكن أن تتحقق من تطبيق اتفاقية تحرير تجارة الخدمات البنكية والمالية، ولعل من أهمها:²

- تحرير تجارة الخدمات المالية والبنكية يجعل القطاع أكثر كفاءة واستقرار.

¹ خالد وهيب الراوي، العمليات البنكية الخارجية، دار المناهج، الطبعة الثانية، 2000، ص 23.

² عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سابق، ص 128.

- اتساع السوق البنكية نتيجة تحرير تجارة الخدمات المالية يؤدي إلى تعاظم الاستفادة من اقتصاديات الحجم من خلال تزايد عمليات الاندماج البنكي وكذلك تعميق المنافسة من عمليات الخصخصة حسب المميزات التي يمكن أن تنتج منها:

✚ تخفيض تكاليف الخدمات البنكية كلما اشتدت درجات المنافسة و الاندماج البنكي.

✚ توفير المزيد من الخدمات البنكية للعملاء، حيث يستطيعون الحصول على جميع احتياجاتهم من الخدمات البنكية.

✚ المنافسة تدفع البنوك إلى تخفيض العمولات وتخفيض فروق أسعار الفائدة ما بين القروض والودائع وتحسين الإدارة وزيادة الكفاءة.

- تحرير تجارة الخدمات تؤدي إلى تحسين جودة الخدمة للعملاء، فمع تزايد المنافسة تتجه البنوك إلى تلبية احتياجاتهم الخاصة والتمويلية فمن المحتمل مثلاً أن يستفيد المودعون من النصائح الخاصة باستراتيجيات الاستثمار.

- يؤدي تحرير التجارة في الخدمات البنكية إلى المزيد من المنافع في مجال نقل المعرفة والتكنولوجيا ويشمل ذلك معرفة أفضل الممارسات الإدارية والمحاسبية ومعالجة البيانات واستخدام الأدوات المالية.

- يتيح تحرير التجارة في الخدمات المالية للعملاء والشركات اختيار المزيج المناسب للتمويل وزيادة حجم التمويل وطرق تحديده.

- تمكن عمليات التحرير في تجارة الخدمات البنكية من تخفيض مخاطر السوق وتساعد في تعميق وتوسيع الأسواق المالية من خلال حجم المعاملات ومجال الخدمات.

- عملية التحرير تؤدي إلى تحسين السياسة النقدية، فالسقوف الائتمانية وأدوات التحكم في الائتمان بطريقة مباشرة يمكن أن تستبدل بأدوات عملية غير مباشرة مثل عمليات السوق المفتوحة التي تساعد على تطوير وتنمية أسواق المال.

- كلما زادت درجة تحرير الخدمات المالية والبنكية كلما زاد تدفق رأس المال من الدول ذات الفائض في رأس المال إلى الدول التي لديها عجز أو نقص في رأس المال مما يؤدي إلى انخفاض تكلفة الاستثمار من خلال انخفاض سعر الفائدة بالنسبة للدول التي تعاني عجز أما بالنسبة للدول التي تعاني (فائض)، فإنها يمكنها أن تقوم بتصدير رأس المال ومن ثم تستطيع أن ترفع من عوائد استثمار رؤوس الأموال.

- تحرير تجارة الخدمات البنكية والمالية في النهاية يؤدي إلى تعميق العولمة المالية بما يحمله ذلك من الكثير من المزايا والفرص والتعامل على أساس الكفاءة والتخصيص الكفاء للموارد والتحفيز الدائم لمواجهة ما تحمله تلك العولمة المالية من مخاطر ومحاذير.

الفرع الثاني: التحديات التي تواجه تحرير تجارة الخدمات البنكية المالية

يمكن القول أن عمليات تحرير تجارة الخدمات البنكية والمالية تخلق العديد من التحديات أمام حكومات العديد من الدول، كذلك العاملين في المجال البنكي وصانعي السياسة النقدية والبنكية وهو ما يتطلب تحديث البنوك والعمل البنكي للتكيف بفاعلية وكفاءة مع تلك التحديات ويمكن ذكر أهم هذه التحديات فيما يلي:

- تزايد الخوف من أن تسيطر البنوك والمؤسسات البنكية الأجنبية على السوق البنكية المحلية بعد تحرير تجارة الخدمات البنكية وأنها سوف تضمن استخدام مواقعها في السوق المحلية.

- التخوف بالألا تقوم البنوك والمؤسسات البنكية الأجنبية سوى بخدمة القطاعات المربحة من السوق فقط والتي يشار إليها بالاختيار المفضل بما يحمله ذلك من مخاطر وعدم وصول الخدمة البنكية إلى قطاعات معينة (أقاليم معينة).

- تحرير تجارة الخدمات البنكية، يؤدي إلى حدوث أزمات للبنوك وأزمات مالية ولعل ذلك يعتبر من أهم التحديات والآثار السلبية للعولمة المالية، ولكن المحليين الاقتصاديين يرون أن:

✚ تحرير تجارة الخدمات المالية لا يتسبب في أزمات مالية، ولكن وجود سياسات اقتصادية كلية و سياسات تنظيمية هو الذي يمكن أن يثير المشاكل.¹

✚ وأن الأسباب الأساسية لمشكلات القطاع المالي تكمن في السياسات غير السليمة للاقتصاديات الكلية والتنظيم والإشراف الحكومي غير المناسب والتدخل غير السليم في الأسواق المالية ومع ذلك فإن تحرير التجارة من الممكن أن يزيد من احتمال أو حجم الصعوبات التي تواجه القطاع المالي فقط.

- إن تحرير تجارة الخدمات البنكية يخفض من قدرة البنوك والمؤسسات البنكية المحلية على الاستمرار في ظل أداء ضعيف وذلك لأن المنافسة المتزايدة تخفض من ربحية وعوائد القطاع البنكي.

- إن تحرير تجارة الخدمات البنكية والمالية يمكن أن تؤثر سلبا وبطريقة غير مباشرة على الاستقرار المالي ويؤدي إلى زيادة قابلية تدفقات رأس المال للتقلب وبذلك فإن عمليات التحرير تعوض استقرار الاقتصاد الكلي

¹ طارق عبد العال حماد، مرجع سبق ذكره، ص 36.

والنظام البنكي والمالي.¹ ولكن هذا الادعاء لا يدعمه الدليل العملي فمعظم مؤشرات التقلب المالي قد انخفضت خلال العقد المالي في كل من الدول الصناعية والدول النامية، وفقا لما ذكره البنك الدولي في (1997)²، فإن قابلية تدفقات رأس المال المتقلب قد انخفضت في الثمانينات والتسعينات ولوحظ ذلك بشدة في آسيا وإفريقيا.

- هناك تخوف من أن تحرير تجارة الخدمات البنكية والمالية يؤدي إلى تزايد التعامل مع المشتقات البنكية والمالية، والتي ينظر إليها دائما على أنها منطقة خطر ولها المخاطر السوقية المعروفة.³ والجدير بالذكر هو تحرير التجارة في مناخ سياسي غير مناسب من الممكن أن يجعل تأثير الصدمات يتفاقم ومع ذلك فإن التحرير يحسن من القدرة على استيعاب هذه الصدمات. إن القابلية للتقلب في شروط التجارة ومعدلات الفائدة الدولية وأسعار الصرف يمكن للنظام التجاري التحرري الذي يسمح بالتدفقات الحرة لرأس المال أن يسهل من المشكلات قصيرة الأجل في ميزان المدفوعات لأن وجود المؤسسات الأجنبية قد ساعد على الاستقرار في الأنظمة المالية في عدة بلدان عند ظهور الأزمة المكسيكية والآسيوية.

- التخوف من عدم قدرة البنوك المحلية على المنافسة في السوق البنكي العالمي، وهو ما يتطلب على الحكومات أن تسعى بكل الوسائل الممكنة في إعداد البنوك والمؤسسات البنكية المحلية بيئة أكثر تنافسية، ويتم ذلك من خلال محاولات تخفض تكاليف التشغيل من خلال تحسين الكفاءة أو الاستثمار في تكنولوجيا بنكية حديثة و تشجيع التحول نحو الاندماج البنكي.⁴

- إن تحرير تجارة الخدمات البنكية والمالية قد يسمح بفشل أحد البنوك أو أكثر وإفلاسها وهو ما يمكن أن يؤدي إلى أزمة في السوق البنكية حيث أن فقد الثقة يؤدي إلى الاندفاع والهجوم على البنوك لسحب ما فيها من أموال المودعين والمفوضين وأن هذا بدوره من الممكن أن يزعزع الثقة في الجهاز البنكي كله ويهدد بقوة استقرار الاقتصاديات الكلية والنشاط الاقتصادي.

- تحرير قطاع الخدمات المالية يتطلب مناخ مستقر للاقتصاديات الكلية حتى يتم الاستفادة كلية من مزاياه، إن التضخم و العجز الكبير في الموازنة وأسعار الصرف غير المدعومة باقتصاد كلي يمكن أن يكون لها تأثير عكسي على الاندماج مع النظام المالي العالمي.

وعليه تشكل تحدي على الدول من أجل إيجاد سياسة نقدية موجهة نحو الاستقرار. وأسعار الصرف وسياسة مالية سليمة تدعم الاستقرار المالي، ومن أجل بناء استقرار اقتصادي على المستوى الكلي والحصول

¹ عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص 133.

² طارق عبد العال حماد، مرجع سبق ذكره، ص 40.

³ عبد المطلب عبد الحميد مرجع سبق ذكره، ص 135 .

⁴ المرجع السابق، ص 137

على الثقة في مرحلة التحول¹. كما تشكل هذه المرحلة أهمية أكبر من أجل إصلاح البنية الهيكلية للقطاع البنكي والمالي وفق ما يلي:

- ✚ منع استخدام النظام المالي لتحقيق أهداف تنطلق بالسياسة الموسوعة.
 - ✚ إعداد مؤسسات مالية تعمل في مناخ تنافسي متزايد وإيجاد مساحات من المشاورة تتحرك فيها المؤسسات لخدمة الجمهور.
 - ✚ تساهم الحكومة في توسيع وتعميق الأسواق المالية بمساعدة عمليات السوق المفتوحة لتحرير قطاع الخدمات المالية.
- لكن ذلك وفق الإشراف الفعال للبنك المركزي في الوقاية والمتابعة وتحسين توجيه البنوك والمؤسسات البنكية المحلية ويحدد المشكلات في مرحلة مبكرة. وهو ما يسمح بوجود المزيد من الوقت لاتخاذ التدابير اللازمة لعلاج الأزمات والمشكلات قبل وقوعها وهو ما يؤدي إلى تعميق الاستقرار في النشاط البنكي.
- وكغيرها من دول العالم أثرت العولمة المالية على النظام البنكي الجزائري حيث شرعت الجزائر في تطبيق مجموعة من الإصلاحات الاقتصادية منذ بداية عقد التسعينات من أجل تغيير نمط تسيير الاقتصاد، من الاقتصاد المخطط أو الموجه إلى اقتصاد السوق، وتقليل درجة تدخل الدولة في الاقتصاد، وإفساح المجال للمبادرة الخاصة. حيث مست الإصلاحات جميع القطاعات الاقتصادية، وكغيره من القطاعات، شهد القطاع المالي والبنكي أولى الإصلاحات باعتماد قانون النقد والقرض في أفريل 1990م، ولقد كان الهدف الأسمى للقانون تنظيم القطاع البنكي والمالي، وإعطاء حرية أكبر للبنوك في ممارسة الوظيفة البنكية وهذا ما سنحاول إيضاحه من خلال الفصل الثاني.

¹ طارق عبد العال حماد، مرجع سبق ذكره، ص 41-44

خلاصة

من خلال عرضنا لمختلف عناصر الفصل تبين لنا أن العولمة الاقتصادية في معناها الشامل تعني تحرير العلاقات الاقتصادية القائمة بين الدول من السياسات والمؤسسات الوطنية والاتفاقيات المنظمة لها وهذا بخضوعها التلقائي لقوى جديدة أفرزتها التطورات التقنية والاقتصادية، لتعيد تشكيلها وتنظيمها وتنشيطها بشكل طبيعي على مستوى العالم بأكمله كوحدة واحدة، وأنها ستؤدي إلى صياغة جديدة لنظام يحكم العالم كوحدة متكاملة الأجزاء بشكل طبيعي ودون حواجز أو حدود. ومن ثم فإن العولمة تعني أن تصير بلدان العالم المختلفة خاضعة لنظام عالمي مسير بقوانين طبيعية حتمية، فتصهر فيه اقتصاديات هذه البلدان بلا سياسات وطنية وبما يحقق مصالح الجميع.

وتعتبر سياسات التحرير المالي والبنكي من أهم حتميات تجسيد العولمة المالية الرامية إلى المزيد من التحرر الاقتصادي، واستجابة لمتطلبات التطورات الاقتصادية العالمية التي تقوم على التحرر من القيود و العراقيل التي تحول دون حرية النشاط البنكي على المستوى المحلي والدولي، ولقد بدأت عملية التحرير البنكي في الدول المتقدمة ومن الاقتصاد المخطط إلى اقتصاد السوق، إذ لا يمكن للتحرير الاقتصادي أن يكتمل إلا بالاهتمام بإصلاح القطاع البنكي وتحريره، كما ساهمت المؤسسات المالية الدولية وعلى رأسها صندوق النقد الدولي بالتعجيل بعملية التحرير اكتملت بتوسع أنشطة البنوك وتدويلها، وتوسعت لتشمل العديد من الدول النامية خاصة الدول التي عرفت بالاقتصاديات المتحولة أو الانتقالية من خلال البرامج التي يقترحها على الدول ضمن برامج الإصلاح الاقتصادي والتعديل الهيكلي.

كما يمكن القول أن التغيرات البنكية العالمية التي عكستها العولمة المالية على أداء وأعمال البنوك خاصة الاتفاقية العامة لتحرير تجارة الخدمات، أدت إلى ظهور ونمو كيانات بنكية جديدة، والتي تعتبر انقلاباً واضحاً في عالم البنوك. إذ أن الكيانات البنكية العملاقة بحكم علاقات القوة الاقتصادية الضخمة والحجم الاقتصادي الكبير والأداء الاقتصادي الفائق، أصبحت تملك قدرة عالية على التأثير في شكل واتجاهات السوق البنكي العالمي المتعاطم النمو والمتسارع في الانتشار والاتساع من خلال التواجد في كافة أنحاء العالم، من خلال إرساء مفهوم العولمة البنكية، التي تدفع البنوك إلى التواجد بفاعلية في كافة ميادين النشاط الاقتصادي بامتداداته الجغرافية الواسعة. وفي الوقت ذاته فإن الارتباط العضوي بالتجمعات والتكتلات البنكية يعتبر أساساً لوصول البنك إلى الحجم الاقتصادي الكبير الذي يتيح وفورات النطاق والسعة البنكية. وقد أدى ذلك إلى ارتباط عمل البنك بالتكامل البنكي الذي يقوم على التخصص وتقسيم العمل، والذي يعظم من جودة الأداء ويرتقي بمستوى القدرة على الإشباع.

الفصل الثاني

تطور المنظومة البنكية الجزائرية

بين الاشتراكية وسياسات التحرير المالي

تمهيد:

يعد القطاع المالي والبنكي من أهم القطاعات الاقتصادية، وأكثرها تأثراً واستجابة للتطورات الاقتصادية العالمية التي أفرزتها العولمة، والتي تمثلت أهم معالمها في موجة التطورات والتحويلات الجذرية التي كان في صدارتها الاتجاه المتزايد نحو التحرر من القيود وإزالة المعوقات التشريعية والتنظيمية والسماح للمؤسسات المالية والبنكية بالعمل في ظل اقتصاد السوق الذي تحكمه المنافسة. حيث تعتبر البنوك الركيزة الأساسية في النظام المالي، فهي تمكن اقتصاد أي بلد من أداء وظائفه المختلفة لا سيما في ظل التطورات المتسارعة والمتلاحقة التي تشهدها أسواق النقد والمال العالمية، ولم يصبح الدور الذي تمارسه البنوك مقتصرًا على دور الوساطة بل تعداه إلى المصارف الشاملة، مما تطلب من الصناعة البنكية الدولية عامة والجزائرية خاصة تمتلك القدرة على مواكبة التطورات.

وباعتبار الجزائر واحدة من الدول التي تشهد مرحلة انتقالية من الاقتصاد المخطط إلى الاقتصاد الذي تحكمه السوق، فقد باشرت في إجراءات التحرير الاقتصادي الذي أدى إلى خوصصة القطاع العام وتحرير القطاع الخاص، الذي وجب أن يصاحبه تحرر مالي وبنكي، يؤدي إلى زيادة حرية البنوك والمؤسسات المالية في توجيه مواردها للمؤسسات الاقتصادية، وترك المجال للبنوك الخاصة لممارسة العمليات البنكية بمختلف أنواعها من خلال صدور قوانين تشريعية تنظم عملها.

وشهد النظام البنكي الجزائري تطورات هامة، حيث بعد الاستقلال انتهجت الجزائر النموذج المخطط القائم على التخطيط المركزي عامة والتخطيط المالي خاصة، لذلك بادرت السلطات إلى وضع جهاز بنكي ومالي وطني يتلاءم مع متطلبات ونموذج التنمية من خلال مركزية قرار تمويل المؤسسات الذي انجر عنه عدة مساوئ ومع دخول الجزائر مرحلة الإصلاحات الاقتصادية، تعزز إصلاح القطاع البنكي بصفته الركيزة الأساسية للاقتصاد بصدور قانون النقد والقرض، الذي جاء إيدانًا بالانتقال إلى اقتصاد السوق ليعطي للجهاز البنكي استقلالية في القرار، وحرية في التعامل وفي تقديم القروض وتصحيح العلاقة بين البنك والمؤسسة الاقتصادية لذلك سنحاول التطرق من خلال هذا الفصل إلى النقاط التالية:

- تطور المنظومة البنكية في ظل الاقتصاد الموجه خلال الفترة (1962م. 1986م).
- تطور المنظومة البنكية في ظل قانون النقد والقرض رقم (90/10).
- إفلاس البنوك الخاصة الجزائرية والترتيبات الجديدة الواردة في قانون النقد والقرض.
- التحديات التي تواجهها البنوك الجزائرية في ظل انتشار سياسات التحرير المالي.
- استراتيجيات تطوير أداء البنوك الجزائرية في ظل تطبيق سياسات التحرير المالي.

المبحث الأول: المنظومة البنكية في ظل الاقتصاد الموجه خلال الفترة (1962م - 1988م)

نشأت المؤسسات المالية والبنكية الجزائرية الحديثة في ظل الاستعمار الفرنسي للجزائر، حيث كانت في خدمة اقتصاد ليبرالي يخدم فرنسا بشكل خاص وأوروبا بشكل عام، ثم أمتت هذه المؤسسات في ظل الاستقلال وأصبحت تابعة لما يعرف بالقطاع العام تماشيا وطبيعة النظام الاقتصادي الذي تبنته الجزائر بعد الاستقلال، ثم عرفت هذه المؤسسات إصلاحات هيكلية وتنظيمية أملت الظروف الاقتصادية، حيث تميزت المنظومة البنكية الجزائرية في هذه المرحلة بثلاث فترات، وسنحاول من خلال هذا المبحث التطرق إليها من خلال النقاط التالية:

- مرحلة تكوين النظام البنكي الجزائري 1962م - 1970م.
- المنظومة البنكية في ظل الإصلاح المالي لسنة 1971م.
- الإصلاحات البنكية في ظل المخطط الوطني للقرض لسنة 1986م.
- قراءة في قانون استقلالية المؤسسات الاقتصادية رقم 06/88.

المطلب الأول: مرحلة تكوين النظام البنكي الجزائري 1962م - 1970م

ورثت الجزائر بعد الاستقلال نظاما بنكيا يتجاوز 20 بنكا،¹ يتناسب مع أهداف المستعمر الفرنسي الليبرالية، في حين أن النظام البنكي الوطني اتبع التنظيم الذي يركز على التخطيط المركزي وفقا لمبادئ الاشتراكية، فظهرت بذلك ازدواجية وجود نظامين واحد قائم على أساس ليبرالي والآخر قائم على أساس اشتراكي تابع للدولة، وبالتالي عجز البنك المركزي على احتواء النظام البنكي ككل، وتسييره وفقا للتوجهات الجديدة للدولة.²

فظهر مشكل تمويل واضح خاصة لهروب كبير لرؤوس الأموال إلى فرنسا لسحب الودائع البنكية وإعراض البنوك الأجنبية عن تمويل الاقتصاد الوطني، فلم يكن أمام السلطات الجزائرية إلا اتخاذ إجراءات إستراتيجية لاسترجاع سيادتها النقدية والاقتصادية كخطوة أولى و تأمين البنوك بعد ذلك.

ولقد كان من الأهداف الأساسية للجزائر المستقلة في الميدان المالي، تأمين هذا النظام البنكي الأجنبي، وتأسيس نظام بنكي وطني تسيطر عليه الدولة، ويضطلع بتمويل التنمية، ومن الأسباب التي تكون قد كرس

¹ M.E.Benissad : Essai d'analyse monétaire avec référence a l'algerie ,OPU, alger,1975, p 16

² شاكر الفزوني، محاضرات في اقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2000، ص 55.

هذه الرؤية ودعمت هذا التوجه وسرعت هذا المسار، هو رفض البنوك الأجنبية القيام بتمويل عمليات التراكم (الاستثمار) التي تقوم بها المؤسسات الوطنية، واقتصرها إلى حد كبير على تفضيل تمويل عمليات الاستغلال للمؤسسات التي تتمتع فقط بملاءة مالية جيدة، وتمويل عملية التجارة الخارجية، وقد وجد البنك المركزي نفسه في غالب الأحيان عاجزا عن التحكم في هذه البنوك وإلزامها على القيام على تمويل الاقتصاد الوطني.¹

الفرع الأول: استرجاع السيادة الاقتصادية والنقدية

قامت السلطات الجزائرية باتخاذ إجراءات إستراتيجية لاسترجاع سيادتها النقدية والاقتصادية من خلال:

1. فصل الخزينة العامة للجزائر عن الخزينة الفرنسية: في 29 أوت 1962، فقامت بتأدية الوظائف التقليدية للخبزينة بشكل عام، إلى جانب تدخلها بشكل استثنائي في مجال تقديم قروض للاقتصاد كالتكفل بالأنشطة التقليدية الزراعية والصناعية استجابة لمتطلبات الاقتصاد.

2. إنشاء البنك المركزي الجزائري: Banque Centrale d'Algérie

تم تأسيس البنك المركزي الجزائري بمقتضى القانون رقم 62-144 الصادر في 13 ديسمبر 1962 ويعتبر البنك حسب هذا القانون مؤسسة عمومية ذات طابع تجاري تتمتع بالشخصية والاستقلالية المالية، وقد كلف بعدها بمهمة البنك المركزي بصفته بنكاً للإصدار النقدي، وكذا إشرافه على البنوك الثانوية (بنك البنوك).

كما اعتبر الممول والمسير للشؤون النقدية للدولة، لكن تمتع البنك المركزي بهذه الوظائف لم يكن بصفة مطلقة، وهذا يعود لطبيعة المرحلة التي كانت تحياها الجزائر، إذ بموجب قانون المالية لسنة 1965 وضع البنك المركزي كلية لخدمة الخزينة العامة، وهذا بمنحها تسبيقات غير منتهية، ولا مشروطة الشيء الذي قلل من دور البنك المركزي في الاقتصاد الجزائري آنذاك، إذ لم يتعد دوره وظيفة المحاسب البسيط للخبزينة، ونجم عن ذلك الكثير من اللامبالاة في الإصدار النقدي بدون مقابل، مما أدى إلى بداية تكوّن الاختلالات النقدية التي أصبحت فيما بعد هيكلية، وقد تعود الظروف التي يعرفها الاقتصاد الجزائري اليوم هي في مجملها نتيجة اللامبالاة الناتجة عن هذا الظرف بالذات.

3. إنشاء الصندوق الجزائري للتنمية: Caisse Algérienne de Développement de l'Algérie

لمواجهة الفراغ الذي أحدثه رفض البنوك الأجنبية تمويل الاقتصاد، جاء إنشاء الصندوق الجزائري للتنمية

¹ طاهر لطرش، تقنيات بنكية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2002، ص 179.

الفصل الثاني: تطور المنظومة البنكية الجزائرية بين الاشتراكية وسياسات التحرير المالي

بمقتضى القانون رقم 165-63 الصادر في 7 ماي 1963م، ليأخذ مكان مجموعة من المؤسسات الفرنسية

وهي:¹

Crédit Foncier	- القرض العقاري
Crédit National	- القرض الوطني
Caisse des dépôts et consignations	- صندوق الودائع والأمانات
Caisse des marchés de l'état	- صندوق أسواق الدولة
Caisse d'équipement et de développement de L'Algérie	. صندوق تجهيزات وتنمية الجزائر

أنشأ الصندوق كبديل لهذه المؤسسات، كما وضع كأداة لتنمية متعدد الأبعاد يمارس عدة وظائف:²

- **وظيفة بنك استثمار:** الصندوق هو أساسا بنك استثمار، يقدم قروض متوسطة وطويلة الأجل بشكل خاص لإنجاز برامج ومخططات التنمية.
- **وظيفة بنك تنمية:** كبنك استثمار، وبنك أعمال الصندوق مكلف بترقية المؤسسات خاصة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- **وظيفة الوساطة المالية:** كوسيط مالي، يمكن لصندوق القيام بكل العمليات على القيم المنقولة لحسابه الخاص ولحساب الغير.
- **وظائف أخرى للصندوق:** يمكن لصندوق في إطار علاقاته مع الخارج القيام بكل عمليات التجارة مع الخارج التدخل في سوق الصرف وتسيير بشكل مستقل موارده من العملة الصعبة، كما يلعب الصندوق دور وسيط بين المؤسسات المالية الدولية أو البنوك الأجنبية من جهة، والفاعلين الاقتصاديين الوطنيين أو البنوك الوطنية من جهة أخرى كما يلي:
- كعون مالي للدولة يلعب دور أساسي في تسيير ميزانية التجهيز للدولة.
- تقديم مساعدات واستشارات في تسيير المؤسسات الصناعية والتجارية وحتى الزراعية.
- ويعتمد الصندوق في تقديمه للقروض على تعبئة الادخار طويل الأجل المتأتي من أموال مدخرة من طرف هيئات ادخارية إجبارية، كما يمكن لصندوق إصدار أدونات الصندوق أو سندات متوسطة أو طويلة الأجل وكذلك شهادات استثمار تكون مضمونة من قبل الدولة، كما يمكنه الحصول من الخارج على كل

¹ القزويني شاكر، مرجع سبق ذكره، ص 63.

² Naas Abdelkrim, **le système bancaire Algérien**, Maisonneuve & Larose, France, 2003, P 33-34.

أشكال القرض الموجه لتمويل الاستثمار، وهو مكلف بذلك بكل خطوط القرض الحكومي. وعدم تمكنه عمليا من تنشيط الادخار أدى إلى تدخل الخزينة العمومية في تقديم رؤوس الأموال له.

4. إنشاء الصندوق الوطني للادخار والتوفير: Caisse Nationale d'épargne et de Prévoyance

تأسس بالمرسوم رقم 64-227 في 10 أوت 1964م، ليحل محل: Caisse de Solidarité des départements et des communes d'Algérie كبنك ادخار، وأكملت له مهمة جمع الادخارات من ذوي الدخل المتوسطة لتمويل ثلاث أنواع من العمليات: قروض السكن، قروض للجماعات المحلية، إضافة إلى خدمات أخرى ذات منفعة اجتماعية، ولتشجيع الادخار اتخذ الصندوق مجموعة من الإجراءات:

- فتح شبائيك تشمل كل التراب الوطني للحصول على حد أقصى من الإيداع.
 - قبول حد أدنى للإيداع (10 دينار جزائري) دون وضع حد أقصى من الإيداع.
 - معدلات الادخار جاذبة خلال الستينات تحسب على أساس معدل إعادة الخصم للبنك المركزي.
 - ودائع الادخار تستفيد من ضمان الدولة والإعفاء من كل الضرائب.
 - الإعلان الترويجي في السنوات الأولى من إنشاء الصندوق خاصة تشجيع الادخار المدرسي.
 - تكريس يوم وطني للادخار (31 أكتوبر، اليوم العالمي للادخار).¹
- وقد حقق الصندوق نجاح في هذا المجال خاصة وأن الحافز الحقيقي للادخار هو فرصة حصول المدخر على سكن، وبذلك يمكن اعتبار الصندوق بنك حقيقي للإسكان.

واستكمالا للسيادة النقدية تم في 10 أبريل 1964م إنشاء عملة وطنية هي الدينار الجزائري على أساس غطاء ذهبي يعادل 0,18 غرام من الذهب النقي للدينار الواحد.² وإرساء نظام الرقابة على الصرف ومغادرة منطقة الفرنك الفرنسي.

الفرع الثاني: تأميم الجهاز البنكي الجزائري

ترددت البنوك المتواجدة حوالي 20 مؤسسة بنكية أجنبية في الجزائر.³ في تمويل القطاع العمومي الاشتراكي رغم ما لديها من سيولة نقدية كبيرة، واقتصرت على تمويل التجارة الخارجية وتمويل عمليات الاستغلال للمؤسسات التي تتمتع بملاءة مالية جيدة تطبيقا للقواعد التقليدية للبنوك من ملاءة ومردودية، ولعجز

¹ القزويني شاكور، مرجع سبق ذكره، ص 66.

² المرجع السابق، ص 56.

³ Benissad. M.E, Essai d'analyse monétaire avec référence à l'Algérie, 2 édition, OPU, Alger, 1980, P 12.

البنك المركزي على توجيه هذه البنوك نحو تمويل التنمية الوطنية، شرعت السلطات العمومية بعملية تأميم البنوك وإنشاء بنوك وطنية لتمويل النشاط بدلا من البنك المركزي والخزينة العمومية، فظهرت ثلاث بنوك أولية برأسمال عمومي هي:

1. البنك الوطني الجزائري : Banque Nationale d'Algérie

يعد أول بنك تجاري عمومي، تأسس بالمرسوم رقم 66-178 الصادر 13 جوان 1966م لكي يحل محل البنوك التالية:¹

- القرض العقاري للجزائر وتونس Crédit Foncier d'Algérie et de Tunisie
- القرض الصناعي والتجاري Crédit Industriel et Commercial
- البنك الوطني للتجارة والصناعة في إفريقيا Banque Nationale pour le Commerce et Industrie Afrique
- بنك باريس والبلدان المنخفضة Banque de Paris et des Pays - Bas
- صرافة الخصم لمعسكر Comptoir d'escompte de Mascara

يؤدي البنك عدة وظائف فهو بنك ودائع يقبل كل أشكال الودائع ويقدم كل أنواع القروض، ويقوم بكل العمليات مع الخارج، كما يؤدي البنك وظيفة بنك القطاع الاشتراكي كأداة للتخطيط المالي، ليأخذ مكان البنك المركزي في تمويل القطاع الزراعي ابتداء من سنة 1967م محتكرا التمويل الزراعي.

وباختصار يمكن القول أنه بنك ودائع واستثمار وبنك المنشآت الوطنية، وبنك يتوجه للداخل والخارج وبنك التسيير الذاتي الزراعي. ويعد هذا الأخير الأول في ميدان تجميع الموارد حيث يمثل مستوى الودائع المجمعة من البنك 70% من مجموع ودائع النظام البنكي عشية انطلاق المخطط الرباعي الأول.

2. القرض الشعبي الجزائري : Crédit Populaire d'Algérie

وبعد شهور من إنشاء البنك الوطني الجزائري تأسس القرض الشعبي الجزائري بالمرسوم رقم 66-336 الصادر في 14 ماي 1967م، ورث البنك مجموع البنوك الشعبية المنحلة في 31 ديسمبر 1966م وهي:

- البنوك الشعبية التجارية والصناعية (لكل من عنابة، وهران، قسنطينة، الجزائر).

Banque Populaire Commerciale et Industrielle d'Alger (d'Oran, de Constantine, D'Annaba).

Algérie' Banque Régionale du Crédit Populaire d - البنك الإقليمي للقرض الشعبي للجزائر

¹ القزويني شاكور، مرجع سبق ذكره، ص 59.

وقد اندمجت بالبنك فيما بعد 3 بنوك أجنبية بعد تأسيسها وهي:¹

Société Marceilaie de Crédit	شركة مرسيليا للقرض
Compagnie Française de Crédit et de Banque	الوكالة الفرنسية للقرض والبنك
Banque Mixte Algérie-Misr	البنك المختلط الجزائري
Banque Populaire arabe	والبنك الشعبي العربي

الجزائري. تم ضمه إلى القرض الشعبي

يلعب البنك دور بنك ودائع مستوى الودائع المستقطبة من البنك خلال المخطط الثلاثي لا تمثل سوى 10% من مجموع الودائع لدى النظام البنكي،² كما أوكل للبنك مهمة تمويل الفنادق والسياحة، الصيد والنشاطات الملحقة به والنشاط الحرفي والمهن الحرة.

3. البنك الخارجي الجزائري: Banque Extérieur d'Algérie

تأسس ثالث بنك بموجب المرسوم رقم 204-67 بتاريخ 1 أكتوبر 1967م، ليبرث البنوك التالية:

– القرض الليوني Crédit Lyonnais

– الشركة العامة La Société Générale

– قرض الشمال Crédit du Nord

. البنك الصناعي للجزائر ولحوض المتوسط: Banque Industrielle pour Méditerranée Barclay's Bank Limited l'Algérie et de la

البنك الخارجي الجزائري هو بنك ودائع، وله مكانة خاصة في مجال تنمية العلاقات المالية مع الخارج بالتخصص في تمويل المبادلات الخارجية وعمليات الصرف وترتيبها. وتخضع هذه البنوك إلى رقابة مفتشية وزارة المالية التي تمارس سلطة الوصاية عليها. وفي الأول من نوفمبر 1967م، تم جزئياً النظام البنكي بصفة نهائية من خلال سحب الاعتماد من البنوك الأجنبية بمقتضى القرار 53 لوزارة المالية تم سحب الاعتماد على

¹ القزويني شاكور، مرجع سبق ذكره، ص 60.

² NAAS Abdelkrim, Op.Cit, P 49.

صعيد عمليات التمويل العالمية¹. التي كان تهدف من القيام بها تهريب الأموال إلى الخارج، فانسحبت هذه البنوك وتم الإبقاء على مؤسستين أجنبيتين هما البنك الشعبي العربي، والشركة الفرنسية للقرض والبنك BPA، CFCB.

وفي هذه المرحلة كان على المؤسسات أن تضمن تمويل استثماراتها عن طريق البنك المركزي وكذا المصارف التجارية، لكن سرعان ما تبين أن الصندوق الجزائري للتنمية جهاز ممرز لاستثمارات المؤسسة حتى ولو تضمن التمويل الأولي، حيث واجهت هذه الأخيرة مشكلة عدم قدرتها في الحصول على قروض من البنوك التجارية، وهذا الرفض يعود إلى تخوف البنوك من المخاطر، بالإضافة إلى أن القروض تتم حسب ميزانية المعدات التي من المفروض أن يسيرها الصندوق الجزائري للتنمية من خلال الأموال التي يتقاضاها من الخزينة، ولكن لوحظ أن الصندوق الجزائري للتنمية يعتبر وسيط بين خزينة الدولة والمؤسسات العمومية، إذ ساهمت في إنشاء المؤسسات الجزائرية الأولى، وفي القيام ببعض عمليات الخزينة العمومية التي تتعلق بتسيير ميزانية التجهيز إلى غاية 1966م.²

ونظرا للعجز الكبير الذي كان يسود المؤسسات العمومية التي كانت تعاني اختلالا في بنيتها منذ بداية نشاطها، فان مواصلة عملية تمويل هذه الأخيرة تطلبت من البنوك التجارية اللجوء المتزايد إلى سلفات البنك المركزي، والاستدانة الخارجية للحصول على الموارد الناقصة، فيتم توفير السيولة عن طريق الإصدار النقدي بدون مقابل، ودون مراقبة القروض الموزعة، سواء على مستوى الخزينة أو من طرف مديرية التخطيط، اللذين تجاوزتهما ضخامة هذا العمل، ولا على مستوى البنوك التجارية.³


والشكل الموالي يبين طريقة تمويل مختلف قروض الاستغلال والاستثمار من طرف الجهاز البنكي والخزينة العمومية قبل 1971م.

¹ Benissad. M.E, **Economie du développement de l'Algérie**, 2e édition, OPU, Alger, 1979, P21

² نسيلي جهيدة، **أثر العجز المالي على المؤسسات الاقتصادية في الجزائر**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، جامعة الجزائر، الجزائر 2004-2005، ص38.

³ المجلس الوطني والاقتصادي والاجتماعي، **إشكالية إصلاح المنظومة المصرفية**، عناصر من اجل فتح نقاش اجتماعي، الدورة السادسة عشر، نوفمبر 2000، ص16.

شكل رقم (1-2): هياكل وقنوات التمويل لقروض الاستثمار والاستغلال في الجزائر في نهاية الستينات.



SOURCE: H, Benisaad, économie et développement en Algérie, opu, Alger ,1982 p19

لقد كان الأمر الذي ميز هذه الفترة، هو البحث عن كيفية ضمان استمرار تمويل الاقتصاد الوطني أمام قلة الموارد المالية من جهة، وعدم قيام القطاع البنكي الأجنبي بدوره من جهة أخرى، لكن أسلوب التمويل المنتهج تميز بتعارض طرق التمويل مع أهداف التنمية (أهداف القطاع البنكي وأهداف المؤسسات الوطنية) فنجد أن الخزينة تحل محل البنوك وتعمل كما لو كانت بنكا بتقديم مساعدات بشكل مباشرة، هذه الأخيرة غير واضحة في تسجيلها محاسبيا هل تسجل هذه الأموال على أنها مساعدات أو سلفيات¹.و لم تمارس البنوك أي رقابة في استعمال القروض فالسيولة متوفرة بعمليات الإصدار النقدي دون مقابل كما أن تخصص البنكي لم يتم

¹Benmalek Riad, la réforme du secteur Bancaire en Algérie, mémoire pour l'obtention de la maîtrise sciences économiques, option monnaie et finance), université des science sociale, Toulouse, France, 1998/1999 ,p18.

احترامه، وقيام البنك وحيد بتمويل عدة قطاعات مختلفة وغير متجانسة أمر صعب تجاوز قدرات البنوك خاصة وأنها تتلقى تعليمات من جهات مختلفة وعلى الخصوص من وزارة المالية، مما أدى إلى فقدان البنك المركزي لوظيفته كبنك البنوك وأصبح كأداة في يد الوصاية، وتميزت هذه المرحلة بنقص القروض الموجهة لمؤسسات الدولة وتوفر البنوك التجارية على مبالغ معتبرة من السيولة غير المستثمرة.

الفرع الثالث: خصائص المؤسسات المالية و البنكية خلال الفترة 1962م . 1970م

تماشيا والنظام الاقتصادي الاشتراكي الذي تبنته الجزائر بعد الاستقلال، لم يكن للمؤسسات البنكية والمالية دورا بارزا في تحقيق التنمية الاقتصادية المرجوة وإنما كانت أداة لتنفيذ مخططات الدولة المبنية على التسيير المركزي لقرارات الاقتصاد الوطني، و بواسطة منظومة التخطيط - الممثلة في كتابة الدولة للتخطيط آنذاك، والتي أصبحت في ما بعد وزارة التخطيط و التهيئة العمرانية - بصفتها وسيلة ضبط آليات الاقتصاد مما يوحى بالبعد الواضح لمتخذ القرار الفعلي عن مركز الأداء الإنتاجي، الأمر الذي يجعله جاهلا للمشاكل الفنية البسيطة والتي لها دور كبير في إنجاح العملية الإنتاجية، مما يستلزم تداخلا في الصلاحيات وتشعب التعقيدات البيروقراطية.¹

ويمكن تلخيص أهم خصائص ومميزات القطاع البنكي في هذه المرحلة في النقاط التالية:

- عدم وجود قانون بنكي موحد يحدد ويوضح العلاقة بين البنوك والبنك المركزي والخزينة وبالتالي ساد التناقض والتداخل في الصلاحيات بين هذه الأطراف.
- غياب دور البنك المركزي وعدم قيامه بمهامه الرئيسية كبنك للبنوك، واقتصار دوره في إعادة تمويل الخزينة والبنوك التجارية دون توجيه أو رقابة على تداولها في السوق.
- كانت البنوك عبارة عن صناديق توفر السيولة اللازمة لتمويل المؤسسات العمومية واستثمارات الدولة وعليه غاب هدف المردودية المالية لهذه البنوك وغابت الوظيفة الأساسية للبنوك وهي الوساطة المالية.
- غياب سلطة القرار على منح القروض للبنوك وغياب محفزاتها في تجميع الموارد.
- غياب المنافسة الحقيقية بين البنوك نتيجة التخصص.
- غياب القرض البنكي في تمويل المؤسسات وتكفل الخزينة بذلك.

¹A.BEN ACHENHOU, L'expérience algérienne de planification et de développement "1962-1982" Alger. O.P.U. 2ème édition, P:67

- اعتبار التسبيقات التي تمنحها الخزينة للمؤسسات العمومية بمثابة هبات.
- عدم إعطاء الأهمية لتكاليف المشروع ولمرودية رؤوس الأموال من طرف الأعوان الاقتصاديين (مؤسسات عمومية ، هيئات قرض).
- تعارض الجهاز البنكي الذي يبحث عن المردودية المالية، واحتياجات تمويل المؤسسات العمومية التي تتميز بدرجة كبيرة من الخطورة، مما أدى إلى وجود اختلالات في التمويل.
- اقتصار دور المصارف على توزيع الموارد المالية المتاحة على المؤسسات العمومية الموجودة وفقا لقائمة تعدها وزارة المالية.¹
- كل هذا أدى بالسلطات إلى القيام بإصلاحات مالية سنة 1971، أعطت رؤية جديدة لعلاقات التمويل وحددت أيضا طرق تمويل الاستثمارات.

المطلب الثاني: المنظومة البنكية في ظل الإصلاح المالي لسنة 1971م

لقد كان القطاع المالي الجزائري في هذه الفترة صغيرا ومجزءا، وضم عددا قليلا من المؤسسات البنكية، شركات التأمين وصناديق التقاعد، وكانت كلها ملكا للدولة وتعمل كأداة مالية لاستثمارات القطاع العام، وكانت هذه المؤسسات البنكية تكتفي بجمع مدخرات قطاع الأسر والمؤسسات، من خلال فروعها عبر الوطن، وتوجه هذه المدخرات إلى تمويل الواردات وعمليات المؤسسات العامة حيث خصصت بعض البنوك للتعامل مع المؤسسات العامة بشكل منفرد. وقد كانت الخزينة العامة تقوم بفرض الاكتتاب في السندات قصد الاستحواذ على مدخرات الأسر والشركات لتستخدمها أساسا في التمويل معتمدة على الاقتراض من البنوك وكان دور البنك المركزي ثانويا كما حددت أسعار الفائدة إداريا نتج عنه أسعار فائدة سالبة لا صلة لها بالواقع وقد شجع هذا الوضع طلب القروض من أجل استثمارات ذات التركيز الرأسمالي العالي.

كانت المؤسسات العمومية تعمل في غياب قيود مالية جدية وتخضع لأهداف الحكومة في مجال الأسعار والعمالة. وكان دورها سالبا، فلم تكن مخصصات القروض تستغل من أجل أنشطة تجارية مربحة، بل كانت بعيدة عن كل أساس تنافسي، فقد كانت البنوك التجارية تعمل دون أي تحفيزات على العمل البنكي ولم يمارس البنك المركزي دوره في المجال الرقابي على المصارف، مكتفيا بإعادة الخصم لتزويد البنوك التجارية بالسيولة، عملية شبه أوتوماتيكية روتينية، وكانت الأوراق المالية تخصم في البنك المركزي ضمن فئات مصنفة إداريا

¹ خالد منه، العلاقة بين المؤسسة والبنك، محاولة تقييم الأداء في ظل إصلاح المنظومة البنكية الجزائرية، مداخلة في ملتقى الشلف، مرجع سبق ذكره،

طبقت عليها حدود قصوى مختلفة مثلما كانت أسعار الفائدة تفضيلية تستفيد منها بعض القطاعات دون الأخرى مثل قطاع الزراعة والعقارات ومشاريع الاستثمار .

لقد كانت اغلب الاستثمارات تمول في هذه الفترة عن طريق القروض والتي يمكن تحديدها فيما يلي:¹

- قروض بنكية متوسطة الأجل تتم بواسطة سندات قابلة للخصم لدى البنك المركزي.
- قروض طويلة الأجل ممنوحة من طرف مؤسسات مالية متخصصة مثل البنك الجزائري للتنمية وتتمثل مصادر هذه القروض في الإيرادات الجبائية، وموارد الادخارات المعبأة من طرف الخزينة، والتي منح أمر تسييرها إلى هذه المؤسسات المتخصصة.
- التمويل عن طريق القروض الخارجية تكون مكتتبة من طرف الخزينة والبنوك والمؤسسات الاقتصادية،² بتصريح مسبق من طرف وزارة المالية.

الفرع الأول: مضمون الإصلاحات المالية لسنة 1971م

شهدت بداية السبعينات بعض الإصلاحات والتعديلات على السياسة المالية والنقدية تماشيا مع السياسة العامة للدولة في إطار الاقتصاد المخطط، حيث انشأ مجلس القرض والهيئة النقدية للمؤسسات البنكية بموجب الأمر رقم 41 . 47 الصادر في 30 جوان 1971م والمتضمن تنظيم البنوك،³ حيث أعطى هذا الأمر صلاحيات إضافية للبنك المركزي بعد ما كانت تنحصر مهامه في خدمة الخزينة العامة وذلك بمنحها قروضا بدون قيد أو شرط.

ولقد جاء الإصلاح المالي لسنة 1971م ليكرس منطق تخطيط عمليات التمويل ومركزيتها، في الحقيقة إن هذا الإصلاح يستجيب لثلاث اعتبارات أساسية وهي:⁴

1. ضرورة التوافق مع الفلسفة العامة للتنظيم الاقتصادي، وضرورة انسجام نظام التكميل مع هذا التوجه باعتباره مجرد أداة لتنفيذ التنمية التي تترجم في شكل مخططات.

¹ الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، مرجع سبق ذكره، ص 181

² سحنون بوعشة مبارك، تقييم هياكل ودورات التمويل في الجزائر، الملتقى الدولي المعنون ب: سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات - دراسة حالة الجزائر والدول النامية، جامعة بسكرة - الجزائر - 21-22/11/2006، ص9.

³ الأمر رقم **71 . 47 المتضمن مؤسسات القرض**، الجريدة الرسمية، العدد 55 الصادر بتاريخ 1971/7/6.

⁴ الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، مرجع سبق ذكره، ص ص 177، 178.

2. تعاضم مركزية قرارات الاستثمار مباشرة مع بداية المخطط الرباعي الأول 1971 . 1976 ويجب أن يتبع نظام التمويل هذا الاتجاه ضمنا لمبدأ الانسجام، حيث أن التحكم في التدفقات الحقيقية يجب أن يرافقه تحكم في التدفقات النقدية.

3. ضرورة تكريس نظام التمويل والاعتماد عليه لتحقيق أعلى مستوى من الأهداف على صعيد الاستثمار ولن يتم ذلك إلا بوساطة مركزية قرارات التمويل ومراقبة التدفقات النقدية.

الفرع الثاني: مبادئ الإصلاح المالي لسنة 1971م

تبلور هذا الإصلاح في شكله القانوني سنة 1971م، وذلك بإدخال بعض التعديلات على السياسة المالية والنقدية تماشيا والسياسة العامة للدولة، خاصة أمام عجز البنوك الوطنية عن تمويل الاستثمارات المخططة حيث جاء في إطار المخطط الرباعي الأول "1970م-1973م" بهدف إزالة الاختلال، وتخفيف الضغط على الخزينة في تمويلها للاستثمارات، إذ دعم هذا الإجراء التخصص البنكي و لقد حددت أهم مبادئه فيما يلي:

1. إجبار البنوك على تمويل المؤسسة الاشتراكية: حيث أصبح البنك مجبر على تمويل الاستثمارات عن طريق القروض المتوسطة وطويلة الأجل، إذ تعتبر وسيلة تخطيط في يد الدولة، يتم من خلاله التمويل بقروض قابلة للتسديد مع إلغاء التمويل بقروض نهائية، بسبب وجود مقابل من السلع والخدمات القابلة للبيع، والتي يمكن من خلالها تسديد القروض، الهدف من هذا حسب وزير المالية آنذاك هو التمكن من معرفة القدرة المالية والصناعية لكل مؤسسة ومعرفة مستوى مردوديتها.

2. إخضاع المؤسسة الجزائرية لرقابة البنك: والتي تتمثل حسب قانون المالية لسنة 1971م في:

1.2. التوطين البنكي: وهو تمركز حسابات المؤسسة وعملياتها البنكية لدى بنك واحد فقط، وهذا المبدأ مفروض لعدة أسباب :

- التوزيع الحسن للقروض.

- خلق علاقة ثقة ما بين البنك والمؤسسة.

- التسيير السهل لخزينة المؤسسة.

2.2. إلغاء التمويل الذاتي: منعت هذه الإصلاحات المؤسسات من اللجوء إلى التمويل الذاتي، وأرغمتها على إيداع كل أموالها في البنك، حتى تتمكن الدولة من تخطيط مركزي يتحكم في الموارد، وتوزيعها بنفسها على

البنوك والقطاعات التي تجدها في حاجة إليها، وعليه فالبنك التجاري هو المسير لحسابات المؤسسة فيما يخص القروض قصيرة الأجل، بينما البنك الجزائري للتنمية يزودها بالقروض طويلة الأجل.

3.2. الحصول على تصريح من البنك المركزي: حيث يجب موافقة البنك المركزي على حصول المؤسسات على القروض الخارجية، حتى تتمكن من تخفيض التكاليف لهذا النوع من القروض.

4.2. مركزية قرارات الاستثمار: والتي تعتبر من صلاحيات جهاز التخطيط.

ويتطبيق مجموع الإجراءات، أصبحت البنوك مجرد صناديق تمر من خلالها الأموال من الخزينة إلى المؤسسات العمومية دون تدخل البنوك في ذلك. كما أسفرت عملية إعادة الهيكلة تكوين البنك الجزائري للتنمية الفلاحية (BADR) بإعادة هيكلة البنك الجزائري (BNA) وتم تكوين بنك التنمية المحلية (BDL) بإعادة هيكلة القرض الشعبي الجزائري (CPA).

الفرع الثالث: الهيئات المنبثقة عن الإصلاح المالي لسنة 1971م

وبهدف إعطاء دور هام لضبط وتوجيه النظام البنكي فقد أنشأت بموجب هذا القانون هيئات الإشراف والرقابة، وهما مجلس القرض، واللجنة التقنية للمؤسسات البنكية.

1. مجلس القرض:

أنشئ مجلس القرض بمقتضى الأمر رقم 47/71 المؤرخ في 30/06/1971م، وحسب المادة 01 منه: "يحدث تحت سلطة وزير المالية، مجلس قرض يتلخص دوره في تقديم الآراء والتوصيات والملاحظات في مسائل النقود والقروض". وقد كلف هذا المجلس للقيام بالأدوار التالية:

- الدراسات المتعلقة بسياسة القرض والنقود، والمسائل المتعلقة بطبيعة، وحجم وكلفة القرض، في إطار مخططات وبرامج تنمية الاقتصاد الوطني - المادة 02 - .
- بحث الوسائل الكفيلة بتنمية موارد البلاد المختلفة، واقتراح كافة التدابير التي تؤدي لتوزيع مصادر الادخار، والتمويل للاقتصاد الوطني.
- المساعدة على تعزيز علاقات القطاع البنكي مع القطاعات الاقتصادية في البلاد وتشجيع تمويل البنوك للمشاريع الاقتصادية في البلاد ... المادة 04.

- تقديم التقارير الدورية إلى وزير المالية عن وضع النقود والقرض، وكافة الأمور المحتملة والتي قد تنعكس على الوضع الاقتصادي في البلاد، كما يجب عليه تقديم اقتراحاته في هذا المجال ... المادة 05.

إن المتأمل في المهام المناطة بمجلس القرض، يرى أنها كفيلة بتحويل البنوك من وضعها المتأزم إلى أحسن حال. لكن شيئاً من تلك المهام لم يتحقق، إذ أن المجلس ذاته لم يباشر مهامه على الإطلاق. بل أن نفس الأمر المنشئ لهذا المجلس أشار في مادته الثامنة "08" - " إن تشكيل وتنظيم وكيفيات تأدية عمل مجلس القرض ستحدد بموجب مرسوم" - ولكن هذا الجهاز المرتقب لم يرى النور.

2. اللجنة التقنية للمؤسسات البنكية

أنشئت هذه اللجنة بموجب الأمر رقم 47/71 المؤرخ في 1971/06/30م، حيث تنص المادة "09" منه على: "تحدثت سلطة الوزير المالية لجنة تقنية للمؤسسات البنكية"، وقد كلفت المهام التالية:

- تقديم الآراء والتوصيات لوزير المالية، في كافة الأمور المصرفية، والمجالات المرتبطة بهذه المهنة، ...
المادة 10.

- تقوم بتسهيل تنسيق النشاط الذي تمارسه المؤسسات المالية، وربط هذا النشاط في إطار المخططات للمنشآت الاقتصادية،... المادة 11.

- دراسة كافة الأمور التي تسهل نشاط المؤسسات المالية في شتى جوانبها وتدرس التدابير الكفيلة لتطوير استعمال اللغة الوطنية ... المادة 12.

- دراسة ميزانيات وحسابات المؤسسات المالية، وعرضها على وزير المالية، المادة 13.

- وكما هو الأمر بالنسبة لمجلس القرض، فقد أشار الأمر نفسه إلى تشكيل وتنظيم كيفية تأدية عمل اللجنة التقنية للمؤسسات البنكية سيتحدد بموجب مرسوم.

- ما يمكن الخروج به من هذا التعديل - الإصلاح - هو عدم جدوى الهيئتين المنشأتين في تحقيق المهام المسندة لهما بسبب عدم ولادتهما أصلاً، لكن هذه الحقبة السبعينية نجدها قد فتحت باباً واسعاً لا يزال العمل متواصلاً فيه تحت مسمى " الإصلاحات "

- حتى ولو فرضاً كانت البنوك قادرة على القيام باستعمال بعض الوسائل التقنية - إن دعت الضرورة لذلك فهل للمؤسسات القدرة على تسديد القروض المتحصل عليها؟ خصوصاً إذا وضع في الأذهان معنى ووظيفة المؤسسات في تلك الفترة، حيث كانت أغراض المؤسسات العمومية المسيطرة على شبكة الاقتصاد تتمثل في تحقيق أهداف اجتماعية مرسومة ومخططة.

- رغم ما أتى به إصلاح سنة 1971م في محاولة لإعادة هيكلة القطاع البنكي المنشأ حديثاً قصد التحكم الجيد في التدفقات النقدية المتداولة داخل القطاع، إلا انه لم يخلو من بعض المعوقات والتناقضات نتج عنها العديد من المشاكل من بينها نذكر ما يلي:¹
- عدم توافق دور القطاع البنكي مع المحيط الاقتصادي والاجتماعي، فالوثائق المعدة من طرف المؤسسات الوطنية للبنوك في إطار ملفات منح الائتمان غير كافية للحكم على الأداء الاقتصادي لقروض الاستغلال، كما أن الدراسات المقدمة من طرف المؤسسات ناقصة.
- صعوبات متعلقة بالجانب التجاري، وتغطية الحقوق، فتحقيق الاستثمارات في بعض الحالات يصبح غير ممكن ويؤدي إلى عدم قدرة المؤسسات على تسديد القروض البنكية.
- صعوبات تغطية الحقوق من طرف المؤسسات الوطنية والتي رغم وضعيتها المدينة تجاه البنوك، إلا أنها تبقى لها إمكانية الحصول على القرض البنكي في شكل سحب على المكشوف، وهذا ما أزم من وضعية البنوك.
- إلزام المؤسسات العمومية المساهمة في ميزانية الدولة، القيام بدفع رؤوس أموال الإهلاك والاحتياطات للخرينة العمومية، رغم أنها تحقق خسائر في غالبيتها وبالتالي لم يكن الأمر سوى عبارة عن تسجيل محاسبي، فجميع الأموال التي كانت تساهم بها المؤسسات تأتيها من البنوك بفضل تقنية السحب على المكشوف، وأمام هذه الوضعية تم إلغاء هذا الإلزام من خلال قانون المالية لسنة 1976م.
- العودة إلى الاعتماد على الخزينة العمومية في تمويل استثمارات المؤسسات وهذا ما أقرته المادة 07 من قانون المالية لسنة 1978م: "الاستثمارات المخططة للمؤسسات العمومية تكون مضمونة بتمويل من خزينة الدولة وعن طريق كذلك رؤوس الأموال الذاتية للمؤسسات".
- إن هذا التعديل – الإصلاح – الذي كان يراد العمل وفقه، سواء تعلق الأمر بتمويل الاستثمارات المخططة، إنشاء الهيئات المراقبة، أو إحلال البنك الجزائري للتنمية محل الصندوق الجزائري للتنمية، كل هذه الإجراءات كانت تهدف في مجملها إلى ضرورة ضمان المساهمة الفعالة، لكل موارد الدولة في تمويل الاستثمارات المبرمجة، سواء في المخطط الرباعي الأول "1970م/1979م" أو المخطط الرباعي الثاني "1974م/1977م" لكن عدم تحقيق الكثير من المسطر وتراكم الديون وزيادة خدمة هذه الديون حجماً واستمر القصور في الأداء على مستوى الإنتاج والإنتاجية، وازدادت حدة العجز المسجل على كاهل المؤسسات

¹ Ammour Ben halima, le syteme bancaire algérien texte et réalité, édition dehleb, Alger, 2001,

العمومية. وعلى مشارف 1986 م حينما انخفض سعر النفط عالميا، ظهرت بجلاء ضعف نتائج الأداء الاقتصادي على أكثر من صعيد وكان لزاما على السلطات الرسمية وأمام التغيرات الدولية المتسارعة النظر في عمق الأمور ومحاولة القيام بإصلاحات جدية بعيدا عن الحلول الترقيعية.

المطلب الثالث: الإصلاح البنكي في ظل المخطط الوطني للقرض لسنة 1986م

إن انتهاء الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر يتطلب وضع آليات جديدة للتمويل، وإيجاد هيكل جديد للنظام البنكي، فلقد أدخل قانون رقم 86-12¹ المؤرخ في 19 أوت 1986م الخاص بالبنوك والقروض تحولات بليغة في هذا المجال، والتي سوف نتطرق لها من خلال النقاط التالية:

- الأسباب والعوامل الدافعة للإصلاح البنكي لسنة 1986م.
- الجهاز البنكي في ظل المخطط الوطني للقرض .
- أغراض المخطط الوطني للقرض.

الفرع الأول: الأسباب والعوامل الدافعة للإصلاح البنكي لسنة 1986م

عرف الاقتصاد الجزائري وضعاً غير متكافئ منذ الاستقلال إلى أزمة المحروقات سنة 1986، ويمكن إرجاع ذلك الاختلال إلى مجموعة من الأسباب والعوامل نذكر منها:²

- اعتماد الصناعات المصنعة منذ السبعينات، كأحد أشكال النموذج التنموي في ظل النظام الاشتراكي فاعتمدت الجزائر على الصناعة وأهملت الزراعة، وانتهجت التخطيط وأهملت قواعد التسيير الاقتصادي الراشد، فضلت القطاع العام وأهملت القطاع الخاص.
- غياب نموذج التنمية في مرحلة الثمانينات، عكس فترة الستينات والسبعينات التي عرفت نموذج واضح للتنمية، رغم محاولة الحكومة الجزائرية محاكاة النمط الرأسمالي في بعض مبادئه، فتوقفت عجلة التنمية بانخفاض الاستثمارات بسبب انخفاض حاد في موارد الدولة التي كانت تعتمد كلية على المحروقات نتيجة لتراجع أسعار النفط و تقلص سوق المديونية الخارجية.
- مما زاد في تأزم الوضع في الجزائر، بالإضافة إلى انخفاض أسعار المحروقات هو ارتفاع حجم الواردات السلع والخدمات الضرورية كالمواد الغذائية والترفيهية كاستيراد السيارات السياحية والتجهيزات المنزلية

¹ القانون البنكي رقم 1286 المتعلق بنظام القروض والبنوك المؤرخ في 19 أوت 1986، الجريدة الرسمية رقم 34 الصادرة في 20/08/1986.

² بلعزوز بن علي، محاضرات في النظريات والسياسات النقدية، مرجع سبق ذكره، ص 177، 178.

في إطار سياسة "من أجل حياة أفضل" وهو ما أدى بالضرورة إلى عجز في ميزان المدفوعات وارتفاع حجم المديونية الخارجية ونسبة خدمات الدين الخارجي.

- سياسة التمويل، حيث اعتمدت الجزائر كلية في تمويل الاستثمارات المخططة وفقا لنمط التسيير المركزي على القطاع البنكي حيث لم تكن وظيفة هذا القطاع سوى خدمة الخزينة، الأمر الذي أدى إلى نمو غير متوازي بين الكتلة النقدية و النمو الاقتصادي، فقد كانت تلجأ الحكومة لمواجهة العجز المستمر في الخزينة إلى طلب تسبيقات واعتمادات من البنك المركزي، دون قيد أو شرط انعكاس أزمة البترول لسنة 1986م على التوازنات النقدية حيث اعتمدت الجزائر على موارد المحروقات بنسبة تفوق في كل مراحل تطور الاقتصاد الجزائري 95%، الأمر الذي احدث أزمة حقيقية عندما انخفضت أسعار المحروقات في سنة 1986م، حيث كانت السياسة الاقتصادية رهينة تغيرات وتطورات أسعار المحروقات في الأسواق العالمية، نتيجة الاعتماد الكلي على المحروقات، وما نتج عن ذلك من ارتباط القرار الاقتصادي بالدوائر الخارجية المتحكمة في التجارة العالمية والأسواق المالية والنقدية.

الفرع الثاني: النظام البنكي في ظل المخطط الوطني للقرض

بدا جليا منذ الثمانينات أن على الجزائر حتمية إصلاحات عميقة وشاملة لاقتصادها والاستفادة من الثغرات التي وردت خلال المسار التنموي، سواء على مستوى التخطيط أو على مستوى التطبيق. ومحاولة منها تجنب وقوعها في أخطاء مرحلة ما قبل الثمانينات فالإصلاحات الاقتصادية التي شرعت فيها في هذه الفترة كانت تقتضي المزيد من عمق الرؤية، التي تتطلبها إصلاحات شاملة للمحيط الاقتصادي الذي ينعكس بالضرورة على الوضع الاجتماعي بالإيجاب كنتيجة حتمية وهو الهدف المرجو من أية إصلاحات.

وهي مرحلة الإصلاح البنكي واستقلالية البنوك، ففي هذه الفترة عرف الاقتصاد مرحلة كساد حاد بفعل ندرة الموارد التمويلية بفعل الهزة النفطية حيث ارتبط تمويل الاقتصاد الجزائري بعوائد صادرات المحروقات دون مصادر أخرى، دفع بها إلى شفى الانهيار بسبب أزمة البترول، وانهيار مداخيل الصادرات سنة 1986م حيث عرفت السوق النفطية تراجعا خطيرا في الأسعار فمن 27 دولار للبرميل سنة 1985م انخفض السعر إلى أقل من 14 دولار في سنة 1986م بعيدا كل البعد عن أسعار 1982م التي بلغت آنذاك 32 دولار للبرميل¹. وانعكس ذلك جليا في محافظ البنوك التجارية التي أصبحت تحتوي على ديون المؤسسات العمومية المشكوك في

¹ بلعزوز بن علي، محاضرات في النظريات والسياسات النقدية، ديوان المطبوعات الجامعية، طبعة الثانية، الجزائر، 2006، ص 178.

تحصيلها، وقد تكون منعدمة، مما أدى إلى تكبد الجهاز البنكي خسارة معتبرة كان نتيجتها انخفاض السيولة.¹

ومن خلال كل هذه الأسباب جعل السلطات العليا تعيد النظر في دور البنوك وكيفية أداء مهامه من خلال صدور قانون القرض والبنك في 19/08/1986م لإدخال تغيير على الوظيفة البنكية، وتوحيد الإطار القانوني الذي تدير عليه البنوك العمومية، لتقوم على مبادئ الربحية، المرودية، الأمان في منح القروض وإدخال مفهوم الخطر البنكي،² حيث مكن هذا القانون من استعادة البنك المركزي من وظيفته كبنك للبنوك وفصله عن البنوك التجارية كمقرض أخير، مع تقليص دور الخزينة في تمويل الاستثمارات وتولى الجهاز البنكي تلك المهام.

شكل النظام البنكي في ظل هذا المخطط الوطني للقرض أداة تطبيق للسياسة التي تقرها الحكومة في مجال جمع الموارد وترقية الادخار وتمويل الاقتصاد الجزائري تماشيا مع القواعد المحددة في المخطط الوطني للقرض. وتتمثل مهمة الجهاز البنكي في السهر على تطابق تخصيص الموارد المالية والنقدية في إطار إنجاز المخطط الوطني للقرض مع أهداف المخططات الوطنية للتنمية،³ وهذا ما دعمه المخطط الخماسي (1985م-1989م) الذي أوصى بتكييف النظام البنكي مع أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية ومع أهداف المخطط الوطني السنوي، وذلك عبر شروط منح القروض. ومعدلات القرض، وتطوير آليات تأطير النقد وأشكال التمويل الذاتي،⁴ وهذا ما تدعمه المادة رقم 12 من قانون البنوك والقرض.

كما يجب أن يفتقر تنظيم الجهاز البنكي قدراته بلا مركزية تسيير الاقتصاد الجزائري، لهذا كل ما يعد بنكا يقوم لحسابه الخاص يحكم وظيفة الاعتيادية بالعمليات الآتية:⁵

- جمع الأموال بصفقتها ودائع كيفما كانت مدتها وشكلها.
- منح القروض كيفما كانت مدتها وشكلها أيضا.
- القيام بعمليات الصرف والتجارة الخارجية مع مراعاة التنظيم والتشريع المعمول به في هذا المجال.
- تسيير وسائل الدفع.

¹ خالد منه، العلاقة بين المؤسسة والبنك: محاولة تقييم الأداء في ظل إصلاح منظومة بنكية جزائرية، مرجع سبق ذكره، ص 209.

² بلمقدم مصطفى، شعور راضية، تقييم المنظومة البنكية الجزائرية، ملتقى شلف، مرجع سبق ذكره، ص 83.

³ Hadj Nacer Roustoumi, Les cahiers de la référence a l'algerie N°4, E.N.A.G 1990, Page 37.

⁴ الجريدة الرسمية الصادرة تاريخ 02/01/1985 المتعلقة بالمخطط الخماسي (1984/1980).

⁵ قانون البنوك والقروض 12/86، الصادر بتاريخ 19/08/1984 بالجريدة الرسمية، العدد 34، الصادرة بتاريخ 20/08/1986.

- توظيف القيم المنقولة وجميع العوائد المالية والاكتتاب فيها وشرائها وتسييرها وحفظها وبيعها.
 - العمل على مساعدة الزبائن لتسهيل نشاطهم.
 - توفير أنسب الظروف لاستقرار العملة وحسن تسيير الجهاز البنكي.
- وفي هذا الإطار يتولى بالخصوص مخطط الوطني للقرض تسيير أدوات السياسة النقدية وتحديد الحدود القصوى لعمليات إعادة الخصم المخصصة لمؤسسات القرض، حيث بلغ معدله ما بين 1986/10/01م إلى غاية 1989/05/01م (المخطط الخماسي) 5%.

الفرع الثالث: أغراض المخطط الوطني للقرض

يحدد المخطط الوطني للقرض في إطار المخطط الوطني للتنمية الأهداف المطلوب تحقيقها في مجال جمع الموارد والعملة، وفي مجال الأولويات والقواعد التي ينبغي مراعاتها في توزيع القرض، ولهذا يحدد المخطط الوطني للقرض على الخصوص ما يلي:

- حجم الموارد الداخلية المطلوب جمعها وطبيعتها، والقرض الواجب منحها حيث قدرت سنة 1986م بـ 176.9 مليار دج ثم ارتفعت سنة 1989م إلى 209.3 مليار دج¹.
- مستوى تدخل البنك المركزي في تمويل الاقتصاد.
- استئانة الدولة وكيفية تمويلها.

ومن الأهداف الأخرى التي جاء بها القانون الخاص بإصلاح الجهاز البنكي نجد:²

- ✚ تطبيق القانون البنكي المكمل لسنة 1980م، وهذا بوضع أجهزة استشارية ورقابية مثل المجلس الوطني للقرض، ولجنة مراقبة البنوك المتعلقة بجهاز المخطط الوطني للقرض.
- ✚ التفرقة بين البنك المركزي ونشاط القرض من قبل الأجهزة البنكية الأخرى.
- ✚ تنظيم وتطوير الأسواق المالية والنقدية باعتبارها أجهزة هامة لتوزيع الموارد وذلك بعلاقة مع المخطط الوطني للقرض.
- ✚ مراقبة عمليات الصرف والعلاقات مع الخارج.

¹ Benissad M.E: Algérie "restructuration et référenc économique, (1979/1993), OPU, 1994, p 217.

² تشام فاروق، أهمية الإصلاحات البنكية والمالية، الملتقى الدولي المعنون ب: سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات - دراسة حالة الجزائر والدول النامية، جامعة بسكرة - الجزائر - 21-22/11/2006.

يشارك البنك المركزي وهيئات القرض في إطار الأهداف الشاملة الداخلية والخارجية التي حددها المخطط الوطني للتنمية في دراسة المخطط الوطني للقرض وإعداده، وتنفيذه، ومتابعته، وفي إيجاد الأدوات التقنية، وكيفيات تحقيق الأهداف النقدية المقررة، كما يقترح أي إجراء تعديلي ضروري ضمانا لانسجام التوازنات النقدية الداخلية والخارجية، وحسن تنفيذ المخطط الوطني للقرض.

المطلب الرابع: قراءة في قانون استقلالية المؤسسات الاقتصادية رقم 06/88

لم يخلو قانون 1986م من النقائص والعيوب، فلم يستطع التكيف مع الإصلاحات التي قامت بها السلطات العمومية، وعليه فإن بعض الأحكام التي جاء بها لم تعد تتماشى وهذه القوانين، كما أنه لم يأخذ بالاعتبار المستجدات التي طرأت على مستوى التنظيم الجديد للاقتصاد. وكان من اللازم أن يكيف القانون النقدي مع هذه القوانين بالشكل الذي يسمح بانسجام البنوك كمؤسسات مع القانون، وفي هذا الإطار بالذات جاء القانون 06/88 المعدل والمتمم للقانون 12/86¹ وكان يهدف إلى إصلاح المنظومة البنكية وفق التغييرات الجديدة من خلال:

- إعطاء الاستقلالية للبنوك في إطار التنظيم الجديد للاقتصاد والمؤسسات.
- تأكيد دور البنك المركزي في الإشراف على السياسة النقدية، وتطبيق مخطط القرض، وتحقيق استقرار العملة الوطنية.
- منح إمكانية البنوك التجارية لتقديم قروض متوسطة وطويلة الأجل في إطار مخطط القرض.
- يعتبر البنك شخصية معنوية تجارية تخضع لمبدأ الاستقلالية المالية والتوازن المحاسبي، وهذا يعني أن نشاط البنك يخضع ابتداءً من هذا التاريخ إلى قواعد التجارة و يجب أن يأخذ أثناء نشاطه بمبدأ الربحية والمردودية، ولكي يحقق ذلك يجب أن يكيف نشاطه في هذا الاتجاه².
- يمكن للمؤسسات المالية غير البنكية أن تقوم بتوظيف نسبة من أصولها المالية في اقتناء أسهم أو سندات صادرة عن مؤسسات تعمل داخل التراب الوطني أو خارجه.
- إلغاء التوطين البنكي، وتحديد سقف القروض الموجهة للاقتصاد.

¹ بلعزوز بن علي، مرجع سبق ذكره، ص 184.

² كمال عايشي، أداء النظام البنكي الجزائري في ضوء التحولات الاقتصادية، مجلة العلوم الانسانية، جامعة بسكرة، الجزائر، العدد العاشر، نوفمبر 2006، ص 341.

والنتيجة أن الإصلاحات الاقتصادية والمالية عرفت مرحلة نوعية هامة سنة 1988م، فبعد إصدار النصوص القانونية المتعلقة باستقلالية المؤسسات العمومية، بما فيها البنوك والتي أصبحت تسير وفقا للمبادئ التجارية والمردودية، وعلى اعتبار أن هذا القانون يعتبر مؤسسات القرض هي مؤسسات عمومية اقتصادية، وهذا ما يدرج البنوك ضمن دائرة المتاجرة لتحفيزها قصد النظر في علاقتها مع المؤسسات العمومية الاقتصادية التي تحددها القواعد التقليدية، إلا أن هذا الإصلاح لم يرق لتحقيق الأهداف المسطرة له، وبقيت القروض تنتقل إلى المؤسسات العمومية بقرارات إدارية دون أن تكون للبنوك القدرة على الرفض، مما أدى إلى زيادة الديون المشكوك فيها وأعباء القروض، وعجز البنوك التجارية على تقديم السيولة للمؤسسات العمومية مما تطلب حلا جذريا وإصلاحا شاملا أتى مع قانون النقد والقرض.

المبحث الثاني: المنظومة البنكية في ظل قانون النقد والقرض رقم 10/90

يعتبر صدور القانون رقم 10/90 المتعلق بالنقد والقرض بتاريخ 14/04/1990م¹ بمثابة الوثبة النوعية في تجسيد عملية الإصلاحات الاقتصادية التي وضعتها الجزائر للانتقال من اقتصاد المخطط إلى اقتصاد السوق، حيث جاء قانون النقد والقرض لإصلاح النظام البنكي وإعطاء المهام الحقيقية لكل من الخزينة العمومية والبنك المركزي، والبنوك التجارية، وكذا تحديد العلاقة بصفة واضحة بين مختلف الفاعلين في النظام البنكي والمالي، ويعتبر إصلاح النظام البنكي من أهم مشاريع الإصلاح الجاري مباشرتها في الجزائر ضمن مجموعة الإصلاحات الاقتصادية الأخرى، وتستمد عملية الإصلاح البنكي أهميتها كون القطاع يشكل أحد أهم العوامل التي تحدد مستقبل العلاقات الاقتصادية بين الجزائر وشركائها الاقتصاديين، فالعمل البنكي لم يعد محصورا في نطاق ضيق التطبيق بين مجموعة من المتعاملين، بل أصبح قطاعا يؤثر في سلوكيات الأفراد والمؤسسات والمنظمات على اختلافها، وهو يسعى لتوفير الظروف الملائمة التي تسمح للاقتصاد بالتطور والنمو وتحقيق الاستقرار الضروري لإحداث التنمية الاقتصادية.

ولذلك سنحاول من خلال هذا المبحث التطرق إلى تطور أهم التغيرات التي حدثت على المنظومة البنكية الجزائرية من خلال التطرق إلى الأسباب التي دفعت إلى الإصلاحات البنكية في إطار قانون النقد والقرض رقم 90-10، بالإضافة إلى مبادئ قانون النقد والقرض وأهدافه وفي الأخير نتطرق إلى تنظيم الجهاز البنكي على ضوء هذا القانون.

المطلب الأول: الأسباب التي دفعت إلى الإصلاحات البنكية في إطار قانون النقد والقرض رقم 90-10

إن رغبة السلطات في تفادي سلبية المرحلة السابقة، وتجاوز قصور الإصلاحات وتماشيا مع سياسة التحول إلى اقتصاد السوق، ومحاولة منها الاندماج في الاقتصاد العالمي جاء القانون المتعلق بالنقد والقرض الذي أعاد التعريف كلية لهيكل النظام البنكي الجزائري، وجعل القانون البنكي الجزائري في سياق التشريع البنكي الساري المفعول في مختلف بلدان العالم لا سيما المتطورة منها، حيث ظهر تغيير جذري في فلسفة العمل البنكي مع المرحلة السابقة سواء على مستوى القواعد والإجراءات أو على مستوى التعامل

¹ القانون رقم 90. 10 المؤرخ في 14 افريل 1990 بتعلق بالنقد والقرض، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 16 الصادر في 18 افريل 1990.

والميكانيزمات، فضلا عن تغيير المفاهيم وتجديد الصلاحيات المخولة للمؤسسات البنكية للقيام بدورها في ظل المرحلة الجديدة ومزاولة نشاطها في إطار اقتصاد السوق.

إن إصدار القانون رقم 90-10 المتعلق بالنقد والقرض، يمثل منعطفًا حاسمًا فرضه منطلق التحول إلى اقتصاد السوق من أجل القضاء على نظام التمويل القائم على المديونية والتضخم، حيث وضع قانون النقد والقرض النظام البنكي على مسار تطور جديد تميز بإعادة تنشيط وظيفة الوساطة المالية وإبراز دور النقد والسياسة النقدية، ونتج عنه تأسيس نظام بنكي ذو مستويين، وأعيد للبنك المركزي كل صلاحياته في تسيير النقد والائتمان في ظل استقلالية واسعة، وللبنوك التجارية وظائفها التقليدية بوصفها أعوان اقتصادية مستقلة.¹ ومن أهم النقاط التي تضمنها قانون النقد والقرض، هو إحداث علاقة جديدة بين مكونات المنظومة البنكية من جهة، وبين المؤسسات الاقتصادية العمومية من جهة أخرى، حيث أصبحت البنوك بموجب القانون تضطلع بدور مهم في الوساطة المالية سواء من خلال جمع الودائع وتعبئتها، أو في مجال منح القروض وتمويلها لمختلف الاستثمارات، وبهذا جاء قانون النقد والقرض بمجموعة من التدابير نذكر أهمها فيما يلي:

– منح استقلالية للبنك المركزي الذي أصبح يسمى "بنك الجزائر" واعتباره سلطة نقدية حقيقية مستقلة عن السلطات المالية، يتولى إدارة وتوجيه السياسة النقدية في البلاد، إلى جانب إعادة تنظيمه، وذلك بظهور هيئات جديدة تتولى تسيير البنك وإدارته ومراقبته.

– تعديل مهام البنوك العمومية لزيادة فعاليتها في النشاط البنكي، بقيامها بالوساطة المالية في تمويل الاقتصاد الوطني، وذلك بإلغاء التخصص في النشاط البنكي، وتشجيع البنوك على تقديم منتجات وخدمات بنكية جديدة، ودخول الأسواق المالية ومواجهة المنافسة نتيجة انفتاح السوق البنكية على القطاع الخاص الوطني والأجنبي.

– إبعاد الخزينة عن منح القروض للمؤسسات العمومية، وبالتالي تخليها على التسيير المركزي للموارد المالية مع وضع حد لعجز الخزينة وتمويل الدين العمومي بتسيبقات من بنك الجزائر، والقيام بدفع كل ديونها السابقة في أجل أقصاه 15 سنة، ولا يمكن لبنك الجزائر تقديم قروض بأكثر من 10% من الموارد العادية للدولة للسنة السابقة لتمويل الاستثمارات العمومية.²

– إزالة كل العراقيل أمام الاستثمار الأجنبي في ممارسة الأنشطة البنكية في السوق المحلية.³

¹ بلعزوز بن علي وكوتوش عاشور، دراسة لتقييم انعكاس الإصلاحات الاقتصادية على السياسات النقدية، الملتقى الدولي حول السياسات الاقتصادية في الجزائر، الواقع والآفاق، جامعة تلمسان أيام: 29-30/10/2004، ص 08.

² المادة 2 و3 من قانون النقد والقرض 90-10.

³ محمود حميدات، مدخل للتحليل النقدي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2000، ص 142.

المطلب الثاني: مبادئ قانون النقد والقرض

كرس قانون النقد والقرض أفكار ومبادئ جديدة فيما يتعلق بتنظيم النظام البنكي وأدائه حيث سمح قانون رقم 10/90 بتحول السلطة النقدية إلى مجلس القرض والنقد، الذي يعتبر بمثابة مجلس إدارة بنك الجزائر، يتمتع بصلاحيات واسعة في مجال القرض والنقد. بالإضافة إلى أنه اخذ بأهم الأحكام التي جاء بها قانون الإصلاح النقدي لسنة 1986 والقانون المعدل والمتمم لسنة 1988، كما حمل في طياته أفكار جديدة فيما يتعلق بتنظيم الجهاز البنكي وأدائه، كما أن المبادئ التي يقوم عليها واليات العمل التي يعتمدها تعكس إلى حد كبير الصورة التي سوف يكون عليها هذا النظام في المستقبل، أما عن مبادئه الأساسية فإنه يمكن اختصارها في النقاط التالية:¹

الفرع الأول: الفصل بين الدائرة النقدية والدائرة الحقيقية

كانت القرارات النقدية تتخذ تبعا للقرارات الحقيقية، على أساس كمي حقيقي في هيئة التخطيط، وتبعا لذلك لم تكن أهداف نقدية بحتة، بل إن الهدف الأساسي هو تعبئة الموارد اللازمة لتمويل البرامج الاستثمارية المخططة. وقد تبنى القانون مبدأ الفصل بين الدائرتين النقدية والحقيقية حتى تحدها السلطة النقدية وبناءا على الوضع النقدي السائد.

حمل قانون النقد والقرض مبدأ الفصل بين الدائرتين الحقيقية والنقدية ويعني ذلك أن القرارات النقدية لم تعد تابعة للقرارات المتخذة على أساس كمي في إطار الخطة، بل أصبحت هذه القرارات النقدية تتخذ على أساس الأهداف النقدية التي تحدها السلطة النقدية انطلاقا من الوضع النقدي الذي يتم تقديره من طرفها. وكان من شأن هذا الفصل الذي تبناه قانون النقد والقرض السماح بتحقيق مجموعة من الأهداف أهمها هي:²

- استعادة الدينار لوظائفه التقليدية وتوحيد استعمالاته داخليا إن كان ذلك على مستوى المؤسسات العمومية أو على مستوى العائلات والمؤسسات الخاصة.
- تنشيط السوق النقدية واستعادة السياسة النقدية لمكانتها كوسيلة رئيسية من وسائل الضبط الاقتصادي.
- توفير الشروط الضرورية التي تسمح بمنح القروض بناء على معايير لا تميز بين الأعوان الاقتصاديين، لا سيما بين المؤسسات العامة والمؤسسات الخاصة.

¹ بلعزوز بن علي، محاضرات في النظريات والسياسات النقدية، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثانية، الجزائر، 2006، ص 187.

² الطاهر لطرش، الاقتصاد النقدي والبنكي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2012، ص ص 344، 345.

– إيجاد مرونة نسبية في تحديد سعر الفائدة من طرف البنوك، وجعله يلعب دور مهما في اتخاذ القرارات المرتبطة بالقرض.

الفرع الثاني: الفصل بين الدائرة النقدية و الدائرة المالية

كانت الخزينة في النظام السابق تلعب دورا أساسيا في تدبير التمويل اللازم لتمويل الاستثمارات المخططة، وذلك باللجوء إلى عملية الاقتراض أي الإصدار النقدي الجديد على وجه الخصوص حين لا يكفي الادخار الميزاني للقيام بذلك، لا سيما أمام تزايد الحاجيات التمويلية بالتوازي مع تزايد أهمية الاستثمارات المبرمجة. سمح لها التنظيم الإداري للعلاقات المالية بين المؤسسات من جهة والتدفقات الحقيقية والمالية من جهة ثانية اللجوء بسهولة نسبية إلى هذه الموارد المتأتية عن طرق الإصدار النقدي الجديد لتمويل عجز الخزينة. وقد خلق هذا الأمر تداخلا بين صلاحيات الخزينة وصلاحيات البنك المركزي، كما خلق تداخلا بين أهدافها التي لا تكون دوما متجانسة.

لم تعد الخزينة حرة في اللجوء إلى عملية القرض كما كانت في السابق تلجأ إلى البنك المركزي لتمويل العجز، هذا الأمر أدى إلى التداخل بين صلاحيات الخزينة و صلاحيات السلطة النقدية، وخلق تداخلا بين أهدافها التي لا تكون متجانسة بالضرورة، وجاء القانون ليفصل بين الدائرتين، فأصبح تمويل الخزينة قائم على بعض القواعد، وقد سمح هذا المبدأ بتحقيق الأهداف التالية:

- استقلال البنك المركزي عن الدور المتعاضم للخزينة.
- تقليص ديون الخزينة اتجاه البنك المركزي، وتسديد الديون السابقة المتركمة عليها.
- الحد من الآثار السلبية للمالية العامة على التوازنات النقدية.
- تراجع التزامات الخزينة في تمويل الاقتصاد.

الفرع الثالث: الفصل بين دائرة الميزانية ودائرة الائتمان

كانت الخزينة في النظام الموجه تلعب الدور الأساسي في تمويل الاستثمارات المخططة للمؤسسات العمومية، حيث همش النظام البنكي وكان دوره يقتصر على تسجيل عبور الأموال من دائرة الخزينة إلى المؤسسات، خلق مثل هذا الأمر كما رأينا غموضا كبيرا على مستوى نظام التمويل نظرا للتداخل الكبير بين الوظيفة التمويلية للخزينة العمومية ووظيفة البنوك في هذا المجال. لقد كان هناك وعي بهذه المشكلة انعكس بتضمين قانون النقد والقرض مبدأ يتم بموجبه الفصل بين الدائرتين عن طريق القيام بإبعاد الخزينة عن منح القرض للاقتصاد، ليبقى دورها يقتصر على تمويل الاستثمارات الإستراتيجية العمومية المخططة من طرف

الدولة، ومن ثم أصبح توزيع القروض لا يخضع لقواعد إدارية، وإنما يركز أساسا على مفهوم الجدوى الاقتصادية للمشروع. حيث فتح هذا الأمر الباب أمام النظام البنكي الذي استعاد مسؤوليته في منح القروض في إطار مهامه التقليدية. ويسمح الفصل بين هتئين الدائرتين بلوغ الأهداف التالية:

- استعادة البنوك و المؤسسات المالية لوظائفها التقليدية و خاصة تلك المتمثلة في منح القروض.
 - أصبح توزيع القرض لا يخضع إلى قواعد إدارية، وإنما يركز أساسا على مفهوم الجدوى الاقتصادية للمشاريع.
 - التقليل من آثار عملية الاستعداد المالي وما ينجم عنه من تأثير سلبي على تمويل القطاع الخاص
- ففي إطار السياسة الجديدة التي لا تريد التمييز بين القطاعات الاقتصادية فيما إذا كانت عمومية أو خاصة .
- الفرع الرابع: إنشاء سلطة نقدية وحيدة ومستقلة**

كانت السلطة النقدية سابقا مشتتة عمليا في مستويات عديدة، فوزارة المالية كانت تتصرف على أساس أنها هي السلطة النقدية، والخزينة كانت تلجا في أي وقت إلى البنك المركزي لتمويل عجزها، وكانت تتصرف كما لو كانت هي السلطة النقدية، والبنك المركزي كان يمثل بطبيعة الحال سلطة نقدية لاحتكاره امتياز إصدار النقد. ولذلك جاء قانون النقد والقرض ليلغي هذا التعدد في مراكز السلطة النقدية، حيث كان ذلك انعكاسا منطقيا للتحويلات التي تم تسجيلها على مستوى الفصل بين الدوائر الثلاثة السابقة. وهكذا تم إنشاء سلطة نقدية وحيدة تتمتع بالاستقلالية مقارنة وذلك بإنشاء سلطة نقدية وحيدة ومستقلة عن أي جهة كانت والمتمثلة في مجلس النقد والقرض.¹ ولقد حرص قانون النقد والقرض على أن تكون هذه السلطة النقدية:

- وحيدة، ليضمن انسجام السياسة النقدية.
- مستقلة، ليضمن تنفيذ هذه السياسة بشكل منسجم قصد تحقيق الأهداف النقدية.
- وموجودة في الدائرة النقدية لكي يضمن التحكم في تسيير النقد، ويتفادى التعارض بين الأهداف النقدية.

أدى توحيد السلطة النقدية إلى تكريس نظام بنكي يقوم على مستويين، لقد كان هذا الأمر موجودا في قانون 1986، وجاء قانون النقد والقرض من خلال توحيد السلطة النقدية، ليجعل من تصميم النظام البنكي الذي يقوم على الترتيب السلمي، والمسؤولية المترتبة عن ذلك واقعا ثابتا، ويشير النظام البنكي القائم على مستويين إلى التمييز بين نشاط البنك المركزي كسلطة نقدية ونشاط البنوك التجارية كموزعة للقرض وبموجب هذا الفصل أصبح البنك المركزي يمثل فعلا بنكا للبنوك، يراقب نشاطاتها ويتابع عملياتها ويشرف عليها

¹ الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص 198.

بالاعتماد على قواعد ومعايير يحددها بنفسه وتخضع إليها. بالإضافة إلى اعتباره كملجأ أخير للإقراض من أجل التأثير على السياسات الإقراضية للبنوك وفقا لما يقتضيه الوضع النقدي.

الفرع الخامس: وضع نظام بنكي على مستويين

جاء قانون النقد والقرض ليؤكد مبدأ إقامة نظام بنكي على مستويين. بمعنى الفصل بين مفهوم البنك المركزي كملجأ أخير للإقراض وبين مهام البنوك الأخرى كمؤسسات تقوم بتعبئة المدخرات ومنح الائتمان وتعمل في ظروف تتطوي على عناصر المخاطرة البنكية. وبموجب هذا الفصل أصبح البنك المركزي يمثل فعلا بنك البنوك يراقب نشاطاتها ويتابع عملياتها، كما أصبح بإمكانه أن يوظف مركزه كملجأ أخير للإقراض في التأثير على سيولة الاقتصاد حسب ما يقتضيه الوضع النقدي. وبفضل المكانة التي يحتلها البنك المركزي في سلم النظام البنكي يستطيع أن يحدد القواعد العامة للنشاط البنكي وتحديد معايير هذا النشاط في اتجاه خدمة أهدافه النقدية وتحكمه في السياسة النقدية.

المطلب الثالث: أهداف قانون النقد والقرض

لقد جاء قانون النقد والقرض ليكرس أنماطا جديدة على البنوك لكي تتماشى مع التطورات العالمية وجاء ليعطي نفسا جديدا لبنك الجزائر من خلال الوظائف التي حددت له. ولعل أهم أبعاد وأهداف هذا القانون تتمثل فيما يلي:

- إدخال وظائف وأنشطة على البنوك التي تدخل في إطار الوساطة البنكية والأسواق المباشرة النقدية، المالية والصرف وبذلك تطورت الأنشطة البنكية ووجدت البنوك نفسها أمام عدة أنشطة مالية جديدة تمثلت في تقديم سلفات، مساهمات في رأس المال، إصدار السندات والاستثمارات المباشرة.
- وضع حد لكل تدخل إداري في القطاع المالي والبنكي عن طريق إنشاء نظام يعتمد على القواعد التقليدية في تمويل الاقتصاد الوطني ليحرر الخزينة من عبئ منح الائتمان ويرجع دورها كصندوق للدولة.
- إعطاء الاستقلالية للمؤسسة البنكية وتجسيدها على أرض الواقع، إذ تصبح تعمل وفقا لمعايير اقتصاد السوق والمتمثلة في الربحية والمردودية المالية وحرية التعامل مع القطاع العام والخاص بدون التمييز بينهما، مما جعل اختيار السياسة الإقراضية من صلاحيات البنك وليس مفروضا عليها.¹
- إعادة تقييم العملة بما يخدم الاقتصاد الوطني وكذلك التخلص نهائيا من مصادر المديونية والتضخم ومختلف أشكال التسربات.

¹ خبابة عبد الله، الاقتصاد المصرفي، مرجع سبق ذكره، ص 189.

- رد الاعتبار لدور البنك المركزي في تسيير النقد والقرض عن طريق إعادة تأهيل السلطة النقدية من خلال إعطاء الاستقلالية للبنك المركزي والهدف منه خلق جو ملائم بالادخار والاستثمار وبالتالي الوصول إلى النمو المطلوب.
- تشجيع الاستثمارات والسماح بإنشاء مصارف وطنية خاصة أو أجنبية وهذا لإرساء قواعد اقتصاد السوق لتطوير عملية تخصيص الموارد.
- جلب المستثمر الأجنبي وتشجيعه بإجراءات مسهلة وضعها بنك الجزائر ومنه تمهيد الأرضية القانونية للاستثمار بصدور قانون الاستثمار وإنشاء سوق مالية.
- إيجاد مرونة نسبية في تحديد سعر الفائدة من قبل البنوك.
- ومن خلال ما سبق يمكن القول أن قانون النقد والقرض قد وضع وبشكل تام المنظومة البنكية و النظام النقدي في مسار الانتقال من الاقتصاد مسير مركزيا إلى اقتصاد موجه بأليات السوق.

المطلب الرابع: تنظيم الجهاز البنكي الجزائري على ضوء قانون النقد والقرض

صدر قانون النقد والقرض، تماشيا مع التوجه الجديد السياسي والاقتصادي للبلاد نحو الانفتاح الكلي على الاقتصاد الرأسمالي خاصة وأن القوانين السابقة أصبحت لا تتلاءم مع التحولات الاقتصادية والاجتماعية، من زيادة عبء المديونية الخارجية، وظهور مشاكل اجتماعية ودخول البلاد لأول مرة في التعددية الحزبية. فكان الهدف من قانون النقد والقرض وضع حد لمشاكل المديونية، التضخم، التسيير الاحتكاري، وأنشأ القانون المبادئ التأسيسية العملية لهذه الأهداف اللازمة، لهذا الغرض أنشأ سلطة تنظيم مستقلة مكلفة بتنفيذ هذه الأهداف، حيث ادخل تعديلات جوهرية على نمط تنظيم النظام النقدي الجزائري إن كان ذلك على مستوى البنك المركزي والسلطة النقدية أو كان على مستوى البنوك، حيث وضع قانون النقد والقرض هيكل جديد للجهاز البنكي يعتمد على عمل البنك المركزي في قمة الهرم بصفته المقرض الأخير من جهة ، ومن جهة أخرى مجموعة من البنوك تتولى النشاط البنكي بإعطاء فرصة لإقامة بنوك خاصة أجنبية، محلية أو مشتركة. وباعتبار أن قانون النقد والقرض يهدف إلى الاعتماد على الادخار والسوق المالية في التمويل عوضا عن المديونية والتضخم كما كان عليه الشأن في السابق فقد تم إنشاء الهيئات والوسائل والميكانزمات الضرورية لضمان حسن سير التنظيم النقدي والبنكي.

الفرع الأول: اثر إصلاحات قانون النقد والقرض على البنك المركزي (بنك الجزائر)

بعد صدور قانون النقد والقرض تغيير اسم البنك المركزي حيث أصبح منذ ذلك الوقت يحمل اسم "بنك الجزائر" ويعرف القانون رقم 03 . 11 المؤرخ في 26 أوت 2003م المتعلق بالنقد والقرض في مادته التاسعة على أنه "مؤسسة وطنية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي" تعود ملكية رأس ماله بالكامل للدولة حيث استعادة في هذا القانون البنك الجزائر وظائفه التقليدية، فرغم الإصلاحات السابقة لم يحظى بالاستقلالية الكاملة التي يرسم من خلالها السياسة النقدية، ف جاء قانون 90-10 ليعطي تعريفاً جديداً للبنك المركزي على أنه: "مؤسسة وطنية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، ولا تخضع للمحاسبة العامة ولا لمراقبة مجلس المحاسبة، ولكنه يتبع القواعد المادية التي تطبق في المحاسبة التجارية، ويدعى بنك الجزائر"¹.

وبنك الجزائر هو هيئة مكلفة بوظائف تنظيم النقد والقرض والصرف، كما توضحه المادة 55 من القانون 10/90: "تتمثل مهمة البنك المركزي في مجال النقد والقرض في توفير أفضل الشروط لنمو منتظم للاقتصاد الوطني والحفاظ عليها بإنماء جميع الطاقات الإنتاجية والسهر على الاستقرار الداخلي والخارجي للنقد".

- تنظيم الحركة النقدية.
- توجيه ومراقبة توزيع القرض.
- السهر على حسن إدارة التعهدات المالية تجاه الخارج.
- تنظيم والعمل على استقرار سوق الصرف.
- إحاطة الحكومة علماً بكل عامل من شأنه أن يؤثر على استقرار النقد.
- وتقع مسؤولية تسيير بنك الجزائر على عاتق المحافظ ونوابه ومجلس الإدارة.

1: المحافظ ونوابه

تعيين محافظ بنك الجزائر بمرسوم يصدره رئيس الجمهورية وذلك لمدة غير محددة، بعدما كان يعين لمدة 6 سنوات كاملة قابلة للتجديد وفقاً لقانون 1990 ويتم عزله في حالة ارتكابه خطأ فادحاً. يساعد المحافظ في مهامه ثلاثة نواب يعينون بمرسوم رئاسي لمدة غير محددة أيضاً. وفي هذا المجال يقوم المحافظ بتحديد صلاحيات كل نائب من نوابه الثلاثة ويبين سلطاتهم.²

¹ المادة 11 من قانون النقد والقرض 90-10.

² الطاهر لطرش، الاقتصاد النقدي و البنكي، مرجع سبق ذكره، ص 349.

تتمثل المهام الأساسية للمحافظ في إدارة شؤون بنك الجزائر اتخاذ مختلف الإجراءات التنفيذية، شراء الأملاك العقارية المرخص بها قانونا والتصرف فيها، تنظيم مصالح بنك الجزائر وتحديد مهامها، توظيف عمال بنك الجزائر وعزلهم، تعيين ممثلي البنك في مجالس المؤسسات الأخرى. كما يقوم بتمثيل البنك لدى السلطات العمومية داخل البلد والبنوك المركزية الأجنبية والهيئات المالية الدولية. يقوم برفع الدعاوى القضائية ويدافع عنها كما يقوم أيضا باتخاذ جميع الإجراءات التحفظية الضرورية. إضافة إلى كل ذلك يرأس المحافظ مجلس الإدارة ومجلس النقد والقرض واللجنة البنكية والإشراف على النظام البنكي. ويعكس ذلك مكانته المركزية على رأس النظام النقدي الوطني.

2: مجلس الإدارة بنك الجزائر

كانت مهام مجلس إدارة بنك الجزائر، وفق قانون 1990، تمارس من قبل مجلس النقد والقرض، ولم يتم الفصل بينهما سوى في سنة 2001 بموجب القانون 01.01 المؤرخ في 27 فيفري من نفس السنة وهو الاختيار الذي تم تكريسه بموجب القانون 11/03، يتشكل مجلس الإدارة من الأعضاء التاليين:

- المحافظ رئيسا.
- نواب المحافظ الثلاثة كأعضاء.
- ثلاث موظفين من ذوي الكفاءات العليا في المجالين الاقتصادي والمالي يعينون بموجب مرسوم رئاسي يعرضهم مستخلفون في حالة غيابهم أو شعور مناصبهم ويكون الاستخلاف وفق الشروط ذاتها.
- ويتصرف مجلس النقد والقرض حسب القانون، في الوقت ذاته كمجلس إدارة بنك الجزائر وكسلطة نقدية¹، حيث يتمتع هذا الأخير بأوسع الصلاحيات في إدارة شؤون بنك الجزائر ضمن الحدود المنصوص عليها في القانون، باعتباره مجلس إدارة بنك الجزائر، وتتمثل أهم هذه الصلاحيات فيما يلي:

✚ يقوم بإجراء مداورات حول تنظيم البنك المركزي وفتح الوكالات والفروع وإغلاقها. يضبط اللوائح الطبقة في البنك ويوافق على القانون الأساسي للمستخدمين ونظام رواتبهم، إضافة إلى اضطلاعهم بكل الشؤون ذات الصلة بتسيير البنك.

✚ اعتماد البنوك و المؤسسات المالية، بما فيهل المكاتب التمثيلية وفروع البنوك الأجنبية، وإقامة شبكاتها

¹ Naas Abdelkrim, Op.Cit., P 173.

وتحديد الحد الأدنى من رأس المال المطلوب تأمينه من طرف هذه البنوك و المؤسسات المالية.¹

✚ يقوم بإجراء المداولات حول جميع الاتفاقيات بمبادرة من المحافظ.

✚ كما يتمتع بصلاحيات شراء العقارات والتصرف فيها.

✚ يبت في جدوى الدعاوي القضائية المرفوعة باسم البنك كمل يعود إليه أمر الترخيص بإجراء المصالحات

والمعاملات في هذا المجال.

✚ يقوم بتحديد الميزانية السنوية للبنك، يضبط شروط وكيفيات إعداد الحسابات السنوية كما يضبط عملية

توزيع الأرباح ويوافق على مشروع التقرير السنوي ذي الصلة والذي يقوم المحافظ برفعه إلى رئيس الجمهورية.

ينعقد مجلس الإدارة كلما استدعت الضرورة وذلك بدعوة من المحافظ الذي يتولى رئاسته وتحديد جدول

أعماله، كما يمكن أن تنعقد في حالة طلب ثلاثة أعضاء ذلك. وفي كل الأحوال، لا تصح اجتماعاته إلا

بحضور أربعة أعضاء على الأقل، تجدر الإشارة أنه يمكن في حالة غياب المحافظ اجتماعات للمجلس يرأسها

نائب المحافظ الذي يتولى نيابته في فترة غيابه. أثناء المداولات، يتخذ المجلس قراراته على أساس الأغلبية

البسيطة للأعضاء الحاضرين، حيث يكون صوت الرئيس مرجحا في حالة تساوي الأصوات. وفي علاقته مع

المحافظ، فإن التشريع كان واضحا ولم يستثن أية عملية يختص بها المحافظ لنفسه بل هو مجبر بإطلاع

المجلس على جميع الأمور المتعلقة بالبنك.²

3: صلاحيات بنك الجزائر

– إصدار النقود القانونية، حيث يقوم بذلك مبدئيا ضمن شروط التغطية المحددة بواسطة التنظيم وفق

الحدود و المعايير التي يحددها مجلس النقد والقرض.

– السهر على استقرار الأسعار كهدف للسياسة النقدية والعمل على توفير أفضل الشروط، في مجال النقد

والقرض والصرف، التي تضمن نموا سريعا للاقتصاد مع السهر على تحقيق الاستقرار النقدي والمالي. ولتحقيق

هذا الغرض يكلف بتنظيم التداول النقدي وتوجيه القرض والرقابة عليه وضبط السيولة وكذا السهر على حسن

تسيير الالتزامات المالية تجاه الخارج وتنظيم سوق الصرف وضبطها والتأكد من سلامة النظام البنكي وصلابته.

– إعداد ميزان المدفوعات وعرض الوضعية المالية الخارجية للبلد.

– السهر على حسن سير أنظمة الدفع وكفاءتها وسلامتها، كما يضمن الرقابة عليها.

¹ الطاهر لطرش، الاقتصاد النقدي و البنكي، مرجع سبق ذكره، ص367.

² لشعب محفوظ، سلسلة القانون الاقتصادي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 1997، ص 55.

- التأكد من سلامة وسائل الدفع، بخلاف النقد الائتماني، وكذا وضع المعايير المطبقة في هذا المجال وملاءمتها. كما يحتفظ بحق إبداء رأي سلبي في مجال إدخال أدوات دفع جديدة لا سيما إذا كانت لا تقدم ضمانات كافية.

- تحديد طرق وكيفيات الاقتراض من الخارج ويمنح الترخيص اللازم للقيام بذلك بالنسبة لكل العمليات من هذا النوع ما عدا القروض التي تقوم بها الدولة أو تتم لحسابها.

- إبداء الرأي والمشورة للحكومة في كل مشاريع القوانين والنصوص التنظيمية ذات الصلة بالمسائل المالية والنقدية كما يمكنه أن يقترح عليها كل التدابير الكفيلة بتحسين وضعية ميزان المدفوعات وحركة الأسعار ووضعية المالية العمومية. كما يتعين عليه أن يطلعها على كل طارئ يمكن أن يؤثر على الاستقرار النقدي للبلاد.

- مساعدة الحكومة في علاقاتها مع المؤسسات المالية متعددة الأطراف والدولية. كما يمكنه تمثيلها لدى هذه المؤسسات و في مختلف المؤتمرات الدولية ذات الصلة. يمكنه أيضا المشاركة في المفاوضات حول عقد اتفاقيات دولية للدفع والصرف والمقاصة ويتولى تنفيذها لحساب الدولة كما يمكنه عقد أية ترتيبات تقنية ترتبط بطرق وكيفيات تنفيذ هذه الاتفاقيات.

4: عمليات بنك الجزائر

في إطار هذه الصلاحيات، يقوم بنك الجزائر بمجموعة من العمليات الواسعة والمتنوعة. وفيما يتعلق بالعمليات ذات الصلة بالتسيير النقدي والمالي الكلي للبلاد، يمكن أن نذكر على الخصوص ما يلي:

- يقوم بتنظيم التداول النقدي، تسيير ومراقبة منح الائتمان وتسيير المديونية الخارجية ومراقبة تنظيم سوق الصرف.

- القيام بكل عمليات إعادة الخصم، ووضع واخذ على سبيل نظام الأمانة أو تسبيقات على سندات بالعملة الوطنية وفق كيفيات يحددها مجلس النقد والقرض. كما يمكن أن يقوم بمختلف العمليات على السندات العمومية وفق متطلبات السياسة النقدية.¹

- منح قروض للبنوك في الحساب الجاري، شريطة أن تكون هذه القروض مضمونة بواسطة سندات الخزينة أو الذهب أو العملات الأجنبية أو سندات قابلة للخصم كما هي محددة من قبل مجلس النقد والقرض.

¹ لشعب محفوظ، سلسلة القانون الاقتصادي، مرجع سبق ذكره، ص 353.

- التدخل في السوق النقدية، وفق الشروط التي يحددها مجلس النقد والقرض، عن طريق عمليات البيع والشراء التي تخص أساسا السندات العمومية والسندات الخاصة المقبولة في إعادة الخصم أو في منح التسبيقات، دون أن تتم هذه العمليات لفائدة الخزينة أو الجماعات المحلية التي أصدرتها.
- منح الخزينة مكشوف بالحساب الجاري على أساس تعاقدى لا يتجاوز 10% من مبلغ الإيرادات العادية المثبتة في السنة المالية السابقة، كما يقوم بمنحها تسبيقا بشكل استثنائي يستعمل حصريا في التسيير النشط للدين العمومي الخارجي.
- القيام بكل العمليات على الاحتياطي من الذهب، الذي تعود ملكيته للدولة، سواء كانت على عمليات شراء أو البيع أو اقتراض أو الرهن. كما يمكنه استعمال هذا الذهب على سبيل الضمان لأي تسبيق موجه نحو التسيير النشط للدين العمومي الخارجي.
- إجراء مختلف العمليات التي تتعلق بسندات الدفع المحررة بالعملة الأجنبية وكل الأرصدة بالعملة الأجنبية، مثل الشراء والبيع والخصم وإعادة الخصم والوضع والأخذ على سبيل نظام الأمانة والرهن والاسترهان والإيداع والقبول على سبيل الوديعة.
- إدارة وتسيير احتياطات الصرف وتوظيفها وفق كفاءات يحددها مجلس النقد والقرض. كما يمكنه القيام بالإقراض والاكتتاب في سندات مالية محررة بعملة أجنبية مسعرة بانتظام من الفئة الأولى في الأسواق المالية الدولية.

الفرع الثاني: اثر إصلاحات قانون النقد والقرض على البنوك والمؤسسات المالية

أتاح قانون النقد والقرض إمكانية إنشاء هيئات مالية إما في شكل بنوك تجارية أو في شكل مؤسسات مالية.

1: البنوك التجارية

حسب المادة 70 من القانون رقم 11/03 المتعلق بالنقد والقرض، يعتبر بنكا تجاريا كل بنك يكون في وسعه القيام بجميع العمليات المنصوص عليها في المواد من 66 الى 68 على أساس أنها تمثل مهنته العادية. وبالرجوع إلى هذه المواد نجد أن البنوك التجارية هي تلك المؤسسات التي تقوم بالعمليات التالية:

- تلقي الأموال من الجمهور لاسيما الودائع.

- منح القروض.

- توفير وسائل الدفع اللازمة ووضعها تحت تصرف الزبائن وإدارتها.

2: المؤسسات المالية

بالمقابل، وحسب المادة 71 من نفس القانون، المؤسسات المالية هي تلك المؤسسات التي يكون

بوسعها القيام بكل العمليات المالية ما عدا تلقي الأموال من الجمهور، وإدارة وسائل الدفع ووضعها تحت تصرف الزبائن. ويعني ذلك أن المؤسسات المالية تقوم بالقرض على غرار البنوك التجارية، ولكن دون أن تستعمل أموال الغير، ويمكن القول أن المصدر الأساسي للأموال المستعملة يتمثل في رأس مال المؤسسة وقروض المساهمة والادخارات طويلة الأجل.

3: البنوك والمؤسسات المالية الخاصة الوطنية والأجنبية

منذ صدور قانون النقد والقرض، أصبح بإمكان القطاع الخاص الانخراط في النشاط البنكي عبر تأسيس بنوك ومؤسسات مالية خاصة، كما أصبح بإمكان البنوك والمؤسسات المالية الأجنبية أن تفتح مكاتب تمثيلية أو فروعاً لها في الجزائر تخضع لقواعد القانون الجزائري. وككل مؤسسة بنكية أو مالية عمومية يجب أن يخضع تأسيس البنوك الخاصة وفتح فروع البنوك والمؤسسات المالية الأجنبية في مرحلة أولى إلى ترخيص خاص يمنحه مجلس النقد والقرض، يليه في مرحلة ثانية منح الاعتماد لهذا البنك أو هذه المؤسسة المالية بواسطة مقرر يصدره محافظ بنك الجزائر بعد موافقة مجلس النقد والقرض، وذلك بعد التحقق من أن البنك أو المؤسسة المالية التي طلبت الاعتماد قد استوفت جميع الشروط المحددة بواسطة التنظيم الساري المفعول. يجب أن تستعمل هذه البنوك والمؤسسات المالية الأجنبية رأس مال يوازي على الأقل رأس المال الأدنى المطلوب تأمينه من طرف البنوك والمؤسسات المالية الجزائرية كما هو محدد بواسطة النظام رقم 04.08 المؤرخ في 23 ديسمبر 2008 المتعلق برأس مال الأدنى للبنوك والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر.

وحمل التعديل الذي تم إدخاله على قانون النقد والقرض في 2010 جديداً فيما يتعلق بمساهمة البنوك والمؤسسات المالية الأجنبية. وتماشياً مع أحكام قانون المالية التكميلي لسنة 2009 في مجال نسبة مساهمة رأس المال الأجنبي في رؤوس أموال المؤسسات الاقتصادية العاملة في الجزائر، فقد تضمن تعديل 2010 ضرورة أن تتم المساهمات الأجنبية في البنوك والمؤسسات المالية الخاضعة للقانون الجزائري وجوباً في إطار شراكة تمثل فيها المساهمة الوطنية المقيمة (التي يمكن أن تتشكل من مجموعة من المشاركين) 51% على

الأقل من رأس المال. إضافة إلى ذلك تقوم الدولة بامتلاك سهم خاص في رأس مال البنوك والمؤسسات المالية ذات رؤوس الأموال الخاصة يعطيها الحق في المشاركة في الهيئات الاجتماعية، دون أن تعطيها هذه المشاركة الحق في التصويت.

بغض النظر عن هذا التعديل، فقد حدد النظام رقم 02/06 المؤرخ في 24 سبتمبر 2006م شروط إنشاء بنك أو مؤسسة مالية وشروط إقامة فروع لبنوك ومؤسسات مالية أجنبية. حيث أراد هذا النظام على وجه الخصوص ضبط شروط التأسيس وترقيتها على ضوء التجربة السابقة التي تميزت بإفلاس بعض البنوك ومخالفات أساسية قامت بها بنوك أخرى نتيجة ثغرات على مستوى التأسيس. ويمكن في هذا المجال ذكر أهم الشروط المطلوبة عند طلب اعتماد بنك أو مؤسسة مالية ذات رؤوس أموال وطنية عمومية أو خاصة أو رؤوس أموال أجنبية فيما يلي:

- تحديد برنامج النشاط لمدة خمس سنوات.
- تحديد إستراتيجية تطوير الشبكة والوسائل الموضوعية لهذا الغرض.
- الوسائل المالية ومصادرها والوسائل التقنية التي يتعين تطبيقها .
- سمعة وشرف المساهمين وضامنهم المحتملين.
- المساحة المالية لكل مساهم وكل ضامن.
- المساهمون الرئيسيون الذين يشكلون النواة الصلبة ضمن مجموع المساهمين خاصة فيما يتعلق بقدراتهم المالية وخبرتهم وكفاءتهم في المجال البنكي والمالي أساسا والتزامهم بتقديم الدعم للمؤسسة على أساس ميثاق للمساهمين.

4: تشكيلة البنوك والمؤسسات المالية حتى ديسمبر 2012


سمح صدور القانون المتعلق بالنقد والقروض بظهور مؤسسات نقدية جديدة إما خاصة أو أجنبية أو مختلطة. وقد جاءت هذه البنوك لتدعم البنوك العمومية الموجودة حيث كان النظام البنكي الجزائري يتكون أساسا من البنوك العمومية، ولكن بعد بدأ عدد البنوك يتسارع اعتبارا من النصف الثاني من التسعينات خاصة نتيجة منح الاعتماد لبنوك و مؤسسات مالية جديدة. واستمر تغير هذا العدد مع السنوات سواء نتيجة لاعتماد بنوك جديدة أو تصفية بنوك أخرى لأسباب متعددة، مع الإشارة إلى أن هذا التطور كان على العموم يبدو ايجابيا بالنظر إلى تزايد عدد البنوك بشكل كبير مقارنة مع العدد الذي كان متواجدا غداة صدور قانون النقد والقروض. وعلى هذا

الفصل الثاني: تطور المنظومة البنكية الجزائرية بين الاشتراكية وسياسات التحرير المالي

الأساس تضمن هيكل الجهاز البنكي الجزائري في نهاية سنة 2012، 29 بنكا ومؤسسة مالية معتمدة يقع مقرها الاجتماعي في الجزائر العاصمة وتوزع هذه الهيئات كما يلي¹:

- ستة (06) بنوك عمومية ومن بينها صندوق التوفير .
 - أربعة عشر (14) بنك خاص من بينها مصرف واحد برؤوس أموال مختلطة.
 - ثلاثة (03) مؤسسات مالية من بينها 02 عمومية.
 - 05 شركات للقرض الإيجار منها 02 خاصة .
 - تعاونية تأمين واحدة معتمدة لإجراء كل العمليات البنكية وأصبحت مؤسسة مالية ابتداء من نهاية 2009.
- ومنه يمكن تبيين هيكل المنظومة البنكية الجزائرية من خلال الشكل التالي:

الشكل رقم (2-2): هيكل النظام البنكي الجزائري في عام 2012م



SPA, 2012, p32 . SOURCE : GUIDE des banques et établissements financiers en Algérie 2012 édition KPMG Algérie

¹ la Banque d'Algérie, évolution économique et monétaire en Algérie ,rapport 2012, p81

نلاحظ من الشكل أعلاه تعدد أنواع المؤسسات المالية حيث نلاحظ جليا أن عدد البنوك الخاصة تزايد بشكل ملحوظ بالإضافة إلى ظهور مؤسسات مالية متخصصة في مجالات تمويلية مختلفة، حيث يعتبر هذا التنوع نتاج قانون النقد والقرض الذي كان يسعى إلى إيجاد منظومة بنكية فعالة تعمل على إرساء قواعد نظام اقتصاد السوق، إلا أنه بعد إعلان إفلاس البنكين الجزائريين برأسمال خاص "بنك الخليفة" و"البنك الصناعي التجاري" أعاد الوضع إلى نقطة البداية، أين شهدت الساحة البنكية الجزائرية تراجعا وتزعزعت ثقة الجمهور والمتعاملين الاقتصاديين في القطاع البنكي الخاص أو الأجنبي بشكل عام وعاد الأمر إلى سابقه بهيمنة البنوك العمومية على النشاط البنكي وتراجع المنافسة في السوق البنكي الجزائري .

وفيما يلي أهم المؤسسات المالية التي اعتمدت من طرف بنك الجزائر وهي مؤسسات مالية خاصة برأس مال أجنبي أو وطني:

- **البنك التجاري المختلط البركة:**

أنشئ بتاريخ 06 ديسمبر 1990 بمساهمة مجموعة البركة الدولية التي يوجد مقرها بجدة بالسعودية وبنك الفلاحة والتنمية الريفية (B.A.D.R) بنسبة 49% من طرف البركة الدولية و51% من طرف (B.A.D.R) والقانون الأساسي لهذا البنك يسمح بالنشاط البنكي في إطار ومبادئ ومثل الشريعة الإسلامية.¹

- **البنك المختلط (B.A.M.J.C) (La banque mixte off shore) :**

أنشئ بتاريخ 11 جوان 1988 ما بين البنك الخارجي الليبي بنسبة 50% من رأس مال البنك وبمساهمة أربعة بنوك تجارية جزائرية بنسبة 50% من رأس المال وهي (B.N.A - B.E.A - C.P.A - B.A.D.R) وأنشئت هذه المؤسسة البنكية من أجل تحقيق كل العمليات البنكية المالية والتجارية بالعملة الصعبة المحولة لترقية الاستثمار وتنمية التجارة في بلدان المغرب العربي.

- **الشركة البنكية العربية ABC:**

تحصلت على الاعتماد في 17/11/1997 والتي مقرها الرئيسي في البحرين برأس مال اجتماعي 20 مليون دولار، وتم اكتتابه بمساهمة كل من المؤسسة العمومية البنكية بنسبة 70% والمؤسسة المالية الدولية SFI التابعة للبنك الدولي بنسبة 10%، المؤسسة العربية للاستثمار بنسبة 10%، الشركة الجزائرية للتأمين CAAT بنسبة 5%، ومتعاملين جزائريين خواص بنسبة 5%².

¹ Banque d'Algérie : « **Banque et établissements financière** », à partir du site d'Internet :www.banque-of-algeria.dz/banque.htm consulté le 27/12/2009.

² Revue mutation, N°33 Septembre 2000,p 65.

- سيتي بنك الأمريكي City Bank:

يعتبر من أكبر البنوك العالمية في ميدان تسيير أسواق الصرف تحصل على الاعتماد في ماي 1998 برأس مال قدره 1,2 مليار دج، ومقره بفندق الأوراسي.

- الشركة العامة الفرنسية la société générale française:

فتح فرع لها سنة 1988 برأس مال قدره 600 مليون دج، حيث الشركة العامة بنسبة 45%، وهولدينغ FIBASA للكسمبورغ بنسبة 31%، والمؤسسة الدولية SFI بـ 10%، والبنك الإفريقي للتنمية بـ 10%، ودورها يتمثل في تمويل التجارة الخارجية وضمان متابعة تطبيق برنامج خصخصة المؤسسات العمومية.

- بنك ناتكسيس الأمانة Nations ALAMANA:

أنشئ برأس مال قدره 500 مليون دج

- البنك القطري ريان بنك RAYAN BANQUE:

أنشئ برأس مال قدره 300 مليون دولار أمريكي، وهو تابع لمجموعة الفيصل الكائن مقرها بقطر، و قد تم توقيف نشاط هذا البنك من طرف مؤسسيه لعدم قدرته على رفع رأس ماله.¹

- بنك EPG HERMESS (SPA):

أعتمد برأس مال قدره 500 مليون دج المساهمين فيه EPG HERMESS (SPA) بمصر و UNITED GROUPS بالإمارات العربية المتحدة.

- البنك العام المتوسط BGM:

تأسس في جوان 1998م برأس مال قدره مليار دج 8% عبارة عن مساهمات أجنبية، يقوم بجميع العمليات البنكية وترقية تأسيس الشركات عن طريق الأسهم.

- البنك الاتحادي UNION BANKS:

أنشئ هذه البنك في 07/03/1995م برأس مال خاص مختلط وطني وأجنبي، وتتركز أعمال هذا البنك في أداء نشاطات متنوعة منها: جمع الادخار، تحويل العمليات الدولية والمساهمة في رؤوس أموال جديدة، كما يقوم بتقديم خدمات استشارية لأصحاب الأعمال والمشاريع فيما يخص الزبائن، وقد تم سحب الاعتماد من طرف مجلس النقد والقرض.

- الخليفة بنك EL KHALIFA BANK:

تم اعتماده سنة 1998م من طرف بنك الجزائر برأس مال قدره 8.6 مليون دولار وهذا بموجب القرار رقم 98/04 بمساهمة تسعة (09) مساهمين، وله 130 وكالة موزعة عبر التراب الوطني، يقوم بتمويل النشاطات

التجارية والصناعية والمؤسسات المتوسطة والصغيرة والمهن الحرة، وسحب منه الاعتماد من اللجنة البنكية يوم 2003/05/29م بموجب قرار رقم 2003/03م.

- منى بنك MOUNA BANK:

هو بنك تجاري اعتمد برأس مال قدره 620 مليون دج ويقوم بجميع العمليات البنكية.

- البنك التجاري والصناعي الجزائري BCIA:

اعتمد برأس مال قدره 500 مليون دج ويقوم بجميع العمليات البنكية، وسحب منه الاعتماد من طرف اللجنة البنكية بموجب القرار رقم 2003/08 بتاريخ 2003/08/21م.

- الشركة الجزائرية للبنك SAB:

تم اعتماده سنة 1999م، ويعتبر شركة مساهمة أنشأت بالأغلبية من طرف مساهمين جزائريين برأس مال 700 مليون دج، وتم اكتتابه كما يلي: 83% من شركات جزائرية و17% من شركات تمويل أوروبية.

- بنك ناتكسيس الجزائر:

أنشئ هذا البنك الأجنبي الخاص تحت هذه التسمية برأس مال قدره 500 مليون دج، ويعتبر هذا البنك نتاج اندماج تم بين "القرض الوطني" و"البنك الفرنسي للتجارة الخارجية" وهو تابع منذ أكتوبر 1997م إلى المجموعة "البنوك الشعبية" التي تعد المساهم الرئيسي في رأس ماله.

الفرع الثالث: مهام البنوك والمؤسسات المالية على ضوء قانون النقد والقرض

تعرضنا في الفقرات السابقة إلى أنواع الهيئات المالية والبنكية التي أتاح قانون النقد والقرض عملها في النظام النقدي الجزائري، نأتي في هذه الفقرة إلى دراسة المهام التي يمكن لهذه البنوك والمؤسسات ممارستها. من زاوية الإطار المؤسسي، يمكن للبنوك والمؤسسات المالية أن تقوم بعمليات متنوعة قام قانون النقد والقرض بتصنيفها في عمليات أساسية، وأخرى تعتبر ثانوية أو تابعة.

1: العمليات الأساسية

حسب نص المادة 66 من الأمر رقم (11. 03) المتعلق بالنقد والقرض، تتمثل العمليات الرئيسية للبنوك في ثلاثة أنواع أساسية هي استلام الودائع من الجمهور، ومنع القروض وإنشاء وسائل الدفع وتسييرها.

1.1: استلام الأموال من الجمهور

تعتبر أموالا مستلمة من الجمهور حسب المادة 67 من الأمر 11.03 المتعلق بالنقد والقرض كل الأموال المستلمة من الغير، والتي تكون أساسا في شكل ودائع تقوم البنوك باستخدامها لصالحها مع ضرورة إرجاعها وفق القواعد المناسبة حسب كل شكل من أشكال الودائع "عند الطلب بالنسبة للودائع الجارية وعند الاستحقاق بالنسبة للودائع لأجل". لا تعتبر أموالا مستلمة من الجمهور حسب نفس المادة تلك الأموال الموضوعة أو التي تم تركها في الحساب من طرف المساهمين الذين يملكون 5% على الأقل من رأس المال أو من طرف أعضاء مجلس الإدارة أو المديرين إضافة إلى الأموال المتأتية من سلفيات تساهمية.

إن الأموال المستلمة من الجمهور، وخاصة في شكل ودائع، وهذا صحيح بشكل أساسي بالنسبة للبنوك التجارية، تحدد إلى حد كبير مجال التحرك بالنسبة لهذه البنوك وتشكل وسائل عملها الأساسية. حيث تمثل الودائع بالنسبة لها "خاصة الودائع" موارد غير مكلفة أو أقل كلفة من الموارد الأخرى خاصة تلك الآتية من إعادة التمويل أو من الاقتراض في السوق.

2.1: منح القروض

تتمثل الوظيفة الثانية للبنوك "والأولى بالنسبة للمؤسسات المالية" في منح مختلف أنواع القروض لتمويل النشاط الاقتصادي لمختلف الأعوان الاقتصاديين بما فيهم الأسر. وحسب المادة 68 من الأمر 11.03 المتعلق بالنقد والقرض، تعتبر عملية قرض كل عمل نظير مقابل يضع بموجبه شخص ما أو يعد بوضع أموال تحت تصرف شخص آخر أو يمنح له التزاما بالتوقيع يكون في شكل ضمان احتياطي أو كفالة أو ضمان. كما تعتبر حسب نفي المادة عمليات مماثلة للقرض عمليات الشراء المقرونة بحق خيار الشراء، لاسيما عمليات القرض بالإيجار.

3.1: إنشاء وسائل الدفع وتسييرها

يعبر مفهوم وسائل الدفع حسب المادة 69 من الأمر رقم 11.03 عن كل الأدوات والوسائل التي تستعمل في تحويل الأموال مهما كان الشكل المادي أو التقني الذي تتجسد فيه. يعتبر إنشاء وسائل الدفع ووضعها تحت تصرف الزبائن وتسيير هذه الوسائل يسهل إجراء العمليات المالية من المهام الأساسية للبنوك.

يوسع إنشاء المزيد من وسائل الدفع من مجال تدخل البنوك. وفي الحقيقة كلما كانت وسائل الدفع المتاحة كثيرة كلما كان ذلك أمرا جيدا في النظام البنكي لكي لا تكون قلتها سببا في عرقلة النشاط الاقتصادي. ولكن وجود كمية من هذه الوسائل تفوق رغبة الأعوان الاقتصاديين وحاجتهم يؤدي إلى تقلص جودتها كوسائل ذات قيمة مستقرة. ولذلك، يجب أن تكون هناك إدارة جيدة لهذه الوسائل من طرف النظام البنكي، وينبغي أن تكون محفزات لإدخال ثقافة استعمال مختلف أنواع وسائل الدفع وإقناع الجمهور بذلك. كما ينبغي أن تكون هناك ما يكفي من الآليات للحماية والوقاية من السلبيات والأضرار التي يمكن أن تترتب عن إدخال هذه الوسائل في التداول.

2:العمليات التابعة

إلى جانب هذه العمليات الأساسية التي تقوم بها البنوك بصفة يومية ومستمرة، أتاح قانون النقد والقرض إمكانية أمام البنوك للقيام بعمليات أخرى وصفها بأنها عمليات تابعة أو فرعية. إن وصف هذه العمليات بأنها تابعة لا يعني إطلاقا أنها غير مهمة وليست ضرورية. حيث قد تكون هذه العمليات ناشئة عن العمليات الرئيسية، أو يتم القيام بها بصفة غير مستمرة، حيث تم تحديد هذه العمليات بموجب المواد 72 إلى 74 من الأمر 03 . 11 المتعلق بالنقد والقرض والتي يمكن تلخيصها فيما يلي:

- عمليات الصرف لصالح الزبائن، وقد حدد التنظيم آليات للقيام بعمليات الصرف كما حدد القانون رقم 07 . 01 المؤرخ في 03 فيفري 2007م القواعد والشروط المطبقة على كل المعاملات الجارية مع الخارج وحسابات العملات الصعبة.
- العمليات على الذهب والمعادن النفيسة والقطع المعدنية النفيسة.
- توظيف القيم المنقولة وجميع المنتجات المالية واكتتابها وشراءها وإدارتها وخفضها وبيعها.
- المشورة والمعونة في مجال تسيير الذمة.
- المشورة والإدارة والهندسة المالية وجميع الخدمات التي تسهل إنشاء المؤسسات أو التجهيزات وتنميتها في إطار الأحكام القانونية السارية المفعول في هذا المجال.
- تلقي أموال من الجمهور بغرض توظيفها في مساهمات لدى مؤسسات حسب كل الكيفيات القانونية مثل الأسهم، شهادات الاستثمار، حصص الشركات و الموصين في شركات التوصية وغير ذلك، دون اعتبار هذه الأموال من ضمن الودائع ولا تكون منتجة للفوائد إضافة إلى خضوعها لشروط أخرى محددة بموجب المادة 73 من الأمر 03 . 11 المتعلق بالنقد والقرض.

- أخذ مساهمات وحيازتها سواء في مؤسسات موجودة أو عن طريق الإنشاء دون أن تتعدى هذه المساهمات بالنسبة للبنوك حدودا معينة يحددها مجلس النقد والقرض.

الفرع الرابع: السلطات الرقابية المستحدثة في النظام البنكي الجزائري

بين قانون النقد والقرض كل من السلطات النقدية والرقابية وحدد مهامها وحدود تدخلها كما حرص على وضع هيئات أخرى تمتزج مهامها بين الرقابة غير المباشرة وضمان شفافية السلوك المالي في علاقاتهم مع البنوك والمؤسسات المالية. حيث نص التنظيم الجديد للجهاز البنكي الجزائري، والذي بموجبه فتح المجال أمام البنوك الخاصة الوطنية والأجنبية، والذي يعتمد على قواعد السوق أن تكون للسلطة النقدية آليات وهيئات للرقابة لضمان الانسجام وانضباط السوق البنكي ويحافظ على استقرار النظام البنكي، وتتكون هيئات الرقابة من:

1: لجنة الرقابة البنكية:

وتعرف أيضا باسم اللجنة البنكية، حيث نصت المادة 143 من قانون النقد والقرض على إنشاء هذه اللجنة وحددت أعضائها وصلاحياتها، فهي مكلفة بمراقبة حسن تطبيق القوانين والأنظمة التي تخضع لهل البنوك والمؤسسات المالية.

وتتكون اللجنة من محافظ البنك المركزي رئيسا، وقاضيان من المحكمة العليا وخبيرين يقترحهما وزير المالية، وتقوم اللجنة بأعمالها الرقابية على أساس الوثائق المستندية، كما يمكنها أنبذلك عن طريق الزيارات الميدانية إلى مقرات البنوك والمؤسسات المالية.

2: مركزية المخاطر:

في إطار الوضع الجديد المتمسم بحرية المبادرة وقواعد السوق في العمل البنكي، ونظرا لحرية المنافسة بين البنوك تتزايد المخاطر المرتبطة بالنشاط البنكي وبخاصة المخاطر المرتبطة بالقروض، ويحاول البنك المركزي أن يجمع كل المعلومات التي تهدف إلى مساعدة النظام البنكي على التقليل من هذه المخاطر. وفي هذا الإطار، أسس قانون النقد والقرض في مادته 160 هيئة تقوم بتجميع هذه المعلومات سميت مركز المخاطر: "ينظم ويسير بنك الجزائر مصلحة مركزية للمخاطر تدعى مركز المخاطر تتكفل بجمع أسماء المستفيدين من القروض وطبيعة وسقف القروض الممنوحة والمبالغ المسحوبة والضمانات المعطاة لكل قرض من جميع البنوك والمؤسسات المالية".

وتتضمن اللائحة 01-92 المؤرخة في 22 مارس 1992 والصادرة عن بنك الجزائر تنظيم مركز المخاطر وطرق عمله.

3: مركزية عوارض الدفع:

رغم أن هناك مركزية للمخاطر على مستوى بنك الجزائر تعطي مسبقا معلومات خاصة ببعض أنواع القروض والزبائن، إلا أن ذلك لا يلغي بشكل كامل المخاطر المرتبطة بهذه القروض. ففي المحيط الاقتصادي والمالي الجديد، الذي يتميز بالتغير وعدم الاستقرار، تقوم البنوك والمؤسسات المالية بأنشطتها في منح القروض إلى الزبائن. وأثناء ذلك، من المحتمل أن تحدث بعض المشاكل على مستوى استرجاع هذه القروض.

ولذلك، فقد قام بنك الجزائر بموجب النظام رقم 02-92 المؤرخ في 22 مارس 1992 بإنشاء مركزية لعوارض الدفع، وفرض على كل الوساطة المالية الانضمام إلى هذه المركزية وتقديم كل المعلومات الضرورية لها. وتقوم مركزية عوارض الدفع بتنظيم المعلومات المرتبطة بكل الحوادث والمشاكل التي تظهر عند استرجاع القروض أو تلك التي لها علاقة باستعمال مختلف وسائل الدفع، في هذا المجال، تتلخص في عنصرين:

- الأول، وهو تنظيم بطاقة مركزية لعوارض الدفع وما قد ينجم عنها وتسييرها. وتتضمن هذه البطاقة بطبيعة الحال كل الحوادث المسجلة بشأن مشاكل الدفع أو تسديد القروض.

- الثاني، وهو نشر قائمة عوارض الدفع وما يمكن أن ينجم عنها من تبعات وذلك بطريقة دورية وتبليغها إلى الوسطاء الماليين وإلى أية سلطة أخرى معينة.

4: جهاز مكافحة إصدار الشيكات بدون مؤونة:

أتى جهاز مكافحة إصدار الشيكات بدون مؤونة ليدعم ضبط قواعد العمل بأهم أحد وسائل الدفع وهي الشيك. وقد تم إنشاء هذا الجهاز بموجب النظام 03-92 المؤرخ في 22 مارس 1992م، ويعمل هذا الجهاز على تجميع المعلومات المرتبطة بعوارض دفع الشيكات لعدم كفاية الرصيد والقيام بتبليغ هذه المعلومات إلى الوسطاء الماليين المعنيين.

ويجب على الوسطاء الماليين الذين وقعت لديهم عوارض دفع لعدم كفاية الرصيد أو لعدم وجوده أصلا أن يصرحوا بذلك إلى مركزية عوارض الدفع حتى يمكن استغلالها وتبليغها إلى الوسطاء الماليين الآخرين. ويجب عليهم في هذا المجال أن يطلعوا على سجل عوارض الدفع قبل تسليم أول دفتر للشيكات للزبون

المبحث الثالث: إفلاس البنوك الخاصة الجزائرية والترتيبات الجديدة الصادرة على قانون النقد والقرض

واجهت الجزائر العديد من التحديات فيما يخص تحرير المنظومة البنكية الذي كان بدون تفكير ووعي مسبق لآثار السلبية التي قد تنشأ وتشكل أزمة اقتصادية، إذ يمكن القول أن الأزمة في الجزائر ليست مالية فقط، بل هي أيضا أزمة أنظمة، وأزمة مناهج، حيث أن هذه السياسات الاقتصادية غير نابعة من الواقع الاجتماعي والاقتصادي. فبعد إلغاء الاحتكار الحكومي للتجارة الخارجية، وتحرير النظام البنكي وقطاع التأمين التي نصت عليه شروط صندوق النقد الدولي ، أنشئت بنوك خاصة منها بنك الخليفة.

لذلك سنحاول من خلال هذا المبحث التطرق لأهم الأسباب التي أدت إلى حدوث هذه الأزمة وأهم التعديلات التي طرأت على قانون النقد والقرض من خلال النقاط التالية:

- أزمة إفلاس بنك الخليفة و البنك الصناعي و التجاري سنة 2003 وأسبابها.
- التعديلات الصادرة على قانون النقد والقرض في سنة 2001.
- التعديلات الصادرة على قانون النقد والقرض في سنة 2003.
- التعديلات الصادرة على قانون النقد والقرض في سنة 2010.

المطلب الأول: أزمة إفلاس بنك الخليفة والبنك الصناعي والتجاري سنة 2003 وأسبابها

بدأت مجموعة خليفة أعمالها في استيراد الأدوية في بداية التسعينيات، ثم أنشئت بنك الخليفة، واستمرت هذه المجموعة في تنويع أعمالها، فأنشأت شركة طيران دولية، وشركة إنشاءات، ومجموعة شركات خدماتية بما في ذلك وكالة تأجير السيارات والمطاعم، ومحطات تلفزيون بباريس ولندن، تميزت هذه المجموعة بغياب الشفافية، حيث لم تنتشر أية معلومات تخص مصادر أموالها وأصحابها وحساباتهم أو مموليها، مما أثار فضول بعض الصحفيين والبرلمانيين الفرنسيين على الخصوص، الذين طالبوا بالتحقيق في ذلك.

وإثر التدقيق والمراجعة الذي قامت به مفوضية البنوك في الجزائر، توقفت شركة الطيران عن عملها في حزيران من عام 2003، لمديونيتها الكبيرة وسحب الترخيص من بنك الخليفة، بسبب العجز الكبير الراجع لتهريب الأموال إلى الخارج، وتراكم أسهم لا قيمة لها، كما عين مشرف على أعمال التصفية.

يعتبر إفلاس بنك الخليفة والبنك الصناعي والتجاري بمثابة الصدمة والأزمة التي شهدتها القطاع البنكي الخاص في الجزائر، ففي الوقت الذي ظهرت فيه بوادر تحرير السوق البنكي والمنافسة وبدأت البنوك الخاصة

الوطنية والأجنبية تتموقع تدريجيا وتحتل مساحة معقولة وبدأت حصتها السوقية في النمو حيث بلغت 12% عام 2002،¹ وظهرت علامات التفاؤل على المتعاملين الاقتصاديين. جاء الإعلان عن إفلاس البنكين المذكورين ليعيد الوضع إلى نقطة البداية، فشهدت الساحة البنكية الجزائرية تراجعاً، وتزعزعت ثقة الجمهور والمتعاملين الاقتصاديين في القطاع البنكي الخاص الوطني والأجنبي بشكل عام، وعاد الأمر إلى سابق عهده بهيمنة البنوك العمومية على النشاط البنكي وتراجعت المنافسة في السوق البنكي الجزائري.

وهناك جملة من الأسباب والعوامل التي أدت إلى أزمة القطاع البنكي الخاص، وإفلاس البنكين الخاصين - الخليفة بنك والبنك الصناعي والتجاري - لعل من أهمها ما يلي:²

الفرع الأول: العوامل المرتبطة بضعف الإدارة والتحكم في التسيير

صنفت الإدارة غير السليمة وضعف التحكم في التسيير وفق معايير التسيير البنكي وعدم الالتزام بقواعد الحيطة والحذر من بين الأسباب الرئيسية التي حددها مفتشي بنك الجزائر واللجنة البنكية في تقاريرهم المعدة انطلاقاً من عمليات التفتيش والمعاينة الميدانية التي أجريت على البنكين المعنيين، وتمثل هذا في التسيير في عدم الالتزام بالقواعد المحاسبية وعدم الشفافية في المعلومات وعدم احترام مؤشرات التسيير المالي، وكذلك عدم وجود تقارير عن حصيلة النشاط مصادق عليها من طرف الجمعية العامة للمساهمين كما ينص عليه القانون، وتجلّى هذا خاصة في بنك الخليفة حيث أنه لم يعد تقارير حصيلة نشاطه لسنوات 2000، 1999، 2001. ومن أهم العوامل التي ساعدت على ذلك نجد:

- ضعف التحكم في تسيير السيولة ووجود فائض في السيولة بالنسبة لبنك الخليفة لدى البنك المركزي.
- عدم التنوع في محفظة النشاط واحترام معايير التوازن المالي، بحيث تم تخصيص موارد قصيرة الأجل لتمويل الاستثمارات طويلة الأجل، بالإضافة إلى التحويلات المالية المفرطة نحو الخارج، وكذلك منح أسعار فائدة مرتفعة على الودائع أكثر مما هو سائد في السوق وهو ما يتنافى والسلامة المالية.
- السعي وراء تحقيق الربح على المدى القصير وعدم التقيد بالمهنية والاحترافية في ممارسة النشاط البنكي.
- عدم القدرة على التحكم في التكاليف وذلك من خلال الإفراط في النفقات غير المبررة والتي ليس لها

¹ Mohamed Ghernaout, **crises financières et faillites des banques algériennes**, édition G.A.L, 2004, p35.

² الطاهر بربيش، مرجع سبق ذكره، ص ص 68، 69.

علاقة بالنشاط الرئيسي كما كان عليه الحال بالنسبة لبنك الخليفة "تمويل الفرق الرياضية، تمويل الحفلات والمهرجانات.... الخ".

الفرع الثاني: العوامل التي تعود لجهات الإشراف والرقابة

أدى انفتاح القطاع المالي والبنكي إلى عدم تحديد الشروط والضوابط والمعايير لدخول الخواص للاستثمار في القطاع البنكي، وانعدام الخبرة اللازمة لممارسة الإدارة البنكية، بالإضافة إلى تميزهم بالتهور البنكي و ضعف التحكم في إدارة المخاطر التي يتميز بها القطاع البنكي، وسمح ذلك بالنمو السريع للبنوك الخاصة - وخاصة بنك الخليفة - حيث عرف نموًا سريعًا في شبكته و انتشاره فأرتفع عدد وكالاته من 05 وكالات سنة 1999م إلى 24 وكالة عام 2000م ثم إلى 130 وكالة عام 2002م، أما البنك الصناعي و التجاري فمن وكالة واحدة عند التأسيس إلى 12 وكالة عام 2000م.

هذه الطفرة في نمو البنكين لم تكن تخضع للضوابط الواجب احترامها وهو ما فسّر على أنه تغاضي من طرف البنك المركزي على القيام بدوره في هذا المجال.

- لم تقم اللجنة البنكية بدورها الرقابي على أكمل وجه وتغاضيها عن عدم احترام قواعد الحذر في تسيير البنكين، و تدخلها المتأخر مما تسبب في ثقل تكلفة إفلاس البنكين المذكورين.

- عدم قدرة السلطات العمومية المخولة على التكيف مع مقتضيات التحرير البنكي من خلال دعمها للبنوك العمومية وذلك بإعادة رسميتها وتطهير محافظها من الديون المتعثرة، وبالمقابل تم إهمال الاهتمام بترقية البنوك الخاصة ودعمها، بل اعتبرت دخيلة على القطاع البنكي وجب النظر إليها بحذر، وكان الأجدر بالسلطات العمومية الجزائرية الاهتمام بترقية البنوك الخاصة والاعتراف بدورها بدل التضييق عليها ودفعها لممارسة تصرفات غير قانونية.

- لم تواكب الهيئات الرقابية تغييرات المحيط الجديد، فمعظم الهيئات لم تجدد طيلة سنوات، ومعظم رؤساء هذه الهيئات مدراء ومسؤولين سابقين في البنوك العمومية، الأمر الذي جعلهم يهتمون فقط بالبنوك العمومية، كما لم تتاح الفرصة لممثلي البنوك الخاصة من المساهمة في اتخاذ القرار، وعدم تمكينهم من أن يكونوا أعضاء في هيئات الرقابة والهيئات الأخرى، ومنحهم الفرصة من طرح مشاكلهم وانشغالاتهم من أجل الوصول إلى تكوين نظام بنكي منسجم و أكثر صلابة وتسوده المنافسة وما ينعكس ذلك إيجابًا على الاقتصاد الوطني.

فبعد إفلاس كل من بنك الخليفة والبنك الصناعي والتجاري وما ترتب عن ذلك من خسائر تحملتها خزينة الدولة، وتشير التقديرات إلى أن إفلاس بنك الخليفة وحده كلف خزينة الدولة 1.5 مليار دولار، بينما كلف إفلاس البنك الصناعي والتجاري حوالي 200 مليون دولار.

بعدما تعرض بنك الخليفة إلى تصفية للأسباب الإفلاس، والبنك التجاري الصناعي أيضا، شهدت نهاية سنة 2005، فشل بنوك خاصة أخرى برأس مال وطني خاص، حيث جاء قرار مجلس النقد والقرض بسحب اعتماداتها،¹ بطلب منهما حسب بيان مجلس النقد والقرض وهي بنك "منى بنك" و"أركو بنك" بعد ما تبين عدم القدرة لهما على توفير الحد الأدنى لرأس المال الخاص للبنوك والمقدر بـ 2,5 مليار دج.

وقرار اللجنة البنكية كان مؤرخ بتاريخ 2005/12/27 م والمتعلق بسحب الاعتماد من بنك "الشركة الجزائرية للبنك" نهاية البنوك الخاصة الوطنية وعليه يمكن القول أن تجربة البنوك الخاصة الوطنية فاشلة، فما يمكن استنتاجه أن قانون النقد والقرض رقم 10/90 الذي سمح بتحرير القطاع البنكي فتحه أمام المنافسة، إلا أنه وبعد مضي 25 سنة على ذلك لم يسمح بتطور فعلي للبنوك الخاصة وبقي مساهمتها ضئيلة في السوق البنكي.

فكان هذا سبب كافي بالنسبة للسلطات العمومية لإعادة النظر في التشريع البنكي، وخاصة الآليات التي من شأنها ضبط نشاط البنوك وعدم تكرار حالات التعثر المالي للبنوك، الأمر الذي استدعى تعديل قانون النقد والقرض بالأمر 11-03 الصادر في 26 أوت 2003 وهذا ما سيتم بحثه لاحقا.

المطلب الثاني: التعديلات الصادرة على قانون النقد والقرض في سنة 2001

يعتبر الأمر 01/01 الصادر في 27 فيفري 2001م كأول تعديل للقانون رقم 10/90 حيث مس الأمر الرئاسي الجوانب الإدارية في تسيير بنك الجزائر فقط دون المساس بمضمون القانون، جاء في بعض مواد القانون رقم 10/90 التي تتعلق بمحافظ بنك الجزائر ونوابه ونجد ذلك في المادة (02) من الأمر 01/01 إضافة إلى الفصل بين مجلس إدارة بنك الجزائر، ومجلس النقد والقرض، حيث أصبح تسيير بنك الجزائر وإدارته يتولاها:²

– محافظ البنك المركزي.

¹ النظام رقم 01/04 المؤرخ بتاريخ 04/03/2004 الصادر عن بنك الجزائر المتعلق بتحديد الحد الأدنى لرأس مال البنوك.

² الأمر 01/01 المؤرخ في 27/02/2001، المعدل والمتمم للقانون 10/90 (أنظر المادة 02)، الجريدة الرسمية، العدد 52، الصادرة بتاريخ 28/10/2003.

- ثلاثة (03) نواب للمحافظ.
- مجلس الإدارة (تعويض لمجلس النقد والقرض).
- مراقبان.
- فالمادة السادسة (06) من الأمر 01/01، تنص على أن تركيبة مجلس إدارة بنك الجزائر يتكون من:
 - محافظ رئيسا.
 - موظفين ساميين يعينون بمرسوم صادر عن رئيس الحكومة.أما مجلس النقد والقرض فيتكون بموجب الأمر رقم 01/01 من:
 - أعضاء من مجلس إدارة بنك الجزائر.
 - ثلاثة شخصيات يختارون بحكم كفاءتهم في المسائل النقدية والاقتصادية، مما أصبح عدد أعضاء مجلس النقد والقرض عشرة (10) بعدما كانوا سبعة (07) فقط. وتتمثل صلاحياته حسب المادة 10 فيما يلي:
 - للمحافظ صلاحيات استدعاء المجلس ورئاسته، وتحديد جدول أعماله، وكي يجري الاجتماع لابد أن يبلغ النصاب (06) ستة أعضاء على الأقل.
 - تتخذ القرارات بالأغلبية البسيطة للأصوات، ففي حالة تعادل عدد الأصوات يكون صوت الرئيس مرجحا.
 - لا يحق لأي عضو في المجلس أن يفوض من يمثله في اجتماعات المجلس.
 - يجتمع المجلس كل ثلاثة (03) أشهر على الأقل بناء على استدعاء من رئيسه، ويمكن أن يستدعى للاجتماع كلما كانت الضرورة بمبادرة من رئيسه أو أربعة (04) أعضائه.

المطلب الثالث: التعديلات الصادرة على قانون النقد والقرض في سنة 2003

كان الأمر رقم 11/03 المتعلق بالنقد والقرض الصادر في 26/08/2003 م عن طريق أمر رئاسي كان بمثابة قانون جديد يلغي في مادته 142 قانون النقد والقرض رقم 10/90، وجاء ضمن التزامات الجزائر في الميدان المالي والبنكي واستجابة لتطورات المحيط البنكي الجزائري، وإعداد المنظومة البنكية للتكيف مع المقاييس العالمية وخاصة بعد إفلاس بنك الخليفة والبنك التجاري الصناعي الجزائري (BCIA)، وتقديرا لوجود مشاكل أخرى من هذا النوع ارتفعت درجة تدخل الدولة في التنظيم البنكي، من خلال القوانين الصادرة في سنة 2003م و2004م، التي لا تترك حرية كبيرة للبنوك للتصرف، والعمل دون الرجوع لبنك الجزائر، وتتمثل في:

- الأمر L'Ordonnance رقم 03 - 11 الصادر في 26 أوت 2003م، والذي يؤكد على سلطة البنك المركزي النقدية، وقوة تدخل الدولة في المنظومة البنكية، حيث أنه أضاف شخصا في مجلس النقد والقرض

من أجل تدعيم الرقابة، معينان من رئاسة الجمهورية تابعيين لوزارة المالية، هذا الأمر لا يشير ولا يعطي فرصة التحدث عن التحرير البنكي، وإنما يعطي للتدخل الحكومي أكثر جدية .

- القانون Règlement رقم 01 - 04 الصادر في 04 مارس 2004م، الخاص بالحد الأدنى لرأس المال البنوك والمؤسسات المالية، التي تنشط داخل الجزائر ، فقانون المالية لسنة 1990م يحدد الحد الأدنى لرأس المال البنوك بـ 500 مليون دج، وبـ 100 مليون دج للمؤسسات المالية، بينما حدد الحد الأدنى لرأس المال في سنة 2004 بـ 2.5 مليار دج للبنوك، و500 مليون بالنسبة للمؤسسات المالية¹.
فكل مؤسسة لا تخضع لهذه الشروط ، سوف ينزع منها الاعتماد، وهذا يؤكد تحكم السلطات السياسية والنقدية في النظام البنكي.

- القانون Règlement رقم 02 - 04 الصادر في 04 مارس 2004م، الذي يحدد شروط تكوين الاحتياطي الإجباري لدى دفاتر بنك الجزائر، وبصفة عامة يتراوح معدل الاحتياطي الإجباري بين 0 % و 15 % كحد أقصى.

- القانون Règlement رقم 03 - 04 الصادر في 04 مارس 2004م، الذي يخص نظام ضمان الودائع البنكية، ويهدف هذا النظام إلى تعويض المودعين في حالة عدم إمكانية الحصول على ودائعهم من بنوكهم، يودع الضمان لدى بنك الجزائر، حيث تقوم بتسييره شركة مساهمة تسمى "شركة ضمان الودائع البنكية"، تساهم فيه بحصص متساوية، وتقوم البنوك بإيداع علاوة نسبية لصندوق ضمان الودائع البنكية، تقدر بمعدل سنوي (1 % حسب المنظمة العالمية للتجارة OMC) من المبلغ الإجمالي للودائع المسجلة في 31 ديسمبر من كل سنة بالعملة المحلية.
ويهدف هذا التعديل إلى:

1. تعزيز العلاقة بين بنك الجزائر والحكومة:

يتمثل هذا التعزيز في إنشاء لجنة مشتركة بين بنك الجزائر ووزارة المالية لتسيير الاستخدامات الخارجية والدين الخارجي وتحقيق سيولة أفضل في تداول المعلومات المالية، إضافة على إثراء شروط ومحتوى التقارير الاقتصادية والمالية وتسيير بنك الجزائر.

2. دعم بنك الجزائر في ممارسة صلاحياته:

ويظهر معالم الأمر 11/03 ففي هذا المجال من خلال الفصل بين صلاحيات مجلس النقد والقرض وصلاحيات مجلس إدارة بنك الجزائر، وكذلك توسيع صلاحيات مجلس النقد والقرض وهذا بإضافة عضوين (02) بواسطة مرسوم رئاسي مع المحافظ ونوابه الثلاثة، وثلاثة موظفين ساميين لهم خبرة ودراية بالشؤون النقدية

¹ الطاهر لطرش، الاقتصاد النقدي و البنكي، مرجع سبق ذكره، ص 415.

والمالية (أنظر المادة 52 من الأمر). تدعيم استقلالية اللجنة البنكية وتفعيل دورها في مراقبة أنشطة البنوك بإضافة أمانة عامة لها وإمدادها بالوسائل والصلاحيات لممارسة مهامها.

3. توفير حماية الزبائن عن طريق:

- تدعيم شروط ومعايير منح اعتماد للبنوك ومسيريها، وإقرار العقوبات الجزائية على المخالفين لشروط وقواعد العمل البنكي.
 - إنشاء صندوق التأمين على الودائع يلزم البنوك التأمين على الودائع¹.
 - توضيح وتدعيم شروط عمل مركزية المخاطر.
- يهدف الأمر الرئاسي 11/03 الصادر بتاريخ 2003/08/28م إلى تقليص صلاحيات محافظ بنك الجزائر، الذي كان يتمتع بها والتي كانت تمثل محل نزاع بينه وبين وزارة المالية، ومنه تقليص استقلالية بنك الجزائر التي كان يتمتع بها وفقا للقانون 10/90، ومن جهة أخرى يهدف هذا التعديل إلى تدعيم الإشراف والرقابة على البنوك الخاصة بعد الأزمة التي أحدثها إفلاس بنك الخليفة والبنك الصناعي التجاري.

المطلب الرابع: التعديلات الصادرة على قانون النقد والقرض في سنة 2010م

من جهة أخرى، أبرزت الأزمة المالية الدولية الخطيرة التي اندلعت في الولايات المتحدة الأمريكية في صائفة 2007 اثر سقوط القروض الرهنية وتداعياتها على النظام المالي الدولي، أهمية تعزيز صلابة النظام البنكي الوطني لحمايته ضد المخاطر بجميع أشكالها، بما في ذلك المخاطر العملياتية التي تبقى جد مرتفعة في النظام البنكي الجزائري. وفي هذا المجال، فقد حاول التعديل الذي ادخل على قانون النقد والقرض في سنة 2010م (الأمر 10 . 04 الصادر في 26 أوت 2010م) تعزيز وسائل البنوك في مواجهة المخاطر عبر تقوية أنظمة رقابتها الداخلية. فقد نص التعديل الذي ادخل على نص المادة 97 التزاما على البنوك والمؤسسات المالية بوضع جهاز فعال للرقابة الداخلية يتمثل الهدف من ورائه في:

- التحكم الفعال في أنشطتها والاستعمال الأمثل لمواردها.
- ضمان السير الحسن للعمليات الداخلية، لاسيما تلك التي تساهم في حماية أصولها وضمان شفافية عملياتها وترك آثارها.
- ضمان موثوقية المعلومات المالية
- التكفل الملائم بجميع المخاطر، بما في ذلك المخاطر العملياتية.

¹ النظام رقم 03/04 المؤرخ في 04/03/2004، المتعلق بإنشاء نظام التأمين على الودائع البنكية.

كما نص التعديل الذي ادخل على نفس هذه المادة على ضرورة قيام البنوك والمؤسسات المالية بوضع جهاز للرقابة الفعالة على المطابقة، حيث يتمثل الهدف منه في:

✚ التأكد من مطابقة العمليات والنشاطات التي تقوم بها هذه البنوك والمؤسسات المالية للقوانين والأنظمة ذات الصلة.

✚ التأكد من احترام الإجراءات في مجال ممارسة وظائفها المختلفة.

كما أبانت هذه الأزمة المالية الدولية عن أهمية الإشراف الاحترازي الكلي الذي يجب أن يتوسع ليشمل كل المؤسسات والأسواق الدولية. وقد أدى ذلك إلى تطوير آليات التقييم والوقاية بإدخال ما يسمى باختبارات القدرة على المقاومة، ويمثل ذلك تطورا نوعيا جديدا في الإشراف على النظام المالي قصد تجنب المخاطر المؤسسية على النظام التي تتبع من الصدمات الخارجية المتأتية من التيارات التي تحصل على مستوى المحيط. وقد انخرط النظام البنكي الجزائري في هذا الاتجاه العالمي الجديد من خلال إجراء اختبارات القدرة على المقاومة على البنوك العاملة في الجزائر وتقييم مدى تعرضها للصدمات الخارجية ومدى قدرة تحملها لها.¹ بالإضافة إلى ذلك فإن تعديل 2010 حمل جديدا فيما يتعلق بمساهمة البنوك والمؤسسات المالية والأجنبية وتماشيا مع أحكام قانون المالية التكميلي لسنة 2009 في مجال نسبة مساهمة رأس المال الأجنبي في رؤوس أموال المؤسسات الاقتصادية العاملة في الجزائر، فقد تضمن تعديل 2010 ضرورة أن تتم المساهمات الأجنبية في البنوك والمؤسسات المالية الخاضعة للقانون الجزائري وجوبا في إطار شراكة تمثل فيها المساهمة الوطنية المقيمة (التي يمكن أن تتشكل من مجموعة من المشاركين) 51% على الأقل من رأس المال. إضافة إلى ذلك، تقوم الدولة بامتلاك سهم خاص في رأس مال البنوك والمؤسسات المالية ذات رؤوس الخاصة يعطيها الحق في المشاركة في الهيئات الاجتماعية، دون أن تعطى هذه المشاركة مع ذلك الحق في التصويت. كذلك حمل التعديل شروطا جديدة تخص التنازل عن أسهم هذه البنوك والمؤسسات المالية والأوراق المماثلة لها لاحقا. حيث منع التعديل الذي ادخل على نص المادة 94 من القانون كل عملية تنازل عن أسهم وما شابهها لا تتم داخل التراب الوطني وطبقا للتشريع والتنظيم الوطنيين الساريين. كما تضمن التعديل المدخل على نص هذه المادة حكما يقضي بامتلاك الدولة لحق الشفعة على كل عملية تنازل لأسهم البنوك والمؤسسات المالية وكل الأوراق المماثلة لها. حيث يعطي حق الشفعة هذا للدولة في التعبير عن نيتها في شراء هذه الأسهم التي تنوي البنوك والمؤسسات المالية التنازل عنها والأولوية في الشراء إذا قررت ذلك.

¹ الطاهر لطرش، *الاقتصاد النقدي والبنكي*، مرجع سبق ذكره، ص 423.

المبحث الرابع: التحديات التي تواجهها البنوك الجزائرية في ظل انتشار سياسات التحرير المالي

يعد القطاع المالي والبنكي من أكثر الأنشطة الاقتصادية تأثرا بسياسات التحرير الاقتصادي وبخاصة التحرير المالي، الذي تتمثل أهم ملامحه في التطورات والتحويلات المتلاحقة التي شهدتها الساحة المالية والبنكية الدولية، وفي مقدمتها الاتجاه المتزايد نحو التحرر من القيود وإزالة المعوقات التشريعية والتنظيمية التي تحول دون توسع البنوك في أنشطتها، لاسيما في إطار الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات والتي فرضت العديد من الالتزامات على الدول في هذا المجال. حيث تشكل المؤسسات المالية جزءا من النسيج الاقتصادي ككل تتأثر به وتؤثر فيه، بل إنها تقف على قمة الجهاز العصبي فيه، وإذا كان انتشار ظاهرة العولمة قد ترك آثارا بعيدة المدى على مختلف الأنشطة الاقتصادية، فإن إعادة صياغة العلاقات الاقتصادية على النحو الذي فرضته العولمة قد فرض الكثير من التحديات لا سيما أمام الأنشطة المالية والبنكية، والتي تمثلت أهم ملامحها في الاتجاه المتزايد نحو التحرر من القيود وإزالة المعوقات التشريعية والتنظيمية التي كانت تحول دون انطلاق الخدمات البنكية لآفاق أكثر رحابة وهذا ما مثل تغيرا في طبيعة الوساطة البنكية، كما يعد التقدم التكنولوجي من أهم العناصر التي ساهمت في تفسير ملامح الخريطة البنكية الدولية، حيث ساهم في تحول عدد كبير من البنوك إلى المعاملات الإلكترونية وتوسعت هذه البنوك في استخدام التجارة الإلكترونية وتقديم الخدمات البنكية المتطورة، مما أحدث تغييرا في أنماط العمل البنكي على النحو الذي بات يهدد الشكل التقليدي للبنك.

وسنحاول من خلال هذا المبحث إبراز أثر العولمة المالية وسياسات التحرير المالي على النشاط البنكي من خلال ذكر أهم التحديات التي تواجه المنظومة البنكية الجزائرية والمتمثلة في مايلي:

- أثر اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية .
- الاتجاه إلى عولمة النشاط البنكي وإعادة هيكلة صناعة الخدمات المالية.
- الاندماج البنكي وخصوصة البنوك.
- التحول إلى البنوك الشاملة .
- ضرورة الالتزام بمعيار كفاية رأس المال كما جاء بمقررات لجنة بازل 1.

المطلب الأول: آثار اتفاقية تحرير الخدمات المالية على المنظومة البنكية الجزائرية

على ضوء النقاش الدائرة المرتبط بتحرير تجارة الخدمات المالية والبنكية وانطلاقا من واقع وطبيعة هيكل الجهاز البنكي الجزائري، اختلفت التوقعات حول انعكاس اتفاقية "الجاتس" على الجهاز البنكي الوطني بين التفاؤل والتشاؤم، وبناء على ذلك نتوقع أثارا ايجابية وأخرى سلبية كانت كما يلي:

الفرع الأول: الآثار الإيجابية

أشارت العديد من الدراسات إلى أن هناك مجموعة من المزايا التي يمكن أن تحققها البنوك الجزائرية نتيجة تحرير التجارة في مجال الخدمات البنكية ومن أهمها:

– من الممكن أن تزداد درجات كفاءة وفعالية واستقرار النظام البنكي في الجزائر مع تدرج ظاهرة تحرير الخدمات المالية والبنكية على المستوى العالمي وانفتاح الأسواق على بعضها البعض. ففي ظل السوق البنكية المفتوحة تزداد حدة المنافسة وهذا ما يدفع كل بنك إلى السعي لتقديم أفضل الخدمات وأجوده وبالتالي تزداد كفاءة الجهاز البنكي واستقراره. كما أن تعزيز الإفصاح المالي عن المؤسسات والخدمات المالية يعتبر احد أهم العناصر الأساسية لجذب الاستثمارات الخارجية إلى الميدان المالي ومن ثم توزيعه على المشروعات التنموية وبالتالي زيادة معدل النمو الاقتصادي¹.

– إن اتساع السوق البنكية نتيجة لتحريره سوف يؤدي إلى تزايد عمليات الاندماج البنكي تعميق درجة المنافسة، وهذا ما سوف ينتج عنه تخفيض تكاليف الخدمات البنكية وتحسين جودة تلك الخدمات.

– توفير المزيد من الخدمات البنكية للعملاء، بحيث يصبح في مقدورهم الحصول على جميع احتياجاتهم من الخدمات، فالتحرير من شأنه أن ينوع ويطور الأدوات البنكية من جهة ونظم أساليب العمل في المجال البنكي من جهة أخرى وهذه كلها أشياء تصب في مصلحة العميل.

– إن المنافسة تدفع البنوك إلى تحسين الإدارة والزيادة في كفاءة تقديم الخدمات البنكية وتخفيض العمولات وتخفيض الفرق بين سعر الفائدة للودائع والقروض.

– يؤدي التحرير إلى إعادة هيكلة الجهاز البنكي وتقديم خدمات جديدة وحديثة والتوسع فيها بشكل كبير، على سبيل المثال خدمة الترويج للإصدارات من الأوراق المالية. كما أنه سيؤدي إلى القيام بأعمال مالية شاملة وتعزيز دور الوساطة المالية لامتلاك قدرة أكبر على مواكبة ظاهرة الأعمال المالية الشاملة البعيدة عن التخصص القطاعي الضيق وكذلك اضطلاعها بأدوار متعددة في أسواق رأس المال خاصة نشاطات الصيرفة والوساطة المالية والاستثمارية. وقد نشهد ولادة "بنوك الاستثمار" التي تمارس نشاطات وأعمال استثمارية ومالية متنوعة تتراوح بين تقديم الاستشارة والنصح المالي حول الإصدارات الجديدة لأسهم وسندات الشركات العالمية والمساهمة في تسويقها وحتى الإقبال على شرائها لحسابها الخاص أو لحساب الغير.

¹ ناصر دادى عدون، مرجع سبق ذكره، ص 168.

– التحسين في المناخ الذي تعمل فيه البنوك والعمل على تطوير نظم الإشراف والرقابة على البنوك وذلك ضمانا لسلامة الجهاز البنكي واستقراره وخاصة في ظل تواجد الاحتكاك مع الخدمات الأجنبية وهذا ما يؤدي إلى زيادة القدرة على مواجهة العولمة المالية.

– تؤدي عملية التحرير في القطاع البنكي إلى تخفيض مخاطر السوق كما أنها تساعد على تعميق وتوسيع الأسواق المالية من خلال زيادة حجم المعاملات ومجال الخدمات، فهذه الخطوة من شأنها خلق المزيد من النشاط في الأسواق المالية.

– إن تحرير التجارة في الخدمات البنكية يسمح للبنوك بتقديم خدماتها إلى غير المقيمين أو عبر الحدود، هذا من جهة ومن جهة أخرى يمكن للبنوك فتح فروع لها في الخارج وبالتالي فإن السوق البنكية سوف تصبح أكبر مما كانت عليه، وهذا سوف ينعش البنوك.

– نتيجة المنافسة يتجه العائد على الودائع للارتفاع، أما الإقراض فسوف ينخفض عائد.

– نتيجة الاحتكاك بين البنوك الأجنبية والمحلية يتم تبادل الخبرات والمهارات في هذا المجال وبالتالي تتطور الخدمات.

– ينتج عن تحرير تجارة الخدمات البنكية تحسين تخصيص الموارد المالية وبذلك يزداد التحفيز على تجميع المدخرات وزيادة الاستثمارات وبالتالي يزداد العائد على الاستثمار والذي يؤدي بدوره إلى تحقيق المزيد من النمو الاقتصادي.

– إعطاء الحق للبنوك المركزية باتخاذ الإجراءات التي تحمي المستثمرين والمودعين وحاملي الأسهم والسندات بما يضمن الاستقرار والثبات في السوق المالي.¹

الفرع الثاني: الآثار السلبية

يمكن القول أن تحرير التجارة في الخدمات البنكية سيخلق العديد من الآثار السلبية على هذا القطاع نشير إلى البعض منها:

– من الممكن أن تسيطر البنوك الأجنبية بعد تحرير التجارة في الخدمات البنكية على السوق المحلية خاصة إذا كانت البنوك الأجنبية على قدر كبير من الكفاءة تفوق تلك الخاصة بالبنوك المحلية، كما انه من الممكن أن

¹ محمد نبيل إبراهيم: ملامح اقتصادية ومصرفية، سلسلة أوراق للمناقشة، الورقة الخامسة، المعهد المصرفي، القاهرة، مصر، أبريل 1994.

تسيء هذه البنوك استخدام مواقعها في السوق الوطنية.¹ كما ستعمل البنوك والمصارف الأجنبية على تحويل أرباحها أو جزء كبير منها إلى الخارج مما سيحرم الجزائر من مصادر مالية لتمويل خطط التنمية الوطنية.

– من الممكن أن تقوم البنوك الأجنبية بخدمة تلك القطاعات المربحة فقط وهذا ما سوف يؤدي إلى حصر مجال تقديم الخدمات وبالتالي عدم وصولها إلى قطاعات معينة أو أقاليم معينة. كما أنها يمكن أن تعمل وفق سياسات مالية معينة لتأمين مصالح أصحابها وليس بالضرورة أن تكون هذه المصالح متطابقة مع المصالح الوطنية وغالبا ما تكون متناقضة مع أهداف وخطط التنمية الوطنية.

– إذا ما تكلمنا عن التحرير في هذا المجال فهذا معناه دخول بنوك أجنبية إلى السوق المحلية، تعمل إلى جانب تلك البنوك المحلية ويتجلى الأثر السلبي هنا في الحالة التي تكون فيها كثيرة في السوق المحلية بحيث سوف يؤدي ذلك إلى حدوث ما يسمى بالوفرة البنكية، وهذا ما ينتج عنه تفاقم للمشكلات في هذا القطاع حيث أن الوفرة البنكية تعمي أن هناك العديد من البنوك تعمل على جذب العمليات في سوق بنكية محدودة ولعل انسب حل لهذه المشكلة هو الاندماج البنكي.

– قد يؤدي تحرير قطاع الخدمات إلى تعرض الجهاز البنكي إلى أزمات بنكية ويعتبر هذا الأثر من أهم الآثار السلبية للعولمة المالية. ففي السنوات الخمسة العشر الأخيرة عرف القطاع البنكي في عدد كبير من الدول النامية، الدول في مرحلة انتقال أو الدول المتقدمة العديد من المشاكل المتتالية، ولقد تم مباشرة القول بأن تحرير القطاع هو السبب الذي أدى إلى خلق هذه الصعوبات والمشاكل. هذا التخوف يبرر على أساس أن تكلفة الأزمات البنكية أثقلت كاهل المالية العامة واقتصاديات بعض الدول في الماضي.

– إن تحرير التجارة في الخدمات البنكية ينقص من قدرة البنوك المحلية على الاستمرار، حيث إن حدة المنافسة، خاصة في مجال الخدمات البنكية الحديثة يؤدي إلى خروج بعض البنوك من السوق البنكي.

– ضعف قدرة بعض البنوك على فتح فروع لها في الأسواق الأجنبية وهذا ما لا يسمح لها من الاستفادة المتبادلة من تحرير التجارة في الخدمات وحتى إذا استطاعت هذه البنوك إقامة هذه الفروع فمن المتوقع أنها لن تستطيع الصمود في وجه المنافسة في السوق البنكي العالم، ولعل هذه الحالة تنطبق بشكل على الدول النامية، فالبنوك العربية مثلا السبيل أمامها لتفادي هذا الأثر هو التكامل فيما بينها وذلك عن طريق إنشاء سوق بنكية عربية مشتركة.

¹ دريس رشيد ، مرجع سبق ذكره، ص 146.

- قد تؤدي عملية التحرير هذه إلى فشل احد أو مجموعة من البنوك وإفلاسها، هذا ما سوف يؤدي إلى زعزعة الثقة في الجهاز البنكي مما ينجر عنه قيام المودعين بسحب ما لديهم في هذه البنوك وهذا ما يهدد الاستقرار الاقتصادي والنشاط الاقتصادي حيث أن عجلة النمو سوف تتوقف خاصة وأن البنك هو الممول للاستثمارات التي من شأنها دفع هذه العجلة.
- احتكار التعامل في الخدمات البنكية الحديثة في البنوك الأجنبية، خاصة إذا كانت البنوك المحلية لا زالت تتعامل بالخدمات التقليدية ولا تملك أي خبرة في المجالات الحديثة.
- تأثر السياسة النقدية للدولة، خاصة إذا قامت البنوك الأجنبية بحجب بعض من العمليات البنكية عن السلطة الإشرافية والرقابية للدولة.
- ضعف إمكانية توفير الحماية للوحدات البنكية الوليدة في ضوء المنافسة الشديدة.

المطلب الثاني: الاتجاه إلى عولمة النشاط البنكي وإعادة هيكلة صناعة الخدمات المالية

تعتبر ظاهرة العولمة من أكثر الظواهر التصاقاً أو ارتباطاً بالنشاط الاقتصادي بصفة عامة، والنشاط البنكي بشكل خاص، وعلى الرغم من أن العولمة كظاهرة إنسانية، لها جوانبها السياسية والاجتماعية المتنوعة فإنها بنكيًا قد اتخذت أبعاداً ومضامينها جديدة، جعلت البنوك تتجه إلى ميادين وأنشطة غير مسبقة، وأدت إلى انتقالها من مواقف وتصورات نشاطية ضيقة إلى أنشطة وتصورات واسعة ممتدة من أجل تعظيم الفرص زيادة المكاسب، تدعيم الثقة.¹

الفرع الأول: الاتجاه إلى عولمة النشاط البنكي

ويقصد به قيام البنوك بتوسيع نطاق أعمالها إلى دائرة أكبر من الدائرة المحلية، هي الدائرة العالمية وهي بذلك تعد جزءاً مهماً من عملية الانفتاح الدولي. وقد بدأت هذه الظاهرة من خلال البنوك الأمريكية التي واكبت خروج الشركات الأمريكية الكبرى للاستثمار في الخارج، ثم تلتها البنوك الأوروبية اليابانية. وقد أخذت هذه الأخيرة بممارسة الإقراض الدولي للشركات والدول. وبنات تنافس البنوك المحلية في جذب المدخرات وتقديم الخدمات البنكية المتنوعة، وتمكنت من إثبات جدارتها وزادت من قدرتها التنافسية مقابل البنوك المحلية وقد كان هناك مجموعة من العوامل التي ساعدت البنوك الدولية وعززت وجودها، و من هذه العوامل نجد:²

¹ محسن أحمد الخضري، العولمة الإحتجاجية، مرجع سبق ذكره، ص 254.

² أحمد طه محمد العجلوني، آثار العولمة المالية على المصارف الإسلامية الأردنية والاستراتيجيات المقترحة لمواجهتها، رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في الفلسفة تخصص تمويل، جامعة عمان العربية للدراسات العليا، 2004، ص 132.

1. ظاهرة تدويل المشروعات الاقتصادية وحركة الاستثمار الأجنبي.
 2. أزمة النفط في العام 1973م، والعام 1979م حيث استطاعت البنوك الدولية من خلال رفع أسعار الفائدة إلى جذب الفوائض المالية للدول النفطية.
 3. تباين أسعار الفائدة بين الأسواق المالية، حيث راحت البنوك الدولية تستقطب الأموال من الأسواق التي تكون فيها أسعار الفائدة منخفضة، وتعيد إقراضها في الأسواق ذات الفائدة المرتفعة.
- والعولمة البنكية حالة كونية فاعلة ومتفاعلة، تخرج بالبنك من إطار المحلية إلى أفاق العالمية وتدمجه نشاطيا ودوليا في السوق العالمي بجوانبه وأبعاده المختلفة، وتجلت عولمة النشاط البنكي من خلال توحيد توجهات البنوك في مساعيها تجاه خدمة الزبائن، واجتذاب مصادر التمويل وتوسيع أفاق توظيف الأموال، وقد صاحبت هذه التوجهات لتحرير المتزايد من القيود الحكومية وهناك جملة من الأسباب التي دفعت بالبنوك إلى تدويل أنشطتها نذكر منها:

- تجنب المخاطر عن طريق تنويع الأسواق، خاصة خطر المنافسة وتشبع الأسواق المحلية بما يحقق التوسع في دائرة التحالف والتعاون والعمل المشترك.¹
 - انخفاض التكاليف في الدول المضيفة (تكاليف العمالة، وبعض مقومات الإنتاج الأخرى) بالمقارنة بنظيراتها في الدولة الأم.
 - الاستفادة من الحوافز والامتيازات التي تقدمها الدولة المضيفة، وكذلك الاستفادة من الحوافز التي تمنحها الدول لتوسيع بنوكها في الخارج.
 - زوال الحوافز والقيود، خاصة بعد نجاح جولة الأروغواي الأخيرة والتوصل في إطار المنظمة العالمية للتجارة إلى إبرام اتفاقية تحرير تجارة الخدمات بما فيها الخدمات المالية والبنكية.
- كل هذه الأسباب شجعت على تدويل وعولمة النشاط البنكي، وسمحت للبنوك بالتواجد خارج الدولة الواحدة، وأصبحت ظاهرة البنوك المتعددة الجنسية في تزايد وانتشار، حيث توسعت الملكية الأجنبية لأصول المصارف في العديد من الدول ، فنجد هذه الملكية بلغت 80% في كل من هونغ كونغ وسنغافورة، كما تتجاوز هذه النسبة 20% في كل من الولايات المتحدة الأمريكية والأرجنتين والشيلي في منتصف التسعينات.²

¹ فؤاد شاكر، فتح الأسواق البنكية العربية، مجلة إتحاد المصارف العربية، عدد: 287، لبنان، أكتوبر 2004، ص3.

² طارق عبد العال، التطورات الاقتصادية العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك، مرجع سبق ذكره، ص15.

الفرع الثاني: إعادة هيكلة صناعة الخدمات المالية

حيث حدث تغير كبير في أعمال البنوك وتوسيع نطاق أعمالها البنكية، سواء على المستوى المحلي أو على المستوى الدولي، وأخذت البنوك تتجه إلى أداء خدمات بنكية ومالية لم تكن تقوم بها وتتعاكس بوضوح على هيكل ميزانيات البنوك، حيث اتجهت معظم البنوك إلى تنويع مصادر مواردها ومجالات توظيفاتها وابتكار خدمات ومنتجات بنكية جديدة، كما تم التوسع في العمليات خارج الميزانية، وتزايد أثر ذلك التعامل بالأدوات المالية والتدخل في سوق الأوراق المالية.

ومن الملفت للنظر أن أثر العولمة على الجهاز البنكي في مجال إعادة هيكلة صناعات الخدمات البنكية قد امتد بشكل غير مباشر، وتمثل في دخول المؤسسات المالية غير البنكية مثل شركات التأمين وصناديق المعاشات وصناديق الاستثمار كمنافس قوي للبنوك التجارية في مجال الخدمات التمويلية مما أدى إلى تراجع دور البنوك التجارية على وجه الخصوص في مجال الوساطة المالية. حيث أصبحت البنوك التجارية تواجه تحديات قوية من المؤسسات المالية غير البنكية.¹ وتوضح لنا حالة البنوك الأمريكية هذا التطور بشكل واضح، فخلال الفترة 1980م-1995م انخفض نصيب البنوك التجارية في تمويل الأصول المالية الشخصية من 50% إلى 18% وفي المقابل ارتفع نصيب المؤسسات المالية غير البنكية إلى حوالي 42% ورغم اختلاف هذا الاتجاه من دولة لأخرى، إلا أن البنوك التجارية في جميع أنحاء العالم أخذت تواجه منافسة قوية من المؤسسات المالية غير البنكية وبدأت تتحول عملية البنوك التجارية المشكلة على أساس المخاطر الائتمان فقط إلى عقلية بنوك الاستثمار المشكلة على أساس مخاطر السوق.²

المطلب الثالث: الاندماج البنكي وخصوصة البنوك

لعل من الآثار الاقتصادية الهامة للعولمة هو ما حدث في الوقت الحاضر من موجة اندماجات بنكية سواء بين كل من البنوك الكبيرة والصغيرة وبين البنوك الكبيرة وبعضها البعض، بالإضافة إلى خصخصة البنوك التي تعتبر أحد أهم نواتج العولمة، وهي مرتبطة في كل الأحوال بظاهرة الخصخصة بشكل عام كظاهرة عالمية. وقد حدث الاتجاه نحو خصخصة البنوك في الدول النامية بالتحديد بعد زوال دوافع الملكية العامة للبنوك في ظل تحول الكثير من هذه الدول إلى تطبيق برامج الإصلاح الاقتصادي والتحول إلى اقتصاد السوق.

¹ محسن أحمد الخضري، العولمة: مقدمة في فكر واقتصاد وإدارة عصر اللادولة، مجموعة النيل العربية، إسكندرية، 2002، ص 225.

² عبد الحميد عبد المطلب، العولمة واقتصاديات البنوك، مرجع سبق ذكره، ص 37.

الفرع الأول: الاندماج البنكي

إن الاندماج هو "اتحاد مصالح بين شركتين أو أكثر، وقد يتم هذا الاتحاد في المصالح من خلال المزج الكامل بين شركتين أو أكثر لظهور كيان جديد أو قيام إحدى الشركات بضم شركة أو أكثر إليها، كما قد يتم الاندماج بشكل كلي أو جزئي أو سيطرة كاملة أو جزئية، وقد يتم بشكل إرادي أو لا إرادي".¹

ويقصد بالاندماج البنكي، هو قيام البنك الدمج بدمج البنك المستهدف عن طريق شراء أصوله أو أسهمه، وينتج عن ذلك ذوبان البنك المستهدف في البنك الدمج بينما يبقى مساهمو البنك المستهدف في البنك الدمج بعد عملية الدمج.²

ويعتبر الاندماج البنكي وتكوين بنوك عملاقة من أهم السمات المعاصرة للعمل البنكي في ظل العولمة المالية، ويبدو أن عملية الاندماج بين البنوك فيما بينها تسعى لتكوين الكيانات البنكية العملاقة القادرة على المنافسة والاستفادة من وفرات الحجم، وانتشرت ظاهرة الاندماجات البنكية عبر العالم، بل أصبحت إحدى الاستراتيجيات التي تعتمد عليها الدول لتقوية قاعدة رأس مال البنوك، والصمود أمام المنافسة في ظل التطورات البنكية العالمية.

وتعتمد البنوك أساساً على عنصر الحجم كأحد المؤشرات الأساسية كمقياس للنجاح، لذلك اتجهت البنوك المحلية والدولية إلى استخدام أسلوب الاندماج لمواجهة المنافسة من البنوك الدولية والعمليات البنكية الالكترونية التي تتم عبر الدول وخاصة للأسباب التالية:³

1. تغطية تكاليف البنية الأساسية لتسوية المعاملات الخاصة بشبكات الفروع والتحويل الالكتروني.
2. معالجة التشوهات في المنافسة بين البنوك التي تطرأ بسبب نشاط المؤسسات المملوكة للدولة والتي عادة ما تحتاج إلى التخلص من العمالة الزائدة وترشيد المصروفات.
3. تزايد عمليات الاندماج والاستحواذ في قطاع الخدمات المالية حيث استأثرت نسبة 40% من عمليات الاندماج والاستحواذ في العالم خلال الفترة من 1985 إلى 2003، وقد بلغ نصيب البنوك التجارية منها ما يزيد عن 60% من قيمة هذه الصفقات.

1 طارق عبد العال حماد، اندماج وخصخصة البنوك، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2001، ص 5.

2 طارق محمود عبد السلام السالوس، الدمج المصرفي، دار النهضة العربية، مصر 2005، ص 7.

3 محمد محمود يوسف، إعادة هيكلة وخصخصة المؤسسات المالية، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، مصر، 2007، ص ص 162، 163.

4. يلعب أسلوب الاندماج بالبنوك دورا أساسيا في إعادة هيكلة الصناعة البنكية حسب التشوهات الموجودة في النظام البنكي لكل دولة على حدة، خاصة الأسواق الصاعدة التي تتميز بالبنوك الصغيرة وبضعف رأس مالها والإمكانيات التكنولوجية مع زيادة التركيز البنكي وهيمنة الطابع العائلي أو الشخصي على عدد كبير منها.
5. يمثل نشاط الاندماج إحدى الأدوات الأربعة لمواجهة المنافسة المتوقعة من البنوك الدولية، وذلك في حالة لانتهاؤ من التنفيذ الشامل لاتفاقية تحرير التجارة في الخدمات البنكية.
- رغم كل تلك المزايا والآثار الايجابية للاندماج البنكي إلا أنه لا يخلو من بعض المحاذير والآثار السلبية لعل من أهمها:
- قد يترتب على الاندماج البنكي أوضاعا احتكارية وشبه احتكارية بما يحمله الاحتكار من مساوئ معروفة حتى أن بعض الحكومات أديها التشريعات التي تمنع الاحتكار.
 - قد يترتب على الاندماج البنكي أوضاع غير توازنية دافعة لاختلالات عميقة في السوق البنكي واختفاء الدافع على التطوير وهو ما يؤثر سلبيا على العملاء والنشاط الاستثماري بصفة عامة.
 - ليس هناك سوى أدلة ضعيفة على وجود اقتصاديات الحجم والوفورات الاقتصادية في البنوك نتيجة للاندماج البنكي.
 - عدم وجود نظرية عامة للاندماج البنكي قد يجعل من الصعب معرفة نتيجة الاندماج مسبقا فضلا عن عدم وجود دليل قاطع على أن البنوك الكبيرة أكثر فعالية من البنوك الصغيرة.
 - تشير احد الدراسات إلى أن معدل النجاح عمليات الاندماج يتراوح بين 50%، 75%، فمن ضمن 115 حالة اندماج تمت دراستها وجد أن 52% منها انتهى بالفشل.
 - زيادة البيروقراطية في الحجم الكبير وطول خطوط المسؤولية و اتخاذ القرار مما يؤدي إلى ارتفاع تكلفة الخدمة البنكية وليس انخفاضها ومن ثم تزايد الإنتاج وقد تتأثر القدرة على التصدير سلبيا وليس ايجابيا.
 - قد يترتب على الاندماج البنكي تركيز في الصناعة البنكية إلى درجة الحد من الاختبارات المتاحة أمام العملاء وارتفاع معدلات الرسوم البنكية نتيجة لهذا التركيز.
 - زيادة وقع تعثر البنوك العملاقة على الاقتصاد الوطني ككل، حيث إن إفلاس أو تعثر بنك كبير قد يؤدي إلى كوارث مالية كما هو الحال في جنوب شرق أسيا.
 - يترتب على الاندماج البنكي الكثير منة المشكلات التي تكون تكلفة التعامل معها مرتفعة مثل إعادة هيكلة العاملين وارتفاع البطالة نتيجة للتخلص من بعض العمالة.

- زيادة المخاطر الناتجة عن إخفاء المعلومات والبيانات مما قد يؤدي إلى زيادة الأخطاء وتراكم الانحرافات وعدم تداركها وتصحيحها في الوقت الملائم.

- لنجاح الاندماج البنكي ينبغي على البنك الجديد أن يتصف بالشمولية (بنوك شاملة)¹، وذلك لتساير التغيرات والتطور ليزداد ويتعاضد دورها في النشاط الاقتصادي وتحقق معدلات نمو مرتفعة وذلك بان تقوم بأداء وتقديم كافة الأنشطة والخدمات البنكية التقليدية وغير التقليدية ووظائف تنمية كما يلي:

✚ وظائف تقليدية مثل قبول الودائع ومنح القروض وأداء الخدمات البنكية المتعلقة بالنشاط التجاري كفتح الاعتمادات المستندية وإصدار خطاب الضمان وتحصيل الشيكات وإجراء التحويلات.

✚ وظائف غير تقليدية مثل المبادلات والعقود الآجلة والتأجير التمويلي والخدمات الشخصية ونشاط أمناء الاستثمار وإعداد دراسات الجدوى وأداء عناصر الترويج اللازم للمشروعات، وكذلك الدمج والتوريق والوساطة وإدارة كل من الاكتتاب في الشركات وصناديق الاستثمار وأعمال الوساطة في مجالات التأمين والشحن.

✚ وظائف تنمية مثل المساهمة في إقامة المشروعات الاستثمارية في مختلف النشاطات والقطاعات وتمويلها وتابعتها إداريا وضمانها لدى الغير والاشتراك في تمويل إنشاء المجمعات الصناعية المتكاملة والمدن المتخصصة.

✚ القيام بدور فعال في تشجيع التصدير وتنشيط سوق الأوراق المالية ودعم الصناعات الصغيرة. ويبدو أن تلك المحاذير والآثار السلبية والمشكلات الناتجة عن الاندماج البنكي يمكن أن تكون صحيحة في الأجل القصير إلا أنها يمكن أن تناقض وتخفي في الأجل المتوسط والطويل مع تحقيق المزايا والآثار الايجابية السابق الإشارة إليها هذا من ناحية ومن ناحية أخرى فإن قرار الاندماج البنكي يحتاج إلى دراسة متأنية وعميقة قبل إقرار عملية الاندماج البنكي المستهدفة بالإضافة إلى ضرورة توافر شروط وضوابط ومحددات للاندماج البنكي يجب أخذها في الاعتبار.

وبالنسبة للجزائر لم يحدث أي اندماج بنكي بها، ولعل السبب يعود في ذلك لطبيعة النظام والتشريع البنكي في الجزائر، الذي لم يسمح بقيام عمليات الاندماج سواء بين البنوك العمومية فيما بينها، أو بين البنوك العمومية والبنوك الخاصة سواء كانت وطنية أو أجنبية، حيث أن التشريع الجزائري كان يسمح فقط للأجانب تملك 49 % فقط من أسهم البنوك الجزائرية، وهو ما اعتبر عائقا أمام المستثمرين الأجانب، الأمر الذي كان

¹ عبد الحميد عبد المطلب، البنوك الشاملة وعمليات إدارتها، الدار الجامعية، السكندرية، 2000،

وراء تعثر الشراكة وفتح رأس مال القرض الشعبي الجزائري CPA، حيث فشل مشروع توأمة والخصوصية الجزائرية لهذا البنك بعدما اشرف بنك الإخوة "لازار" الفرنسي بإجراء تقييم

CPAJ إلا أن بنك "سوسيتي جينيرال" تراجع عن الأمر وطالب بتملك أكثر من 49 من هذا البنك.

يرى بعض الاقتصاديين أن هناك عدداً من التحديات التي قد تواجهها عملية الدمج بين البنوك في الجزائر لاسيما في الأجل القصير من أهمها:¹

- المشاكل المتعلقة بالاتفاق على بعض الأمور الخاصة بالاسم والعلامة التجارية للكيان الجديد ونسب التمثيل في مجلس الإدارة وكيفية معالجة الازدواجية في بعض الوظائف.
- ظهور بعض المشاكل مثل انخفاض الكفاءة النسبية لبعض العاملين في مواجهة مستجدات العمل البنكي في الكيان الجديد مما يستلزم مزيداً من النفقات الضرورية لإعادة تدريبهم وتأهيلهم.
- المخاوف من صعوبة إحكام الرقابة الداخلية بالكيان الجديد مع اتساع عدد الفروع والعاملين والأنشطة البنكية المتنوعة والمستحدثة، لاسيما في المراحل الأولى لنشأة الكيان الجديد.
- التكاليف الكبيرة التي تتطلبها عملية الربط التكنولوجي بين الفروع المنتشرة للكيان الجديد.
- المشاكل القانونية التي قد تنشأ نتيجة لزوال الشخصية المعنوية للبنكين أو أحدهما فيما يختص بعلاقة المتعاملين (دائنين ومدنيين) مع الكيان الجديد، وعقود الإيجار وعقود العمل ... الخ.
- قد يؤدي الدمج إلى انخفاض رضاء العملاء نظراً لتغير العاملين وإغلاق بعض الفروع ونقل الحسابات إلى فروع أخرى، ومن ثم فقدان عنصر التفاعل الشخصي بين العميل والعاملين بالفروع وهو أحد العناصر الهامة في الحفاظ على ولاء العملاء.

الفرع الثاني: خصوصية البنوك

تعددت المفاهيم التي تهدف التي تهدف إلى تعريف الصحة حيث يختلف معناها باختلاف الظروف الاقتصادية التي تطبق في ظلها واختلاف الأهداف التي تسعى إليها، يمكن القول إذن بان للخصخصة مفهوم عام ليس له تعريف اقتصادي محدد حيث يشمل عدداً واسعاً ومتنوعاً من الأنشطة الاقتصادية التي تؤدي إلى

¹ الطيب ياسين، مطاي عبد القادر، الاندماج البنكي كأداة لرفع مستوى أداء المنظومة البنكية الجزائرية، المؤتمر الدولي الثاني حول إصلاح النظام البنكي الجزائري، جامعة قاصدي مرياح ورقلة.

زيادة دور القطاع الخاص في عملية التنمية الاقتصادية وتقليص دور القطاع الأعمال وتقليل دور سيطرة ورقابة الحكومة على النشاط الاقتصادي.¹

الخصوصية هي عملية تحويل المؤسسات جزئيا أو كليا إلى القطاع الخاص عن طريق تقليص دور

الدولة في النشاط الاقتصادي، وذلك لزيادة إنتاجية المؤسسات المراد تخصيصها،² وخصوصية البنوك

هي عملية فتح رأسمالها بمساهمات أجنبية أو محلية جزئيا أو كليا سواء عن طريق البيع المباشر أو التداول في سوق الأوراق المالية، وحتى تتحقق نجاعة هذه الأخيرة لابد من توافر جملة من المؤكدات تضمن نجاح عملية الخصوصية وتحقق الأهداف المرجوة، وأهم هذه المؤكدات نجد منها:

- الحوكمة الذاتية للقائمين على عملية الخصوصية.
- الوعي والإدراك الشامل بكافة جوانب عملية خصوصية البنك.
- امتلاك العلم - المعرفة - التكنولوجيا البنكية والخبرة العملية.
- . امتلاك فاعلية وحرية الحركة.³

وبالنسبة للجزائر فقد تقرر الذهاب إلى الخصوصية سنة 1994م خلال اللقاء الذي عقده مجلس الوزراء في 9 أفريل من نفس السنة، برئاسة السيد "اليمين زروال"، رئيس الدولة في تلك الفترة، حيث تمت الموافقة على رسالة النية التي وجهت في ذلك اليوم إلى رئيس صندوق النقد الدولي، "ميشال كامديسوس"، في ذلك الوقت والذي وافق على مضمونها. إلا أن قرار الخصوصية هذا لم يكن خيارا وإنما اضطرت الحكومة في تلك الفترة إلى انتهاج سياسة اقتصادية حتمت عليها قبل البرنامج المقترح من طرف صندوق النقد الدولي كشرط لتقديم المساعدات المالية وإعادة جدولة الديون الخارجية التي كانت تشكل عبئا ثقيلا على كاهل الاقتصاد الوطني في السنوات السابقة. ويمكن القول إن هناك عدة دوافع وأسباب داخلية وخارجية وراء انتهاج سياسة الخصوصية في الجزائر وهي:

¹ نهال فريد مصطفى، نبيلة عباس، أساسيات الأعمال في ظل العولمة، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2005، ص54.

² صلاح الدين حسن السياسي، قضايا اقتصادية معاصرة، الهيئة المصرية للكتاب، القاهرة، 2005، ص137.

³ محسن احمد الخضري، خصخصة المصارف والبنوك مقدمة في علم إدارة التوازنات الاقتصادية، إيتراك للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، 200، ص

1. الدوافع الداخلية: تعتبر الأزمة الاقتصادية التي عاشتها البلاد خاصة في سنة 1986م إثر انهيار أسعار البترول إلى اقل من 15 دولارا للبرميل الدافع الأول للتوجه نحو الخوصصة، فتراجعت مدا خيل البترول إلى اقل من 7 ملايين دولار وانعكس ذلك على الميزان التجاري الذي سجل عجزا أصبح من الصعب الوفاء بالديون الخارجية وخدماتها، وادخل البلاد في حلقة مفرغة تتمثل في اللجوء إلى البحث عن قروض جديدة لتسديد القروض القديمة التي حل أجلها والتي أصبح أصحابها يطالبون بها، والمؤكد أن هذه الحلقة المفرغة جاءت نتيجة التبعية المطلقة للبترول الذي يحتل نسبة حوالي 98 بالمائة من الصادرات الوطنية، أما الصادرات خارج المحروقات فما زالت ضعيفة ومحدودة للغاية، وتتشكل من الفواكه والمنتجات الازوتية والأعشاب والأسمدة والمعادن والنيبذ والنحاس والمعادن الثمينة والمواد الحديدية والجلود والتجهيزات الصناعية ومنتجات الصيد وغيرها ومداخلها لم تتجاوز مليار دولار في أحسن الأحوال.

وهكذا يتضح أن الاقتصاد الوطني مازال تابعا للمحروقات بصورة شبه كاملة، الشيء الذي يعني اللجوء إلى الاستيراد، وبالتالي وضع البلاد رهينة المحروقات من ناحية، والاستيراد من ناحية أخرى، وفي السياق ذاته فالمشكلة لا تنحصر في التبعية الاقتصادية والغذائية فقد وإنما أيضا في التبعية التكنولوجية، حيث تستورد الجزائر كل التجهيزات الضرورية لتمويل الاستثمار وهو ما عرقل جهود التنمية، وبالإضافة إلى ذلك، عدم توازن التنمية التي اتبعت منذ سنوات، حيث أهمل فيها دور القطاع الخاص وتم الاعتماد كلياً على القطاع العام الذي فشل في الاستجابة لحاجيات الاقتصاد الوطني وإحداث التنمية، ولم يتم التقطن إلى هذا الوضع إلا بعد تأزم الأمور على المستويين الاقتصادي والمالي وأصبحت الدولة غير قادرة على تحمل الأعباء والتكاليف التي تحملتها من قبل فتركت الأمر للقطاع الخاص.

2. الدوافع الخارجية: تتمثل الدوافع الخارجية التي كانت وراء انتهاج سياسة الخوصصة، ليس فقط من طرف الجزائر، وإنما من قبل أغلبية الدول، في القطبية الأحادية التي برزت بعد تفكك الاتحاد السوفيتي السابق، والتي تريد فرض هيمنتها الاقتصادية على العالم وفق تصورهما ونظرتها للنظام الدولي الجديد الذي تسود فيه قاعدة اقتصاد السوق. وقد استخدمت الولايات المتحدة الأمريكية إستراتيجية اقتصادية واستغلت لتحقيق أهدافها وضعية البلدان النامية، وكذا وضعية بلدان الكتلة الشرقية المتفككة. ففي بلدان المعسكر الشرقي استغلت الولايات المتحدة الأمريكية المشاكل الاقتصادية والاجتماعية الناتجة عن فشل سياسات وأساليب التنمية التي اتبعت في السنوات الماضية والتي عجزت عن تلبية الحاجيات الاجتماعية لتلك البلدان فكان اللجوء إلى الاستيراد والاستدانة فتم الوقوع في فخ الولايات المتحدة الأمريكية وصندوق النقد الدولي، حيث تم فرض الإصلاحات

ومنها الخصوصية وعلى الصعيد ذاته، يستعمل صندوق النقد الدولي، والبنك العالمي و المنظمة العالمية للتجارة كأدوات للضغط على البلدان النامية ودول الكتلة الشرقية المنهارة لتطبيق الإصلاحات التي تسمح بفتح أسواقها أمام منتجات البلدان المتطورة، وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية.

وتعد خصوصية البنوك أحد نتائج العولمة المالية، وهي مرتبطة بظاهرة الخصوصية بشكل عام وقد حدث الاتجاه نحو خصوصية البنوك في الدول النامية بالتحديد بعد زوال الملكية العامة للدولة، في ظل تحول الكثير من الدول إلى تطبيق برامج الإصلاح الاقتصادي والتحول لآليات اقتصاد السوق، وتتلخص أهم دوافع خصوصية البنوك في مواجهة التحديات التي تواجه العمل البنكي في ظل الثورة البنكية العالمية والتكيف مع ما جاءت به اتفاقية تحرير الخدمات المالية في إطار منظمة العالمية للتجارة، ويضاف إلى تلك الأسباب دوافع أخرى أهمها:

- الوصول إلى تطبيق مفهوم البنوك الشاملة.
- مواجهة المنافسة.
- تقليل معدلات المخاطرة.

إن الرغبة في مواكبة التطورات ومواجهة المنافسة الدولية وإصلاح أداء البنوك ومواجهة التحديات والتغيرات المالية، وظهور أنشطة جديدة كالصرافة الاستثمارية وإدارة الأصول والمنافسة والتوسع في الخدمات الالكترونية التي تخلق تحديات جديدة تؤثر على أداء البنوك حتما نحو تحسين الأداء، لذلك فإن الخصوصية تعد احد البدائل الضرورية للبدء في التطوير وزيادة القدرة التنافسية للقطاع البنكي ويمكن ذكر أهم أهداف خصوصية البنوك في ما يلي:¹

- + زيادة التنافسية في السوق البنكي وتحسين الأداء الاقتصادي.
- + تنشيط سوق الأوراق المالية وتوسيع قاعدة الملكية.
- + تحديث الإدارة وزيادة كفاءة أداء الخدمات البنكية.
- + ترشيد الإنفاق العام وإدارة أفضل للسياسة النقدية.

المطلب الرابع: التحول إلى البنوك الشاملة

وفي ظل العولمة وإعادة هيكلة صناعة الخدمات البنكية، زاد اتجاه البنوك وخاصة البنوك التجارية إلى التحول نحو البنوك الشاملة، والتي يقصد بها مؤسسات ائتمان تمارس عدة أو كل الوظائف البنكية في نفس

¹ مصطفى عبد اللطيف، بلعور سليمان، تحديات العولمة المالية للمصارف العربية واستراتيجيات مواجهتها مع الإشارة إلى القطاع البنكي الجزائري، ملتقى الشلف، مرجع سبق ذكره.

الوقت. ويقصد بها تلك المؤسسات المالية التي نجدها في العديد من الأنشطة التي تختلف باختلاف العملاء المنتجات، المناطق الجغرافية والتكنولوجية ، كما تتجاوز أحيانا المهن البنكية الخاصة بتطوير إستراتيجية بنوك التامين.¹

والبنوك الشاملة هي تلك الكيانات البنكية التي تسعى دائما وراء تنويع مصادر التمويل وتعبئة أكبر قدر ممكن من المدخرات من كافة القطاعات وتوظيف مواردها وتفتح وتمنح الائتمان البنكي لجميع القطاعات، كما تعمل على تقديم كافة الخدمات المتنوعة والمتجددة التي قد لا تستند إلى رصيد بنكي، بحيث نجدها تجمع ما بين وظائف البنوك التجارية التقليدية ووظائف البنوك المتخصصة وبنوك الاستثمار والأعمال. فعند تجسيد البنوك الشاملة على أرض الواقع نجدها تتخذ صفة العالمية، لتصبح بنوك متعددة الجنسيات التي ظهرت بفعل العولمة البنكية، حيث تنظم خدماتها على المستوى العالمي مما ينجر عنه تنويع المسارات الإنتاجية، من أجل تدعيم فروعها ومضاعفة أرباحها بفضل التداخل الجيد في خطوط إنتاجها من أجل تحقيق هدفها المنشود المتمثل في ترقية رتبها عبر تغطية عالم.²

وقد حملت إستراتيجية التنويع محاور عديدة منها المحور الخاص بمصادر التمويل والمحور الخاص بالاستخدامات البنكية ومحور الدخول في مجالات غير بنكية، وعلى هذا الأساس يدخل مبدأ التنويع بممارسة وظائف تقليدية وأخرى غير تقليدية،³ حيث تتمثل الأولى في قبول الودائع بكافة أنواعها ومن مختلف المستويات وبالمقابل تقديم قروض بنكية تدخل في إطار النشاط التجاري، بينما تتمثل الثانية في تلك الوظائف التي استحدثت ضمن التطورات البنكية الحالية، والتي تدخل ضمن تقنيات جديدة لتمويل المؤسسات الاقتصادية، المتمثلة في:

- خدمات استثمارية بنكية، مثل الإصدارات الجديدة، الاستثمارات المالية.
- عمليات التسديد أو التوريق للقروض، أي تحويل قروض المؤسسات إلى أوراق مالية أو سندات.
- القيام بعمليات خارج الميزانية، أي تقديم قروض بالتوقيع والتعامل في المشتقات المالية.
- قروض المتاجرة بالهامش، وهي قروض قصيرة للمتعاملين في البورصة لشراء أوراق مالية.

¹ Sylvie coussergues, gestion de banque du diagnostic la stratégie, dunob, 2002, p251.

² Dhafer saidane, l'industrie bancaire mondialisation des acteurs et des marchés, édition Revue Banque, Paris, 2007,

³ غانم محمد لحماي، الأسواق المالية تعزز مكانتها على خارطة الاستثمار، مجلة إتحاد المصارف العربية، العدد 282، ماي 2004، لبنان، ص52.

- صناديق الاستثمار المشترك للسماح للمستثمر عديم الخبرة المشاركة في الأسواق المالية والنقدية.
- عقد تحويل الفاتورة للائتمان المقدم من العميل المحلي والخارجي، لتسيير وتحصيل حقوقه قصيرة ومتوسطة الأجل.
- القيام بنشاط التمويل التأجيري، أي تمويل شراء أصول وتأجيرها للمتعاقد خلال فترة التقاعد.
- المشاركة في تنشيط سوق المال وبرامج الخوصصة، بالمشاركة في إنشاء شركات تتعامل بالأوراق المالية، وإدارة محافظها ثم تقييم تلك المطروحة للخوصصة.
- ومن الأنشطة الأخرى التي تقوم بها البنوك يمكن الإشارة إليها فيما يلي:¹
 - + شراء أو إنشاء وإدارة شركات صناعية وتجارية وزراعية وخدمية أو المساهمة فيها.
 - + إنشاء العديد من الفروع للبنك الأم، والتي تقوم بإعطاء الخدمات البنكية التقليدية (الإقراض، إيداع حسابات جارية، تحويلات نقدية).
 - + دخول البنوك في صناعة التأمين من خلال تقديم كافة الخدمات الخاصة بالحاسبات الآلية، الاستثمار المشترك السمسرة، وإصدار عقود التأمين بأنواعها المختلفة؛
 - + تقديم كافة الاستثمارات ودراسات الجدوى الاقتصادية وإدارة المشروعات الجديدة في مجالات الصناعة والتجارة والزراعة.
 - + البنوك الآن تمنح خدمات بنكية للأفراد مثل تنظيم وتخطيط الضرائب الشخصية وميزانيات الإنفاق، دفع الإيجارات، منح بطاقات الائتمان أو الضمان، وبطاقات الشيكات والقيام بالعملية التأمينية.
 - + تنظيم وإدارة كل ما يتعلق بتقديم وصرف المعاشات والمنافع الاجتماعية التي تحصل عليها الأفراد من الدولة.
 - + منح الأفراد بطاقات سحب النقود من الوحدات الآلية التابعة لفروع البنك في كل مكان حتى يستطيع الفرد الحصول على أي مبلغ من دون التقيد بمواعيد العمل الرسمي في البنوك، وتمنح لأصحاب الحسابات الجارية وحساب الإيداع.
 - + التعامل في كافة أنواع الأوراق المالية وما يرتبط بها من أنشطة وتقديم كافة التسهيلات للشركات التجارية التي ترغب في إصدار بطاقة الضمان.

¹ عبد الغفار حنفي وعبد السلام أبو قحف، الإدارة الحديثة في البنوك التجارية، المكتب العربي الحديث، القاهرة، 1993، ص 349، 350.

إضافة إلى تنويع الخدمات ومصادر التمويل تتجه البنوك في الوقت الحالي إلى تدويل أنشطتها، أي غزو أو الدخول في أسواق الخدمات البنكية خارج حدود البلد الأم، إذ تقوم البنوك بتقديم خدمات بنكية دولية أو ما يعرف بالخدمات عبر الحدود،¹ وتعني قيام بنك في دولة ما بتوفير خدمات بنكية متنوعة إلى عملاء له مقيمين في دولة أخرى، فكما نجد شركات متعددة الجنسيات نجد أيضا البنوك متعددة الجنسيات، وتلجأ البنوك لتدويل عملياتها للأسباب التالية:²

- ✚ تجنب الخطر عن طريق تنويع الأسواق.
- ✚ بصفة خاصة خطر المنافسة وتشبع السوق المحلي، وكذلك أي اضطرابات عمالية تؤثر على النشاط الاقتصادي.
- ✚ انخفاض التكاليف (تكاليف العمالة، الأرض، وبعض مقومات الإنتاج الأخرى) بالمقارنة بنظيرتها في الدولة الأصلية.
- ✚ الاستفادة من الحوافز والامتيازات التي تقدمها الدول المضيفة.
- ✚ الرغبة في النمو والتوسع.

ولنتعرف على مدى استعداد البنوك لتطبيق خيار البنك الشامل كخيار استراتيجي في ظل العولمة يستلزم تشخيص إمكانيات واستعداد البنوك لتبني مفهوم البنك الشامل والانطلاق إلى أفق واسع في النشاط المالي والبنكي بما ينسجم مع المستجدات الحاصل من خلال قياس التوجهات نحو خيار البنك الشامل ويتم ذلك من طريق:

- استطلاع آراء المعنيين بالسلطة النقدية والعاملين في البنوك.
- التشريعات والقوانين الصادرة بهذا الشأن، وإمكانية إنشاء سوق للأوراق المالية في حالة عدم وجوده.
- مدى تطوير قاعدة النشاطات والأعمال المالية والبنكية، والعمل على زيادة رأس مال البنوك لتلبية المعايير الدولية لمقررات لجنة بازل بشأن كفاية رأس المال.
- تحليل نشاطات البنوك بتحليل الودائع والاستثمار في الأوراق المالية وتحليل القروض ومساهمة البنوك في تأسيس شركات الاستثمار.
- قياس إمكانية تقديم البنوك لخدمات بنكية جديدة تمشياً مع رغبات ومتطلبات الزبائن.
- تحليل مدى إمكانية البنوك في تقييم الأداء* من خلال الأجهزة والخبرات المتوفرة لديها لحمايتها من الإخفاق في إنجاز هذا التحول.

¹ طه طارق، إدارة البنوك و نظم المعلومات المصرفية، دار الكتب للنشر، القاهرة، 2000، ص ص 119 - 120.

² عبد الغفار حنفي وعبد السلام أبو قحف، مرجع سبق ذكره، ص 355.

وتتأثر البنوك الجزائرية بهذا الاتجاه الجديد والدليل على ذلك تحول La CNEP الذي كان لسنوات طويلة يؤدي دور واحد هو تجميع المدخرات وتحويلها إلى قروض سكنية ثم تحول إلى بنك تجاري حكومي يتعاطى كل أنواع النشاط البنكي، مع الاحتفاظ بجزء كبير من دوره كأهم مؤسسة لتجميع الإيداعات وتقديم القروض السكنية. ويجدر الإشارة، إلى أن البنوك الجزائرية لازالت الطريق أمامها طويلة لإدخال مثل هذه المنتجات الجديدة " المشتقات المالية " وتعميق مفهوم التنويع داخل البنك وبالتالي التحول أو اتخاذ مفهوم البنك الشامل.

لعل من الصعوبات التي يواجهها النظام البنكي الجزائري والتي حالت دون توسع نشاطات، والأخذ بالبنوك الشاملة عديدة، يمكن إيجازها كما يلي:

- ضعف التغطية الجغرافية من قبل الشبكة البنكية الموجودة: حيث تطور عدد البنوك خلال سنة 2012 ليصل إلى 29 بنكا ومؤسسة مالية معتمدة يقع مقرها الاجتماعي الجزائر العاصمة ويصل مجموع الشبايك في البنوك إلى 1478 شباك سنة 2012¹ وهو ما يعادل شباك واحد لكل 25500 نسبة إلا أن هذا المعدل يبقى بعيدا عن المعدل العالمي المقدر بشباك بنكي لكل 10000 مواطن، وقد ا زدت الفجوة في التغطية الجغرافية اتساعا بسبب عامل آخر وهو تجميع الشبكات في 5 بنوك تجارية وتركز أغلب فروع البنوك في الشمال.

- التخصص القطاعي وهو ما يتعارض مع فكرة البنوك الشاملة وتقليص دور الوساطة، واتجاه لتمويل التجارة الخارجية ذات الربح السريع عوض تمويل مشاريع التنمية الاقتصادية.

- الإدارة المقيدة لنشاطات التمويل حيث قرارات منح الائتمان تعود إلى الدولة لخلفيات سياسية واجتماعية تحت شعار شراء السلم الاجتماعي، ولا يستند لمنطق الرشادة الاقتصادية مثل مسح ديون الفلاحين في 16 سبتمبر 2010 قصد تدعيم القطاع الفلاحي بغلاف مالي وصل قدره 41 مليار دينار.

- إشكالية البنوك العامة في الجزائر التي تصر على عدم التنويع في محفظة النشاط، بحيث تم تخصص موارد قصيرة الأجل لتمويل الاستثمارات طويلة الأجل.

- البطء في إدارة السيولة النقدية ووسائل الدفع الأخرى، إذ أن هذا المجال يمكن اعتباره من أكثر المجالات المعرقة للبنوك والزبائن في آن واحد، فعلى هذا المستوى تكثر الشكاوى والنزاعات وغيرها وهذا ما خلق نوع من القلق سواء بالنسبة للبنوك والزبائن.

- عمليات التطهير المالي المستمرة للبنوك العمومية والتي مست بالأساس إعادة شراء ديون البنوك العمومية لدى زبائنها من المؤسسات العمومية، وكذا ديون صندوق التوفير والاحتياط لدى الهيئات ومؤسسات

¹ la Banque d'Algérie, rapport 2008, op.cit, p80.

الترقية والتسيير العقاري وشراء ديون المؤسسات الأم وإعادة هيكلتها، كما تكلفت الخزينة من جهتها بالقروض الخارجية المجنّدة من طرف المؤسسات العمومية والتي لم يتم تسديدها للهيئة المكلفة بتسيير هذه الديون.

- عدم فعالية شبكة نقل المعلومات حتى وان حتى وان هذه الشبكة لا يمكن ملاحظتها من قبل الزبائن ورغم التدابير التي اتخذت لتحسين أدائها، إلا أن شبكة الاتصال مزال أداءها هزيل ولا يعتمد عليها كمصدر موثوق للمعلومات، وقد ساهم هذا بشكل كبير في عرقلة المجهودات التي تبذل لعصرنة الخدمات البنكية وهذا ما يعرقل حتما سيرورة الإصلاحات الجارية ككل.

- عدم فعالية بورصة الجزائر حيث بعد مضي ما يقارب عقد من الزمن على دخولها حيز النشاط، لم تتمكن من فرص التمويل اللازم للاقتصاد باعتباره بديلا للاستدانة، وهنا تكمن بذور الأزمة التي تستشرف ملامحها عند دراسة المعايير المختلفة التي تستخدم في قياس درجة نمو نشاط بورصة الجزائر وموقعها في ذيل الترتيب، مقارنة مع البورصات العربية والمعايير الخاصة بحجم السوق وسيولة السوق ودرجة التركيز تظهر بوضوح ضعف قدرة بورصة الجزائر على تعبئة رؤوس الأموال.¹

المطلب الخامس: ضرورة الالتزام بمعيار كفاية رأس المال كما جاء بمقررات لجنة بازل 1

فمع تزايد العولمة أصبح العمل البنكي يتعرض للعديد من المخاطر البنكية سواء كانت عوامل خارجية أو عوامل داخلية، وأصبح لزاما على البنوك أن تتحوط لهذه المخاطر بعدة وسائل من أهمها تدعيم رأس المال والاحتياطيات وقد اتخذ معيار كفاية رأس المال أهمية متزايدة منذ أن أقرته لجنة بازل 1988م، وأصبح لزاما على البنوك الالتزام به كمعيار عالمي أو دولي يدل على متانة المركز المالي للبنك ويقوى ثقة المودعين فيه. ومن ثم تأثرت البنوك العاملة بهذا المعيار حيث أصبح عليها أن تلتزم بان تصل نسبة رأسمالها إلى مجموع أصولها الخطرة بعد ترجيحها بأوزان المخاطرة الائتمانية إلى 8% كحد أدنى مع نهاية عام 1992م.

حيث تأسست لجنة بازل من مجموعة الدول الصناعية* الإثنتي عشر في نهاية سنة 1974م تحت إشراف بنك التسويات الدولية** بمدينة "بال" بسويسرا وذلك في ضوء تفاقم أزمة المديونية الخارجية لدول العالم الثالث وازدياد حجم ونسبة الديون المشكوك في تحصيلها التي منحتها البنوك العالمية "خاصة البنوك الأمريكية"، وتعثرت هذه البنوك وانتشار فروع البنوك خارج الدولة الأم بالإضافة إلى المنافسة القوية التي خلقتها

¹ الشريف ربحان والطاوس حمداوي، بورصة الجزائر - رهانات وتحديات التنمية الاقتصادية، مجلة التواصل في العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة عنابة، عدد 34، جوان 2013، ص 41.

* بلجيكا، كندا، فرنسا، ألمانيا، إيطاليا، اليابان، هولندا، السويد، سويسرا، بريطانيا، لوكسمبورج، الولايات المتحدة الأمريكية.

** يعمل البنك منذ سنة 1935 في مجال تنمية التعاون بين البنوك المركزية للدول الأعضاء وتقديم التسهيلات الائتمانية بالنسبة للعمليات المالية الدولية.

البنوك اليابانية إزاء البنوك الغربية نتيجة تدني رؤوس الأموال، ويتحتم أن تحظى توصيات اللجنة بإجماع أعضائها إذ لا تتمتع اللجنة بصلاحيات قانونية لأعمال توصياتها بالدول الأعضاء، لذا يتطلب الأمر اعتماد محافظي البنوك المركزية أو السلطات النقدية في هذه الدول للتوصيات الصادرة عن اللجنة وعقد محافظو البنوك المركزية لمجموعة الاثنى عشر اجتماعهم الأول في 1987/12/07م في مدينة "بال" والذي كان يستهدف تحقيق التوافق في الأنظمة والممارسات الرقابية الوطنية للدول العشرة فيما يتعلق بكفاية رأس المال ومعايير في المصارف الدولية، وأقر محافظو البنوك المركزية تقرير بازل وتم توزيع التقرير على الدول الأعضاء في المجموعة وغيرها لكي تقوم بدراسته على مستوى البنوك والاتحادات البنكية في 1987/12/10م وقد حددت مدة اتفاقية قدرت بستة (06) أشهر للتعرف على آراء الدول الأعضاء بشأن توصيات اللجنة الواردة بتقريرها.

وأعدت لجنة بازل صياغة تقريرها النهائي بعد دراسة آراء مقترحات الدول الأعضاء وقدمته في جوبلية سنة 1988م، حيث تم إقراره من طرف مجلس محافظي البنوك رسميا سمي "اتفاق بازل 1".

1. أهدافها مقررات لجنة بازل الرئيسية

تهدف أعمال لجنة بازل إلى ما يلي:

- دعم وسلامة الموقف المالي للبنوك العالمية.
- إنشاء أساس سليم وعادل للتنافس العالمي بين البنوك الدولية وإزالة مصدر مهم للمنافسة غير العادلة والتي تنشأ غالبا من الاختلافات في القوانين البنكية المتعلقة برأس المال من دولة لأخرى لأن تعدد المعايير الخاصة برأس المال واختلافها من دولة لأخرى لبعض البنوك والاستفادة من متطلبات الأمان على الأقل تشددا أدى كل هذا إلى إضعاف استقرار وكفاءة النظام البنكي.¹
- بنية أساسية متطورة وتشمل:²
 - ✚ تحسين الشفافية والرقابة وتطوير النظم المحاسبية على المستوى الوطني.
 - ✚ تقريب وتوحيد التشريعات والقواعد التنظيمية والبنكية مع المعايير الدولية، ربما قد يستدعي هذا وجود معايير محاسبية موحدة.
 - ✚ آليات تسمح بالتدخل الحكومي لحماية النظام البنكي عندما يتعرض للعقبات بأشكالها.
- تطوير الأدوات الرقابية وخاصة في ظل استخدام الكثير من المستحدثات المالية والتطورات في أسواق المال وحدثت تغييرات في الوظائف التقليدية للبنوك، وخاصة بعد دخول المؤسسات غيرالبنكية إلى الأعمال

¹ عبد المطلب عبد الحميد، العولمة واقتصاد البنوك، مرجع سبق ذكره، ص 80.

² البنك المركزي المصري، الرقابة والتفتيش على المصارف التجارية، المعهد المصرفي، القاهرة، سبتمبر 1999، ص 15.

البنكية،¹ فبالنسبة للجزائر لازالت في مرحلة التحول من اقتصاد الدين (المديونية إلى اقتصاد الادخار. وفي سياق تحول الجزائر إلى اقتصاد السوق، طرأ تغيير جذري خلال السنوات الأخيرة في طريقة تشغيل القطاع المالي، حيث ترتب عن عملية إصلاح السابقة تراكم مقادير ضخمة من القروض المشكوك فيها والصادرة عن الجهاز البنكي فتدهورت الملاءة المالية للبنوك، ومنذ عام 1995 نفذت معايير احترازية جديدة ووضعت قواعد واضحة لتصنيف القروض، على البنوك والمؤسسات المالية في الجزائر من الناحية القانونية احترام معايير النشاط البنكي فيما يعود للنسب والقواعد الاحترازية الأساسية.

حيث حدّدت التعليمية رقم 47-49 الصادرة في 92 نوفمبر 1991م معظم المعدّلات المتعلّقة بالقواعد الحذرة Les règles prudentielles وأهمّها تلك المتعلقة بكفاية رأس المال. فقد فرضت هذه التعليمية على البنوك الإلتزام بنسبة ملاءة لرأس المال أكبر أو تساوي 8 % تطبّق بشكل تدريجي مراعاة للمرحلة الانتقالية التي يمر بها الاقتصاد الجزائري نحو نظام اقتصاد السوق، وحدّدت آخر أجل لذلك نهاية ديسمبر 1999م، وذلك وفق المراحل الآتية:²

- 4 % مع نهاية شهر جوان 1995.

- 5 % مع نهاية شهر ديسمبر 1996.

- 6 % مع نهاية شهر ديسمبر 1997.

- 7 % مع نهاية شهر ديسمبر 1998.

- 8 % مع نهاية شهر ديسمبر 1999.

وقد حدّدت المادة 5 من التعليمية رقم 74 - 94 كفيّة حساب رأس المال الخاص للبنك في جزئه الأساسي، بينما حدّدت المواد 6 و7 العناصر التي تحتسب ضمن رأس المال التكميلي للبنك، ومجموع هذين الجزأين يشكّل رأس المال الخاصّ للبنك، بينما بيّنت المادة 8 من التعليمية مجموع العناصر التي يتوفّر فيها عنصر المخاطرة، ثمّ صنّفها المادة 11 وفق أوزان المخاطرة الخاصّة بها حسب ما يكافئها من قروض، وذلك في ملحق خاصّ ينشره ويوزّعه بنك الجزائر، وكلّ ذلك بطريقة مشابهة لما ورد في مقرّرات بازل 1.³

عرفت البنوك الجزائرية تحسن طفيف في نسبة الملاءة التي انتقلت من 4% سنة 1995 إلى 8% سنة 2000، وفي 2002 البنوك العمومية احترمت نسبة كوك ب 8%، أما بالنسبة للبنوك الخاصة احترمت كلها هذه النسبة من منطلق تصريحها.

¹ رشدي صالح عبد الفتاح صالح، البنوك الشاملة وتطوير الجهاز المصرفي، القاهرة، مصر، 2000، ص40.

² لمادّة: 3 من التعليمية رقم 74 - 94 المؤرّخة في 29 نوفمبر 1994 المتعلقة بتحديد القواعد الحذرة.

³ سليمان ناصر، النظام المصرفي الجزائري واتفاقيات بازل، ملتقى شلف، مرجع سبق ذكره.

المبحث الخامس: استراتيجيات تطوير أداء البنوك الجزائرية في ظل تطبيق سياسات التحرير المالي

في سياق المتغيرات التي اجتاحت البيئة المالية الدولية إقليميا وعالميا، أصبح لزاما على البنوك الجزائرية زيادة عنايتها بجودة ما تقدمه من خدمات كأحد العناصر المحددة للقدرات التنافسية البنكية في السوق المحلية والأجنبية ضمن حلقة عولمة مالية تعني تفاعل معادلة المال مع وسائل الاتصال الحديثة، فالانتقال إلى عصر المعلوماتية يعني ضرورة تكييف البنوك الجزائرية مع تغيرات وتطورات المحيط، ومن هنا فقد أضحي لزاما على البنوك مواجهة تلك التحديات باتخاذ الخطوات الملائمة التي تساعد على الانخراط في الاقتصاد العالمي بتحولاته وتغيراته المتزايدة والمستمرة للوقوف على قدم المساواة مع البنوك العالمية، وذلك من خلال إعادة صياغة استراتيجياتها وانتهاج سياسات أكثر تطورا وشمولا بهدف التكيف مع الاتجاهات الإبداعية في العمل البنكي الدولي، وتطوير جودة الخدمة البنكية ورفع كفاءة الأداء مما يعزز قدراتها التنافسية، وتتمثل أهم محاور هذه الإستراتيجية في التحول إلى البنوك الشاملة ذات الخدمات المتنوعة، والعمل على تقديم أنشطة تمويلية مبتكرة، علاوة على تعميق استخدام التكنولوجيا في العمل البنكي وتقوية قاعدة رأسمال البنوك من خلال زيادة عمليات الاندماج بينها، ولا شك أن نجاح البنوك في تنفيذ استراتيجيات التطوير بكفاءة وفاعلية هو أمر مرهون من جهة بتوفير كوادر بشرية عالية التأهيل معززة بتقنيات بنكية معاصرة، ومن جهة أخرى بتبني المفهوم الحديث للتسويق البنكي كأحد ركائز هذه الإستراتيجية.

وسنحاول من خلال هذا الفصل التطرق إلى أهم هذه الاستراتيجيات من خلال العناصر التالية:

- إستراتيجية تطوير الخدمة البنكية.
- إستراتيجية تطوير وتبني مفهوم التسويق البنكي.
- إستراتيجية مواكبة المعايير الدولية.
- إستراتيجية تفعيل دور البنك المركزي لتطوير أداء الجهاز البنكي.

المطلب الأول: إستراتيجية تطوير الخدمة البنكية

تستدعي التطورات البنكية وضع مناهج تنظيم وتشغيل وأساليب تقنية حديثة في البنوك الجزائرية لتحقيق فعالية الأداء وحتى تضمن ذلك عليها إتباع إستراتيجية وسياسة بنكية فعالة من خلال إصلاح عدة نواحي من النشاط البنكي من أهمها:

الفرع الأول: مواكبة أحدث التطورات التكنولوجية في العمل البنكي

لعل أهم ما يميز العمل البنكي في عصر العولمة المالية هو تفاقم دور التكنولوجيا البنكية والسعي الحثيث نحو تحقيق الاستفادة القصوى من فوائد تكنولوجيا الاتصال والمعلومات من أجل ترقية وتطوير وسائل تقديم الخدمة البنكية بما يتوافق والإيقاع المتسارع للصناعة البنكية في القرن الواحد والعشرين. وسعيا منها لمواكبة التطورات في الصناعة البنكية عملت البنوك الجزائرية على نقل العديد من التقنيات البنكية إلى السوق الوطنية لاسيما منذ سنة 1997م حيث شرعت في إدخال آلات السحب الآلي، إذ بلغ عددها سنة 2002م حوالي 250 جهاز، أم بالنسبة لبطاقات الدفع الفوري "الدفع الإلكتروني" فحسب المدير العام لشركة النقد الآلي والعلاقات التقنية بين البنوك "ساتيم" فإنه تم الانطلاق في إنجاز شبكة خاصة بنظام التخليص في الميدان التجاري حيث انطلقت في بداية سنة 2002م بعدما تمر بفترة تجريبية بالجزائر العاصمة لمدة 08 أشهر وستنفذ العملية على مرحلتين، الأولى تكون فيها الشبكة وطنية، والثانية يتم فيها ربط الشبكة مع مختلف البنوك في العالم¹، وبالرغم من هذه الجهود المبذولة إلا أن الفجوة التكنولوجية بين البنوك الجزائرية ونظرائها من البنوك العربية والغربية لا تزال كبيرة نظرا للعديد من المعوقات التي شكلت حجرة عثرة دون تحقيق القفزة المأمولة لعل من أهمها:²

- غياب ثقافة بنكية في مجتمع لا يتعامل بالشيك البنكي إلا قليلا.
- ضعف الإقبال على استخدام وسائل الدفع الإلكترونية.
- عدم وضوح البيئة القانونية والتشريعية المتعلقة بتنظيم التجارة الإلكترونية.
- تعدد المخاطر المرتبطة بتقديم الخدمات البنكية الإلكترونية.
- ارتفاع تكلفة إنشاء وصيانة الشبكات الخاصة بالعمليات البنكية.

في ظل هذه المتغيرات الجديدة وجدت البنوك التجارية الجزائرية نفسها في وضع بالغ الحساسية لا سيما مع تطبيق اتفاقيات تحرير التجارة في الخدمات المالية، إذ أصبحت ملزمة بتدعيم قدراتها التنافسية لمواجهة هذه التحديات المرهونة بمدى نجاحها في تحقيق مكاسب تقنية المعلومات ولعل أهم المحاور التي يجب أخذها بعين الاعتبار لتعظيم الاستفادة القصوى من ثورة العلم والتكنولوجيا في العمل البنكي تتمثل في:

➤ زيادة الإنفاق الاستثماري في مجال تكنولوجيا المعلومات.

➤ التوسع في استخدام الانترنت لتقديم تشكيلة متنوعة من الخدمات البنكية للعملاء بكفاءة أعلى

¹ تظار محمد منصف، النظام البنكي الجزائري والصرافة الإلكترونية، جامعة محمد خيضر ملنقى بسكرة، مرجع سبق ذكره.

² معطي الله خير الدين، بوقوم محمد، المعلوماتية والجهاز البنكي. حتمية تطوير الخدمات البنكية. ملنقى شلف، مرجع سبق ذكره.

وتكلفة أقل.

✚ العمل على خلق شبكة بنكية تكون بمثابة حلقة وصل الكترونية بين البنوك من جهة وبين الشركات والعملاء من جهة أخرى.

✚ تفعيل دور شبكة الاتصال بين المركز الرئيس لكل بنك وبين باقي فروعها بما يحقق السرعة في تداول المعلومات الخاصة بالعملاء وإجراء التسويات اللازمة عليها، بالإضافة إلى الارتباط بالشبكات الالكترونية الخاصة بالبنوك والمؤسسات المالية الأخرى.

الفرع الثاني: تنوع الخدمات البنكية

في ضوء التحديات الجديدة التي أصبحت تواجه البنوك الجزائرية، ليس فقط من البنوك الأجنبية بل وحتى من المؤسسات المالية غير البنكية، والمؤسسات التجارية الأخرى إزاء هذه التطورات ينبغي على البنوك الجزائرية تدعيم قدراتها التنافسية من خلال تقديم حزمة متنوعة ومتكاملة من الخدمات البنكية تجمع فيها ما بين التقليدي والحديث تكريسا لمفهوم البنوك الشاملة ومن أهم هذه الخدمات نذكر على سبيل المثال لا الحصر:

– الإقراض بكافة أنواعه، أي عدم الاقتصار على تقديم القروض للشركات الكبيرة بل أيضا تقديم القروض للأفراد اللذين يرغبون في إنشاء مؤسسات فردية صغيرة للحرفيين والاهتمام بالقروض الاستهلاكية الموجهة لتمويل الاحتياجات الشخصية والعائلية.¹

– الاهتمام بتمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة والمتناهية الصغر.

– القروض المشتركة.

– تقديم خدمات الاستشارة وخدمات الحيطرة من مخاطر تقلب أسعار الفائدة وأسعار الصرف.

– الاهتمام بتقديم القروض للمشروعات الصغيرة والمتوسطة خاصة وأن من أهم المشاكل التي تعاني منها المؤسسات مشكلة التمويل وصعوبة الحصول على القروض البنكية، وبالرغم من أن البنوك العمومية ساهمت في سنة 2003 بتمويلات قدرها 555 مليار دج أي بنسبة 40,60% من مجموع التمويلات مقارنة بسنة 2001 حيث قدر المبلغ آنذاك ب 353 مليار دج أي ما يمثل 30,72% من مجموع التمويلات.²

– ابتكار الصيغ التمويلية الحديثة لأغراض المشروعات الاستثمارية الوطنية خاصة تلك التي ترتبط

بالتنمية.

¹ عبد الغفار حنفي وأبو قحف عبد السلام، الإدارة الحديثة في لبنوك التجارية، الدار الجامعية، بيروت، 1991، ص350.

- العمل على استحداث استعمال صيغ التمويل الإسلامية كالمشاركة، المضاربة، المرابحة.
- تقديم بعض الخدمات الحديثة أو التوسع في القائم منها:
 - + خصم الفواتير التجارية.
 - + إنشاء صناديق الاستثمار والمساهمة في إنشاء شركات التأجير التمويلي وشركات المقاصة وشركات جمع وإنتاج وبيع المعلومات وشركات السمسرة.²
 - + إعطاء أهمية كبيرة للمشتقات المالية غير المطبقة في الجزائر علما أن القوانين تشجع ذلك.
 - وتحسين نوعية الخدمة من خلال:
 - + الدقة و السرعة في إجراء العمليات.
 - + توصيل المعلومات بدقة لزيائن.
 - + تشجيع عمال البنك على المشاركة بفعالية لتحسين الطرق والإجراءات.
 - + عصرنة و صيانة التجهيزات وتطوير الأجهزة البنكية والمحافظة عليها.
 - + تنمية الشبكة، بفتح فروع ووكالات جديدة في مناطق متعددة وهذا لتسهيل الخدمات للمواطنين.
 - + تطبيق أسعار فائدة مغرية تسمح بجلب مدخرات الأفراد.

الفرع الثالث: الارتقاء بالعنصر البشري

لا يكون لتطوير الجانب التقني في البنوك بإدخال آخر التكنولوجيات أثر إلا إذا حدث بالتوازي تطوير إمكانيات الموظفين في البنوك، فالاستفادة من أحدث ما وصل إليه العلم في مجال التكنولوجيا والمعرفة سوف تظل محدودة النتائج ما لم يتواكب معها تطوير لإمكانيات العاملين وقدراتهم اللازمة لاستيعاب التطورات المتلاحقة في مجال الخدمات البنكية بما يضمن رفع مستوى تقديم الخدمة وتحقيق أفضل استثمار للموارد البشرية في البنوك الجزائرية ويتطلب الارتقاء بالعنصر البشري تبني العديد من الاستراتيجيات نذكر منها:

- الاستعانة بخبرة البنوك العالمية لتدريب الإطارات البنكية على استخدام الأدوات المستحدثة، وإرسال الموظفين لبعثات تدريبية في الخارج.
- البحث عن إدارات فاعلة وكفوءة قادرة على التفاعل مع متغيرات الصناعة البنكية المستمرة والمتواصلة.
- مشاركة الموظفين في وضع أساليب تطوير الأداء، وهو ما يضمن التزامهم وحماسهم عند التطبيق.

¹ صلاح الدين حسن السبسي، مرجع سبق ذكره، ص114

² عبد الحافظ السيد بدوي، إدارة الأسواق والمؤسسات المالية - نظرة معاصرة - دار الفكر العربي، 1999، ص89.

- وضع نموذج موضوعي لتقييم أداء العنصر البشري من خلال عدة معايير تأخذ في اعتبارها أداء الوحدة البنكية التي يعمل بها الموظف ودوره في تحقيق هذه النتائج، مع ضرورة تحقيق التفاعل المستمر والمباشر بين الرئيس والمرؤوس بما يسمح بحسن التقييم.

- تشجيع الموظفين بإقامة نظام تحفيزي أحسن للأجور وذلك عن طريق:

+ تثمين المسؤوليات ومنح أجر مقابل الاضطلاع بها.

+ ربط الترقية بالتكوين وتحسين المردودية.

+ الإسراع في وضع نظام ترقية مرتبط بالاستحقاق.

+ تكثيف علاوة المردودية مع المجهود الفردي.

المطلب الثاني: إستراتيجية تطوير وتبني مفهوم التسويق البنكي

يعد تبني مفهوم التسويق البنكي الحديث أمرا ملحا في ظل التطورات المتلاحقة التي تشهدها الساحة البنكية، والتي تبلورت أهم ملامحها في احتدام المنافسة، حيث يساهم هذا المفهوم في زيادة موارد البنك ومن ثم تحقيق التوازن في هيكل موارد البنك واستخداماته.

الفرع الأول: مفهوم التسويق البنكي

يعرف التسويق البنكي بأنه مجموعة المهام التي تصل على التوازن بين عرض البنك من الخدمات البنكية واحتياجات العملاء من هذه الخدمات فهو يكفل ويضمن تدفق المنتجات البنكية في المكان والزمن المناسبين، ولا يجب التفكير على أن التسويق البنكي يشبه التسويق في المؤسسات الصناعية والتجارية، بالرغم من أن الأهداف والفلسفة واحدة، إلا أن أساليب العمل مختلفة بالنظر لخصوصية الخدمة البنكية وسلوك المستهلك التي تتطلب التنقيب المستمر عن طرق وأساليب لإيصالها إلى العميل¹.

كما يمكن تعريفه على انه مجموعة من الأنشطة التي تعمل على انسياب الخدمات البنكية بكفاءة وملائمة لتحقيق رغبات المتعاملين في ظل عملية مبادلة لتحقيق أهداف البنك في حدود توجهات المجتمع².

¹ Sylvie cousserrgues, **Gestion de la banque**, édition Dunod, Paris, 1992, p219.

² Kotler.ph, **Marketing management, analysis, planning implantation and control**, 1 Engle wood .chifts, new jersey prentice-hall Inc, 1994, p10.

الفرع الثاني: وظائف التسويق البنكي

ومن أهم ركائز ووظائف التسويق البنكي الحديث والتي يجب التركيز عليها:

- البحث وإيجاد العميل بالسعي نحو العميل المرتقب.
- المساهمة في اكتشاف الفرص الاقتصادية ودراستها وتحديد المشروعات الجيدة بما يكفل إيجاد عميل جيد.
- تصميم مزيج الخدمات البنكية بما يكفل إشباع رغبات واحتياجات العملاء بشكل مستمر يكفل رضا العميل وذلك بعد القيام بدراسة وافية لاحتياجات العملاء.
- ضرورة قيام مسئولو التسويق البنكي بالمعايشة الكاملة للبيئة الاقتصادية والاجتماعية التي يعمل بها البنك، مع استخدام المنهج العلمي في تحليل قدرات العملاء المالية وتحديد احتياجاتهم وتصميم مزيج الخدمات البنكية الذي يتلاءم معهم من خلال استخدام أساليب وأدوات ابتكارية غير تقليدية سواء في نوعية أو وسيلة تقديم الخدمة.
- تحقيق التكامل بين الوظائف التسويقية المختلفة والوظائف البنكية الأخرى، لأن أي انفصام بينهما أو تعارض يؤثر على وحدة الرؤية ووضوح المهام، وبالتالي لن يؤدي إلى تحقيق الأهداف المرجوة.
- كذلك يتسع المفهوم الحديث للتسويق ليستوعب مهام التخطيط والتنظيم والتوجيه والمتابعة لتدفق وانسياب الخدمات البنكية عبر شبكة متكاملة من فروع البنك بغرض تلبية وإشباع رغبات العملاء المستهدفين.
- تضطلع إدارة التسويق البنكي بمسئولية اختيار مواقع فروع البنك والتي تخضع لمجموعة من العوامل والاعتبارات التسويقية، من أهمها قدرة الفرع على خدمة عملاء البنك الحاليين والمرتقبين ومنافسة فروع البنوك الأخرى في نفس المنطقة الجغرافية.
- يعتبر التسويق البنكي الحديث أداة تحليلية هامة في فهم النشاط البنكي ومعاونة العاملين بالبنك في رسم السياسات ومراقبة ومتابعة العمل البنكي.
- كذلك يقع في إطار المفهوم الحديث للتسويق البنكي العديد من المهام التي تعمل على موازنة النشاط البنكي والحد من مخاطر الاختلال في هذا التوازن ومن أهمها دراسة سلوك العملاء واتجاهاتهم، واختيار مواقع الفروع وتوزيع الخدمات البنكية عليها، فضلا عن الترويج والاتصال والنشر والإعلان عن الخدمات البنكية وذلك من خلال كافة الوسائل الإعلانية بما فيها الوسائل الحديثة مثل شبكة الإنترنت وماكينات الصرف الآلي.
- كذلك من وظائف التسويق البنكي الحديث المساهمة في تسعير الخدمات البنكية.
- القيام ببحوث السوق وجمع وفحص وتحليل تطورات السوق واتجاهاته.
- مراقبة ومتابعة المعلومات المرتدة من السوق البنكي والتي تتضمن قياس انطباعات العملاء عن

مزيج الخدمات المقدمة ومدى تقبلهم له ورضاهم عنه وتحديد الأوجه الإيجابية والسلبية التي يتعين الاستفادة منها.

- تهيئة بيئة بنكية مناسبة للعملاء تمكن البنك من الاحتفاظ بهم من خلال الاهتمام بتحسين الانطباع البنكي لدى العميل عن طريق انتقاء من يتعامل مع العملاء ممن تتوفر فيهم بعض الصفات الشخصية المميزة مثل اللباقة والذكاء والثقة والكفاءة.

- تمثل شبكة فروع البنك أحد أهم عناصر المزيج التسويقي التي تتوقف عليها كفاءة وفاعلية الأداء التسويقي، حيث أصبحت الفروع مطالبة بتوليد أنواع جديدة من الخدمات وتسويقها للعملاء، مع التركيز على أهمية تدعيم وسائل الاتصال الشخصي وتكثيف الحوار المتبادل مع العملاء.

الفرع الثالث: أهمية التسويق البنكي

لم يعد التسويق نشاطاً ساكناً، كما كان من بداية الثورة الصناعية وحتى الستينات، فقد جاء خبراء التسويق، بمفاهيم وسياسات واستراتيجيات في غاية الأهمية، هدفها الدخول إلى الأسواق الكبرى والمتنامية مما أدى إلى تعاضد عددها، وتكاثر اختصاصاتها، بتنوع السلع والخدمات، وتغير أذواق المستهلكين في عالم يتسم بمنافسة شديدة وقاسية، جعلت رجال الأعمال والمال يبتكرون وسائل للتأثير في المستهلك، ودفعه للتسوق والشراء.¹

فلا يوجد نشاط في مثل أهمية التسويق، ولا يوجد بنك يمارس نشاطه بنجاح من دون وجود هذه الوظيفة لديه فالتسويق البنكي، يمثل الروح المبدعة ذات القوة الدافعة، لتوليد الحافز على الخلق والإبداع والتحسين والتطوير والامتياز، وهو يشمل جهوداً متعددة، يقوم بها رجال التسويق، ويتم تقديمها في البنوك بالشكل المطلوب بما يكفل للزبون تدفقاً وانسياباً في الخدمات البنكية، بسهولة ويسر وكفاءة وفاعلية.

كما يحتل التسويق البنكي بصفة عامة، مكانة مهمة في الهيكل الوظيفي للمؤسسة البنكية، نتيجة لتحمله مسؤولية مواجهة المشاكل التسويقية، التي يتمثل أهمها في افتتاح فروع جديدة للبنك، أو تقديم خدمات بنكية جديدة لزيائنه، أو استثمار أمواله في مشروعات معينة، تتطلب إجراء دراسات تسويقية لها، صف إلى ذلك دراسة المستهلك ورغباته ودوافعه وكيفية إشباعها من الناحية البنكية، وضمان استمرار تعامله مع المصرف والإشهار عن تلك الخدمات والترويج لها، بتوظيف الإمكانيات الإعلامية المختلفة، بالإضافة إلى تبنى مناهج علمية تعمل على اكتشاف الزبائن وإيجاده وفق مناهج تسويقية متقدمة تحتاج إلى الوعي بها وإدراكها بشكل علمي رشيد.

¹ بن نافلة قدور، عرابية رابع، التسويق البنكي و قدرته على إكساب البنوك الجزائرية ميزة تنافسية، ملتقى شلف، مرجع سبق ذكره.

وتزداد أهمية التسويق يوماً بعد يوم وتتمو بمعدلات سريعة لحظة بلحظة، بل تتأكد أيضاً أهمية التسويق البنكي ودوره الفعال في المؤسسات المالية وفي البنوك بصفة خاصة من خلال الأنشطة المختلفة التي يقوم بها داخل وخارج البنك، وبالشكل الذي ينعكس إيجابياً على تحقيق الاستقرار المالي والبنكي الذي يدعم مركز البنك ودوره في سوق المال، وفي النمو المتوازن للعمليات والمعاملات البنكية كما وكيفاً والتوسع في الخدمات البنكية والانتشار في عدد الفروع والوكالات، وكذلك الربحية المثلى القائمة على تنوع وتوزيع المخاطر والتحوط الكامل من حدوثها باستخدام الإمكانيات والأدوات المتوفرة ليصبح التسويق الأداة الرئيسة لتفاعل وتفعيل العمل البنكي.

لذلك وغيره من العوامل، تطور فكر التسويق البنكي كثيراً نتيجة لزيادة المعرفة وتراكم الخبرة وتفاعلها مع القدرات الإبداعية لدى الإنسان، فصار التسويق مرشداً، وصانعاً لها وللزبائن المتعاملين مستنداً في ذلك إلى مناهج الإبداعية الابتكارية التفاعلية المتنامية، حيث ازدادت وتنوعت الأنشطة التسويقية في البنوك، بل وأدى ذلك أحياناً إلى تعقدها وتشعب جوانبها وأبعادها في ظل المتغيرات والظروف المحلية والعالمية التي تعيشها البنوك اليوم فأصبح من الضروري إحاطة العاملين في البنوك أياً كان موقعهم والعمل المنوط بهم بعلم التسويق البنكي وفهم الوظيفة التسويقية للبنك فهماً تاماً يشمل جوانبها وأبعادها المتعددة وأصولها وقواعدها وأدواتها العلمية.

المطلب الثالث: إستراتيجية مواكبة المعايير الدولية

ففي ظل تأثر الجهاز البنكي بالعولمة ومع تزايد المنافسة المحلية والعالمية، أصبح أي بنك من البنوك عرضه للتعرض للعديد من المخاطر التي قد تنشأ من العوامل الداخلية التي تتعلق بنشاط البنك وكذلك الخارجية الناتجة عن تغير البيئة التي يعمل فيها البنك وعلى وجه الخصوص البيئة العالمية والبيئة المحلية المتأثرة بالتغيرات البنكية العالمية لذلك وجب على البنوك الجزائرية مواكبة المعايير الدولية في الأداء البنكي.

الفرع الأول: تدعيم القواعد الرأسمالية

تحتل قضية رؤوس أموال البنوك أهمية بالغة بوصفها صمام أمان لمواجهة الصدمات والأزمات فضلاً عن أهميتها في تعزيز القدرة الاستثمارية للبنك، وتحسين نظام تقويم المخاطر، وجعل فئاتها ترتبط بالمخاطر الاقتصادية التي تتعرض لها البنوك، ومن ثم فقد اهتمت لجنة بازل بإصدار مشروعها الثاني المتعلق بالكفاية رأس المال لوضع قواعد جديدة تعكس حجم المخاطر التي يواجهها العمل البنكي في الوقت الراهن، وعلى الرغم من أن الاقتراحات الجديدة لم ترفع الحد الأدنى لمعدل كفاية رأس المال عن المستوى المعمول به حالياً 8% إلا

أن إدراج أنواع جديدة من المخاطر يمكن أن يؤدي إلى زيادة كبيرة في الحجم المطلق لمتطلبات رأس المال. وفي ضوء ما تقدم فإن البنك المركزي الجزائري ملزم بالزام كافة البنوك الخاضعة له بزيادة معدل كفاية رأس مالها، وهي خطوة هامة على طريق مواكبة المعايير الدولية وتقوية مراكز البنوك الجزائرية، إذ يجب تعزيز هذا الاتجاه سواء عن طريق بورصة الأوراق المالية أو من خلال الاندماج.

حيث من أهم التحديات التي أصبحت تواجه كل البنوك في العالم ومنها البنوك الجزائرية ضرورة تبني المعايير الدولية التي أقرتها لجنة بال في مختلف اجتماعاتها فيما يتعلق بملاءة رأس المال وقواعد الحذر والالتزام بالشفافية، حيث أصبح القائمون على هذه الهياكل ملزمين الحذر والاحتياط ومجابهة هذه الآثار وذلك عن طريق تدعيم رؤوس أموال البنوك واحتياطياتها، كما أصبح لزاما على البنوك الالتزام بالمعايير العالمية في هذا الشأن للدلالة على متانة مراكزها المالية مما يزيد على تقوية ثقة المتعاملين معه ويقويه من الهزات المالية التي تعصف بالبنوك الضعيفة.¹

الفرع الثاني: تطوير السياسات الائتمانية

حددت لجنة بازل رؤيتها الخاصة بالرقابة على المخاطر البنكية التي احتلت فيها قواعد منح الائتمان مكانة بارزة، وقد اشتملت تلك القواعد على ضرورة كفاية القواعد الإرشادية لمنح الائتمان، كفاية سياسات تقييم جودة الأصول، كفاية مخصصات الديون المعدومة، ووضع ضوابط للحد من مخاطر التركيز والتي تقدر عادة بنسبة من رأس المال تصل إلى 25%، كما اهتمت بوضع ضوابط للحد من مخاطر الاقتراض للعملاء ذوي العلاقة بالبنك.

الفرع الثالث: الاهتمام بإدارة المخاطر

في ضوء الانفتاح غير المسبوق الذي شهدته الصناعة البنكية على الأسواق المالية العالمية والتطور السريع للتقدم التكنولوجي، فضلا عن تنامي استخدام الابتكارات المالية، أصبحت الصناعة البنكية تركز في عملها على فن إدارة المخاطر، والتي تركز على أربعة مراحل هي:

- تعريف المخاطر التي يتعرض لها النشاط البنكي.
- القدرة على قياس تلك المخاطر بصورة منتظمة من خلال نظام معلوماتي مناسب.
- اختيار المخاطر التي يرغب البنك في التعرض لها.

¹ زيدان محمد، دريس رشيد، متطلبات اندماج البنوك الجزائرية في الاقتصاد العالمي، ملتقى شلف، مرجع سبق ذكره.

- قدرة إدارة البنك على مراقبة تلك المخاطر باستخدام ومعايير مناسبة واتخاذ القرارات الصحيحة في الوقت المناسب.

ومن المعروف أن العمل البنكي يتعرض للعديد من المخاطر والمتمثلة في مخاطر الائتمان، السيولة، السمعة، الاستثمار، المخاطر الالكترونية... الخ. ونظرا لتنوع هذه المخاطر وأهمية قياسها فإن البنوك الجزائرية ملزمة باتخاذ إجراءات لتحقيق ذلك من خلال ما يلي:

✚ العمل على الاستفادة من الخبرات العالمية في هذا المجال.

✚ العمل على حسن إدارة المخاطر من خلال تحقيق القدرة على قياس كافة أنواعها وإنشاء إدارات خاصة لوضع ومتابعة السياسات المتعلقة بالمخاطر، وأخرى لمتابعة تنفيذ السياسات الائتمانية الموافق عليها وتفعيل دورها بحيث يمكنها توقع المخاطر قبل حدوثها بدلا من التعامل معها بأسلوب رد الفعل.

✚ تدريب الإطارات البنكية في هذا المجال.

✚ وضع السياسات والقواعد والإجراءات الكفيلة بإبراز جميع نواحي المخاطر التي يواجهها المصرف في عملياته وكيفية حسابها وأساليب التعامل معها، والعمل على تحديثها بشكل مستمر لمواجهة التغيرات في الأسواق المحلية والعالمية أو التشكيلات الإدارية في البنك.

الفرع الرابع: وضع آلية للإنذار المبكر بالبنوك

في إطار التوجه لتدعيم سلامة النظام البنكي من قبل المؤسسات المالية الدولية ظهرت الحاجة الماسة لتنصيب خلية للتنبؤ المبكر بحدوث الأزمات البنكية بالبنوك - خاصة عندما يلوح خطر حدوث عدم استقرار للنظام ناشئ من القطاع المالي - بحيث يمكن تحديد المشاكل المحتملة في وقت مبكر من اتخاذ الإجراءات اللازمة لإجهاض الأزمة أو التخفيف من حدتها، وبهذا الخصوص ويمكن إعطاء بعض التوصيات التي يمكن أخذها بعين الاعتبار عند إنشاء خلية الإنذار المبكر تتمثل فيما يلي:

- توفير نظام اتصالات جيد لجمع المعلومات وإتاحتها في الوقت المناسب وتحليلها لاتخاذ القرارات في ضوء تصور شامل للوضع داخل الجهاز البنكي.

- استخدام الأساليب الإحصائية والرياضية التي يمكن من خلالها التنبؤ بحدوث المخاطر في ضوء ظروف كل بنك.

- استخلاص الدروس من الأزمات السابقة التي حدثت ببعض الدول والعمل على تجنب الأخطاء التي وقعت فيها.

المطلب الرابع: تفعيل دور البنك المركزي لتطوير أداء الجهاز البنكي

يعد تطوير الجهاز البنكي أحد الأهداف الرئيسية التي توليها الدولة أهمية قصوى في وقتنا الحاضر باعتبار أنه مسألة مصيرية في مستقبل الاقتصاد، لذا فإننا لا يمكن أن نغفل الدور الذي يمكن أن تلعبه الدولة ومؤسساتها المختلفة وبالأخص البنك المركزي في تفعيل هذا التطوير وهو ما سنوضحه فيما يلي:

- تهيئة المناخ التشريعي ليتلاءم مع المستجدات على الساحة البنكية الدولية خاصة في ظل العولمة والتحرر الاقتصادي العالمي، وفي هذا الإطار يجب العمل على ما يلي:

- ✚ سن التشريعات الخاصة بنظم الدفع الإلكترونية التي تنظم العلاقة بين أطراف العملية.
- ✚ دراسة تأسيس هيئة للإشراف على توثيق التوقيع الإلكتروني وفض أية نزاعات قد تنشأ بين البنوك وعملائها، فضلا عن دراسة إنشاء دوائر متخصصة للنظر في نزاعات بطاقات الائتمان.

- يؤمن المنافسة السليمة ضمن القطاع البنكي.

- يشرف على زيادة فاعلية القطاع في تمويل حاجيات الاقتصاد بأقل كلفة.

- يراقب عمليات البنوك ويدقق فيها ويتأكد من سلامة أوضاع كل مصرف من ناحية الملاءة والسيولة.

- يؤمن الشفافية في العمليات التمويلية وفي أداء القطاع البنكي.

- يحث الجهاز البنكي على تطوير أنواع خدماته وعلى إنشاء شركات مالية متخصصة في بعض تلك الخدمات مثل التأجير (Leasing) أو إصدار القيم المنقولة والترويج لها لدى الجمهور.

- يقدم المشورة إلى الدولة في كل ما يتعلق بتقنيات وأساليب تحرير الاقتصاد حسب مقتضيات الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية والشراكة الأورو متوسطة.

- يقدم المشورة إلى الدولة في تطوير قنوات مالية جديدة ووضعها في خدمة التنمية المحلية والقطاعات الإنتاجية (قنوات شركات الضمان ومؤسسات التقاعد وإنشاء سوق للأسهم والسندات).

- يعمل من أجل تطوير سوق نقدية يبدأ بسوق ما بين البنوك والشركات المالية ويتطور ليشمل مؤسسات مالية أخرى، مثل شركات الضمان أو مؤسسات تجارية لديها فائض سيولة على المدى القصير.

- تطوير وتقوية الدور الرقابي والإشرافي لبنك الجزائر على البنوك ليتلاءم مع المخاطر العديدة التي أصبحت تتعرض لها البنوك في ظل إقبالها المتزايد على تقديم المنتجات البنكية المستحدثة، بحيث تتم عملية التطوير في ضوء المبادئ الرقابية التي صدرت عن لجنة بازل عام 2001م وما طرأ عليها من تعديلات.

- العمل على تدعيم قواعد المحاسبة والمراجعة بالبنوك.

- ضرورة قيام البنك المركزي بتوفير الكوادر الفنية اللازمة كما وكيفا لتحليل البيانات الواردة من البنوك من ناحية والوفاء باحتياجات التفتيش الميداني الدقيق والمستمر على جميع وحدات الجهاز البنكي من ناحية أخرى.

- العمل على إنشاء فروع للبنك المركزي بكافة المناطق وذلك للإسراع في إنجاز المعاملات بالسرعة المطلوبة وممارسة الرقابة والإشراف على البنوك بالدقة الكافية.

- أخيراً لا بد من التذكير بأن على البنك المركزي أن يكون فاعلاً أيضاً في تقوية الجو الاستثماري العام في البلاد خاصة لجلب مدخرات المواطنين المهاجرين والحلول دون خروج الادخار وأرباح القطاعات الإنتاجية إلى أسواق المال الخارجية.

إن تحديث الجوانب التقنية في عملية إصلاح البنوك هامة جدا وصعبة وتتطلب جهود مستمرة ومنتظمة، كما أن خلق سلطة نقدية ذات مصداقية واستقلالية يعد المناخ الملائم لنشاط البنوك، ونظرا لمحدودية فعالية السياسة النقدية قبل فترة التسعينات لم يكن للبنك المركزي دورا يذكر، بل كان مجرد وسيلة بين يدي الخزينة العمومية وهذا ما أدى إلى زيادة مفرطة للكثلة النقدية وإلى تغذية التضخم هذه الانعكاسات السلبية أدت إلى ضرورة القيام بعملية واسعة على مستوى النظام المالي والنقدي ككل في إطار تطبيق سياسة نقدية هادفة في ظل التعامل مع صندوق النقد الدولي، وهذا ما سنحاول البحث فيه من خلال الفصل الموالي والذي يتطرق إلى انعكاسات سياسات التحرير المالي على مسار السياسة النقدية في الجزائر خلال الفترة (1999م - 2014م).

الخلاصة:

تميز النظام البنكي الجزائري قبل الاستقلال بوجود عدد من البنوك موزعة عبر كافة التراب الوطني والتي أقامها الاحتلال الفرنسي، أما بعد الاستقلال ورثت الجزائر نظاما بنكيا واسعا مملوكا للرأس المال الفرنسي القائم على أساس نظام الاقتصاد الليبرالي. ويتسم النظام المالي في الجزائر بأنه نظام تمويل موجه نحو البنوك يغلب عليه صيغ التمويل غير المباشرة وهذا هو اقتصاد الاستدانة، ونظرا لما أظهره هذا النمط التمويلي من عيوب وعلى غرار الدول النامية الأخرى تقوم الجزائر بإصلاح مالي لزيادة الاعتماد على قوى السوق والحوافز الخاصة في مجال الوساطة المالية لتبني سياسة التحرير المالي والتخلص من كل أشكال الكبح. فبالرغم من الإصلاحات المطبقة، فقد كانت البنوك الجزائرية تفتقد إلى الخبرة للنهوض بالأعمال البنكية التي تتميز بالفاعلية.

ففي المرحلة الأولى 1962م-1985م تميز الجهاز البنكي بعمليات التأميم واسترجاع السيادة النقدية وابتداء من 1971م أدخلت إصلاحات جذرية تتمحور حول تعريف محكم للعلاقة مع القطاع العام في إطار التخطيط المركزي، وبالفعل أصبح الجهاز البنكي أداة في يد الدولة لتمويل المؤسسات العمومية من خلال منح قروض قصيرة ومتوسطة الأجل بأسعار فائدة لا علاقة لها بقانون العرض والطلب. وفي المرحلة الثانية من سنة 1986م إلى غاية اليوم تعاقبت عدة إصلاحات سنة 1986م، ثم قانون استقلالية المؤسسات العمومية سنة 1988م، وبعدها قانون النقد والقرض الصادر في سنة 1990م الذي يعتبر إطارا تشريعيًا ودعامة أساسية للتوفيق بين أجهزة الإنتاج، وحدد دور النظام البنكي في التنظيم الجديد للاقتصاد الوطني، وعليه هذا القانون يشكل الأساس اللازمة للتنظيم النقدي للاقتصاد الوطني.

فكانت الدعوة إلى الانفتاح الاقتصادي في ظل سياسة التحرير البنكي لها من مبررات أبرزها تأثيرا العولمة المالية وعولمة النشاط البنكي، وأيضا التطور التكنولوجي خاصة تكنولوجيا الإعلام والاتصال وتوسع استخداماتها في المجال البنكي، وبروز تأثير اتفاقية تحرير الخدمات بما في ذلك الخدمات المالية والبنكية واتفاقية بازل ومقرراتها، فأصبح الانشغال الرئيسي للقائمين على النظام البنكي لمواجهة تلك التحديات والتخفيف من تداعياتها وآثارها السلبية وتعظم مكاسبها الايجابية، وذلك بتبني إستراتيجية قوية للتحرر البنكي وانفتاح الخدمات البنكية على الاقتصاد العالمي في ظل مواجهة فلسفة البنوك الشاملة والتوجه نحو الاندماج لتكوين الكيانات البنكية الكبيرة ومواجهة منافسة البنوك الكبرى، والعمل على تحديث وعصرنة آليات عمل البنوك الجزائرية والاستفادة من تطبيقات تكنولوجيا الصناعة البنكية، وهذا لإكمال مسار إصلاحات الجيل الثاني للجهاز البنكي الجزائري.

الفصل الثالث

أثر سياسات التحرير المالي على مسار

السياسة النقدية في الجزائر خلال الفترة (1990-2014)

تمهيد:

تعد الجزائر من بين أولى البلدان النامية التي تهدف إلى تحقيق التوازنات الكلية وتحسين ميزان المدفوعات وكسر حاجز الركود والكساد، فقامت بإصلاحات هيكلية على جميع المستويات، بدأت الإصلاحات مع بداية الثمانينات، ولكن في كل مرة كانت تواجه صعوبات ونقائص تعمل على عدم بلوغ الأهداف المسطرة وهذا ما دفع بالسلطات العمومية الجزائرية ولأول مرة للتعامل مع المؤسسات المالية الدولية (صندوق النقد الدولي، البنك العالمي) سنة 1989م، وابتداء من هذا التاريخ عقدت الجزائر عدة اتفاقيات تثبيت وتوجهت في الأخير لبرنامج التعديل الهيكلي.

لتأتي الألفية الثالثة والتي سطرت فيها الحكومة برامج للإنعاش الاقتصادي، ولقد كان للسياسة النقدية نصيب كبير وواسع لهذه الإصلاحات من خلال صدور عدة قوانين وأوامر تسعى في مجملها إلى محاولة إرساء دعائمها وجعلها كأداة أساسية لتحقيق أهداف السياسة الاقتصادية العامة للدولة.

ولكن ونظرا لمحدودية فعالية السياسة النقدية قبل فترة التسعينات لم يكن للبنك المركزي دورا يذكر بل كان مجرد وسيلة بين يدي الخزينة العمومية وهذا ما أدى إلى زيادة مفرطة للكتلة النقدية وإلى تغذية التضخم هذه الانعكاسات السلبية أدت إلى ضرورة القيام بعملية واسعة على مستوى النظام المالي والنقدي ككل، والتي أسفرت على صدور قانون النقد والقرض رقم 90-10 الذي غير النظام البنكي تغييرا جذريا وأدخل عليه تعديلات كثيرة.

لذلك ولفهم أداء السياسة النقدية في الجزائر سنحاول التطرق إلى الواقع النقدي في ظل هذه السياسات الإصلاحية، ومن أجل ذلك سيتم التطرق في هذا الفصل إلى الإطار النظري للسياسة النقدية من خلال التطرق إلى تعريفها، أهدافها وكيفية تجسيد أدواتها في تحقيق الاستقرار النقدي، ثم نتطرق إلى مسار السياسة النقدية وأدائها ابتداء من قانون النقد والقرض رقم 10/90، بتتبع مسارها خلال الفترة (1990-1999)، ثم الفترة (2000-2014) وفي الأخير نتطرق إلى تقييم أداء السياسة النقدية في تحقيق الأهداف الاقتصادية الكلية المتمثلة في معالجة التضخم، التشغيل، النمو الاقتصادي وتحقيق التوازن في ميزان المدفوعات.

المبحث الأول: الجوانب النظرية للسياسة النقدية

تمثل السياسة النقدية أداة هامة من أدوات السياسة الاقتصادية العامة، التي تستخدمها الدولة بواسطة سلطاتها النقدية للتأثير على عرض النقود ومعدلات الفائدة، بما يتماشى ومستوى النشاط الاقتصادي. وقد تطورت السياسة النقدية بشكل سريع مع تطور الفكر الاقتصادي، إذ تبلورت معالمها بإعطائها مفهوما محددًا في أواخر القرن التاسع عشر، عندما انحصر دورها في المحافظة على العرض النقدي من خلال ضبط استقرار الأسعار داخل الاقتصاد الوطني، واستمر الوضع كذلك إلى غاية ظهور الفكر الكينزي، الذي اعتبر النقد عنصر نشط في الاقتصاد، وأنّ للسياسة النقدية تأثيرًا على مستوى النشاط الاقتصادي، رغم أنها تأتي في المرتبة الثانية بعد السياسة المالية. ومع مطلع الخمسينيات ظهر فكر النقديين بزعامة الاقتصادي الأمريكي "ميلتون فريدمان"، الذي أثبت فعالية السياسة النقدية في تحقيق أهداف السياسة الاقتصادية وإدراك الاستقرار الاقتصادي. وسنحاول من خلال هذا المبحث معرفة الإطار النظري للسياسة النقدية من خلال التطرق إلى تعريفها، أسسها وأنواعها بالإضافة إلى معرفة أهدافها وفي الأخير نتطرق إلى مختلف أدواتها ومتطلبات فعالية هذه الأدوات لتحقيق الاستقرار النقدي.

المطلب الأول: السياسة النقدية تعريفها وأسسها

تعد السياسة النقدية من أهم السياسات الاقتصادية الكلية الخاصة بتحقيق الاستقرار والتوازن الاقتصادي العام، وللوقوف على ذلك نتطرق إلى تعريف السياسة النقدية وأسسها.

الفرع الأول: تعريف السياسة النقدية

لقد تعددت تعاريف السياسة النقدية نذكر منها:

التعريف الأول: المقصود بالسياسة النقدية هي تنظيم كمية النقود المتوفرة في المجتمع بغرض تحقيق أهداف السياسة الاقتصادية المتمثلة في تحقيق التنمية الاقتصادية وتحقيق التوازن في ميزان المدفوعات والمحافظة على استقرار المستوى العام للأسعار.¹

التعريف الثاني: فهي مجموعة الإجراءات والتدابير المتعلقة بتنظيم عمليات الإصدار النقدي والرقابة على الائتمان.²

التعريف الثالث: هي مجموعة من القواعد والوسائل والإجراءات والتدابير التي تقوم بها السلطة النقدية

¹ ضياء مجيد الموسوي، *اقتصاديات النقود والبنوك*، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2008، ص17.

² خبابة عبد الله، *الاقتصاد المصرفي، البنوك الالكترونية، البنوك التجارية، السياسة النقدية*، مؤسسة شباب الجامعة، الجزائر، 2008، ص199.

للتأثير (التحكم) في عرض النقود بما يتلاءم مع النشاط الاقتصادي لتحقيق أهداف اقتصادية معينة خلال فترة زمنية معينة.¹

التعريف الرابع: هي مجموع القرارات التي تتخذها السلطات النقدية لتغيير عرض النقود ومعدل الفائدة بما يؤثر على المستوى العام للأسعار والدخل الوطني.²

التعريف الخامس: هي السياسة النقدية ذات العلاقة الوطيدة بالنقد والجهاز البنكي وخاصة منه ما تعلق بسياسة الائتمان أو هي السياسة التي تعني إدارة التوسع والانكماش في حجم النقد بغية الحصول على أهداف معينة، وهي سياسة الحكومة والبنك المركزي بالنسبة لخلق النقود.³

التعريف السادس: يقصد بالسياسة النقدية مجموع الإجراءات النقدية والبنكية التي تستهدف مراقبة حجم النقد المتوفر في الاقتصاد الوطني، وبالتالي فهي تعني العمل الموجه للتأثير في النقد والائتمان وكذلك الاقتراض الحكومي أي حجم وتركيب الدين الحكومي.⁴

ومن التعاريف السابقة يمكننا استخلاص، أن السياسة النقدية فهي مجموعة من الإجراءات والتدابير والأساليب التي تتخذها السلطة النقدية المتمثلة في البنك المركزي بهدف التحكم في الكتلة النقدية أو المعروض النقدي من أجل تحقيق التوازن الاقتصادي الكلي.

الفرع الثاني: أسس السياسة النقدية

تختلف أسس السياسة النقدية تبعاً لاختلاف مستويات التقدم والتطور والنظم الاقتصادية والاجتماعية للمجتمعات المختلفة. ففي الدول الرأسمالية الصناعية المتقدمة تتركز هذه السياسات في المقام الأول في المحافظة على التشغيل الكامل للاقتصاد في إطار من الاستقرار النقدي الداخلي، وفي مواجهة التقلبات الاقتصادية المختلفة، وتتبع هذه الدول في هذا الصدد بعض السياسات النقدية الكمية كحتمية السوق المفتوح أو تعديل سعر الفائدة أو تغيير نسبة الاحتياطي لدى البنوك وغيرها كالتأثير في الائتمان الاستهلاكي أو الائتمان لأعراض المضاربة وغيرها، إلا أن السياسات النقدية لا تعد كافية في تحقيق هذه الأهداف مما قلل من أهميتها وزاد من الاعتماد على السياسات المالية في هذا الصدد ذلك لأن هناك حدود لا تتجاوزها الدولة في مجال

¹ عبد المطلب عبد الحميد، السياسات الاقتصادية، تحليل كلي وجزئي، مكتبة زهراء الشرق، القاهرة، 1997، ص 284.

² Alexis Jacquemin et l'autres, **fondements de l'économies analyse macro-économique et analyse économiques internationale**, édition payes bleues internationales, paris, 2001, p 86.

³ خيضر عباس المعمر، التقلبات الاقتصادية بين السياسة المالية والنقدية، دراسة تحليلية موجزة في إطار النظرية الكنزوية، عمادة شؤون المكتبات، الرياض، 1980، ص 175.

⁴ عباس كاظم الدعيمي، السياسات النقدية والمالية وأداء سوق الأوراق المالية، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، 2010، ص 25.

خفض أسعار الفائدة أو زيادة عرض النقود وغيرها من الوسائل الأخرى.¹

أما الدول السائرة في طريق النمو فإن أسس السياسة النقدية تكمن في الأهداف الأساسية لسياساتها الاقتصادية ومنها السياسة النقدية التي تنحصر في خدمة أهداف التنمية وتوفير التمويل اللازم لها، ويحد من دور السياسات النقدية في توفير الموارد المالية اختلال الهيكل الإنتاجي لتلك الدول خصوصا عنصر العمل الفني وتخلف النظام البنكي القائم وقلة تأثيره ونطاقه فضلا عن قلة المؤسسات المالية غير البنكية وضيق الأسواق.

المطلب الثاني: أنواع السياسة النقدية.

تنقسم السياسة النقدية التي تتبعها السلطات النقدية إلى نوعين هما: سياسة نقدية توسعية وسياسة نقدية انكماشية وكل واحدة منهما تهدف إلى تحقيق المستويات المقبولة من الاستقرار النقدي وسنحاول توضيح ذلك كما يلي:

الفرع الأول: سياسة نقدية توسعية

السياسة النقدية التوسعية هي السياسة التي تتبعها السلطات النقدية إذا مر اقتصادها بظاهرة الانكماش حيث يحدث تباطؤ في الطلب على السلع والخدمات وتتفاوت عن العرض فيحدث ما يسمى بالانكماش أي العرض أكثر من الطلب،² مما يدفع بالسلطات النقدية إلى التدخل بزيادة حجم السيولة المتداولة في السوق لإعادة التوازن بين العرض والطلب، وتضييق الفجوة الانكماشية من خلال إتباع إحدى أدوات السياسة النقدية كتخفيض سعر إعادة الخصم، تخفيض نسبة الاحتياطي الإلزامي ودخول البنك المركزي مشتريا للأوراق المتداولة في السوق المالي.

وبالتالي فإن هدف السياسة النقدية في حالة الانكماش هو زيادة الاتجاه نحو خفض أدوات نقدية وخلق المعروض النقدي، وبالتالي زيادة الطلب على السلع والخدمات، لأن زيادة كمية النقود يؤدي إلى خفض القوى الانكماشية في الاقتصاد الوطني، ويمكن أن يؤدي ذلك إلى المحافظة على استمرار ارتفاع الناتج الوطني وعدم حدوث تقلبات سعرية عنيفة.

¹ بلعزوز بن علي ، محاضرات في النظريات والسياسات النقدية، ديوان المطبوعات الجامعية، ط 2، الجزائر، 2006، ص 113
² زاهر عبد الرحيم عاطف، إدارة العمليات النقدية والمالية بين النظرية والتطبيق، دار الرابحة للنشر والتوزيع، الأردن، 2008، ص 63.

الفرع الثاني: سياسة نقدية انكماشية

تتبع السلطات النقدية هذه السياسة لما يمر اقتصادها بظاهرة التضخم، حيث يكون الطلب أكثر من العرض، ويكون الهدف من هذه السياسة تخفيض حجم السيولة المتداولة داخل الاقتصاد من خلال إتباع إحدى أدوات السياسة النقدية كرفع سعر إعادة الخصم، رفع نسبة الاحتياطي الإلزامي ودخول البنك المركزي بانعا للأوراق المتداولة في السوق المالي.

وبالتالي فإن هدف السياسة تجاه التضخم هو الحد من خلق أدوات نقدية أي الحد من خلق النقود و تخفيض المعروض النقدي، وبالتالي يتم الحد من إنفاق الأفراد والهيئات على شراء السلع والخدمات، ويلاحظ انه في نفس الوقت الذي يتم فيه تخفيض عرض النقود، بتقليل كمية النقود من خلال تقييد الائتمان، يتم أيضا رفع سعر الفائدة، وهو ما يؤدي إلى خفض معدل التضخم النقدي في الغالب.¹

ويرى البعض أن أي سياسة نقدية ناجحة هي التي لا تندفع نحو إحداث التضخم في مرحلة ثم علاجه في مرحلة أخرى، بل السياسة النقدية المتوازنة هي التي تعمل على الحفاظ أو المحافظة على معدل تزايد ثابت لنمو المعروض النقدي، لأن ذلك هو الذي يحقق استقرار مستوى الأسعار، باعتبار أن المعروض النقدي هو المحدد الرئيسي لكل من المستوى العام للأسعار، باعتبار أن المعروض النقدي هو المحدد الرئيسي لكل من المستوى العام للأسعار ومستوى الناتج الوطني والتوظيف أو العمالة.

المطلب الثالث: أهداف السياسة النقدية

ترمي السياسة النقدية إلى تحقيق أهداف عديدة تمس جوانب مختلفة، فمن ناحية تهدف إلى التأثير على عرض النقود لإيجاد التوسع أو الانكماش في حجم القوة الشرائية للمجتمع، فالهدف من زيادة القدرة الشرائية هو تنشيط الطلب الاستهلاكي والاستثماري وزيادة الإنتاج وتخفيض البطالة، والعكس يؤدي تخفيض القوة الشرائية والذي بدوره يؤدي إلى الحد من التوسع في الإنتاج². ويمكن تقسيم أهدافها إلى ثلاثة أهداف والتي سنتطرق إليها كما يلي:

الفرع الأول: الأهداف الأولية

وهي متغيرات يحاول البنك المركزي أن يتحكم فيها للتأثير على الأهداف الوسيطة³، وتتكون من مجموعتين من المتغيرات، المجموعة الأولى وهي مجتمعات الاحتياطات، أما المجموعة الثانية فهي تتعلق

¹ عبد المطلب عبد الحميد، السياسات الاقتصادية، مجموعة النيل العربية، مصر، ص 113.

² المرجع السابق، ص ص 112، 113.

³ صالح مفتاح، النقود والسياسة النقدية، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، 2005، ص ص 124، 125.

بظروف سوق النقد وسوف نتعرض لمكونات كل مجموعة على حدي وذلك كما يلي:

1. مجمعات الاحتياطات النقدية: وتتضمن القاعدة النقدية ومجموع احتياطات البنوك واحتياطات الودائع الخاصة والاحتياطات غير المقترضة.

1.1. القاعدة النقدية: تتكون من النقود المتداولة لدى الجمهور والاحتياطات البنكية، كما أن النقود المتداولة تضم الأوراق النقدية والنقود المساعدة.

2.1. الاحتياطات البنكية: تشمل ودائع البنوك لدى البنك المركزي وتضم الاحتياطات الإجبارية والاحتياطات الإضافية والنقود الحاضرة في خزائن البنك.

3.1. الاحتياطات المتوفرة للودائع الخاصة: فهي تمثل الاحتياطات الإجمالية مطروحا منها الاحتياطات المقترضة (كمية القروض المخصومة).

2. ظروف سوق النقد: وهي المجموعة الثانية من الأهداف الأولية وتحتوي على الاحتياطات الحرة ومعدل الأرصدة البنكية وأسعار الفائدة الأخرى في سوق النقد التي يمارس البنك المركزي عليها رقابة قوية.

1.2. الاحتياطات الحرة: تمثل الاحتياطات الفائضة للبنوك لدى البنك المركزي مطروحا منها الاحتياطات التي اقترضتها هذه البنوك من البنك المركزي وتسمى صافي الاقتراض.

2.2. معدل الأرصدة البنكية: هو معدل الاقتراض للبنوك بعضها البعض لمدة يوم أو يومين.

3.2. أسعار الفائدة الأخرى في سوق النقد: استعملت ظروف سوق النقد كأرقام قياسية مثل معدلات الفائدة على أدونات الخزنة والأوراق التجارية ومعدل الفائدة التي تفرضه البنوك على أفضل العملاء ومعدل الفائدة على قروض البنوك فيما بينها.

الفرع الثاني: الأهداف الوسيطة

يقصد بها المتغيرات النقدية التي من المفروض أن يسمح ضبطها وتنظيمها ببلوغ الأهداف النهائية هذه الأهداف يمكن أن تعتبر كمؤشرات يكون تغييرها عاكسا لتغيرات الهدف النهائي المتعلق باستقرار الأسعار¹، وتتمثل هذه الأهداف فيما يلي:

1. المجمعات النقدية: هي عبارة عن مؤشر إحصائية لكمية النقود المتداولة وتعكس قدرة الأعوان الماليين المقيمين على الإنفاق، بمعنى أنها تضم وسائل الدفع لدى هؤلاء الأعوان².

2. معدلات الفائدة: هو معدل يتقاضاه البنك المركزي مقابل منح القروض إذا كانت مرتفعة تؤثر على

¹ وسام ملاك، النقود والسياسات النقدية الداخلية، قضايا نقدية ومالية، دار المنهل اللبناني، بيروت، 2000، ص 193.

² عبد المجيد قدي، المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية دراسة تحليلية تقييمية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003، ص 64.

الاستهلاك بالانخفاض وبالتالي انخفاض الاستثمار وهذا أثر سلبي والعكس صحيح، ويلتزم بالمرونة والتوازن في أن واحد، فنرفعه في حالة التضخم ونخفضه في حالة الكساد.

فأسعار الفائدة تتجه نحو الارتفاع أو الانخفاض تبعاً للوضع التي يمر بها الاقتصاد (الدورة الاقتصادية)، إضافة إلى أن معدل الفائدة مثلما يمكن أن يستخدم كهدف وسيط يمكن أن يستخدم كقناة إبلاغ ووسيلة للسياسة النقدية.

3. سعر الصرف: يتخذ سعر الصرف كهدف وسيطي من قبل السلطة النقدية، فانخفاض أسعار الصرف تعمل على تحسين ميزان المدفوعات، كما أن استقرار هذا الأخير (سعر الصرف) يشكل ضماناً باستقرار وضعيّة البلاد اتجاه الخارج، ولهذا تعمل بعض الدول على ربط عملتها بعملات قوية قابلة للتحويل والحرص على استقرار صرف عملتها مقابل تلك العملات، مما يؤدي إلى عدم القدرة على السيطرة والتحكم في هذا الهدف، مما يدفع السلطات النقدية إلى التدخل في التأثير على سعر الصرف واستعمال ما لديها من احتياطات محاولة منها المحافظة على قيمة عملتها اتجاه العملات التي ترتبط بها.

إن المحافظة على مستوى منخفض أكثر للعملة يشجع الضغوط التضخمية ويؤدي إلى إتباع سياسة سهلة في الأجل القصير، تدفع في المقابل في الأجل الطويل إلى إضعاف القدرة الصناعية للدولة والانخفاض النسبي لمستوى معيشة الأفراد.

كما يفرض البحث الحفاظ على مستوى مرتفع أكثر على الأعوان الاقتصاديين ضغطاً انكماشياً وهو ما يحدث اختفاء بعض المؤسسات غير القادرة على التأقلم وما يبطئ النمو، وفي الأخير يؤدي إلى سياسة متشددة يمكن أن تؤدي إلى الفشل.¹ لذلك فإن الاقتصاديات التي تتميز بانفتاح قليل على الخارج والتي ترتبط بشريك اقتصادي أساسي لا يمكن لها أن تركز جميع الأهداف الوسيطة للسياسة النقدية على معدل الصرف ولذلك فإن الهدف الوسيط الداخلي يبدو ضرورياً في هذه الحالة، لأنه في حالة المضاربة على نقد معين إذا لم يكن ذلك لأسباب اقتصادية موضوعية يمكن للبنك المركزي أن يستنفذ احتياطياته من العملة الصعبة مقابل الخلق المفرط للنقد الوطني حتى يمكن تداوله محلياً.²

الفرع الثالث: الأهداف النهائية

تبدأ إستراتيجية السياسة النقدية بتحديد الأدوات النقدية لاستخدامها للتأثير على الأهداف الأولية التي اختارتها السلطات النقدية، ثم التأثير على الأهداف الوسيطة وذلك من أجل الوصول إلى الأهداف النهائية التي

¹ Philippe Jaffré, Monnaie et politiques monétaires, 4éd, economica, paris, 1996, P128.

² وسام ملاك، مرجع سبق ذكره، ص 205.

ترسمها على ضوء السياسة الاقتصادية العامة بشكل عام. وعليه نجمل الأهداف النهائية للسياسة النقدية فيما يلي:

- تحقيق الاستقرار في المستوى العام للأسعار.
- العمالة الكاملة.
- تحقيق معدل نمو مرتفع.
- توازن ميزان المدفوعات.

وسنحاول تناول هذه الأهداف بشيء من التفصيل كما يلي:

1. استقرار المستوى العام للأسعار: تعتبر المحافظة على استقرار الأسعار من أهم العوامل التي تؤثر على النشاط الاقتصادي والمؤشرات الاقتصادية الرئيسية وتتنحصر هذه الغاية في العمل على محاربة التغيرات المستمرة في مستوى الأسعار كون هذه التغيرات الكبيرة في مستويات الأسعار من العوامل التي تؤثر سلبا على قيمة النقود وبالتالي آثار ضارة على مستوى الدخل والثروات وتخصيص الموارد الاقتصادية بين الفروع الإنتاجية وبالتالي على الأداء الاقتصادي.

كما أن الأجور في مثل هذه الأوقات تتخلف عن مسايرة ارتفاعات الأسعار مما يؤدي إلى القضاء على مثل هذه الاختلافات، وتمكن عن طريق إتباع سياسة نقدية سليمة تأخذ في الاعتبار الظروف الاقتصادية والأهداف الاقتصادية المرجوة أن تحقق الاستقرار في مستويات الأسعار.¹

2. تحقيق مستوى مرتفع من التوظيف: تهدف معظم دول العالم المتقدم والنامي إلى الاستخدام الأمثل للموارد الاقتصادية من عمالة، ورأس المال، وموارد طبيعية.²

إن التوظيف الكامل أو المستوى المرتفع من التشغيل يعد من بين الأهداف التي تسعى إليها السياسة النقدية، بحيث تحرص السلطات النقدية على تثبيت النشاط الاقتصادي عند مستوى أعلى من التوظيف للموارد الطبيعية والبشرية، وعلى السلطات النقدية اتخاذ جميع الإجراءات الكفيلة بتجنيب الاقتصاد البطالة وما يرافقها من عوامل انكماشية في الإنتاج والدخل واضطرابات في العلاقات الاجتماعية. ومن هذه الإجراءات رفع حجم الطلب الكلي على المستوى اللازم لتشغيل الموارد الإنتاجية غير المشغلة.

3. تحقيق معدلات نمو اقتصادي مرتفعة: يعتبر الهدف الأساسي للسياسة النقدية هو العمل على تحقيق معدلات نمو اقتصادي مرتفعة مع العمل على تقليص الضغوط التضخمية، ويعتبر الاقتصاديون أن هذا الهدف

¹ زكريا الدوري، يسرى السمرائي، البنوك المركزية والسياسات النقدية، دار البازوني العلمية، عمان، 2006، ص 187، 188.

² حسام على داود، مبادئ الاقتصاد الكلي، دار المسيرة، عمان، 2010، ص 351.

هو الهدف الأولي والرئيسي للسياسة النقدية.


إن تشجيع النمو الاقتصادي هو هدف ترمي إليه جميع الدول النامية والمتقدمة ويراد به تحقيق زيادة مستمرة وملائمة في معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي للقطاعات في متوسط دخل الفرد الحقيقي وتعتمد الحكومات إلى بلوغ هذا الهدف بغية إشباع حاجات الأفراد ورفع مستوى رفاهيتهم وتحسين وضع ميزان المدفوعات بالحصول على المزيد من العملات الأجنبية.

4. تحقيق التوازن في ميزان المدفوعات: يعرف ميزان المدفوعات بأنه سجل يدون فيه كل المعاملات الاقتصادية التي تتم بين مقيمين في بلد معين وبلاد أخرى خلال فترة زمنية معينة وعادة ما تكون سنة. ويجسد ميزان المدفوعات لدولة ما، علاقتها النقدية والمالية والتجارية مع بقية دول العالم، ويكون هذا الميزان في صالح الدولة عندما تكون استلاماته من العالم الخارجي بالعملة الصعبة أكبر من مدفوعاته للخارج والعكس صحيح وتسعى جميع الدول مهما اختلفت درجة تطورها الاقتصادي إلى جعل هذا الميزان في صالحها من أجل المحافظة على ما لديها من مخزون ذهبي واحتياطياتها من العملة الصعبة.

لذلك يتعين على السلطات النقدية أن تحسن من اختيار القاعدة الملائمة للإدارة النقدية، فهناك قاعدة معدل النمو الثابت للمعروض النقدي وهي تتلاءم مع الدول التي تستطيع السيطرة على الكتلة النقدية المعروضة، وهذا يستلزم أن يكون تحديد سعر الصرف على أساس قوى السوق، ومن ثم يكون هناك توازن ميزان المدفوعات ممكنا في ظل الأسعار الحالية السائدة نتيجة لإتباع معدل ثابت في نمو النقود، كما يجب الإشارة إلى انه لا يمكن تغيير هذه القاعدة من وقت لآخر وخاصة لتحقيق أهداف قصيرة الأجل.¹

ويمكن تمثيل الأهداف النهائية للسياسة النقدية بواسطة الشكل التالي:

الشكل رقم (3-1): مخطط يوضح الأهداف النهائية للسياسة النقدية (المربع السحري)



المصدر: قدي عبد المجيد، مرجع سبق ذكره، ص34.

¹ صالح مفتاح، النقود والسياسة النقدية، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، 2005، ص197.

المطلب الرابع: أدوات السياسة النقدية ومتطلبات فعاليتها لتحقيق الاستقرار النقدي

من أجل تحقيق أهدافها النهائية، تستخدم السياسة النقدية مجموعة من الأدوات، منها ما هي مباشرة ومنها ما هي غير مباشرة ومكملة (مساعدة)، والتي تستطيع بواسطتها السلطات النقدية التأثير والسيطرة على المعروض النقدي وإدارة حجم الائتمان الممنوح وشروطه. وتختلف هذه الأدوات باختلاف الوضع الاقتصادي والظرف السياسي والاجتماعي.

الفرع الأول: سياسة معدل إعادة الخصم

معدل إعادة الخصم هو عبارة عن سعر الفائدة الذي يتقاضاه البنك المركزي من البنوك التجارية مقابل إعادة خصم الأوراق التجارية التي تقدمها له،¹ ويفضل هذه الوسيلة تستطيع البنوك التجارية الحصول على القروض من البنك المركزي لدعم السيولة النقدية لديها بسعر خصم معين. وبمعنى آخر، فهو يمثل سعر الفائدة على القروض والسلف التي يقدمها البنك المركزي للبنوك التجارية.

تعتبر هذه الأداة من أقدم أدوات السياسة النقدية، حيث لجأت إليها البنوك في القرن التاسع عشر وأوائل القرن العشرين، إلى حين ظهور سياسة السوق المفتوحة في الثلاثينيات من القرن.

1. أثر سياسة سعر إعادة الخصم: إن تحديد سعر الخصم لدى البنك المركزي له تأثير مباشر في حجم الائتمان، فإذا أراد البنك المركزي تقليل كمية الائتمان أي مكافحة التوسع في الإنفاق النقدي للتخفيف من ظاهرة التضخم فإنه يرفع معدل إعادة الخصم وهذا الارتفاع يجبر البنوك على الامتناع عن اللجوء إلى البنك المركزي من أجل الحصول على السيولة لارتفاع تكلفتها، إلا في الحالات الطارئة وبالتالي تقل السيولة المتداولة لديها. وأما إذا أراد البنك المركزي زيادة كمية الائتمان فإنه يخفض معدل إعادة الخصم فيزيد إقبال البنوك التجارية على خصم الأوراق التجارية التي تملكها فيزيد الاحتياطات النقدية فتزيد بالتالي قدرتها على الإقراض نتيجة انخفاض سعر الفائدة على القروض، مما يشجع هؤلاء العملاء على زيادة إقبالهم على الاقتراض وتؤدي زيادة العرض من النقود إلى زيادة القوة الشرائية، ومن ثم إلى زيادة الطلب الكلي على السلع والخدمات وهذا بدوره يؤدي إلى زيادة الإنتاج والتشغيل والأسعار. ومن ثم يرتفع مستوى النشاط الاقتصادي ويخرج الاقتصاد من حالة الكساد.²

2. فاعلية سياسة إعادة الخصم: إن الغرض من سياسة إعادة الخصم هو التأثير في اتجاهات السوق النقدية

¹ عبد القادر بابا، السياسة النقدية في الجزائر بين الأداء والفعالية، مداخلة مقدمة ضمن أشغال ملتقى الشلف حول المنظومة البنكية الجزائرية والتحول الاقتصادي - واقع وتحديات مرجع سبق ذكره.

² عبد الحميد الغزالي، أساسيات الاقتصاديات النقدية وضعيا وإسلاميا، دار النشر للجامعات، مصر، 2009، ص 217.

ككل، وخاصة ما يتعلق منها بأسعار الفائدة وليس فقط التأثير على قدرة البنوك التجارية في التوسع أو التقييد من حجم قروضها. وفاعلية هذه السياسة تستدعي أن لا تكون هناك مصادر أخرى للسيولة أو الائتمان، بل تستحوذ البنوك التجارية وحدها على تمويل المؤسسات وطالبي القروض، وهذا في الواقع شرط غير محقق للأسباب التالية:

- تطور أسواق القرض قصيرة والمتوسطة والطويلة الأجل.
- لجوء بعض البنوك التجارية لخصم ما لديها من أوراق تجارية رغم عدم حاجتها للسيولة.
- رفع معدلات الفائدة يزيد من إيداعات الأفراد وهذا ما يزيد من سيولة البنوك التجارية وبالتالي تترفع قدرتها على منح القروض دون اللجوء إلى البنك المركزي.
- إن هذه السياسة ظرفية أي أنها تخضع لتقلبات الاقتصاد، فهي أداة أقل فاعلية في حالة الكساد منها في حالة التضخم.
- لا يمكن تغييره بشكل دائم ما لم يكن هذا التغيير قد جاء نتيجة للتحويلات في ظروف العرض والطلب النقدي.

- فاعلية هذه السياسة ضئيلة في البلدان النامية لأنها تتميز بمنحنى كفاية استثمارية لا يتمتع بمرونة قوية تبعاً للتغيرات في سعر الفائدة كما أن هذا الأخير لا يمثل في كثير من المشاريع إلا جزءاً ضئيلاً من تكاليف التمويل.

- إن معظم الأموال التي يقوم المجتمع باقتراضها من البنوك التجارية تتم لأجل محددة ولتغطية نفقات ثابتة يصعب تغييرها على المدى القصير، بحيث إذا ارتفع معدل الفائدة فلن يكون لذلك أي أثر يذكر بالنسبة إلى مستوى الطلب على القروض والتسهيلات الائتمانية، وهذا يعني أنه يجب أن تمضي فترة كافية من الزمن تستطيع خلالها المؤسسة تكييف خططها الخاصة بالإنفاق، قبل أن يظهر تأثير الارتفاع في معدل الفائدة.

من هنا يمكننا القول أن سعر إعادة الخصم هو وسيلة توجيه للتأثير في أسعار الفائدة وفي حجم الائتمان واتجاهات السوق النقدية وغالباً ما تحاول البنوك التجارية أن تراعي الأهداف التي دفعت البنك المركزي إلى تحديد سعر معين للخصم، ولكنها وسيلة ناقصة تحتاج إلى عدة أساليب لتحقيق فاعلية أكبر.

الفرع الثاني: سياسة السوق المفتوحة

سياسة السوق المفتوحة هي تدخل البنك المركزي في السوق المالية لبيع أو شراء الأوراق المالية بصفة عامة والسندات الحكومية بصفة خاصة من أجل التأثير على عرض النقود حسب ما تتطلبه الظروف

الاقتصادية.¹ وتعتبر هذه الأداة من أكثر الأدوات فعالية في الدول المتقدمة التي تمتلك أسواقاً مالية متطورة فإذا كان هدف البنك المركزي زيادة كمية النقود في السوق، فإنه يلجأ إلى الشراء ليضخ نقوداً في السوق، أما إذا كان هدفه عكس ذلك فإنه يعتمد إلى البيع ليسحب من السوق كميات من النقود.

تتميز سياسة السوق المفتوحة عن سياسة معدل إعادة الخصم من ناحية مجال التطبيق وطبيعة العلاقة بين البنوك التجارية والبنك المركزي. ففي سياسة معدل إعادة الخصم يحاول البنك المركزي التأثير في سيولة البنوك التجارية ومن ثم في سيولة السوق النقدية، لتقييد أو توسيع الائتمان حسب الأهداف الاقتصادية المرغوبة، أما في سياسة السوق المفتوحة فنجد عكس ذلك، فهو يحاول أن يؤثر في سيولة السوق النقدية وفي هيكل هذا السوق بهدف التأثير في سيولة وقدرة البنوك التجارية على خلق الائتمان.²

1. **أثر سياسة السوق المفتوحة:** إن عمليات السوق المفتوحة تكمل من حيث المبدأ في حال وضعها حيز التطبيق التحرك النقدي للبنك المركزي وتؤثر على السيولة البنكية عبر شراء أو بيع البنك المركزي لسندات صادرة عن القطاع العام مقابل سيولة وذلك طبقاً لسعر السوق.³ سياسة السوق المفتوحة تؤثر على حجم الائتمان عن طريق التغيير في كمية وسائل دفع السيولة وفي سعر الفائدة، فقيام البنك المركزي بعملية شراء السندات، ذلك يعني أنه سيزيد من الطلب عليها مما يؤدي إلى ارتفاع قيمتها السوقية وبما أن العلاقة بين قيم الأوراق المالية (أسهم وسندات) وأسعار الفائدة علاقة عكسية فهذا من شأنه أن يؤدي إلى انخفاض معدلات الفوائد ومن ثم يحفز المستثمرين على المزيد من طلب الائتمان وتتميز عمليات السوق المفتوحة عن أدوات السياسة النقدية الأخرى بما يلي:

– تتم عمليات السوق المفتوحة بمبادرة من البنك المركزي الذي تكون له الرقابة الكاملة على حجم عمليات السوق المفتوحة.

– مرونة عمليات السوق المفتوحة، فيمكن لهذه العمليات أن تحقق أهدافها سواء مورست بكميات قليلة أو كبيرة.

– قابلية عكس عمليات السوق المفتوحة، فبإمكان البنك المركزي أن يعكس استخدام تلك الأداة إذا ما حدث خطأ في ممارستها.

– السرعة في التنفيذ فهي لا تعرف تأخيرات إدارية.

¹ سعيد سامي الحلاق ومحمد محمود العجلوني، النقود والبنوك والمصارف المركزية، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، 2010، ص 251.

² أنس البكري ووليد الصافي، النقود والبنوك بين النظرية والتطبيق، دار المستقبل للنشر والتوزيع، عمان، 2009، ص 186.

³ وسام ملاك، مرجع سبق ذكره، ص 243.

- تؤثر على سوق النقد من خلال أسعار الفائدة، طالما أن الأوراق الحكومية تشكل الجزء الأكبر من الأوراق المطروحة في السوق المالي.

2. **فاعلية السوق المفتوحة:** يتوقف نجاح البنك المركزي في تحقيق أهدافه باستعمال هذه الأداة على مدى تطور سوق السندات الحكومية وأذون الخزينة بحيث يكون عرضها وطلبها في مستوى كبير في السوق المالية،¹ ومدى تنظيم الجهاز البنكي وهذه العوامل تكاد تكون معدومة في البلدان النامية.

يمكن أن نقول أن سياسة السوق المفتوحة تستطيع أن تحقق هدفها في حالة توافر:²

- الأوراق المالية في السوق النقدية ليتداولها البنك المركزي على حسب أوضاع السوق.

- لا بد أن تحظى حركة السندات وأذون الخزينة بأهمية من طرف المتعاملين.

وبما أن سعر الفائدة يتحدد آلياً عن طريق السوق فقد يظهر ذلك اختلالاً لاسيما على المستوى الداخلي وعلى المستوى الخارجي أيضاً.

الفرع الثالث: سياسة الاحتياطي الإجباري

يقصد بسياسة الاحتياطي الإجباري إلزام البنك المركزي البنوك التجارية بإيداع نسبة معينة من ودائعها في شكل رصيد دائن لديه.³ أي قيام البنوك التجارية بتجميد جزء من الودائع لديها على شكل احتياطي سائل لدى البنك المركزي.

وقد كان الهدف من هذه السياسة في البداية حماية أموال المودعين ضد أخطاء تصرفات البنوك التجارية، ثم أصبحت وسيلة فنية من شأنها التأثير في قدرة البنوك التجارية على خلق الائتمان.⁴ وتأتي أهمية التحكم في هذه السياسة كونها تعطي البنوك التجارية القدرة على الإقراض، وتوفير السيولة النقدية للتداول في الاقتصاد في حالة خفض نسبتها من قبل البنك المركزي. والعكس صحيح إذا عمد البنك المركزي إلى رفع نسبتها، حيث ينجم عن ذلك عدم التوسع في عملية خلق النقود وبالتالي الحد من الائتمان.

¹ خبايا عبد الله، الاقتصاد البنكي . البنوك الإلكترونية . البنوك التجارية . السياسة النقدية، مرجع سبق ذكره، ص 206.

² بلخرز فريدة، تقنيات وسياسات التسيير المصرفي، مرجع سبق ذكره، ص 163.

³ Jacques- Henri David et Philippe Jaffré, la monnaie et la politique monétaire, troisième édition, economica, paris, 1990,p 113.

⁴ أنس البكري ووليد الصافي، مرجع سبق ذكره، ص 189.

المبحث الثاني: عرض مسار السياسة النقدية في الجزائر خلال الفترة 1989م-1999م

شهد عقد الثمانينات تغيرات عديدة في البنية الاقتصادية الدولية من تدهور في معدل النمو الاقتصادي في الدول الصناعية، منها ضعف التجارة الدولية وانهيار أسعار المواد الأولية وانعكس ذلك على الدول النامية ومنها الجزائر، فقد عانى الاقتصاد الجزائري من تدنى معدل النمو الاقتصادي وارتفاع عجز الميزانية العامة وارتفاع معدلات التضخم والبطالة وتدهور الخدمات العامة للدولة، وتفاقم عجز ميزان المدفوعات وارتفاع حجم المديونية الخارجية. فبدأت الجزائر في انتهاج سياسة إصلاحية بداية من سنة 1988م بعد استفحال الأزمة الاقتصادية لعام 1986م التي أثرت بشكل مباشر على الوضع الاقتصادي والاجتماعي للدولة حيث تدهورت الوضعية الاقتصادية متمثلة "انخفاض إجمالي الناتج المحلي الحقيقي خارج المحروقات بنسبة 1,5% في المتوسط 1986م-1991م¹ وهذا ما دفع بالسلطات العمومية الجزائرية ولأول مرة للتعامل مع المؤسسات المالية الدولية (صندوق النقد الدولي، البنك العالمي) سنة 1989م، وابتداء من هذا التاريخ عقدت الجزائر عدة اتفاقيات تثبيت وتوجهت في الأخير لبرنامج التعديل الهيكلي.

حيث لم تكن هناك في الفترة السابقة للإصلاح النقدي والمالي في سنة 1990م، سياسة نقدية بالمعنى الحقيقي بسبب غياب التداول النقدي الحر، بل كانت هناك عملية لإصدار النقود تتدرج في سياق الاتجاه العام لتغطية الحاجات المالية لتمويل برامج التنمية. وعليه، تعتبر السياسة النقدية ممارسة حديثة في النظام النقدي الجزائري كانت من ثمار إصدار قانون النقد والقرض وتحول الاقتصاد الجزائري نحو السوق كآلية للضبط وتخصيص الموارد. وهكذا فإن إعادة الاعتبار لدور الآليات النقدية يكون قد وفر الأدوات الضرورية كي تؤدي السياسة النقدية دورها الجديد بشكل فاعل.

لذلك سنحاول من خلال هذا المبحث التعرف على مسار السياسة النقدية في الجزائر خلال الفترة 1989م-1999م من خلال تحليل ظروف وأهداف إصلاح السياسة النقدية خلال الفترة 1990م-1999م، وكذا معرفة واقع السياسة النقدية في ظل البرنامج الإقتصادي الائتماني الأول والثاني مع "ص.ن.د" (1989م-1991م)، ثم واقع السياسة النقدية في ظل البرنامج الإقتصادي الائتماني الثالث مع "ص.ن.د" (أفريل 1994م/مارس 1995م) وفي الأخير نتطرق إلى السياسة النقدية في ظل الاتفاق الموسع مع صندوق النقد الدولي من 31 مارس 1995 إلى 1 أفريل 1998م.

¹ مدني بن شهرة، مرجع سبق ذكره، ص 129.

المطلب الأول: تحليل ظروف وأهداف إصلاح السياسة النقدية خلال الفترة 1989م-1999م

في ظل ظروف تميز بانفلات التضخم بسبب تحرير الأسعار النسبية وتعديل التكاليف من طرف المؤسسات، كانت محاربة التضخم تشكل هدفا رئيسيا للسياسة النقدية في هذه المرحلة. إن إدارة السياسة النقدية في هذه المرحلة كانت تتم في وضع بالغ التعقيد يتزامن فيه وجود ضائقة مالية حادة على مستوى البنوك، التي تتميز حافظاتها بوجود حصة هامة من الديون غير الناجعة على مؤسسات القطاع العام، ووجود قطاع إنتاجي غير مهيكّل في حالة تحول حاسمة. مع ذلك، كانت إدارة السياسة النقدية في هذه المرحلة تتكيف مع الظروف المستجدة ضمن سياق من التغييرات السريعة والعميقة في تنظيم وإدارة الاقتصاد الوطني.

في هذه الظروف، كان الهدف الأساسي للسياسة النقدية في سنة 1990م يتمثل في محاولة التخفيف من حدة تسارع التضخم في ظل تطبيق سياسات التطهير المالي الكلي، بينما كان الهدف في سنة 1991م هو محاولة التحكم في التضخم في ظل تطبيق سياسات التثبيت الاقتصادي، وشهدت سنة 1992م محاولة التخفيف من وتيرة التضخم في ظل تعديل وارتفاع التكاليف الداخلية واستمرار تحرير تشكل الأسعار النسبية كنتيجة لذلك، في حين كانت سنة 1993م ترمي إلى تحقيق نفس الهدف ولكن في سياق الجهود المبذولة للتحكم في التكاليف الداخلية هذه المرة، وتثبيت أنظمة الأسعار والتثبيت النسبي لصرف الدينار.¹

إن تركيز السياسة النقدية على محاربة التضخم والتحكم فيه، يمكن تبريره على أنه عمل موجه لمنع انفلات الأسعار في ظل عملية تحرير الاقتصاد الوطني "تحرير الأسعار، تعديل الأجور، تحرير تشكل معدلات الفائدة، تكيف نظام الصرف، تحرير التجارة..." وقد كان ذلك أمرا بالغ الأهمية نظرا لأن تنظيم الأسعار ومراقبتها في المرحلة السابقة للإصلاح الاقتصادي والمالي كان قد عمل على تراكم هائل للتناقضات والاختلالات المالية والنقدية والتي لم تنعكس في حينها في شكل توترات على مستوى الأسعار بسبب التحكم الإداري فيها. وفي ظل هذه الظروف، كانت السياسة النقدية، من خلال دور التثبيت الذي كانت تقوم به تشكل أداة لامتناصص مجموع هذه الاختلالات لتحضير وضع ملائم على المستوى النقدي يسمح بمباشرة وإنجاح الإصلاحات الهيكلية على مستوى النظام البنكي والاقتصاد ككل.

تتمثل أهم مميزات إدارة السياسة النقدية في هذه المرحلة في التركيز على استعمال الوسائل المباشرة نظرا لعمق الاختلالات المالية للبنوك والمؤسسات العمومية. مع ذلك، فقد تطور استعمال هذه الأدوات الكمية المباشرة وتكييفها بشكل مستمر تماشيا مع تطور الوضع الاقتصادي، بحيث كان هناك تخفيف مستمر في

¹ الطاهر لطرش، *الاقتصاد النقدي والبنكي*، مرجع سبق ذكره، ص ص 404، 405.

استعمالها مع تقدم الإصلاحات واتساع نطاق التحرير الاقتصادي.

بالفعل، وبعد إعادة الاعتبار لبنك الجزائر في تصميم وإدارة السياسة النقدية، تم الحد من قدرة البنوك التجارية على اللجوء إلى بنك الجزائر قصد إعادة التمويل الذي يكون محددًا في إطار مبلغ إجمالي يحدده بنك الجزائر. وعلى هذا الأساس، تمت خلال هذه المرحلة إدارة السياسة النقدية أساسًا بواسطة تأطير القرض الذي أخذ أشكالًا متعددة وتخفيفًا متواصلًا في كفاءات تطبيقه. وهكذا، وعلى الرغم من تبني بنك الجزائر لنظام البرمجة المالية في عام 1991، فقد واصل الاعتماد على الأدوات الكمية المباشرة التي يشكل تأطير القرض أساسها. حيث تتمثل وسائل تدخل بنك الجزائر في هذا الخصوص في وسائل أربعة هي:¹

– الاستمرار في تأطير القروض للبنوك و المؤسسات المالية إضافة إلى تأطير المبالغ المسجلة في إطار إعادة الخصم من طرف البنوك التجارية.

– تأطير القروض البنكية الصافية الممنوحة لمجموعة تتكون من 23 مؤسسة عمومية كبرى توجد في طور إعادة الهيكلة المالية.

– تحديد سقف أعلى لإعادة الخصم عندما يتعلق الأمر بالقروض الممنوحة لهذه المؤسسات الثلاثة والعشرون.

– استعمال تمييزي للحدود القصوى فيما يتعلق بتدخلات بنك الجزائر في السوق النقدية بين البنوك.

وخلال الفترة (1994م. 1998م) قامت الجزائر باعتماد وتنفيذ برنامج التعديل الهيكلي مع صندوق النقد الدولي، في إطار ما يسمى ببرنامج التسهيل التمويلي الموسع، الذي كان الهدف الرئيسي من ورائه هو تحرير الاقتصاد الوطني. وقد تم فعلا خلال هذه الفترة إدخال أدوات تتلاءم مع منطق السوق وطبيعته. وتماشيا مع هذا المنطق، فقد عرفت هذه المرحلة من زاوية تصور وتصميم السياسة النقدية المرور إلى استعمال الأدوات غير المباشرة للسياسة النقدية، لا سيما العمليات في السوق النقدية. وكان هذا الأمر يمثل هدفاً أسمى للسياسة النقدية منذ الشروع في عملية الإصلاح المالي في سنة 1990م.

وقد كان المرور إلى استعمال الوسائل غير المباشرة متدرجا من جهة ويأخذ اتجاهات متنوعة من جهة أخرى. ولكن الجهد الرئيسي كان منصبا حول تدعيم عملية الضبط النقدي (إدارة السياسة النقدية) عبر آليات السوق النقدية. وفي هذا الإطار الخاص بالانتقال إلى استعمال الوسائل غير المباشرة للسياسة النقدية، تم اتخاذ جملة من الخطوات تمثلت أهمها فيما يلي:

¹ الطاهر لطرش، الاقتصاد النقدي والبنكي، مرجع سبق ذكره، ص 405.

- إدخال نظام الاحتياطات الإلزامية كوسيلة غير مباشرة في إدارة السياسة النقدية اعتبارا من عام 1994م (تعليمية بنك الجزائر رقم 16.94 المؤرخة في 09/04/1994م). وبموجب هذا القرار، فرض على البنوك التجارية احتياطي إجباري بنسبة 3% على الودائع البنكية بالدينار على أساس مكافئة (معدل الفائدة) تساوي 11.5%.
- شرع بنك الجزائر، ابتداء من ماي 1995م (تعليمية بنك الجزائر رقم 28/95 المؤرخة في 22/04/1995م)، في استعمال نظام المقاصات عن طريق نداءات العروض في السوق النقدية قصد تأمين السيولة لفائدة البنوك التجارية، ويندرج ذلك في إطار إعطاء وزن اكبر لمعدل الفائدة قصد تعزيز قوى السوق وزيادة شفافية السياسة النقدية. بالتوازي مع ذلك، حافظ بنك الجزائر على وسيلة إعادة الخصم كآلية للضبط بالرغم من أنها لم تعد تشكل الوسيلة لإعادة تمويل البنوك بعد إدخال نظام المناقصات.
- عمليات السوق المفتوحة التي تتضمن قيام بنك الجزائر بشراء وبيع سندات عمومية تقل مدة استحقاقها المتبقية ستة أشهر أو أوراق خاصة مقبولة في إعادة الخصم أو في تقديم التسبيقات. تكون عمليات شراء وبيع هذه السندات بمبادرة من بنك الجزائر وتتم بشكل مباشر مع البنوك و المؤسسات المالية المحولة. من زاوية عملياتية، كانت السياسة النقدية في إطار برنامج التعديل الهيكلي تهدف إلى احتواء فائض الطلب بإتباع سياسة متشددة للسيطرة على التضخم المرتفع، بالإضافة إلى محاولة توظيف معدلات الفائدة لتكون معيارا للاختيارات الاقتصادية. فعلا، لقد خلقت التوترات التضخمية الناجمة عن تقلب السياسة الاقتصادية في عام 1992م و1993م ضغوطا كبيرة على المتغيرات الاقتصادية، حيث ظلت معدلات الفائدة الحقيقية سلبية مما يترتب عنه أخطاء في الترجيح بين مختلف الخيارات وسوء تقييم للفرص البديلة وهو ما ينجر عنه بطريقة آلية سوء تخصيص الموارد المتاحة. وقد لجأ بنك الجزائر لتحقيق مثل هذه الصرامة في السياسة النقدية إلى مراجعة معدلات الفائدة الخاصة بإعادة التمويل (إعادة الخصم، معدل المكشوف لدى بنك الجزائر، معدل السوق النقدية) نحو الارتفاع في افريل عام 1994م ثم تلا تكيفها لاحقا مع تطور الظروف كما يبينه الجدول التالي.

جدول رقم(1.3): تطور معدلات إعادة التمويل في الجزائر خلال الفترة(1991م.1999م)

الوحدة : النسبة المئوية

من 98/2 إلى 99/9	من 97/11 إلى 98/2	من 97/4 إلى 97/6	من 96/8 إلى 97/4	من 95/8 إلى 96/8	من 94/4 إلى 95/8	من 91/10 إلى 94/4	
9,5	11	12,5	13	14	15	11,5	معدل إعادة الخصم
24	24	24	24	24	24	20	معدل المكشوف لدى بنك الجزائر
/	/	13,33	21/19	23	22/20	17	الأخذ على سبيل الأمانة
/	14,5	17,2	17,2	19,5	/	/	مناقصات القرض

المصدر: الطاهر لطرش، الاقتصاد النقدي والبنكي، مرجع سبق ذكره، ص 408.

وهكذا فإن الانتقال التدريجي إلى استعمال الوسائل غير المباشرة قد تجسد من خلال التكييف المتواصل سواء لمعدلات بنك الجزائر أو معدلات الفائدة المدينة والدائنة الذي يلي مبدئيا ذلك. ويسمح تعديل معدلات بنك الجزائر على وجه الخصوص ببعث إشارات من السلطة النقدية تخص الاتجاه الذي ترغب في إعطائه للسياسة النقدية دون اللجوء إلى طرق واليات مباشرة ذات طابع سلطوي. ويعتبر هذا الأمر مؤشرا بالغ الدلالة يعكس تحول جوهري ليس فقط في آليات عمل السلطة النقدية ولكن في سلوكها أيضا في مجال إدارة الوضع النقدي بشكل ينسجم أكثر فأكثر مع مقتضيات السوق وشروطه.

وقد شهدت هذه المرحلة تسجيل نتائج هامة في مجال الاستقرار النقدي قد شهدت هذه المرحلة تسجيل نتائج هامة في مجال الاستقرار النقدي بالرغم من استمرار مشاكل نقص السيولة البنكية. و في هذا الإطار فقد انتقل معدل التضخم من 29,04% و 29,78% في 1994م و 1995م على التوالي إلى 2,64% في عام 1999م وبشكل خاص إلى 0,34% في سنة 2000م. ويشهد تطور التضخم بهذا خصوصا على نجاح سياسة الضبط النقدي ويشير بالتالي إلى نجاح تطهير الاختلالات النقدية المتراكمة خلال سنين طويلة سابقة.

المطلب الثاني: عرض السياسة النقدية في ظل البرنامج الإستعدادي الانتماني الأول والثاني مع "ص.ن.د." (1989م-1991م)

مع تصاعد الأزمات الاقتصادية والاجتماعية، وعجز الدولة الجزائرية على دفع أعباء ديونها الخارجية، أصبح من الضروري وأكثر من أي وقت مضى اللجوء إلى برامج الإصلاحات الهيكلية والمالية خاصة مع بداية التحول التدريجي للجزائر من الاقتصاد الاشتراكي إلى الاقتصاد الليبرالي. وظهر هذا جليا بعد خطاب الولاء الذي أرسله وزير المالية الجزائري للمدير التنفيذي لصندوق النقد الدولي في مارس 1989م، والذي جاء فيه: "...المضي في عملية اللامركزية الاقتصادية تدريجيا وخلق البيئة التي تمكن من اتخاذ القرار على أساس المسؤولية المالية والربحية والاعتماد الكبير على ميكانيزم الأسعار بما في ذلك سياسة سعر الصرف"¹ بعدها دخلت الجزائر في مفاوضات مع مؤسسات النقد الدولية للحصول على القروض والمساعدات فوقت على اتفاقيتين، الأولى في 31 ماي 1989م والثانية في 03 جوان 1991م والتي سنتطرق إليها فيما يلي:

الفرع الأول: البرنامج الإستعدادي الانتماني الأول (التثبيت الاقتصادي) ماي 1989م إلى 30 ماي 1990م

إن العلاقة المباشرة للجزائر بصندوق النقد الدولي* ترجع إلى بداية الثمانينات من القرن الماضي مما أدى إلى وجود مجموعة من الاتفاقيات بين الجزائر والصندوق، بعضها نفذ جزئيا والبعض الآخر لم يجد مجالا للتطبيق لأسباب عديدة حتى إبرام هذا الاتفاق وهو البرنامج الذي نال حظه من التطبيق في ضوء الأزمة الاقتصادية الحادة التي واجهت الجزائر في نهاية الثمانينات.² وافق صندوق النقد الدولي في إطار اتفاق التثبيت 30 ماي 1989م على تقديم 1557 مليون وحدة حقوق سحب الخاصة كما استفادت الجزائر من تسهيل تمويل تعويضي بمبلغ 22 315 مليون وحدة حقوق سحب خاصة³ نظرا لانخفاض أسعار البترول سنة 1988م من جهة وارتفاع أسعار وارداتها من جهة أخرى.

1. الإجراءات العملية لبرنامج التثبيت الاقتصادي

وخلال هذه المرحلة تم صدور قانون النقد والقرض، حيث حدثت نقطة تحول هامة في السياسة النقدية الذي وضع الاستقرار النقدي في صدارة الأولويات. وكرس البنك المركزي الذي أصبح "بنك الجزائر" كمؤسسة مستقلة. وقد وضع هذا القانون النظام البنكي على مسار تطور جديد، يتميز بإعادة تنشيط وظيفة الوساطة

¹ فاتح ساحل، لطفي شعباني، **أثار وانعكاسات برنامج التعديل الهيكلي على الاقتصاد الجزائري**، مداخلة مقدمة ضمن أشغال الملتقى الدولي الأول حول أبعاد الجيل الثاني من الإصلاحات الاقتصادية في الدول النامية، جامعة بومرداس، يومي 04، 05 ديسمبر 2006، ص 04.

* هو مؤسسه نقدية دولية وظيفته الأساسية إصلاح الاختلالات في موازين مدفوعات الدول الأعضاء فيه، وانضمت الجزائر له بتاريخ 1963/03/2م

² مدني بن شهرة، **مرجع سبق ذكره**، ص 130.

³ خالد الهادي، **المرأة الكاشفة لصندوق النقد الدولي**، دار هومة للنشر، الجزائر، 1996، ص 195.

المالية، و إبراز دور النقود و السياسة النقدية. فتأسس بالتالي نظام بنكي ذو مستويين بعد أن كان ذا مستوى واحد لأن الحدود بين الدارة البنكية والدائرة الموازناتية كانت واهية. كما أبعد هذا القانون كل تدخل إداري في القطاع البنكي. وأرجع للبنك المركزي كل صلاحياته في تسيير النقد و القرض في استقلالية تامة. كما كرس إعادة الاعتبار للبنوك كأعوان اقتصادية مستقلة. ووضع قيودا على مدى تأثير السياسة الجبائية على النقد وذلك بعزل دائرة موازنة الدولة عن الدائرة النقدية من خلال:¹

- وضع سقف لتسليف البنك المركزي لتمويل عجز الموازنة مع تحديد مدته وإجبارية إرجاعه في كل سنة.
- إرجاع ديون الخزينة تجاه البنك المركزي المتركمة لغاية 14 أفريل 1990م وفق جدول يمتد على 15 سنة.

- إلغاء الاككتاب الإلجباري من قبل البنوك في سندات الخزينة.
- كما أبعدت الخزينة العمومية عن دائرة الائتمان وذلك بتعريف الائتمان كعملية من عمليات البنوك من جهة ومنع كل شخص معنوي أو طبيعي غير البنوك والمؤسسات المالية من أداء هذه العمليات من جهة أخرى.
وزيادة على ذلك أسس قانون النقد والقرض سلطة نقدية تتميز بكونها:

✚ وحيدة: تتمثل في مجلس النقد و القرض.

✚ منظمة في إطار الدائرة النقدية وبالضبط في إطار البنك المركزي.

✚ تتمتع باستقلالية لازمة لتصميم وتنفيذ السياسة النقدية، صياغة سياسات الائتمان والنقد الأجنبي والدين الخارجي.

كما كرس القانون انفتاح القطاع البنكي للاستثمار الخاص الوطني والأجنبي دون تمييز ودون وضع أي قيود للشراكة. وبالتالي فإن قانون النقد و القرض وضع القطاع المالي والبنكي، بشكل نهائي على مسار الانتقال من اقتصاد مسير مركزيا إلى اقتصاد موجه بآليات السوق.

وضع قانون النقد والقرض الإطار القانوني للسياسة النقدية ووضع مسار تطورها، كما بدئ في نفس الوقت في اعتبار الأسعار كمتغير أساسي في الاقتصاد وذلك بالتحريير التدريجي للتضخم المكبوت نظرا لكون الأسعار كانت تحدد إداريا، وهذا إلى جانب التعديل الاسمي لمعدلات الفائدة، وانزلاق سعر صرف الدينار نحو مستواه التوازني.

¹ عبد الله منصور، السياسات النقدية والجبائية لمواجهة انخفاض كبير في الصادرات حالة اقتصاد صغير مفتوح أطروحة لنيل شهادة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية تخصص نقد ومالية وبنوك، جامعة الجزائر 2006، ص ص 328 329.

وقد تمت عملية التعديل هذه في ظروف كانت تتميز بتشديد القيود على وسائل الدفع الأجنبية وتراجع النمو الاقتصادي أثر تقليص استيراد المدخلات اللازمة لتشغيل القطاع الإنتاجي. وبالتالي فإن هدف السياسة الاقتصادية لم يكن ليقصر في الاستمرار في عملية إعادة الهيكلة وتطهير الشركات الوطنية في القطاع الإنتاجي فحسب، بل كان يجب أن يشمل التصدي لتراجع النمو الاقتصادي المصحوب بالتضخم. وفي هذا الإطار كان الهدف الأساسي للسياسة النقدية هو احتواء تفاقم الأسعار. ضمن هذا الإطار المؤسسي الجديد أدخل عدد من الإصلاحات الإضافية في سنتي 1991م - 1992م منها فرض حد أقصى على الحجم الكلي لإعادة التمويل من البنك المركزي إلى البنوك العمومية، بينما أزيلت الحدود القصوى على ما تقدمه البنوك من ائتمان إلى بقية الاقتصاد، كما كان الحال بالنسبة لمعدلات الخصم لقطاعات محددة.

2. أهداف البرنامج:

ترمي سياسات التثبيت أو الاستقرار بصفة عامة، إلى ضرورة تصحيح الاختلالات المالية الناتجة عن التضخم الداخلي وعجز القطاع الخارجي، أو كلاهما.¹ حيث كان الاتفاق يهدف إلى منح قروض ومساعدات من صندوق النقد الدولي والبنك العالمي ضمن شروط، ويمكن أن نوجز أهم ما تعلق بالسياسة النقدية فيما يلي:

- مراقبة الكتلة النقدية بالحد من التدفق النقدي وتقليص حجم الموازنة.

- الحد من التضخم وتخفيض قيمة الدينار.

- تحرير التجارة الخارجية والسماح بتدفق رؤوس الأموال الأجنبية.

- إلغاء عجز الميزانية وإصلاح المنظومة الضريبية والجمركية.

ولتحقيق هذه الأهداف قامت السلطات النقدية بالإجراءات التالية:

✚ رفع معدل إعادة الخصم من 7,5% إلى 10,5% بغية التأطير الشامل للقروض.

✚ إدخال سوق التعامل بين البنوك (السوق المشتركة بين البنوك).

✚ إصلاح نظام الأسعار.

✚ رفع سعر الفائدة من 5% إلى 8% بهدف جعل سعر الفائدة الحقيقي موجب ومن ثم رفع حجم

المدخرات.

¹ مهدي ميلود، مضمون برامج الإصلاح الهيكلي المدعومة من طرف المؤسسات المالية الدولية وانعكاساتها الاقتصادية والاجتماعية في الجزائر، مداخلة مقدمة ضمن أشغال الملتقى الدولي الأول حول أبعاد الجيل الثاني من الإصلاحات الاقتصادية في الدول النامية، جامعة بومرداس، يومي 04،05 ديسمبر 2006، ص 04.

3. السياسة النقدية في ظل القانون رقم 90-10:

أحدث هذا الاتفاق تغيرا جذريا على مستوى المنظومة التشريعية في المجال النقدي إذ بعد سنة تقريبا من تاريخ الاتفاق تم صدور قانون النقد والقرض رقم 90-10 الصادر في 14 أبريل 1990م والذي يعتبر نصا تشريعا يعكس بحق اعترافا بأهمية المكانة التي يجب أن يكون عليها النظام البنكي ويعتبر من القوانين التشريعية الأساسية للإصلاحات¹، كما يمكن اعتباره مرحلة فاصلة بين حقبتين مر بهما مجمل الاقتصاد الجزائري بالانتقال من مرحلة الاقتصاد المركزي إلى مرحلة اقتصاد السوق، مما يستدعي استعمال أدوات جديدة على مستوى كل السياسات ومنها السياسة النقدية التي تميزت بما يلي:

1.3. استقلالية السلطة النقدية: يمكن أن يظهر لنا التطور الحاصل بين ما كنا نراه في المرحلة الأولى وما جاء به هذا القانون من خلال المهام والأهداف التي اهتمت بها هذه السلطة، وتعطي إعادة التنظيم المنبثقة عن القانون 90-10 استقلالية نسبية للبنك المركزي²، وفي إطار هذا القانون أصبح البنك المركزي يحمل اسم بنك الجزائر.

2.3. الفصل بين القطاع النقدي والحقيقي: إن النظام البنكي ذو المستوى الواحد الذي كان سائدا أدى إلى التداخل بين الوظيفتين وخضع فيه الإصدار لقرار الاستثمار، كما أن سياسة الميزانية لم تكن مستقلة عن قرار الاستثمار، حيث أدت الخزينة العمومية من قبل هذا القانون دور الممول للاستثمارات طويلة الأجل، وبالتالي لم تؤدي السياسة النقدية دورها، وتظهر ملامح الدور السلبي للسياسة النقدية في ذلك التوسع النقدي غير مضبوط، إذ انتقل حجم النقود المتداولة من 118 مليار دج سنة 1980م إلى 420.2 مليار دج عام 1990م كما وصل متوسط نمو الكتلة النقدية سنويا إلى 26%.

ومن الإجراءات الجديدة التي حددها الإصلاح الجديد نجد:

- تسيير وتوزيع وسائل الدفع.
- تعبئة الادخار.
- عقلنة النشاط الائتماني.
- إضفاء التنافسية على عمل الجهاز البنكي .

3.3. إبعاد الخزينة عن الائتمان: إن تمويل عجز الخزينة بواسطة الجهاز البنكي من خلال التسبيقات المقدمة جعل الدين العمومي يصل إلى حدود 18 مليار دج في نهاية 1989م اتجاه البنك المركزي و 10 مليار دج

¹ الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، مرجع سبق ذكره ص196.

² محمود حميدات، مدخل للتحليل النقدي، الطبعة الثالثة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005، ص 142 .

اتجاه البنوك التجارية أي نسبة 45 % من مجموع الدين العمومي الداخلي وقد حدد القانون الجديد فترة 15 سنة للخزينة لتسديد هذه التسبيقات كما أبعاد القانون الجديد الخزينة عن دور تمويل الاستثمارات العمومية الطويلة المدى للمؤسسات المستقلة وأصبح ذلك من مهام البنوك عن طريق الاقتراض.

4.3. تحديد العلاقة بين بنك الجزائر والجهاز التنفيذي: ألزم الترتيب الجديد الحكومة استشارة البنك المركزي في الأمور المالية والنقدية، واقترح هذا الأخير أي إجراء يمكنه التأثير على الاستقرار النقدي كما حدد القانون علاقات البنك مع الهيئات الخارجية من خلال عقد الاتفاقات الدولية المتعلقة بالدفع والصرف والمقاصة.¹

4. الهيئات المنظمة للسياسة النقدية:

حدد قانون النقد والقرض الهيئات المنظمة للسياسة النقدية وهي:

1.4. مجلس النقد والقرض: يمكن لهذا المجلس أن يتصل بالأشخاص والمؤسسات التي يرى أهمية في استشارتهم كما له صلاحيات مجلس إدارة بتحديد الميزانية السنوية لبنك الجزائر وتعديلها، وحسب المادة 62²، يخول للمجلس صلاحيات بصفته سلطة نقدية في الميادين المتعلقة بما يأتي:

– إصدار النقد كما هو منصوص عليه في المادتين 4 و 5 من هذا الأمر وكذا تغطيته، وكذلك عمليات الخصم والسندات وشروط فتح البنوك ومراقبة الصرف وتنظيم السوق.

– الترخيص بإنشاء البنوك والمؤسسات المالية والمعاقبة على المخالفات المثبتة زيادة على الملاحقة المدنية والجزائية.

2.4. اللجنة البنكية: كلفت اللجنة البنكية بعد تأسيسها بمراقبة حسن تطبيق القوانين والأنظمة التي تخضع لها البنوك والمؤسسات المالية وبالمعاقبة على النفاثات التي يتم ملاحظتها³، فهي لها دور رقابي من خلال السهر على تطبيق القوانين والأنظمة التي تخضع البنوك والمؤسسات المالية والتأكد من أن القرارات المتخذة من طرف البنك لا تعرضه لأخطار كبيرة ولا لملاءة البنك كما أنها تفرض احترام البنوك لقواعد الحذر المحددة من طرف بنك الجزائر فيما يخص تغطية الأخطار وتصنيف درجة خطر الديون وتشكيل الاحتياطي لمخاطر القرض.

أما فيما يتعلق بأهم النتائج المحققة في هذه الفترة نوجزها فيما يلي:

¹ عياش قويدر، عبد الله إبراهيمي، أثر استقلالية البنك المركزي على أداء سياسة نقدية حقيقية بين النظرية والتطبيق، ملتقى المنظومة البنكية الجزائرية والتحول الاقتصادي، واقع وتحديات، مرجع سبق ذكره.

² مبروك حسين، المدونة البنكية الجزائرية مع النصوص التطبيقية والاجتهاد القضائي والنصوص المتممة، الطبعة الثانية، دار هومة، الجزائر، ص 97.

³ محمود حميدات، مرجع سبق ذكره، ص 144.

- تطورت الكتلة النقدية M بين 1989م و1990م بنسبة 11.32 % في حين تغير الناتج المحلي الإجمالي بمعدل 0.80 %¹ فقط وهو ما يبين وجود فجوة بين المؤشرات العينية، مما يوحي بوجود كتلة نقدية بدون مقابل مما يساعد على بروز اختناقات تضخمية، كما تم تسجيل بعض المؤشرات الاقتصادية.
- نمو ضعيف للناتج الداخلي الخام 0.8 %.
- ارتفاع القروض المقدمة للاقتصاد بـ18%
- سلبية معدل الفائدة الحقيقي نتيجة التضخم الكامن، حيث وصل معدل التضخم في ذلك العام بمؤشر أسعار الاستهلاك إلى 17.2 % مقابل 93 % عام 1989م.
- ارتفاع التسرب النقدي بنسبة 12.57 %.

الفرع الثاني: البرنامج الإستعدادي الائتماني الثاني من 3 جوان 1991م إلى 30 مارس 1992م

إن لجوء الجزائر إلى صندوق النقد الدولي مرة أخرى من أجل حصولها على الأموال اللازمة لمواصلة سلسلة الإصلاحات الاقتصادية من أجل إيجاد التوازنات على المستوى الكلي وعليه تم الاتفاق الإستعدادي الثاني بين صندوق النقد الدولي والجزائر بتاريخ 03 جوان 1991م، حيث تم تحرير رسالة في 27 / 04/1991م تم بموجبه تقديم 300 مليون وحدة حقوق السحب الخاصة مقسمة على أربعة شرائح، كل شريحة بمبلغ 75 مليون وحدة حقوق السحب الخاصة².

- الشريحة الأولى: جوان 1991م.
 - الشريحة الثانية: سبتمبر 1991م.
 - الشريحة الثالثة: ديسمبر 1991م.
 - الشريحة الرابعة: مارس 1992م.
- ونشير إلى أن هذا الاتفاق عرف بعض الظروف غير الملائمة، مما جعلها تقف عائق أمام تطبيق بنوده المتفق عليها.

1. أهداف الاتفاق:

هذا الاتفاق كان يهدف إلى تسريع الإصلاحات الاقتصادية من خلال:³

- إصلاح المنظومة المالية بما فيها إصلاح النظام الضريبي والجمركي والاستقلالية المالية للبنك المركزي.

¹ بلعزوز بن علي، مرجع سبق ذكره، ص 190 .

² دحمان بن عبد الفتاح، الأداء المتميز للمنظومة البنكية بالجزائر لتحقيق إدارة فعالة للاقتصاد الجزائري، مداخلة تدخل ضمن فعاليات المؤتمر العالمي الدولي حول الأداء المتميز للمنظمات والحكومة، جامعة ورقلة، يومي 8 - 9 مارس 2005.

³ مدني بن شهرة، مرجع سبق ذكره، ص ص 132، 133.

- تخفيض سعر الصرف وإعادة الاعتبار للدينار الجزائري .
 - الحد من تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية وترقية النمو الاقتصادي عن طريق المؤسسات العمومية والخاصة .
 - مواصلة الجهود من أجل القضاء على تشوهات الاستهلاك والادخار الناتجة عن التحديد الإداري لأسعار السلع والخدمات وسعر الصرف.
 - تحرير التجارة الداخلية والخارجية من أجل الوصول إلى قابلية تحويل الدينار .
 - وضع سقف قصوى للإقراض الموجه للمؤسسات العمومية.
- ولقد وضعت الحكومة لتحقيق هذه الأهداف مجموعة من الإجراءات النقدية نلخصها فيما يلي:¹
- + العمل على الحد من الكتلة النقدية بجعلها في حدود 41 مليار دج أي ما يعادل 12 % سنة 1991.
 - + تأطير تدفقات القرض للمؤسسات المختلة غير المستقلة.
 - + تخفيض قيمة الدينار الجزائري في حدود 25 % للفترة الممتدة ما بين نهاية 1990 إلى مارس 1991 قصد تقليص الفرق الموجود بين أسعار الصرف الرسمية وأسعار الصرف في السوق الموازية.
 - + تعديل المعدلات المطبقة في إعادة التمويل، إذ تم رفع معدل الخصم في أكتوبر 1991 إلى 11.5 % بدلا من 10.5 % .
 - + تقليص الدعم الموجه للمواد الأساسية والذي عوض بالدعم المباشر عن طريق المنح .
 - + التحكم في التضخم عن طريق تثبيت الأجور وخفض النفقات العامة وتوجيه الفائض في الميزانية للتطهير المالي للمؤسسات بالإضافة إلى خصصة المؤسسات التي لا تحقق مردودية.
 - + مراجعة إعادة تمويل البنك المركزي للبنوك التجارية، بزيادة التكاليف للحد من التوسع النقدي.
 - + التحرير التدريجي لسعر الصرف الجاري الخارجي بسبب التحضير لإنشاء سوق الأوراق المالية (القيم المنقولة) بإنشاء لجنة تنظيم ومراقبة للبورصة وشركة تسيير سوق القيم المنقولة مع إمكانية السماح للمؤسسات الوطنية ذات النتائج الجيدة بالتوسع في رأس مالها بنسبة 20 % ابتداء من 1998.
 - + العمل على إرساء نظام الصرف واستقراره، المرفق بإنشاء سوق ما بين البنوك مع إحداث مكاتب للصرف ابتداء من 01/ 01/ 1996، والعمل على تحول (دج) لأجل المعاملات الخارجية الجارية.

¹ أكن لونيس، السياسة النقدية ودورها في ضبط العرض النقدي في الجزائر خلال الفترة 2000-2009، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، 2011، ص170.

2. نتائج الاتفاق:

وخلال هذه المدة تحققت النتائج التالية:

- انخفاض المديونية الخارجية من 28.379 مليار دولار سنة 1990م إلى 27.67 مليار دولار سنة 1991م إلى 26.7 مليار دولار سنة 1992م مع ارتفاع خدمة المديونية. حيث انتقلت من 73.9% في سنة 1992م إلى 76.5% سنة 1992م.

- بلغ رصيد الخزينة 14 مليار ديناراً كفاً نتيجة تطبيق سياسة الترشيد في النفقات العامة وإلى ارتفاع الإيرادات .

- بلغ فائض الميزان التجاري 4.70 مليار دولاراً حيث كانت الصادرات 12.73 مليار دولار والواردات 8.03 مليارات دولاراً.

- رفع معدل الخصم في أكتوبر 1991م من 10.5% إلى 11.5% سنة 1992م مع رفع معدل المطبق على كشوف البنوك من 15% إلى 20% مع تحديد سعر تدخل بنك الجزائر عند مستوى السوق النقدية 17% حيث الهدف من ذلك تحقق سعر فائدة حقيقي موجب و بالتالي المساهمة في رفع حجم المدخرات.

لكن ابتداء من سنة 1992م بدأت تظهر الاختلالات الهيكلية في الاقتصاد الجزائري حيث زاد الاستهلاك الحكومي بنسبة 2% من الإجمالي الناتج المحلي وذلك نتيجة الدعم الحكومي للسلع الاستهلاكية الأساسية التي شكلت 5% من إجمالي الناتج المحلي خلال الفترة 1992-1993 مما أدى بالجزائر إلى إصدار النقد لتغطية العجز في ميزانية الدولة ومنها تغير مقدار التضخم مما أدى إلى تغيير قيمة الدينار بسبب ارتفاع في الكتلة النقدية بحوالي 21.2% كما أن نسبة البطالة وصلت إلى 23.2%.

المطلب الثالث: عرض السياسة النقدية في ظل البرنامج الإستعدادي الائتماني الثالث مع "ص.ن.د" (أفريل 1994م/مارس 1995م)

إن تنفيذ برنامج التعديل الهيكلي يقتضي القيام بجملة من الإجراءات، منها إيقاف تراجع النمو الاقتصادي واحتواء وتيرة التضخم، والتسيير الجيد للطلب المحلي بواسطة سياسات نقدية صارمة، وتعميق الإصلاحات الهيكلية، مع تخفيف خدمات الديون الخارجية. حيث بعد فشل الاتفاقيتين السابقتين مع مؤسسات النقد الدولية، وتحت ضغط الأزمة الاقتصادية والمالية والأمنية، كانت السلطات الجزائرية مرغمة على اللجوء مرة ثالثة إلى صندوق النقد الدولي والبنك العالمي لإبرام برنامج تصحيح لمدة سنة، بحيث تحصلت بموجبه على قرض بقيمة

457.2 مليون حقوق سحب خاصة أي ما يعادل مليار دولار أمريكي، والذي تضمن مجموعة من خطوات عمل تقوم بها الجزائر حتى تتمكن من تحقيق الاستقرار الاقتصادي مما يسمح لها فيما بعد من عقد اتفاق موسع.

1. أهداف الاتفاق: تتمثل فيما يلي:¹

- الحد من توسع الكتلة النقدية M2 بتخفيض حجمها من 21 % سنة 1993م إلى 14 % سنة 1994م.
 - تخفيض قيمة الدينار الجزائري بنسبة 40.17 % في أبريل 1994 (ليصل 1دولار مقابل 36 دج) بغية تقليص الفرق بين أسعار الصرف الرسمية وأسعار الصرف في السوق السوداء.
 - استعادة وتيرة النمو الاقتصادي وتحقيق نمو مستقر ومقبول في الناتج المحلي الخام بنسبة 3 % سنة 1994 م و 6 % سنة 1995 م إحداث مناصب شغل لامتناهات البطالة.
 - تحرير معدلات الفائدة المدينة للبنوك مع رفع معدلات الفائدة الدائنة على الادخار ومن ثم تحقيق أسعار فائدة حقيقية موجبة لإحداث منافسة على مستوى تعبئة المدخرات للمساهمة في تمويل الاستثمارات وتحسين فعالية الاستثمار بالرفع من إنتاجية رأس المال، وبالتالي رفع معدل النمو الاقتصادي المراد تحقيقه خلال الفترة .
 - جعل معدل تدخل البنك المركزي في السوق النقدية عند مستوى 20 %.
 - العمل من أجل الاستقرار المالي بتخفيض معدل التضخم إلى أقل من 10 %.
 - توفير الشروط اللازمة لتحرير التجارة الخارجية تمهيدا للانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة، وبالتالي الاندماج في العولمة الاقتصادية.
 - رفع احتياطات الصرف بغية دعم القيمة الخارجية للعملة .
- إن ما يمكن استخلاصه مما سبق هو التطبيق الصارم للسياسات المعلنة وكذا بداية ظهور لملامح آليات السوق، بحيث لجأت الحكومة منذ سنة 1994م إلى استعمال أدوات السياسة النقدية غير المباشرة للحد من التوسع في نمو الكتلة النقدية M2، ومن ثم العمل على تخفيض معدل التضخم إلى المستوى الذي يسمح باستقرار الأسعار وهذا ما يفسر رفع معدلات الفائدة خلال هذه الفترة، وإلغاء السقوف على الفوائد المدينة، والسقوف على الفائدة في السوق النقدية فيما بين البنوك، كما قامت بفرض نسبة 25 % كاحتياطي نقدي قانوني على كافة الودائع بالعملة الوطنية وفي نفس الوقت باشرت الخزينة بإصدار سندات بأسعار فائدة بلغت 16.5 %.

¹ بلعزوز بن علي، مرجع سبق ذكره، ص 195.

أما السياسة المتبعة من طرف السلطات في مجال إصلاح النظام المالي كانت تهدف إلى تنمية الوساطة المالية بفضل تحسين أدوات السياسة النقدية وترقية النظام البنكي حيث في 1994 تم اعتماد نظام الاحتياطي القانوني لأجل تنمية إمكانيات مراقبة السيولة النقدية عن طريق إعادة الخصم للبنوك التجارية من قبل البنك المركزي ليحل السوق النقدي مكانه كأداة من أدوات السياسة النقدية، كما تم إدخال أداة عمليات البيع بالمزاد العلني في السوق النقدية في شكل مزايدات القروض، ولقد أدركت السلطات الجزائرية أنها تلزمها إصلاحات جذرية للتخلص من التبعية إلى الخارج، مما أدى بها إلى عقد اتفاق موسع آخر لمدة 03 سنوات، وهذا ما سنراه لاحقا.

2. نتائج البرنامج:

أهم النتائج المحققة في ظل هذا البرنامج تتمثل يلي:¹

- ارتفاع نسبة السلع المحرر أسعارها إلى 84% من إجمالي السلع المدرجة في مؤشر أسعار المستهلك.
- حقق الناتج المحلي الحقيقي نمو سلبى بمعدل 0.4 % سنة 1994 م مقارنة بمعدل النمو المقدر في البرنامج بـ 3 %.
- انخفاض العجز الكلي في الميزانية بالنسبة إلى الناتج المحلي الإجمالي بمعدل 4.4 %، مقابل 5.7 % المقدر في البرنامج الحكومي.
- ارتفاع الائتمان المحلي بنسبة 10 % عام 1994 وإلغاء السقوف على الفوائد المدينة، كما تم فرض 25 % كمعدل احتياطي إلزامي على الودائع بالعملة الوطنية، كما باشرت الخزينة إصدار سندات بأسعار فائدة 16.5 %.

المطلب الرابع: عرض السياسة النقدية في ظل الاتفاق الموسع مع "ص.ن.د" من 31 مارس 1995 إلى 1 افريل 1998م

كانت الجزائر تختنق الديون بالعملة الصعبة التي غالبا ما أبرمتها باستخفاف مع المؤسسات المالية الدولية، وبالرجوع إلى المديونية نجد أن المديونية الخارجية قد تراجعت حسب مذكرة بنك الجزائر بين 1997 و1998 بحوالي 750 مليون دولار لتصل إلى 30,47 مليار دولار سنة 1998م مقابل 31,22 مليار سنة 1997م، فإن انهيار أسعار النفط وتراجع المداخيل افرز ارتفاعا محسوسا لمعدل خدمات الديون وخاصة بعد أن تمت إعادة جدولة 50% من القيمة الإجمالية للمديونية الجزائرية مع تراجع للديون المتوسطة. وافق صندوق

¹ حاكمي بوحفص، مسيرة الاقتصاد الجزائري وأثرها على النمو الاقتصادي، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة بسكرة، العدد32، جانفي2007.

النقد الدولي على اتفاق القرض الموسع مع الجزائر الممتد خلال الفترة (1995-1998)، وذلك بعد نهاية تنفيذ اتفاقية برنامج التثبيت لمدة سنة بشكل مرض، كما ينص الاتفاق على إعادة جدولة ثانية للقروض المتوسطة والطويلة مع نادي باريس ولندن. واحتوت رسالة النية المحررة من قبل السلطات الجزائرية 30 مارس 1995م على مذكرة بالسياسات الاقتصادية والمالية للجزائر للفترة (1995م - 1998م) متضمنة على الخصوص قبول الجزائر سلسلة إصلاحات من أجل تحويل الاقتصاد الجزائري إلى نظام اقتصاد السوق.¹

1. أهداف البرنامج : يهدف برنامج التعديل الهيكلي إلى تحقيق ما يلي:²

- تحقيق نمو متوسط 5% من إجمالي الإنتاج الخام خارج المحروقات.
- تخفيض نسبة التضخم إلى 10.3%.
- التحرير التدريجي لعجز الميزان الجاري الخارجي بحيث سينخفض العجز 6.9% .
- التحضير لإنشاء سوق للأوراق المالية (القيم المنقولة) بإنشاء لجنة تنظيم ومراقبة للبورصة وشركة تسيير سوق القيم مع إمكانية السماح للمؤسسات الوطنية ذات النتائج الجيدة بالتوسع في رأس مالها بنسبة 20% ابتداء من 1998م .

- العمل على إرساء نظام الصرف واستقراره، المرفق بإنشاء سوق مابين البنوك مع إحداث مكاتب للصرف ابتداء من 01/ 01/ 1996م، والعمل على تحول (دج) لأجل المعاملات الخارجية الجارية.

2. نتائج الاتفاق: ومن أهم النتائج المتوصل إليها نجد:

- انخفاض معدل التضخم من 29% سنة 1994م إلى 5,7% سنة 1997م و5% سنة 1998م ونتيجة لذلك انخفض معدل إعادة الخصم من 15% سنة 1994م إلى 9.5% سنة 1998م.³
- انخفاض سعر صرف الدينار، فمن 36 دج/\$ سنة 1994م بلغ سعر الصرف سنة 1998 حوالي 58 دج/\$ أي انخفاض بنسبة 61%.
- ارتفاع المديونية الخارجية من 29.49 مليار \$ سنة 1994م إلى 30.47 مليار \$ سنة 1998م وهذا بسبب الانخفاض المفاجئ في موارد الصادرات التي بلغت حوالي 10 مليار \$، هذا وقد سجل تحسن ملحوظ في مورد الدولة من العملة الصعبة في سنوات 1996م (13.8 مليار \$) و1997 (13.7 مليار \$).

¹ بلعزوز بن علي، مرجع سبق ذكره، ص ص194، 193 .

² كريالي بغداد، نظرة عامة على التحولات الاقتصادية في الجزائر، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة بسكرة، العدد8، 2005، ص ص 11، 12.

³ ناصر دادي عدون، منتاوي محمد، الجزائر والمنظمة العالمية للتجارة، دار المحمدية العامة، الجزائر 2003، ص 128.

– ارتفاع احتياطي الصرف من 1.1 مليار \$ سنة 1994م إلى 7 مليار \$ سنة 1998م (تضاعف بـ6.36 مرة).

– ومنه يمكننا القول أن برنامج التعديل الهيكلي عرف نتائج يمكن وصفها بالمقبولة على مستوى مؤشرات التوازن الاقتصادي الكلي بالإضافة إلى إعادة تفعيل السياسة النقدية كوسيلة ضبط مالي واقتصادي وكسياسة لإدارة الطلب.

لقد أظهرت النتائج المتوصل إليها خلال هذه المرحلة (1990م -1998م) تباين آثار برامج الإصلاح المدعومة على المؤشرات الاقتصادية المختلفة مما يجعل من عملية التقويم وإبداء الحكم على مدى نجاعتها صعبا للغاية هذا من جهة، ومن جانب آخر فإن أداء الاقتصاد الجزائري بصفة عامة والسياسة النقدية بصفة خاصة مرهون بأحوال أسواق البترول.

المبحث الثالث: عرض مسار السياسة النقدية في الجزائر خلال الفترة (2000م-2014م)

إن الأوضاع الاقتصادية الحرجة التي مرت بها الجزائر أثناء التسعينيات والتي تميزت في شكلها العام بضعف النمو الاقتصادي، ارتفاع معدلات التضخم، اختلال التوازنات الخارجية والعجز عن سداد خدمات الديون وغيرها، دفعت بالسلطات الاقتصادية إلى تبني العديد من السياسات الإصلاحية التي استمرت إلى غاية الألفية الثالثة، وقد استخدمت هذه السياسات ضمن آلياتها السياسة النقدية كوسيلة لتحقيق الاستقرار الاقتصادي. لهذا فقد مرت السياسة النقدية في الجزائر بالعديد من التطورات التي كان لها انعكاس واضح على النظام البنكي وأداء السياسة الاقتصادية. وعليه سنحاول في هذا المبحث تسليط الضوء على أهم التطورات التي عرفتها السياسة النقدية خلال الألفية الثالثة، أهم الأدوات المعتمدة وكذا تطور الكتلة النقدية ومقابلاتها.

المطلب الأول: أهم التعديلات القانونية لسير السياسة النقدية في الجزائر خلال الفترة 2000م-2014م

نتيجة للأوضاع الاقتصادية الصعبة التي عرفتها الجزائر في نهاية الثمانينيات والتي أدت إلى عدم الاستقرار الاقتصادي، حاولت السلطات الجزائرية سنة 1990م احتواء هذه الأوضاع بإتباع سياسة نقدية باعتبارها الوسيلة المزروجة المبدولة لتحقيق الاستقرار الاقتصادي، وإحدى الركائز الأساسية للسياسات الاقتصادية الكلية التي تمكنها من مراقبة التضخم وتنظيم سوق الصرف وتحقيق الاستقرار النقدي.¹ وعلى هذا الأساس، أُدخل على النظام البنكي الجزائري العديد من الإصلاحات كان أهمها إصدار قانون النقد والقرض رقم 10.90، الذي وضع النظام البنكي على مسار تطور جديد، تميز بإعادة تنشيط وظيفة الوساطة المالية وإبراز دور النقد في السياسة النقدية، وإرجاع صلاحيات السلطات النقدية في تسيير النقد ورسم السياسة النقدية في ظل استقلالية تامة. وقد جاء أول تعديل لقانون رقم 10.90 مباشرة مع مطلع الألفية الثالثة بموجب الأمر 01.01 المعدل والمتمم لقانون رقم 10.90 والمؤرخ في 27 فيفري 2001م، حيث حمل هذا الأمر في طياته بعض التعديلات لمواجهة بعض الثغرات الإدارية وتعزيز فعالية بنك الجزائر في تحقيق أهدافه المنشودة، لذلك فقد مس وبصفة مطلقة الجوانب الإدارية في تسيير بنك الجزائر دون المساس بصلب القانون ومواده المطبقة.

إنّ الثغرات التي حدثت في النظام البنكي الجزائري والتي كشفت عن ضعف آليات الرقابة والتحكم من طرف بنك الجزائر، دفعت بالسلطات النقدية إلى إعادة النظر في هذا الجهاز البنكي والسياسة النقدية المطبقة بإصدار قانون رقم 11.03 المتعلق بالنقد والقرض بتاريخ 26 أوت 2003م، والذي أعطى لبنك الجزائر أكثر

¹ مصطفى عبد اللطيف وبلعور سليمان، النظام البنكي بعد الإصلاحات، مداخلة مقدمة ضمن أشغال الملتقى الوطني الأول حول الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر الممارسة التسويقية، المركز الجامعي بشار، يومي 20.21 أبريل 2004،

فعالية من حيث المراقبة والتنظيم والإشراف على السياسة النقدية وسياسة الصرف. ومن أجل تعزيز الإطار التنظيمي والعملياتي للسياسة النقدية، جاء الأمر 04.10 المعدل والمتمم للأمر 11.03 والصادر بتاريخ 26 أوت 2010م، فقد أعطى هذا الأمر إرساء قانونيا لاستقرار الأسعار كهدف صريح للسياسة النقدية. وبصفة عامة، يمكن إيجاز أهم التطورات التي عرفتتها السياسة النقدية خلال الفترة المدروسة فيما يلي:¹

- إصدار النظام رقم 2000.01 المؤرخ في 13 فيفري 2000م المتعلق بعمليات إعادة الخصم والقروض للمصارف.

- إصدار التعليم رقم 2002.02 المؤرخة في 11 أفريل 2002م المتضمنة إدخال استرجاع السيولة في السوق النقدية، ويتعلق الأمر بعمليات استرجاع للسيولة على البياض تتم عن طريق مناقصات فورية والتي يمكن أن تكون في شكل ودائع لمدة 24 ساعة أو لأجل، يتم مكافأتها بمعدل فائدة يحدد بالنسبة لكل عملية مناقصة.

- إصدار النظام رقم 2004.02 المؤرخ في 04 مارس 2004م المحدد لشروط تكوين الاحتياطات الإلزامية الدنيا. وقد أشار هذا النظام إلى المبادئ العامة أي المؤسسات الخاضعة لتكوين الاحتياطات الإلزامية، المعدل الأقصى ووعاء التكوين، فترة التكوين والمكافأة المتصلة بذلك، بالإضافة إلى تحديده للعقوبة المطبقة في حالة عدم القيام بتكوين الاحتياطات الإلزامية التنظيمية أو في حالة ما إذا كان تكوينها غير كاف.

- إصدار التعليم رقم 2005.04 المؤرخة في 14 جوان 2005م المتعلقة بتسهيله الودائع المغلة للفائدة. ويتعلق الأمر هنا بالتسهيله الدائمة، يتم القيام بها على بياض ويخصصها بنك الجزائر لصالح المصارف بشكل حصري.

- إصدار التعليم رقم 2007.13 المؤرخة في 24 ديسمبر 2007م المعدلة والمتممة للتعليم رقم 2004.02 المتعلقة بنظام الاحتياطات الإلزامية. وفقا للمادة 03 من هذه التعليمه، حدد معدل الاحتياطات الإلزامية عند 08% من الودائع المحدد.

- إصدار التعليم رقم 2008.02 المؤرخة في 11 مارس 2008 المعدلة للتعليم رقم 2007.01 المتعلقة بنظام الاحتياطات الإلزامية حيث حددت هذه التعليمه مكافأة الاحتياطات الإلزامية بنسبة 0.75%.²

- لقد تم في سنة 2009م مراجعة وتكملة الإطار التنظيمي المتعلق بتدخلات بنك الجزائر بموجب تنفيذ أهداف السياسة النقدية والمحددة من طرف مجلس النقد والقروض، بناء على المادة 62 من الأمر 11.03. ولهذا

¹ بوشنب موسى، نحو تنسيق السياسات الاقتصادية الكلية لتحقيق الاستقرار الاقتصادي حالة الجزائر 2000-2014، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاديات المالية والبنوك، جامعة بومرداس، 2014/2015، ص 182.

² بنك الجزائر، التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر، التقرير السنوي 2008، سبتمبر 2009، ص ص 180-182.

- الغرض، أصدر مجلس النقد والقرض النظام رقم 09.02 المؤرخ في 26 ماي 2009 المتعلق بعمليات السياسة النقدية، ووسائلها وإجراءاتها. فقد حدد هذا النظام معيار عمليات السياسة النقدية لبنك الجزائر، ووضح على وجه الخصوص، عمليات السياسة النقدية التي يقوم بها في السوق النقدية. ويحدد هذا النظام بشكل خاص ما يلي:¹
- مقابلات عمليات السياسة النقدية لبنك الجزائر والعقوبات التي يمكن التعرض لها في حالة عدم احترام التزاماتها بصفقتها كمقابلات.
 - الأوراق المقبولة من طرف بنك الجزائر والتي يتخذها كضمان للعمليات الخاصة بالتنازلات المؤقتة أو النهائية وكذا طريقة تقييمها.
 - عمليات السياسة النقدية، وبشكل خاص، العمليات التي يكون بنك الجزائر مدعوا للقيام بها في السوق النقدية. وعلى هذا الأساس، كانت كل عمليات السوق (عمليات إعادة التمويل الأساسية، عمليات إعادة التمويل لمدة أطول، عمليات التعديل الدقيق، العمليات الهيكلية) محل التطورات.
 - التسهيلات الدائمة، والمتمثلة في تسهيلة التسليفة الهامشية، تسهيلة الودائع المغلة للفائدة، حيث تتصف هذه التسهيلات بأنها عمليات تتم بمبادرة من المصارف التي تشكل مقابلات لعمليات السياسة النقدية لبنك الجزائر، والتي شهدت تعزيزا في إرسائها التنظيمي.
 - إجراءات تدخل بنك الجزائر في السوق النقدية التي تم تمحيصها، إذ تتمثل هذه الإجراءات في إجراءات المناقصات الدورية والإجراءات المتعلقة بالمناقصات السريعة.
 - إجراءات حركة الأموال الخاصة بعمليات السياسة النقدية، والتي تتم حصريا عبر نظام الدفع الفوري للمبالغ الكبيرة والمدفوعات المستعجلة قيد التشغيل منذ فيفري 2006.
 - إصدار التعليمات رقم 03.09 المؤرخة في 25 فيفري 2009، والتي حددت معدل المكافأة التي يمنحها بنك الجزائر للبنوك مقابل الاحتياطي الإجمالي بـ 0.5% مقابل 0.75% التي كانت في السابق.
 - في إطار إدارة السياسة النقدية، يتدخل بنك الجزائر أيضا بواسطة الاستخدام النقدي الذي يتضمن عملياته مع المصارف خارج السوق النقدية (إعادة الخصم، أخذ ومنح الإعانات، تسبيقات) وعملياته في السوق

¹ أنظر إلى:

- بنك الجزائر، التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر، التقرير السنوي 2010، جويلية 2011، ص، ص 156، 157.

- Banque d'Algérie, évolution économique et monétaire en Algérie, rapport 2011, octobre 2012, p 112.

(عمليات السوق المفتوحة بواسطة التنازل المؤقت واسترجاع السيولة عن طريق المناقصات) على حد سواء فضلا عن متابعة التنظيم في مجال الاحتياطات الإجبارية.¹

المطلب الثاني: أدوات السياسة النقدية المستخدمة في الجزائر خلال الفترة 2000م-2014م

عرفت الأدوات النقدية المستعملة في الجزائر مرحلتين هامتين، فقبل سنة 1990م كانت عبارة عن أدوات مباشرة أما بعد إصلاحات التسعينات و صدور قانون رقم 10/90 المتعلق بالنقد والقرض فقد تم الانتقال من استعمال الأدوات المباشرة إلى استعمال الأدوات الغير المباشرة التي جاءت لتواكب الإصلاحات الاقتصادية خاصة بعد صدور قانون النقد والقرض رقم 10/90 حيث شرعت السلطات النقدية في إدخال عدة أدوات غير مباشرة تتماشى مع الحاجة التي يتطلبها الاقتصاد وخاصة السوق النقدية و البنكية والمتمثلة أساسا في معل إعادة الخصم، سياسة الاحتياطي الإجباري وعمليات السوق المفتوحة ثم تم عزيز ذلك بنوع آخر من الأدوات غير المباشرة في ضخ السيولة وامتصاصها وهذا ما سنتطرق إليه.

الفرع الأول: معدل إعادة الخصم

كما رأينا سابقا معدل الخصم هو عبارة عن سعر الفائدة الذي يتقاضاه البنك المركزي مقابل إعادة خصمه الأوراق التجارية التي تقدمها البنوك التجارية لخصمها والاقتراض منه باعتباره الملاذ الأخير للإقراض ويسمى أيضا سعر البنك. ويعتبر معدل إعادة الخصم أحد أدوات السياسة النقدية يستعمله بنك الجزائر للتأثير في مقدرة البنوك التجارية على منح القروض بالزيادة أو بالنقصان، إذ كان بنك الجزائر قبل صدور قانون النقد والقرض رقم (10/90) يعامل القطاعات الاقتصادية وفق معيار المفاضلة في منح القروض بتطبيق معدل إعادة خصم خاص بكل قطاع، ولكن منذ سنة 1992م تم تعويضه بنظام التحديد الموحد لمعدل إعادة الخصم، والذي يتم تغييره كل 12 شهر تقريبا ويقوم مجلس النقد والقرض بكيفيات وشروط تحديده، وفي بداية كل سنة يقوم بنك الجزائر لمجلس النقد والقرض بالتوقعات المتعلقة بتطور المجاميع النقدية لتحقيق الهدف المحدد حسب الأهداف الوسيطة لبلوغ الهدف النهائي، وفي بداية كل ثلاثي يبرمج بنك الجزائر المبالغ الإجمالية القصوى التي تكون قابلة لإعادة الخصم إلا أنه تم تثبيت هذه النسبة سنة 1997.

الجدول التالي يوضح معدل إعادة الخصم للفترة (2000م-2014م):

¹ بنك الجزائر، التقرير السنوي 2008، مرجع سابق، ص 178.

الجدول رقم (3-2): تطور معدل إعادة الخصم في الجزائر للفترة (2000م-2014م)

المعدل	إلى	يحتسب ابتداء من
7.5%	2000-10-21	2000-01-27
6.5%	2002-01-19	2000-10-22
5.5%	2003-05-31	2002-01-20
4.5%	2004-03-06	2003-06-01
4%	إلى يومنا هذا	2004-03-07

المصدر: بنك الجزائر، النشرة الإحصائية الثلاثية رقم 27، سبتمبر 2014، ص 19.

حسب الجدول أعلاه نلاحظ أن معدل إعادة الخصم في انخفاض تدريجي، حيث في سنة 2000 قدر بـ 7.5% لينخفض إلى 6.5% سنة 2002 بسبب الحالة المالية الجيدة على مستوى البنوك التي خفضت من مستوى إعادة تمويلها لدى بنك الجزائر، من 170.5 مليار دج سنة 2000 إلى 102.9 مليار دج في جوان 2001، وقد ساهم هذا الوضع في كبح وتيرة نمو الكتلة النقدية، ولكن الانخفاض في معدل إعادة الخصم لم يشجع البنوك على اقتحام ميدان الاستثمار لتعادلته مع معدل الفائدة المدين وفي سنة 2002 استمر معدل إعادة الخصم في الانخفاض ليصل إلى 5.5% وانعدم في هذه السنة عادة التمويل من طرف البنوك لدى بنك الجزائر وما يؤكد ذلك هو ارتفاع ودائعها إلى 298.4 مليار دج .

نفس الشيء حدث في 2003-2004 فاستمر الانخفاض في معدل إعادة الخصم إلى 4.5% و 4% وبقي هذا المعدل ثابتا إلى غاية اليوم ويعد هذا مؤشرا جيدا ويعبر عن التحسن في مستويات التضخم، وانعدام إعادة التمويل لدى بنك الجزائر، والتي أصبحت لا تلجا إليه البنوك منذ سنة 2002 بسبب السيولة الزائدة التي أصبحت تتوفر عليها مما جعل ودائعها تتضاعف لدى بنك الجزائر.

الفرع الثاني: معدل الاحتياطي الإجمالي

حسب المادة 93 من قانون النقد والقرض ألزمت البنوك التجارية بفتح حساب خاص ومغلق لتكوين احتياطي يحسب إما من مجموع لودائع أو لجزء منها، ويسمى هذا الاحتياطي بالاحتياطي الإجمالي أو الإلزامي¹ ولا يمكن أن يتعدى الاحتياطي الإجمالي ثمانية وعشرين بالمائة من المبالغ المعتمدة كأساس لاحتسابه، إلا أنه

¹ اكن لونيس، مرجع سبق ذكره، ص 190.

يجوز لبنك الجزائر أن يحدد نسبة أعلى في حالة الضرورة المثبتة قانونا وكل نقص في الاحتياطي الإلزامي يخضع البنوك والمؤسسات المالية حكما بغرامة تساوي 1% من المبلغ الناقص ويستوفي بنك الجزائر هذه الغرامة¹ لقد بدأ بنك الجزائر في فرض احتياطي على البنوك التجارية بـ2.5% في أكتوبر 1994 من الودائع البنكية من دون الودائع بالعملات الصعبة غير أنها لم تطبق فعليا إلى غاية 2001 نظرا لوضعية السيولة الضعيفة لدى البنوك².

وتطبيق هذه التعليمات بحوالي 10 أشهر فقط اصدر بنك الجزائر تعليمات أخرى تحت رقم: 2001/06 معدلة ومتممة للتعليمات رقم 2001/01م تنص على رفع نسبة الاحتياطي إلى 4.25% انطلاقا من تاريخ 2001/12/15م وقد بلغت نسبتها في 2003 و 2004 (6.5%، 6.25%) على التوالي. وبقيت هذه النسبة بدون تغيير لمدة 3 سنوات، ثم جاءت التعليمات رقم 13/07 المؤرخة في 2007/12/24 حيث تنص على رفع نسبة الاحتياطي إلى 8% وكان هذا التغيير الذي أدلى به بنك الجزائر في التعليمات رقم 03/09 المؤرخة في 2009/02/25 كما اثبت معدل المكافئة التي يمنحها بنك الجزائر للبنوك مقابل الاحتياطي الإجباري بـ5% مقابل 0.75% التي كانت سابقا.

• تقييم أداة الاحتياطي الإجباري:

تعد هذه الأداة من أهم الأدوات باعتبارها الضمان الأول للمودع وأداة فعالة في يد السياسة النقدية إذا استعملت بحزم، في سنة 2000م نجد أن بنك الجزائر فرض احتياطا إلزاميا على البنوك التجارية بنسبة 3% من مجموع الودائع البنكية (مع استبعاد الودائع بالعملات الأجنبية) مع تعويضها بنسبة 11.5% وهو مستوى عال إذا ما قورن بالدول المجاورة التي لا تخضع لأي تعويض على الإطلاق، ارتفع هذا المعدل في عام 2001 إلى 4.25% و لم يتم تطبيقه فعليا حتى 15 ديسمبر 2001 وهذا نظرا للوضعية السيئة للبنوك.

وقد فرضت السلطات النقدية عقوبة على البنوك و المؤسسات المالية التي ينقص احتياطا الإجباري، تتمثل في غرامة مالية 1% من المبلغ الناقص والهدف الأساسي من هذه الأداة هو تنظيم السيولة البنكية، حيث كانت البنوك في تلك المرحلة تنفذ برنامجا لإعادة الهيكلة الداخلية والمالية، وقد أبقى بنك الجزائر على الاحتياطات الإجبارية كأداة غير مباشرة للسياسة النقدية على امتداد سنة 2003، وخلال سنة 2004 تم تفعيل أداة الاحتياطي الإجباري من جديد لأن مجلس النقد والقرض نشر تنظيما يحدد إطار الاحتياطي الإجباري، كما أن معدله وصل إلى 6.5% في ماي 2004 وزيادة على ذلك فإن الأدوات غير المباشرة للسياسة النقدية

¹ قدي عبد المجيد، مرجع سبق ذكره، ص 85.

² كريم النشاشيبي وآخرون، الجزائر: تحقيق الاستقرار والتحول إلى اقتصاد السوق، صندوق النقد الدولي، واشنطن، 1998، ص 59.

الفصل الثالث: أثر سياسات التحرير المالي على مسار السياسة النقدية في الجزائر (1990-2014)

(الأمانات، مزادات القروض ...) وقد استعملت هذه الأداة بكيفية نشطة تماشيا مع التطورات التي جاءت بعد 2001 حيث بدأت نسبة الاحتياطي القانوني في الارتفاع المفرط في السيولة البنكية، إلا أنه لا يمكن اعتبارها كأداة التنظيم النهائي "للسيولة البنكية" وأنه قد يكون لهذه الأداة على الأكثر دون معدل تلقائي، غير أن رفع هذه النسبة من 4.25% إلى 9% ثم إلى 12% مع احتمال رفعها إلى معدلات أكبر فإن هذه الأدوات ذات عبء لأنها تقتضي تعليمة جديدة في كل مرة.¹

الجدول التالي يوضح تطور معدل الاحتياطي الإجمالي:

الجدول رقم (3-3): تطور معدل الاحتياطي الإجمالي خلال الفترة (2001م - 2014م).

الوحدة: نسبة مئوية

السنة	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007
المعدل	3%	4.25%	6.25%	6.5%	6.5%	6.5%	6.5%
السنة	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014
المعدل	8%	8%	8%	8%	12%	12%	12%

المصدر:

- بنك الجزائر، النشرة الإحصائية الثلاثية رقم 05، ديسمبر 2008.
- بنك الجزائر، النشرة الإحصائية الثلاثية رقم 28، مرجع سبق ذكره.
- بنك الجزائر، التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر، التقرير السنوي 2013، ص 174.


من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن تعديل معدل الاحتياطي الإجمالي نحو الارتفاع اعتبارا من سنة 2002م، كان له دور كبير في امتصاص فائض السيولة في الاقتصاد. إن ارتفاع هذا المعدل من 4.25% سنة 2002م إلى 6.5% سنة 2004م ثم إلى 8% سنة 2008م و12% سنة 2012م، صاحبه زيادة في حجم ودائع البنوك باسم الاحتياطي الإجمالي لدى البنك المركزي حيث انتقلت هذه الودائع من 43.5 مليار دج سنة 2002م إلى 122.6 مليار دج سنة 2003م، لتواصل ارتفاعها إلى 157.3 مليار دج سنة 2004م ثم إلى 394.13 مليار دج و494.13 مليار دج خلال سنتي 2009م و2010م على التوالي، لتصل سنة 2012م

¹ بن طالبي فريد، فعالية السياسة النقدية في ظل برامج الإصلاح الاقتصادي حالة الاقتصاد الجزائري للفترة 1970-2011، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، 2013، ص 254.

الفصل الثالث: أثر سياسات التحرير المالي على مسار السياسة النقدية في الجزائر (1990-2014)

إلى 754.1 مليار دج ثم إلى 891.39 مليار دج سنة 2013،¹ مساهمة في ذلك في التخفيف من فائض السيولة في السوق النقدية خلال سنوات الألفية الثالثة. رغم ذلك، لا يمكن اعتبار معدل الاحتياطي الإجمالي كأداة للتنظيم النهائي للسيولة البنكية، وأنه قد يكون لهذه الأداة على الأكثر دون معدل تلقائي، أضف إلى ذلك، أن رفع معدل الاحتياطي الإجمالي من 04.25% سنة 2002م إلى 08% سنة 2008م لم يكن كافيا لامتصاص فائض السيولة الزائدة في الاقتصاد، لكون هذه الأداة ذات عبء تقضي في كل مرة تعليمة جديدة.² وعليه يمكن توضيح تطور معدل الاحتياطي الإجمالي بيانيا فيما يلي:

الشكل رقم (3-2): منحنى تطور معدل الاحتياطي الإجمالي في الجزائر للفترة (2001-2014م)



المصدر: من إعداد الطالبة بناء على معطيات الجدول رقم (3-3).

الفرع الثالث: أدوات التدخل في السوق النقدية

أنشئت السوق النقدية في الجزائر في جوان 1989م، لكن سرعان ما عرفت عدة تطورات في تنظيمها بعد صدور قانون النقد والقروض والتنظيم رقم 91-8 في 14 أوت 1991م والمتضمن تنظيم السوق النقدية وحسب التعليمة رقم 28/95 الصادرة في أبريل 1995م فإن الإجراءات التي اتخذها البنك المركزي لتنظيم السوق هي: عمليات السوق المفتوحة، مزادات القروض، مزادات أدونات الخزينة.

¹ أنظر إلى:

. بنك الجزائر، التقرير السنوي 2010، مرجع سبق ذكره، ص 182.

. بنك الجزائر، التقرير السنوي 2013، مرجع سبق ذكره، ص 174.

² إكن لونيس، السياسة النقدية ودورها في ضبط العرض النقدي في الجزائر خلال الفترة 2000، 2009، مرجع سبق ذكره، ص 192،

1. عمليات السوق المفتوحة:

تعني تقنية السوق المفتوحة إمكانية تدخل بنك الجزائر في السوق النقدية لبيع وشراء السندات العمومية التي يكون تاريخ استحقاقها اقل من ستة أشهر، وسندات خاصة قابلة للخصم، أو بغرض منح القروض، ولا يجوز في أي وقت كان أن يتعدى المبلغ الإجمالي للعمليات التي يجريها البنك المركزي على سندات عامة 20% من الإيرادات العامة المثبتة في موازنة السنة المالية السابقة¹، غير أن هذا السقف تم التخلي عنه منذ صدور الأمر 11/03 المتعلق بالنقد والقرض في المادة رقم 54، كما لا يسمح له بالتدخل في السوق الأولية للحصول على سندات الخزينة.

تتم عمليات السوق المفتوحة عن طريق التلكس أو الفاكس، وذلك بإعلان مصالح البنك المركزي بصفة دائمة عن عروض الحصة ليتم اتخاذ قرار الصفقة لأحسن القروض المختارة، رغم أهمية هذه الأداة² إلا أن البنك الجزائر لم يطلقها إلا مرة واحدة وذلك في 1996/12/30م بمبلغ 04 مليار دينار و بمعدل فائدة متوسط يقدر بـ14.94% .

ورغم فعالية هذه الأداة في السوق وفي ظل الفائض المتواصل في السيولة البنكية منذ سنة 2001م لم يتمكن بنك الجزائر من بيع سندات عمومية لامتصاص السيولة الفائضة، ورغم كل الجهود المبذولة فهي لم تستعمل إلا مرة واحدة بصفة تجريبية في سنة 1996م وذلك بسبب ضعف وضيق السوق النقدية وغياب سوق نقدية متطورة .

2. عمليات الأمانة:

يتدخل البنك الجزائر في السوق النقدية لتوفير السيولة بتعديل معدل الفائدة المتفاوض عليه، ويحدد مبلغ هذا التدخل بناء على الوضع الذي يتصوره والمقاييس التي يحددها، وتقوم على مبدأ يتمثل في أن كل بنك مقترض عليه أن يقدم ضمانات تتمثل في سندات عمومية أو خاصة يلتزم بها أمام البنك المقرض، بمعنى هي عمليات مضمونة تعتمد على تسليم أو التنازل مؤقتا عن السندات مقابل دين أي قروض ممنوحة لمدة معينة منذ يوم إجراء العملية، وتكون هذه القروض مضمونة لمدة القرض، وعند اقتضاء أجل القرض يرجع البنك المقرض السندات للبنك المقرض، حيث أنه لم يتم استعمال عمليات الأمانة إلا في شكل ضخ للسيولة رغم أنها ذات اتجاهين، ولذلك ومنذ أن عرف النظام البنكي فائضا في السيولة فهي لم تستخدم، ولكننا نتبع سعر الفائدة الذي يحدده بنك الجزائر في السوق النقدية كسعر توجيهي ومرجعي نجده قد عرف تراجعاً مستمراً من 10.75 % عام

¹ المادتان 76، 77 من القانون رقم 90-10.

² بن طالبي فريد، مرجع سبق ذكره، ص 255.

2000م إلى (8.75%، 4.5%) في سنتي 2001م و2003م حيث بقي ثابت سنتي 2001م، 2002م ثم انخفض إلى 4.5% سنة 2003م حيث استمر في هذا الثبات حتى سنة 2006م.¹

3. مزادات القروض:

تم استخدام هذه الأداة لأول مرة في الجزائر في 1995/05/22م وهذا بهدف توفير السيولة اللازمة للبنوك التجارية، وقد كانت هذه المزادات تسعى إلى تقوية دور أسعار الفائدة من خلال السماح بتطبيق ممارسات أكثر تنافسا في الأسواق، ويعلن البنك المركزي وفقا لنظام المزادات سعر فائدة أدنى قبل المزاد، لتقدم بعد ذلك البنوك أو المؤسسات المالية بعطاءاتها في شكل أسعار فائدة وأحجام الائتمان وتتم هذه المناقصات عن طريق التلكس أو الفاكس ليلة العملية على الأكثر وتتنقسم السندات في شكل ضمانات إلى ثلاثة أقسام:²

- **سندات الفئة الأولى:** وتتمثل في سندات الخزينة، سندات التجهيز، سندات تمثل قروضا بنكية و مضمونة من طرف الدولة، سندات تمثل القروض الممنوحة للمؤسسات من الصنف الأول، وهي قابلة للمناقصة .

- **سندات الفئة الثانية:** وهي سندات تمثل قروضا ممنوحة لمؤسسات من الصنف الثاني، ولا تقبل إلا إذا حدد ذلك في المناقصة.

- **سندات الفئة الثالثة:** وهي سندات تمثل قروضا ممنوحة لمؤسسات من الصنف الثالث، وهي غير مؤهلة للمزيدات.

وقد تم تصنيف المؤسسات التي تستفيد من القروض إلى ثلاثة أصناف حسب التعليمات 94/74 المؤرخة في 1994/11/02م والمتعلقة بتحديد قواعد الحذر في تسيير البنوك كما يلي:

- مؤسسات لها ديون جارية وبدون مشاكل.

- مؤسسات لها ديون ذات مشاكل محتملة الوقوع.

- مؤسسات ذات ديون و مخاطر كثيرة جدا .

تمنح الأولوية للبنوك التجارية على المؤسسات المالية، حيث يتم تقديم القروض يوم المناقصة من الساعة 9:00 إلى الساعة 11:00 صباحا، وتعلن النتائج في نفس اليوم قبل الساعة 15:00 مساء، يعلم بنك الجزائر المشاركين ويقوم بترصيد قيمة القروض التي اشتراها في الجانب الدائن في حسابات البنوك المفتوحة لديه، ويوم الاستحقاق تكون البنوك التجارية مدينة بالمبالغ المستحقة مضافا إليها الفوائد.

¹ اكن لونيس، مرجع سبق ذكره، ص195.

² بوشنب موسى، مرجع سبق ذكره، ص215.

أما فيما يخص السعر المرجعي الذي يحدده بنك الجزائر فقد عرف تراجعاً من 8.25% سنة 2000م إلى 4.25% سنة 2005م، بعد ما كان يقدر بـ19.5% سنة 1995م، مع العلم انه منذ سنة 2005م لم يعد بنك الجزائر يستعمل هذه الأدوات.¹

4. مزادات أدوات الخزينة:

بدأ استخدام هذه التقنية لأول مرة في أكتوبر 1995 استكمالاً للنظام السابق، حيث تقوم الخزينة بإصدار سندات عمومية تخضع لشروط السوق النقدية في شكل مناقصة سندات ذات استحقاقات موحدة. كما يمكنها التدخل في السوق النقدية من خلال البنك المركزي باعتبارها وكيلها المالي، والذي يقوم بخدمتها بضمان تحقيق عمليات مناقصات بيع سندات القابلة للتداول في السوق النقدية، وقد بلغت أسعار الفائدة في أكتوبر 1995 حوالي 22.5% لتتخفض في نهاية السنة إلى 17.5% مما سهل عمليات السوق المفتوحة في نهاية 1996 ويتعلق الأمر هنا بأدوات قصيرة الأجل وفقاً لاحتياجات خزينة الدولة التي تؤسس قرار إصدارها طبقاً للعروض المقدمة في إطار شروط سعر السوق النقدية من طرف المتدخلين فيه.

الفرع الرابع: الأدوات الأخرى للسياسة النقدية

بداية من 2002 قام بنك الجزائر بتعزيز الوسائل غير المباشرة للسياسة النقدية لامتناع السيولة والمتمثلة في:

1. أداة استرجاع السيولة: هي وسيلة جديدة تم إدخالها لتدعيم الوسائل غير المباشرة للسياسة النقدية من أجل السماح لبنك الجزائر بمواجهة فائض السيولة.

انطلاقاً من سنة 2000 وخاصة منذ سنة 2001 تعيش المنظومة البنكية الجزائرية حالة سيولة هيكلية مفرطة غير معهودة، تبعا لآثار الموارد البترولية بصفة عامة، أمراً مثيراً للانشغال وخلق صعوبة كبيرة وزيادة على نسبة إعادة الخصم كنسبة موجهة والاحتياطات الإجمالية والسوق الحرة، غير أن اللجوء إلى هذه الأخيرة في أبريل 2002م علماً أن القانون لا يقر هذه الأداة بوضوح والتي هي عبارة عن إيداع طوعي واختياري لفائض الودائع لدى بنك الجزائر، وما يميز هذه الأداة أنها أكثر مرونة من الاحتياطات الإجمالية، حيث يمكن تعديلها يوماً بعد يوم، وليست إجبارية مما يتيح الفرصة لكل بنك إمكانية تسيير سيولته وقد ساهمت هذه الأداة في امتصاص كمية هائلة من السيولة النقدية الفائضة وبالتالي تعتبر عنصر التنظيم الأكثر فعالية خلال

¹ بن طالبي فريد، مرجع سبق ذكره، ص ص 256، 257.

السنوات الأخيرة، وسمحت لبنك الجزائر بتوظيف موارد جامدة لتحكم أفضل في العرض النقدي، وقد سمحت هذه الأداة بشكل كثيف ودائم وكأداة تنظيم لمساندة أداة الاحتياطي الإجباري وأداة إعادة الخصم.

لقد سمحت هذه الأداة المخصصة للمراقبة بسحب اقتطاعات إضافية من السيولات، وسمحت أيضا هذه الأداة بتوظيف 1100 مليار دج لدى بنك الجزائر إلى بداية 2010م وتقوم هذه الودائع المستويات المطلوبة إعادة تشكيل الاحتياطات الإجبارية وأصبحت هذه الأداة النقدية المفضلة لدى بنك الجزائر، و يلجأ إليها بنك الجزائر بصفة تلقائية.

2. تسهيلة الوديعة المغلة للفائدة: ومن أجل احتواء فائض السيولة الهيكلية والحد من آثاره السلبية على التضخم أدخل بنك الجزائر في 2005م وسيلة جديدة وذلك لاحتواء جزء مهم من فائض الخزينة لدى بعض المصارف وتتمثل في التسهيل الخاصة بالوديعة المغلة للفائدة والتي تسمح بانجاز ودائع لمدة 24 ساعة لدى بنك الجزائر وقد استعملت بشكل كثيف منذ إدخالها.

يمكن ذكر فرق بين هاتين الأداةين في أن الأولى هي وسيلة السوق أما الثانية فهي تسهيلة دائمة إذن فأدوات السياسة النقدية بعد سنة 1990م وما رافقها من إصلاحات تلخصت في إصدار قانون النقد والقرض الذي خلصها من التبعية المطلقة للخزينة العمومية، حيث بعد هذه السنة أصبحت السياسة النقدية تلعب دورا هاما وإيجابيا في الاقتصاد الوطني من خلال الأدوات المستعملة لتحقيق الأهداف المنشودة، وهذا ما سنتطرق إليه لاحقا.

المطلب الثالث: تطور الكتلة النقدية في الجزائر (2000-2014).

تتكون الكتلة النقدية من المتاحات النقدية (M1)، والكتلة النقدية (M2)، وسيولة الاقتصاد (M3). بالنسبة للمتاحات النقدية (M1) فإنها تشمل الأوراق والقطع النقدية المتداولة خارج الجهاز البنكي مضافا إليها الودائع تحت الطلب لدى البنوك. أما (M2) فإنها تشمل بالإضافة إلى (M1) الودائع لأجل، ودائع الادخار قصيرة الأجل بالبنوك وودائع التوفير لدى صندوق التوفير. ولما نضيف لـ (M2) الودائع لأجل لدى المؤسسات المالية البنكية وغير البنكية وودائع الادخار السكني والودائع الادخارية نتحصل على سيولة الاقتصاد (M3).¹

تتكون الكتلة النقدية في الجزائر من ثلاثة أصناف هي:²

¹ عبد الله الطاهر وعلي خليل موفق، مرجع سابق، ص 61.

² محمد لكصاسي، الوضعية النقدية وسير السياسة النقدية في الجزائر، صندوق النقد العربي، أبوظبي، سبتمبر 2003، ص 12.

1. **النقود القانونية (التداول الائتماني):** وتشمل الأوراق النقدية المتداولة الصادرة عن بنك الجزائر وكذا النقود المساعدة.

2. **الودائع تحت الطلب:** وتشمل الودائع الجارية لدى البنوك التجارية ومراكز البريد وصناديق الادخار وودائع الأموال الخاصة لدى الخزينة.

3. **الودائع لأجل (أشباه النقود):** وتتكون من الودائع لأجل لدى البنوك، والودائع لأجل لدى الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط.

أما بالنسبة لمقابلات الكتلة النقدية فهي تعبر عن مجموع الذمم التي تحدث كلما وقع إصدار كمية من العملة، أي هي الأصول والديون التي تقابل عملية إصدار العملة من طرف النظام البنكي.¹ وعليه فإن العمليات التي تؤدي إلى طرح الكتلة النقدية هي:²

- **الذمم على الخارج:** وتتمثل في الذهب والعملات الأجنبية التي يحجزها البنك المركزي.
- **القروض الممنوحة للخزينة العامة:** وتتمثل في منح قدرة شرائية جديدة للدولة مقابل دين عليها.
- **القروض الممنوحة للاقتصاد:** وتتمثل في منح قدرة شرائية جديدة للمتعاملين الاقتصاديين مقابل دين عليهم.

لقد عرفت الكتلة النقدية في الجزائر تطورا مستمرا خلال السنوات الأربع عشرة من الألفية الثالثة، وذلك بسبب التوسع الكبير في مجموع الموجودات الخارجية الصافية التي تجاوزت في بعض الفترات السيولة النقدية وشبه النقد في الاقتصاد الوطني. والجدول الموالي يوضح تطور الكتلة النقدية خلال الفترة المدروسة.

¹ أحمد هني، **العملة والنقود**، الطبعة الرابعة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2008، ص 100.

² أنظر إلى:

- فريدة بخرار يعدل، **تقنيات وسياسات التسيير المصرفي**، الطبعة الثالثة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005، ص 52.

- أحمد هني، **مرجع سابق**، ص 101.

الفصل الثالث: أثر سياسات التحرير المالي على مسار السياسة النقدية في الجزائر (2014-1990)

الجدول رقم (3-4): تطور الكتلة النقدية في الجزائر خلال الفترة (2000م . 2014م)

الوحدة: مليار دج

البيان	النقود M1	التداول الائتماني	الودائع تحت الطلب	الودائع لأجل	الكتلة النقدية M2	معدل نمو M2 %	معدل السيولة PIB/M2
2000	1048.2	484.5	563.7	974.3	2022.5	%13	49.0
2001	1238.5	577.2	661.3	1235.0	2473.5	%22.3	58.1
2002	1416.3	664.7	751.6	1485.2	2901.5	%17.3	63.9
2003	1643.5	781.4	862.1	1656.0	3299.5	%15.6	62.9
2004	2165.6	874.3	1291.3	1478.7	3644.3	%10.5	59.4
2005	2437.5	921.0	1516.5	1632.9	4070.4	%11.7	54.0
2006	3177.8	1081.4	2096.4	1649.8	4827.6	%18.6	57.0
2007	4233.6	1284.5	2949.1	1761.0	5994.6	%24.2	63.8
2008	4964.9	1540	3425	1991	6955.9	%16	63.18
2009	4944.2	1829.4	3114.8	2228.9	7173.1	%03.1	72
2010	5756.4	2098.6	3657.8	2524.3	8280.7	%15.4	69.1
2011	7141.7	2571.5	4570.2	2787.5	9929.2	%19.9	68.4
2012	7681.5	2952.3	4729.2	3333.6	11015.1	%10.9	68.4
2013	8249.8	3204	5045.8	3691.7	11941.5	%08.4	72.1
2014	9418.7	3657.1	5761.6	3963.4	13382.1	12.06	75.47

المصدر:

Banque d'Algérie, **évolution économique et monétaire en Algérie**, rapport 2002, 2004, 2007, 2011, 2013.

. سنة 2014، مستخرجة من بنك الجزائر، **النشرة الإحصائية الثلاثية رقم 28**، مرجع سابق ذكره.

نلاحظ من خلال الجدول رقم (4/3)، أن الكتلة النقدية (M2) عرفت توسعا كبيرا خلال الفترة المدروسة،

حيث قدرت قيمتها 2473.5 مليار دج في سنة 2001م مقابل 2022.5 مليار دج في سنة 2000، أي بمعدل

ارتفاع سنوي قدره 22.3%، ويرجع ذلك إلى الزيادة في الأرصدة النقدية الصافية الخارجية التي بلغت 1310.8 مليار دج سنة 2001، بالإضافة إلى إطلاق الحكومة لبرنامج الإنعاش الاقتصادي الذي أقره رئيس الجمهورية في أبريل 2001، والذي خُصص له مبلغ 07 ملايين دولار أي ما يعادل 520 مليار دج. لكن سرعان ما تراجع معدل نمو الكتلة النقدية (M2) ابتداء من سنة 2002 وإلى غاية سنة 2005، إذ بلغ خلال سنوات 2003، 2004، 2005، ما يقارب 17.3%، 15.6%، 10.5% على التوالي، وهو ما يعكس الاستقرار النقدي المحقق في هذه الفترة.

واصلت الكتلة النقدية مسارها نحو الارتفاع انطلاقاً من سنة 2006 حيث حققت ما يقارب 4827.6 مليار دج أي بمعدل نمو سنوي قدره 18.6%، واستمرت على نفس الوتيرة إلى غاية سنة 2008 التي تراجع فيها معدل نمو الكتلة النقدية (M2) إلى 16% مقابل 24.2% في سنة 2007. ويفسر هذا التراجع أساساً بتراجع نمو الودائع تحت الطلب لدى المصارف (11.7%)، الناتج عن تقلص قوي في ودائع قطاع المحروقات (26.63%). يعكس هذا الأمر أثر الصدمة الخارجية على الوضع النقدي للمؤسسات في هذا القطاع التي تعرف قدرة التمويل لديها تآكلاً، في ظرف تميز بتنفيذ برنامج هام للاستثمارات منذ الثلاثي الثاني من سنة 2009¹، التي شهدت هي الأخرى تسجيل معدل النمو النقدي لمستوى منخفض تاريخياً (03.1%) تحت أثر الأزمة المالية العالمية²، التي ترتب عنها تراجع الموجودات الخارجية الصافية (6.23%). أما سنة 2010 فقد تميزت بالعودة إلى التوسع النقدي بوتيرة 15.4% بمفهوم الكتلة النقدية (M2)، ليرتفع سنة 2011 إلى 19.9% أي بمبلغ يقارب 9929.2 مليار دج مقابل 8280.7 مليار دج في سنة 2010. ويرجع هذا التوسع إلى ارتفاع الموجودات الخارجية الصافية التي بلغت خلال سنتي 2010 و2011 نمواً قدره 10.21% و 16.05% على التوالي³. وكذلك بداية دورة توسع عملية الدفع بموجب نفقات ميزانية التجهيز المتعلقة بمخطط دعم النمو (2005-2009). وفي سنة 2012، تراجع التوسع النقدي من جديد حيث بلغ ما يقارب 11015.1 مليار دج في 2012 و 11941.5 مليار دج في 2013، أي بمعدل نمو سنوي قدره 10.9% و 08.4% على التوالي، ويفسر ذلك بتراجع صافي الموجودات الخارجية الذي سجل قائمه 15225.16 مليار دج في 2013 مقابل 14939.97 مليار دج في 2012، وذلك بمعدل نمو سنوي قدره 01.91% في 2013 مقابل 07.31% في

¹ محمد لكساني، تطورات الوضعية المالية والنقدية في الجزائر، تدخل محافظ بنك الجزائر أمام المجلس الشعبي الوطني، أكتوبر 2009.

² Banque d'Algérie, évolution économique et monétaire en Algérie, rapport 2010, juillet 2011, p 165.

³ بنك الجزائر، التقرير السنوي 2011، مرجع سبق ذكره، ص 165.

2012¹. وفي سنة 2014 سجلت الكتلة النقدية ارتفاعا محسوسا قدر بـ 13382.1 مليار دج وبمعدل نمو سنوي 12.06%. هذا ما يؤكد أهمية وضعية الموجودات الخارجية الصافية التي تعتمد على موارد قطاع المحروقات، كضمان للنقود في الاقتصاد الوطني.

أما من حيث تطور هيكل الكتلة النقدية فنجد ارتفاعا محسوسا في الودائع لأجل (أشباه النقود)، حيث بلغت نسبتها من إجمالي الكتلة النقدية سنة 2002، 51.18% مقابل 48.17% سنة 2000 وهي أكبر من نسبة النقود الائتمانية (23.95%) ونسبة ودائع تحت الطلب (27.87%)، ويفسر ذلك بزيادة قدرات الادخار لدى المتعاملين الاقتصاديين في ظرف تميز بتحسن شروط تمويل الاقتصاد الوطني، وكذلك زيادة حصة التوظيفات لأجل والودائع بالعملة الصعبة والتي ساهمت بنسبة كبيرة في نمو الكتلة النقدية (M2) مقارنة مع النقود الائتمانية والودائع تحت الطلب. وابتداء من سنة 2003 عرفت نسبة نمو الودائع لأجل تراجعا إلى مستوى 50.18%، لتسجل بعد ذلك استقرارا خلال سنتي 2004 و2005 حيث قدرت نسبتها على الترتيب 40.47% و40.11%، لتتخفف بعد ذلك إلى مستوى 34.17% سنة 2006. وقد واصلت انخفاضها لصالح النقود الائتمانية والودائع تحت الطلب، إذ سجلت سنة 2008 ما يقارب 28.62% من مجموع الكتلة النقدية، ويعود السبب في ذلك إلى تغير السلوك الاقتصادي للأفراد والمؤسسات، وتغير تراكم الادخار المالي من طرف مؤسسات قطاع المحروقات. ما عدا سنة 2011 (28.07%)، شهدت نسبة الودائع لأجل ارتفاعا واضحا حيث وصلت سنة 2013 إلى 30.91%، في حين سجلت سنة 2014 ما نسبته 29.61% من مجموع الكتلة النقدية، ويفسر هذا الارتفاع بالزيادة المسجلة في الودائع بالعملة الصعبة.

أما بالنسبة للنقود الائتمانية (التداول الائتماني) فقد عرفت نسبتها من مجموع الكتلة النقدية تراجعا، حيث بلغت في 2002 ما يقارب 22.9% مقابل 23.95% في 2000، وهو ما يعبر على أن هناك ضعفا في مستوى اللجوء إلى الوسائل البنكية الأخرى لإجراء المبادلات، واعتبارا من سنة 2003 سجلت هذه النسبة ارتفاعا طفيفا حيث بلغت 23.68%، لتعرف بعد ذلك شبه استقرار إلى غاية سنة 2009، التي شهدت ارتفاعا آخر وصل إلى مستوى 25.5% ثم إلى 26.8% و26.83% خلال سنتي 2012 و2013 على الترتيب، لتسجل ارتفاعا طفيفا في 2014 قدر بـ 27.33%. هذا ما يبين أن تفضيل الأرصدة النقدية يميز التصرفات المتصلة بالطلب النقدي في الجزائر.

¹ بنك الجزائر، التقرير السنوي 2013، مرجع سبق ذكره، ص 154.

الفصل الثالث: أثر سياسات التحرير المالي على مسار السياسة النقدية في الجزائر (1990-2014)

بالنسبة للودائع تحت الطلب فقد شهدت هي الأخرى تطورا ملحوظا، فبعدها عرفت شبه استقرار خلال الأربع سنوات الأولى من الألفية الثالثة؛ والتي تراوحت نسبتها من إجمالي الكتلة النقدية (M2) فيها ما بين 27.87% في سنة 2000 م و 26.12% في سنة 2003م، سرعان ما أخذت هذه النسبة في الارتفاع، باستثناء سنة 2009 التي سجلت انخفاضا طفيفا (43.42%) بسبب الصدمة الخارجية الناتجة عن الأزمة المالية العالمية، إذ انتقلت من 35.43% في سنة 2004م إلى 46.02% في سنة 2011م، وهو ما يفسره زيادة الادخار المالي في مؤسسات قطاع المحروقات بسبب ارتفاع أسعار البترول في السوق الدولي. وفي سنة 2012م سجلت نسبة الودائع تحت الطلب من مجموع (M2) انخفاضا طفيفا حيث بلغت نسبتها 42.25%، لترتفع في سنة 2014 م إلى 43.05%. والجدول الموالي يوضح هيكل الكتلة النقدية خلال الفترة المدروسة (2000م - 2014م).

الجدول رقم (3-5): تطور هيكل الكتلة النقدية في الجزائر خلال الفترة (2000م - 2014م)

الوحدة: النسبة المئوية (%)

البيان	التداول الائتماني	ودائع تحت الطلب	الودائع لأجل	الكتلة النقدية
2000	23.95	27.87	48.17	100%
2001	23.33	26.73	49.92	100%
2002	22.9	25.9	51.18	100%
2003	23.68	26.12	50.18	100%
2004	23.99	35.43	40.57	100%
2005	22.62	37.25	40.11	100%
2006	22.4	43.42	34.17	100%
2007	21.42	49.19	29.37	100%
2008	22.13	49.23	28.62	100%
2009	25.5	43.42	31.07	100%
2010	25.34	44.17	30.48	100%
2011	25.89	46.02	28.07	100%
2012	26.8	42.93	30.26	100%
2013	26.83	42.25	30.91	100%
2014	27.33	43.05	29.61	100%


المصدر: من إعداد الطالبة بناء على معطيات الجدول رقم (4/3).

الفصل الثالث: أثر سياسات التحرير المالي على مسار السياسة النقدية في الجزائر (2014-1990)

فيما يخص تطور معدل السيولة (الكتلة النقدية $PIB/M2$) الذي يعبر عن وضعية السيولة في الاقتصاد، فمن خلال الجدول رقم (04/04)، نلاحظ أنه في اتجاه تصاعدي (باستثناء بعض السنوات التي سجل فيها انخفاضا طفيفا)، حيث فاق هذا المعدل 50% في جميع سنوات الفترة المدروسة، وهو ما يعني أن النمو المتزايد للكتلة النقدية يفوق تزايد الناتج المحلي الخام PIB ، الأمر الذي يؤكد على أن هناك سيولة واسعة في الاقتصاد تجعله أكثر عرضة للضغوط التضخمية. أما بالنسبة للانخفاض الذي شهدته بعض السنوات لاسيما سنة 2003، 2004، 2005 والتي وصلت فيها نسبة السيولة إلى 62.9%، 59.4%، 54% على الترتيب، إنما يعود إلى الاستقرار النسبي المسجل في أشباه النقود، وكذلك الاستقرار النقدي الذي حققته السياسة النقدية بفضل اعتمادها على أدوات جديدة في تلك الفترة كأداة استرجاع السيولة وتسهيله الوديعة المغلة للفائدة، اللتان كان لهما دور كبير في امتصاص فائض السيولة في الاقتصاد.

وعليه يمكن ترجمة المعطيات السابقة بيانيا كما هو موضح في المنحنى البياني التالي:

الشكل رقم (3-3): تطور الكتلة النقدية في الجزائر خلال الفترة (2000م - 2014م)



المصدر: من إعداد الطالبة بناء على معطيات الجدول رقم (4/3).

المطلب الرابع: تطور مقابلات الكتلة النقدية في الجزائر خلال الفترة (2000م - 2014م)

تمثل مقابلات الكتلة النقدية "مجموع الذمم التي تحدث كلما وقع إصدار كمية من العملة، أي هي الأصول والديون التي تقابل عملية إصدار العملة من طرف النظام البنكي". والعمليات التي تؤدي إلى طرح الكتلة النقدية هي:

– الذمم على الخارج: وتتمثل في الذهب والعملات الأجنبية التي يحجزها البنك المركزي.

الفصل الثالث: أثر سياسات التحرير المالي على مسار السياسة النقدية في الجزائر (1990-2014)

- القروض الممنوحة للخبزينة العامة: وهي تتمثل في منح قدرة شرائية جديدة للدولة مقابل دين عليها.
 - القروض الممنوحة للاقتصاد: وهي منح قدرة شرائية جديدة للمتعاملين الاقتصاديين مقابل دين عليهم ويتم تلخيص تطور مقابلات الكتلة النقدية في الجزائر للفترة 2000-2014 في الجدول الموالي:
- الجدول رقم (3-6) : تطور مقابلات الكتلة النقدية في الجزائر خلال الفترة(2000-2014)

الوحدة : مليار دج

السنوات	الأصول الخارجية	القروض للخبزينة	القروض للاقتصاد	عمليات أخرى صافية
2000	775.9	506.6	776.2	351-
2001	1310.8	569.7	1078.4	485.4-
2002	1755.7	578.6	1266.8	699.6-
2003	2342.6	423.4	791.8	791.8-
2004	3119.2	20.6-	895.6	895.6-
2005	4179.4	939.3-	1778.3	871.5-
2006	5515.0	1304.1-	1905.4	1235.9-
2007	7415.5	2193.1-	2205.2	1389.4-
2008	10246.9	3627.3-	2615.5	2027.5-
2009	10277.5	3807.0-	2682.6	2023.3-
2010	11997	3510.9-	3268.1	3570.3-
2011	13922.4	3406.6	3726.5	4290.6-
2012	14940	3116.3-	4287.6	4850.2-
2013	15225.2	3235.4-	5156.3	5175.7-
2014	15337.8	2705.6-	5760.6	5231.4-

المصدر: من إعداد الطالبة بناء على:

- بنك الجزائر، التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر، التقرير السنوي 2008، 2009، 2010، 2011، 2012، 2013

مرجع سبق ذكره.

من خلال الجدول رقم (3/ 6) يمكن إبراز تطور مقابلات الكتلة النقدية في الجزائر كالتالي: مع بداية الألفية الثالثة التي شهدت تحسن أسعار النفط حققت الأصول الخارجية ارتفاعا متواصلا انتقلت من 775.9 مليار دج سنة 2000 إلى 4179.4 مليار دج سنة 2005.

أما بالنسبة للقروض المقدمة للاقتصاد فقد عرف هذا النوع من مقابلات الكتلة النقدية تزايدا متسارعا بعد انتقالها من 776.2 مليار دج سنة 2000 إلى 1778.3 مليار دج سنة 2005.

وفيما يخص القروض المقدمة إلى الخزينة التي حققت فيها الجزائر قفزة اقتصادية عقب تحسن أسعار النفط، فقد تميزت بانخفاض أكثر لهذا النوع من مقابلات الكتلة النقدية، وذلك بانتقالها من 506.6 مليار دج سنة 2000 إلى 939.3 مليار دج سنة 2005.

وتبين الوضعية النقدية لسنة 2008 أن الموجودات الخارجية سجلت نموا قويا بنسبة 38.2% وهي معدلات متشابهة مع السنوات الأخيرة حيث أن معدل النمو يقع قريبا 34.46%، بالنسبة للسنة 2007 فقد كان معدل نموها يعادل نسبة 34.46% فاستقر مجموع الموجودات الخارجية الصافية في نهاية ديسمبر 10246.96 مليار دينار بعد انتقاله من 5515.05 مليار دينار سنة 2006 إلى 7415.56 مليار دينار سنة 2007، سجلت القروض للاقتصاد نموا قويا 17.84% ويعتبر معدلا مرتفعا بالنسبة لسنة 2006 (12.16%) وسجلت سنة 2007 ارتفاعا في القروض بنسبة 15.22% حاملة بذلك الانتعاش لقروض الاقتصاد، أما مجموع القروض على الدولة فقد كان متناقصا تحت تأثير التقليل التدريجي لمديونية الخزينة وتعتبر الخزينة العمومية دائما صافيا اتجاه مجموع النظام البنكي منذ 2004، ويرتفع هذا الدين الصافي إلى 3627.3 مليار دينار سنة 2008 مقابل 2193.2 مليار دينار سنة 2007.

رغم عودة الموجودات الخارجية الصافية في عملية الإنشاء النقدي في 2010 استمرت حيوية القروض في ظرف يتميز بارتفاع نسبي لصافي الديون للدولة على النظام البنكي 3510.91 مليار دينار مقابل 3488.92 مليار دينار في نهاية 2009، ارتفعت القروض للاقتصاد بـ 15.6% هذا ما يؤكد الطبيعة المستمرة لانتعاش القروض للاقتصاد.

في سنة 2011 سجلت الموجودات الخارجية نموا قدره 16.05% مقابل 10.21% في 2010 وهذا يؤكد صلابة الوضعية المالية الخارجية، الديون الصافية للمصارف على الخزينة العمومية ازدادت بنسبة 28.69%، عرفت الديون الصافية على الدولة زيادة طفيفة بنسبة 0.4% وازدادت الديون الصافية للمصارف على الخزينة العمومية 28.69% في 2011.

تميزت السنة 2012 بارتفاع صافي الموجودات الخارجية بـ7.3% مقابل 16.05% بموجب السنة 2011، وتيرة قوية لارتفاع القروض الموجهة للاقتصاد 15.3% من بين أهم محددات التوسع النقدي في 2012، كذلك بلغت قروض الخزينة 3116.3 مليار دينار.

عرف صافي الموجودات الخارجية الذي سجل 15225.16 مليار دينار نهاية 2013 مقابل 14939.97 مليار دينار ديسمبر 2012 ارتفاعا ضعيفا 1.91% مقارنة بالسنة السابقة 7.31% ارتباطا بتطور الوضعية الخارجية، كذلك النمو القوي لقروض الاقتصاد 20.27% سنة 2013 يفوق ما سجلته السنة الماضية 15.1%، سجلت الخزينة العمومية استقرارا نسبيا لصافي الوضعية المالية للدولة و النقدية، رغم ذلك سجلت الودائع نموا قدره 9.0% في حين ارتفعت قوائم الادخار المالية للخزينة العمومية 5643.22 مليار دينار. في سنة 2013 تباطؤ التوسع النقدي بمقابل نمو معتبر للقروض للاقتصاد في ظرف يتميز بارتفاع متواضع لصافي الموجودات الخارجية الذي سجل 15225.16 مليار دينار مقابل 14939.97 مليار دينار في 2012، وارتفعت نسبة القروض للاقتصاد إلى M2 خارج ودائع قطاع المحروقات إلى 45.1% مقابل 41.3% نهاية 2012 و 41.9% نهاية 2011.

أما في سنة 2014 فنلاحظ ارتفاع القروض المقدمة للاقتصاد حيث وصلت إلى 5760.6 مليار دينار بالإضافة إلى تحسن في مقابلات الكتلة النقدية من قروض الخزينة وهذا نتيجة الانخفاض الذي وصل إلى 2705.6 مليار دينار.

المبحث الرابع: تقييم أداء السياسة النقدية في تحقيق الأهداف الاقتصادية خلال الفترة 2000م-2014م
إن مهمة البنك المركزي في مجال النقد والقرض والصرف تتمثل في توفير أفضل الشروط لنمو منتظم للاقتصاد الوطني والحفاظ عليه بإنماء جيد للطاقت الإنتاجية الوطنية مع السهر على الاستقرار الداخلي والخارجي للنقد، نجد أن أهداف السياسة النقدية تتوزع بين تحقيق معدل نمو اقتصادي منتظم وتحقيق التشغيل الكامل في المقام الأول، إلى جانب هدف استقرار الأسعار والحفاظ على استقرار العملة خارجيا وعليه فإن الأهداف المرسومة للسياسة النقدية تتميز بأنها تتعدد وتتنوع في مجموعها.

المطلب الأول: تقييم أداء السياسة النقدية في ضبط التضخم في الجزائر (2000م-2014م)
إن الهدف النهائي للسياسة النقدية في الجزائر منذ إصدار قانون النقد والقرض يتمثل في المحافظة على استقرار الأسعار، ومراقبة وتيرة التضخم التي يقيسها مؤشر أسعار الاستهلاك والجدول التالي يوضح تغيرات أسعار الاستهلاك بالنسب خلال الفترة 2000م-2014م.

الجدول رقم (3-7): تطور معدلات التضخم في الجزائر خلال الفترة (2000م-2014م)

الوحدة: النسبة المئوية(%)

السنة	معدل التضخم
2000	0.34%
2001	4.23%
2002	1.42%
2003	2.59%
2004	3.56%
2005	1.64%
2006	2.53%
2007	3.68%
2008	4.86%

2009	5.74%
2010	3.91%
2011	4.52%
2012	8.9%
2013	8.1%
2014	7.4%

Source: banque d'Algérie, rapport 2000.....2014.

من خلال الجدول أعلاه يمكن ملاحظة انخفاض معدلات التضخم مع بداية الألفية الثالثة إلى مستوى قياسي حيث بلغ %0.34 سنة 2000م وهذا يعود للتراجع في النمو النقدي بفضل الاستقرار الكلي واستقرار الأسعار، وأيضا لزيادة مداخيل البترول الذي عزز قيمة العملة الوطنية وتقليل اللجوء إلى إعادة التمويل لدى بنك الجزائر ما رفع من عرض الأموال القابلة للاقتراض في السوق النقدية، ليعود للارتفاع سنة 2001م أين بلغ %4.23 ويعود هذا الارتفاع في معدل التضخم إلى ارتفاع نمو الكتلة النقدية بنسبة %42.9 بسبب الزيادة في الأرصدة النقدية الصافية الخارجية، بالإضافة إلى إطلاق برنامج الإنعاش الاقتصادي في أبريل 2001م، مما أدى لتزايد نفقات الموازنة التي ترتب عنها ارتفاع معدل التضخم لمستوى %5.23، أما في سنة 2002م فقد عاد للانخفاض ليبلغ %1.42 نتيجة تخفيف ارتفاع أسعار المواد الغذائية وانخفاض الواردات والمواد الزراعية ويفضل إلى إطلاق برنامج الإنعاش الاقتصادي.

ابتداء من 2003م أصبح بنك الجزائر يحدد نسبة للتضخم لا يتجاوز 3%، هنا يمكن القول أن المعدل المستهدف في سنة 2003م قد تم تحقيقه حيث بلغ %2.59 و هذا بفضل الإصلاحات التي حملها الأمر 11/03، في سنة 2004م أصبح معدل التضخم %3.56، وقد تجاوز هذا المعدل ما كان قد استهدفته السياسة النقدية في هذه السنة والمقدر بـ3%، ويعود السبب إلى ارتفاع العمال بالإضافة إلى الفائض الكبير للسيولة المتواجدة لدى البنوك.

في سنة 2005م، عاد معدل التضخم للانخفاض إلى %1.64 ويعود هذا التحسن إلى الانعكاس الإيجابي لاستقرار الاقتصاد الكلي على الوضع المالي والنقدي من خلال انخفاض معدل السيولة (M2/PIB) إلى %51.1 مقابل %61 عام 2004م، وهو أقل معدل منذ 5 سنوات، بالإضافة إلى أن الموجودات الخارجية

الصافية تمثل 55.6% من الناتج الداخلي الخام وما ساعد على ذلك هو إدراج وسائل نقدية جديدة لامتصاص السيولة.

وقد عرفت سنة 2006م توسعا نقديا حيث نمت الكتلة النقدية (M2) بـ18.67% بعد إطلاق برنامج ثاني وهو البرنامج التكميلي لدعم النمو الاقتصادي الذي أقرته الحكومة استكمالاً للبرنامج الأول حيث نجم عنه زيادة حجم النفقات العامة التي ضاعفت من عجز الموازنة العامة.

وأصبح معدل التضخم 2.53% سنة 2006م، إلا أن ادخار الخزينة لجزء من موارد الجباية البترولية ساهم في تخفيض هذا التوسع وبفضل وضع بنك الجزائر لسياسة نقدية تسمح بشكل دائم بامتصاص السيولة في السوق النقدي.

أما السنوات 2007م فقد كان التضخم بمعدل 3.68%، 2008م بمعدل 4.8%، 2009م بمعدل 5.74% وهي معدلات مرتفعة، ويمكن تفسير ذلك إلى ارتفاع أسعار المواد الأساسية من جهة، وكذلك الزيادة في الأجور التي أدت إلى ارتفاع الطلب العائلي، مع العلم أن السلطات ترجع ذلك في كل مرة إلى الارتفاع المتنامي لأسعار السلع على المستوى العالمي خاصة في ظل الأزمة العالمية لسنة 2009م.

في سنة 2010م سجل التضخم نسبة 3.92% وقد تولد التضخم أساساً عن طريق ارتفاع السلع المصنعة، حتى ولو أن السلع الغذائية قد عرفت زيادات مرتفعة مع بقائها ضعيفة جداً.


أما في 2011م واصل التضخم بالارتفاع حيث بلغ 4.52% ويعود السبب في ارتفاع التضخم لعدة عوامل منها التوسع النقدي الذي بلغ 19.91% بسبب ارتفاع القروض للاقتصاد ونفقات الميزانية الجارية، وقد ساهمت أسعار السلع المصنعة بصفة أكبر في تضخم الأسعار الداخلية بالإضافة إلى العوامل الداخلية للأسواق التي تضخم أثر السعر وللحد من الضغوط التضخمية التي ظهرت في 2011م اتخذت السلطات مجموعة تدابير مناسبة.

بالنسبة للسنة 2012م وفي ظرف يتميز بتضخم مرتفع حيث بلغ 8.9% بسبب استمرار الضغوط التضخمية الداخلية عقب الصدمة على الأسعار المحلية في بداية السنة، بالأحرى فإن التوسع في نفقات الميزانية الجارية، خصوصاً الارتفاع في التحويلات لمواجهة هذه الصدمة في الأسعار، قد غذى أثر السعر ومن ثم صعب إدارة السياسة النقدية من قبل بنك الجزائر ضمن الإطار القانوني الجديد المتضمن هدف التضخم، علماً أن سنة 2012م هي السنة الثانية في هذا المجال والتي تميزت من جهة أخرى بحدة التضخم المحلي الناجم عن أثر السعر في بعض المواد الطازجة.

إن معدل التضخم الذي تسارع ابتداء من السداسي الثاني من سنة 2011م وبلغ ذروة في سنة 2012م 8,9% مقابل 4,5% في سنة 2011م و3,8% كمتوسط سنوي قد انخفض خلال سنة 2013م إلى 8,1% ثم إلى 7,4% سنة 2014م، مع العلم أن تدابير الدعم الملائمة دعم ميزاني وتدابير جبائية أخرى المتخذة من طرف السلطات العمومية في 2011م لمواجهة التضخم المستورد بقيت قائمة، يعد الأداء المحقق في مجال التضخم في 2013م و2014م مكسبا لاستقرار الاقتصاد الكلي، مدعوما بالتعزيز الميزاني المباشر فيه خلال هذه السنة.

ويمكن توضيح تطور معدل التضخم خلال الفترة المدروسة ببيانيا في الشكل الموالي:

الشكل رقم (3-4): منحنى تطور معدل التضخم في الجزائر خلال الفترة (2000م-2014م).



المصدر: من إعداد الطالبة بناء على معطيات الجدول (3-7).

ومنه فإن بنك الجزائر قام بإدارة السياسة النقدية أساسا بواسطة أدوات استرجاع السيولة وتسهيله الودائع المغلات للفائدة، والاحتياطي الإجباري سمح هذا بامتصاص فائض السيولة في السوق النقدية بشكل فعلي والتحكم في التضخم ودعم الاستقرار النقدي بشكل أكبر علما أن بنك الجزائر أصبح يتوفر على إطار للسياسة النقدية يتطابق مع المعايير الدولية في مجال وسائل السياسة النقدية كما يؤكد النظام 02/09 المؤرخ في 2009/05/26 المتعلق بعمليات السياسة النقدية ووسائلها وإجراءاتها.

المطلب الثاني: تقييم أداء السياسة النقدية في تحقيق هدف التشغيل في الجزائر (2000م-2014م)

تبعاً لتطور السياسة النقدية، تميزت الفترة المدروسة بتغيير أهداف السياسة النقدية وذلك عقب صدور الأمر 11/03 المتعلق بالنقد والقرض، والذي اعتبر أن الحد من التضخم هو الهدف النهائي والصريح للسياسة النقدية، بينما هدف التشغيل والنمو الاقتصادي يحتلان المرتبة الثانية، لهذا الغرض كانت إدارة السياسة النقدية

الفصل الثالث: أثر سياسات التحرير المالي على مسار السياسة النقدية في الجزائر (2014-1990)

من طرف بنك الجزائر موجهة بشكل خاص نحو امتصاص فائض السيولة الهيكلية، لكن دون إهمال هدف التشغيل والنمو الاقتصادي. وتحليل مشكلة البطالة والتشغيل خلال الفترة المدروسة، نجد أن معدل البطالة عرف انخفاضا محسوسا من 29.5% سنة 2000 إلى 9.8% سنة 2014، وهو ما يوضحه الجدول الموالي:

الجدول رقم (3-8): تطور معدلات البطالة في الجزائر خلال الفترة (2000م-2014م)

الوحدة: نسبة مئوية

السنوات	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007
معدل البطالة	29.5	28.44	26.0	23.7	17.7	15.3	12.3	11.8
السنوات	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	.
معدل البطالة	11.3	10.2	10.0	10.0	11.0	9.8	9.8	

Source : Banque d'Algérie, rapport 2003, 2008, 2012, 2013, 2014

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن معدلات البطالة في الجزائر بدأت في الانخفاض مع بداية الألفية الثالثة، إذ انتقلت من 29.5% سنة 2000م إلى 28.44% سنة 2001م، وهذا ما يوضح الأثر الإيجابي لبرنامج الإنعاش الاقتصادي ومساهمة كل القطاعات في توفير مناصب الشغل التي تركز بالدرجة الأولى في قطاع التجارة والخدمات فهذا الأخير يضم أكثر من 50% من القوى العاملة في الجزائر ثم 15.3% سنة 2005م لتصل إلى 11,3% سنة 2008م، وذلك بعد إطلاق برنامجي الإنعاش الاقتصادي والبرنامج التكميلي لدعم النمو الاقتصادي، اللذان تمثل فيهما السياسة المالية المرجع الأساسي لاحتواء البطالة من خلال تنشيط العجلة الاقتصادية بزيادة حجم المشاريع الاستثمارية، مما تؤكد الزيادة الكبيرة في حجم النفقات العامة طيلة فترة تنفيذ البرنامجين لتصل إلى حدود 10% سنة 2011م كما أن معدل البطالة خلال هذا البرنامج وفي السنة الأولى أي 2010م شهد انخفاض فقد وصل إلى 10% بعدما كان 10.2% سنة 2009م، ويرجع ذلك في الأساس إلى تدعيم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمشاريع المصغرة (كمشروع 100 محل في كل مدينة)، بالإضافة إلى زيادة الدعم لوكالة تشغيل الشباب. ثم ارتفعت سنة 2012م لتصل إلى 11% ثم انخفضت خلال السنوات 2013م، إلى 9.8% ويعود ذلك للوفرة المالية التي عرفتها الجزائر والناجمة عن ارتفاع أسعار النفط في الأسواق العالمية وبالتالي انتهاج الجزائر لسياسة نقدية ومالية توسعية لحل مشكلة البطالة عن طريق تنشيط الطلب الكلي الفعال ويتطلب ذلك تنشيط الاستثمار عن طريق تخفيض معدلات الفائدة للاقتراب من حالة


العمالة الكاملة، وفي هذه الفترة شهدت تخفيضات متتالية بمعدل إعادة الخصم، ولكن هذا لم ينشط الاستثمار الوطني ولم يحفز الاستثمار الأجنبي لتنشيط الطلب الفعال.

ففي ظل الوفرة المالية فقد تم اعتماد سياسة مالية توسعية تقوم على تشجيع الاستثمار المولد لمناصب الشغل من خلال إطلاق برامج تنموية هدفها الأساسي بالإضافة إلى إحداث نمو اقتصادي التخفيف من حدة البطالة نذكر منها:

- المخطط الوطني للتنمية الفلاحية والريفية للفترة (2001-2004).
- برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي (2001-2004).
- برنامج دعم النمو الاقتصادي (2005-2009).
- البرنامج التكميلي للإنماء (2010-2014).

وكان لها الأثر على ظاهرة البطالة وتحسين الظروف الاجتماعية بتخفيض معدل البطالة عن طريق الإنفاق العام، واستعمال المشاريع ذات الكثافة العمالية العالية، وبمجرد إنهاء هذه المشاريع والمرتبطة بهذه البرامج الإنعاشية ستعود معدلات البطالة إلى الارتفاع، لأن مناصب الشغل المتوفرة حاليا أغلبيتها مجرد مناصب مؤقتة. كما يمكن توضيح تطور معدلات البطالة بيانيا في الشكل الموالي:

الشكل رقم (3-5): تطور معدلات البطالة في الجزائر خلال الفترة (2000-2014)



المصدر: من إعداد الطالبة بناء على معطيات الجدول (3-8).

من خلال ما سبق يمكن القول: أنّ السياسة النقدية لم تتمكن من تحقيق هدف التشغيل خلال الفترة المدروسة، رغم الانخفاض المستمر لمعدلات البطالة، والذي يرجع أساسا إلى السياسة المالية التوسعية التي انتهجتها السلطات الحكومية بإطلاق برامج اقتصادية ضخمة على غرار برنامج الإنعاش الاقتصادي (2001م-2004م)، برنامج دعم النمو الاقتصادي (2005م-2009م) والبرنامج التكميلي للإنماء أو برنامج توطيد النمو

الاقتصادي (2010م-2014م)، إلى جانب صيغ التوظيف المذكورة سالفًا، وهي كلها برامج تعتمد في مرجعيتها الفكرية على الفكر الكينزي في حل مشكلة البطالة. لذا يمكن القول: إنّ السياسة النقدية التي "تدخل حسب النظرية الكينزية في حل مشكلة البطالة عن طريق تنشيط الطلب الكلي الفعال بتنشيط الاستثمار عن طريق تخفيض معدلات الفائدة للاقترب من حالة التشغيل الكامل، والتي ترجمها بنك الجزائر بالتخفيضات المتتالية لمعدل إعادة الخصم، لم تكن فعالة في تنشيط الاستثمار الوطني وتحفيز الاستثمار الأجنبي لتنشيط الطلب الفعال"¹، هذا ما جعل السياسة النقدية غير قادرة على تحقيق هدف التشغيل الكامل في الجزائر خلال الفترة المدروسة.

المطلب الثالث: تقييم أداء السياسة النقدية في تحقيق النمو الاقتصادي في الجزائر (2000م-2014م)

تعتبر إشكالية النمو والإنعاش ومن ثم التنمية الشاملة قضية عالمية وإدارة القضايا العالمية في الألفية الجديدة يتطلب مشاركة نشطة في جميع البلدان وهذا على الرغم من أن البلدان النامية تحتوي على نحو 85% من سكان العالم البالغ عددهم 5.9 مليار نسمة سنة 1998.

ليس هناك نموذج واحد يمكن استخدامه لتحقيق النمو والإنعاش ولكن التجربة خلال السنوات الماضية وحتى بداية الألفية الجديدة تقضى إلى دروس هامة متمثل فيما يلي:

1. تحقيق استقرار إطار الاقتصاد الكلي شرط أول لتحقيق النمو اللازم للتنمية.
2. النمو لا يصل تلقائياً إلى الفقراء لذلك يجب معالجة احتياجات الأفراد مباشرة.
3. لا بد من تطبيق سياسات وأساليب شاملة في ظل عدم وجود سياسة واحدة قادرة على أحداث التنمية.
4. متطلبات التنمية الشاملة تقتضي أخذ الجانب الاجتماعي والأحوال المعتمدة بعين الاعتبار، ومن ثم فإن للمؤسسات دور هام في التنمية.

ومن خلال استقراء القرن الماضي فإن العالم تبين على عتبة الألفية الثالثة وأمامه مجموعة من التحديات تشمل: تقليص الفقر، توفر للخدمات الصحة والتعليم، تأمين الأمن الغذائي والماء، المحافظة على البيئة.² يتم التعبير عن معدلات النمو الاقتصادي من خلال التطورات الحاصلة في الناتج الداخلي الخام وباستقراء الناتج الداخلي الخام في الجزائر فقد عرف عدة تدبذبات كما هو موضح في الجدول.

¹ صالح مفتاح، أهداف السياسة النقدية في الجزائر، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، فيفري 2004.

² حاكمي بوحفص، مرجع سبق ذكره، ص5.

الجدول رقم(3-9): تطور معدلات النمو الحقيقي للناتج الداخلي الخام في الجزائر خلال الفترة (2000م-2014م).

الوحدة: نسبة مئوية.

السنوات	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007
معدل النمو % PIB	2.4	2.4	4.7	6.9	5.2	5.1	2	3
السنوات	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	
معدل النمو % PIB	2.4	1.4	3.4	2.4	3.3	2.8	4.1	

المصدر:

- بنك الجزائر، التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر، التقرير السنوي 2008.....2013.

-banque d'Algérie, **évolution économique et monétaire en Algérie**, rapports 2000-2007.

نلاحظ من الجدول أنه وبداية من الألفية الثالثة عرفت معدلات النمو الاقتصادي وتيرة متزايدة حيث بلغت سنة 2005م (5.1%) بسبب عودة الاستقرار للاقتصاد الوطني وعودة الانتعاش وتعزيز الوضعية المالية العمومية وتطبيق البرنامج الإنعاش الاقتصادي.

عادت معدلاته للانخفاض ليصل سنتي 2008م و2009م لنسبة 2.4% على التوالي وهذا راجع للتبعية القوية للجزائر إلى لصادرات المحروقات وضعف تغطية احتياجات الغذائية بواسطة الإنتاج الفلاحي والنمو الصناعي غير الكافي كلها تؤثر في وتيرة النمو الحقيقي.

وبغض النظر عن الركود في قطاع المحروقات الذي سجل انخفاضات متتالية في القيمة المضافة والأداء السلبي للفلاحة فإن النمو في إجمالي الناتج الداخلي يتم بفضل ديناميكية قطاعات البناء والأشغال العمومية والخدمات والأداء الأفضل لقطاع الصناعة.

في سنة 2010م بعد سنتين من الوتيرة المتواضعة بنسبة 2.4% تسارع النمو الاقتصادي بصورة طفيفة الذي جره الطلب الداخلي المحفز بحد ذاته بتزايد الموارد وقد قدر بمبلغ 12049.5م مليار دينار وازداد الناتج الداخلي بنسبة قدرها 3.4% وقد عرفت كل القطاعات نموا ايجابيا ما عدا المتعلق بالمحروقات التي انخفضت

قيمتها المضافة بنسبة 2.6% والقطاع الفلاحي والصناعي اللذان عرفا تراجعاً واضحاً ويبقى هذا النمو إيجابياً لكل قطاعات الأنشطة لكنه ضعيف مقارنة 2009م.

السنة 2011م عرف بها النمو تباطؤاً جلياً بتسجيل نسبة 2.4% بسبب الركود الاقتصادي المستمر في قطاع المحروقات وانخفاض النشاط في قطاع البناء والأشغال العمومية الذي لم يعوضهما كل من التوسع في الإنتاج الزراعي والزيادة في الخدمات العمومية، مع ذلك ارتفع إجمالي الناتج الداخلي خارج المحروقات بنسبة قدرها 5.2% وشهدت جميع قطاعات الأنشطة باستثناء قطاع المحروقات نمواً إيجابياً.

بالنسبة للسنة 2012م عرف النمو الاقتصادي انتعاشاً حيث سجل نسبة 3.3% ورغم أنه بطيء مدفوعاً من طرف جميع القطاعات تقريباً على الرغم من التراجع الملحوظ في قطاع المحروقات بـ 3.4% سجلت قطاعات الأنشطة الأخرى خارج المحروقات باستثناء الخدمات المسوقة و الفلاحة نمواً معتبراً يفوق ذلك المسجل في 2011م.

السنة 2013م عرفت تباطؤاً في النمو الاقتصادي من جديد بعد الانتعاش الطفيف الذي سجله 2012م فكانت النسبة هذه السنة 2.8%، إذ لم يتمكن التوسع المعتبر في قطاع الفلاحة والخدمات والبناء، أن يعوض الأداءات الضعيفة بقطاع المحروقات وباستثناء هذا الأخير الذي يعيش مرحلة ركود طويل فقد حققت كل القطاعات الأخرى نمواً إيجابياً وبقي النمو خارج المحروقات معتبراً بمعدل 7.1%.

إن القطاعات المستفيدة من برنامج التنمية الخماسي في هذه الفترة خصصت لها المبالغ التالية:

- قطاع التنمية المحلية والبشرية: استفاد من برنامج خاص يصل 9903 مليار دج، ما يمثل نسبة 45,42% من إجمالي البرنامج.
- قطاع الأشغال العمومية والهياكل القاعدية: يقدر المبلغ المخصص له 8400 مليار دج، بنسبة 38,52% من إجمالي البرنامج.
- قطاعات الصناعة، الفلاحة، الصيد البحري والتشغيل: استفادت من 3500 مليار دج، ما يمثل نسبة 16,05% من إجمالي البرنامج.


- عموماً يمكن القول أن التوزيع للبرامج السابقة الذكر يعكس رغبة الحكومة في استهداف أهم القطاعات التي تؤثر بصورة مباشرة في معدلات النمو الاقتصادي ومستويات التشغيل.

إن هشاشة الاقتصاد الجزائري اتجاه قطاع المحروقات أي اتجاه أسعار البترول مطروحة بحدّة خاصة وأن الركود في قطاع المحروقات مستمر منذ 2006م، رغم المجهودات الاستثمارية المبذولة خلال السنوات الأخيرة، هذا يؤثر سلباً على نشاط الاقتصاد الوطني فضلاً للأداء الجيد للنمو خارج المحروقات.

الفصل الثالث: أثر سياسات التحرير المالي على مسار السياسة النقدية في الجزائر (1990-2014)

ويؤكد النمو الحقيقي لإجمالي الناتج الداخلي خارج المحروقات الاتجاه الهيكلي لمعدل توسع القطاعات خارج المحروقات والأداء الجيد خصوصا لقطاع البناء والأشغال العمومية والمالية وقطاع الخدمات المسبوقة وغير المسبوقة بالإضافة إلى تعميق الإصلاحات في سنة 2014 بتخفيض فعال لموارد الادخار الوطني لفائدة الاستثمار المنتج وتمويل النمو خارج المحروقات. كما يمكن توضيح تطور معدل النمو الحقيقي للناتج الداخلي الخام بيانيا في الشكل الموالي:

الشكل رقم(3-6): تطور معدل النمو الحقيقي للناتج الداخلي الخام في الجزائر خلال الفترة (2000م-2014م).



المصدر: من إعداد الطلبة بناء على معطيات الجدول (3-9)

المطلب الرابع: تقييم أداء السياسة النقدية في تحقيق التوازن في ميزان المدفوعات في الجزائر (2000م-2014م)

يعرف ميزان المدفوعات على أنه عبارة عن سجل لكافة المعاملات الاقتصادية الخارجية التي تتم بين المقيمين في دولة معينة، و المقيمين في الخارج خلال فترة زمنية معينة و عادة تكون سنة وهو ينقسم إلى الحساب الجاري، حساب التحويلات و حساب رأس المال ووضع ميزان المدفوعات الجزائري يخضع بالأساس إلى تغير الوضع الدولي وارتفاع أو انخفاض في أسعار البترول وكذلك تقلبات أسعار الصرف. هذا ما جعل السياسة النقدية غير قادرة على المحافظة على استقراره، نظرا لارتباطه بمتغيرات تتحكم فيها عوامل خارجية أكثر منها داخلية. و الجدول التالي يبين تطور ميزان المدفوعات و عناصره الأساسية خلال الفترة (2000م-2014م).

الفصل الثالث: أثر سياسات التحرير المالي على مسار السياسة النقدية في الجزائر (2014-1990)

الجدول رقم (3-10): تطور رصيد ميزان المدفوعات في الجزائر خلال الفترة (2000م-2014م)

الوحدة: (مليار دولار)

2007	2006	2005	2004	2003	2002	2001	2000	البيان
30.6	28.95	21.72	11.12	8.84	4.37	7.06	8.93	رصيد الحساب الجاري
34.24	34.06	26.81	14.27	11.14	6.7	9.61	12.3	الميزان التجاري
60.59	54.74	46.38	32.22	24.47	18.71	19.09	21.65	الصادرات (fob)
59.61	53.61	45.59	31.55	23.99	18.11	18.53	21.06	المحروقات
0.98	1.13	0.79	0.67	0.47	0.61	0.56	0.59	أخرى
-26.35	-20.68	-19.57	-17.95	-	-	-9.48	-9.35	الواردات (fob)
				13.32	12.01			
-1.05	-11.22	-4.78	-1.87	-1.37	-0.71	-0.87	-1.36	ميزان حساب رأس المال
29.55	17.73	16.94	9.25	7.47	3.66	6.19	7.57	م المدفوعات
.	2014	2013	2012	2011	2010	2009	2008	البيان
.	9.10	0.83	12.41	17.76	12.14	0.41	35.18	رصيد الحساب الجاري
.	0.59	11.06	20.16	25.96	18.20	7.78	41.24	الميزان التجاري
.	60.04	65.91	71.73	72.88	57.09	45.18	78.63	الصادرات (fob)
.	58.34	63.75	70.58	71.66	56.12	44.41	77.19	المحروقات
.	1.69	2.16	1.15	1.22	0.96	0.77	1.44	أخرى
.	59.44	54.85	51.56	46.92	38.88	37.40	-	الواردات

الفصل الثالث: اثر سياسات التحرير المالي على مسار السياسة النقدية في الجزائر (1990-2014)

							37.39	(fob)
.	3.23	.0,70	.0.36	2.37	3.17	3.45	1.85	ميزان حساب رأس المال
.	5.88	0.13	12.05	20.14	15.32	3.86	37.04	م المدفوعات

المصدر: من إعداد الطالبة بناء على:

- Banque d'Algérie, **bulletin statistique trimestriel N07**, juin 2009, p 15.

- Banque d'Algérie, **Rapport 2012, 2013,2014**

من خلال الجدول نلاحظ ما يلي: وتيرة متزايدة للحساب الجاري وصل إلى 30,6 مليار دولار سنة 2007م مقابل 8,93 مليار دولار سنة 2000م، واستمرار ارتفاع قيمة العجز في ميزان المدفوعات بسبب التسديد المسبق للدين الخارجي حتى 2006م ثم تعززت الوضعية المالية الخارجية الصافية للجزائر سنة 2007م برصيد إجمالي لميزان المدفوعات بـ29,55 مليار دولار و على العموم فقد حقق ميزان المدفوعات قيما متزايدة حيث بلغ 7,57 مليار دولار و 6,19 مليار دولار سنتي 2000م و 2001م على الترتيب و 17,73 مليار دولار و 29,55 مليار دولار سنتي 2006م و 2007 على الترتيب بسبب تحسن أسعار البترول بـ20,5% و بلغ سعر برميل البترول 65,85 دولار هذا ما انعكس إيجابا على الميزان التجاري حيث بلغ 34,24 مليار دولار سنة 2007م

بالإضافة إلى أن رصيد ميزان المدفوعات سجل فائضا قدره 7.57 مليار دولار سنة 2000 م ، ومرد ذلك هو الارتفاع الكبير الذي عرفته أسعار المحروقات في الأسواق الدولية، والتي بلغ فيها سعر برميل البترول 28.59 دولارا بعدما كان يقدر بـ 15 دولارا سنة 1999م. واعتبارا من سنة 2001م ، أخذ رصيد ميزان المدفوعات في الاتجاه نحو الانخفاض مسجلا في ذلك ما يقارب 6.19 و 3.66 مليار دولار خلال سنتي 2001 م و 2002 م على الترتيب، ويرجع ذلك أساسا إلى تراجع أسعار البترول في الأسواق الدولية بنسبة 11.71% (25.24 دولار سنة 2002م مقابل 28.59 دولار سنة 2000م)، وزيادة حجم الواردات التي بلغت 12 مليار دولار سنة 2002م مقابل 9.35 مليار دولار سنة 2000م، بسبب التوسع في واردات مواد التجهيز في ظرف تميز بتحسن نسبة الاستثمار في الاقتصاد الوطني (برنامج الإنعاش الاقتصادي) وارتفاع قيمة الأورو مقابل الدولار¹، بالإضافة إلى تراجع حجم الصادرات إلى مستوى 18.71 مليار دولار سنة 2002م مقابل 21.65 مليار دولار سنة 2000م، وهو ما أدى إلى تسجيل تراجع في رصيد الميزان التجاري في 2002 إلى

¹ Banque d'Algérie, **media Bank N 68**, octobre 2003, p 39

مستوى 6.7 مليار دولار مقابل 12.3 مليار دولار في 2000م. وفي سنة 2003 سجل رصيد ميزان المدفوعات تحسنا مستمرا من سنة لأخرى إلى غاية سنة 2009م، سنة الصدمة العالمية، إذ سجل فائضا قدر بـ 7.47 مليار دولار في 2003م لينتقل إلى 9.25 و 16.94 مليار دولار خلال سنتي 2004 و 2005 على الترتيب وبنسبة زيادة قدرت بـ 23.82% و 83.13% على التوالي، ثم إلى 17.73 و 29.55 مليار دولار خلال سنتي 2006 و 2007 وبنسبة زيادة قدرت بـ 4.66% و 66.66% على الترتيب، ليصل إلى 37.04 مليار دولار وبنسبة زيادة تقدر بـ 25.34% في 2008. ويفسر هذا الارتفاع في رصيد ميزان المدفوعات بالارتفاع الكبير والمستمر لأسعار البترول في الأسواق الدولية، حيث قفز سعر برميل البترول سنة 2008 إلى 99.86 دولارا مقابل 38.66 دولارا سنة 2004، أي بنسبة زيادة قدرت بـ 158.3%، وهو ما يؤكد تبعية الاقتصاد الوطني بصفة عامة وميزان المدفوعات بصفة خاصة لصادرات المحروقات، بينما لا تزال مساهمة الصادرات خارج المحروقات في قابلية استمرار فائض ميزان المدفوعات جد ضعيفة، وهو ما يطرح بإلحاح التحسن الضروري للتنافسية الخارجية أمام الانفتاح المتزايد للاقتصاد الوطني، وبذلك يظهر التحدي المرتبط بتنويع الصادرات. من جهة أخرى، لقد ترتب عن ارتفاع أسعار البترول في السوق الدولي، ارتفاع حصيللة الصادرات إلى مستوى 78.63 مليار دولار في 2008 بعدما كانت 32.22 مليار دولار سنة 2004، مقابل ارتفاع حجم الواردات التي بلغت هي الأخرى سنة 2008 ما يقارب 37.39 مليار دولار مقابل 17.95 مليار دولار في 2004، وذلك بسبب التوسع في واردات سلع التجهيز والمنتجات نصف المصنعة، التي كانت موجهة لبرامج الاستثمارات العمومية التي شرعت فيها الحكومة منذ مطلع الألفية الثالثة، مما انعكس في النهاية بالإيجاب على رصيد الميزان التجاري الذي حقق فائضا سنة 2008 قدر بـ 41.24 مليار دولار مقابل 14.27 مليار دولار سنة 2004. وعليه فإن التعزيز المتواصل لسلامة ميزان المدفوعات خلال السنوات من 2000 إلى 2008 قد تدعم بواسطة المحيط الدولي المواتي في مجال تطور أسعار المحروقات. وإذا كان الاقتصاد الجزائري لا يزال رهينة صادرات المحروقات، فقد سجل ميزان المدفوعات في 2008 عنصرا جديدا من عناصر الهشاشة تمثل في القفزة المسجلة على مستوى واردات السلع والخدمات¹، وظهور المؤشرات الأولى للأزمة المالية العالمية، منذ أوت 2007، وتزايد حدتها اعتبارا من سبتمبر 2008، وهو ما أدى إلى انهيار رصيد ميزان المدفوعات بحوالي 10 مرات عما كان عليه الحال في 2008، حيث انخفض من 37.04 مليار دولار سنة 2008 إلى 3.86 مليار دولار سنة 2009، مما سبب صدمة خارجية للاقتصاد الجزائري ترتب عنها انخفاض الميزان التجاري في

¹ بنك الجزائر، التقرير السنوي 2008، مرجع سابق، ص 78.

2009 إلى مستوى 7.78 مليار دولار مقابل 41.24 مليار دولار سنة 2008، ويعود ذلك إلى الانخفاض المفاجئ لأسعار البترول في السوق الدولي.

بعد أن سجل ميزان المدفوعات الخارجي الجاري 0,41 وهي أدنى قيمة له، عاد للتحسن سنة 2010 مرتكزا على تحسين متواصل لسعر برميل البترول والارتفاع القوي لإيرادات صادرات المحروقات محققا فائض معتبر (7,5 من إجمالي الناتج الداخلي) أما حساب رأس المال الذي يقتصر أساسا في بند الاستثمارات الخارجية ويسبب تسديد الدين الخارجي يعتبر هو أيضا في حالة فائض قيمة 3,17 مليار دولار، ويغذى الرصيد الإجمالي لميزان المدفوعات الخارجي المقدر بـ15,32 مليار دولار بالاحتياطات الرسمية للصرف.

سجل ميزان المدفوعات الخارجية الجارية المعتمدة على مواصلة التحسن الجيد لسعر برميل البترول في سنة 2011 (10% من إجمالي الناتج الداخلي) في ظرف يتميز بارتفاع الواردات واستقرار في عجز بند الخدمات واستقرار في بند التحويلات الخارجية، وجاء فائض الحساب الجاري الخارجي 17,76 مليار دولار معززا لقدرة ميزان المدفوعات الخارجية للجزائر، في حين أكدت أن طبيعة الواردات و كذا هيكلها يمثل خطرا لا يستهان به، في حين تمثل وضعية حساب رأس المال والعمليات المالية التي هي في حالة شبه التوازن لسنة 2011 (2,375 مليار دولار)، ومنه سجل ميزان المدفوعات فائض بقيمة 20,14 مليار دولار.

أما بالنسبة للسنة 2012 فقد سجل ميزان المدفوعات الخارجية فائض معتبر (6.02% من إجمالي الناتج الداخلي) متركزا على سعر 111 دولار أمريكي للبرميل من البترول ولكن يبقى هذا أدنى من أداء 2011 بـ12.05 مليار دولار سنة 2012 ويفسر هذا الضعف بالزيادة الحادة في واردات السلع المرتبطة بالارتفاع المعبر للحصة النسبية للسلع الاستهلاكية .

تميزت السنة أيضا بتقلص حجم صادرات المحروقات واتساع العجز 71.66 مليار دولار سنة 2011 إلى 70.58 مليار دولار سنة 2012 كذلك ارتفاع واردات السلع الاستهلاكية غير الغذائية التي زادت بـ36.4% ساهمت بشكل رئيسي في ارتفاع إجمالي الواردات من السلع مشكلا نقطة الضعف على المدى القصير لميزان المدفوعات للجزائر، أيضا حقق حساب رأس المال عجزا طفيفا (-0.36) في وضع يتميز بتراجع صافي المداخيل الأجنبية المباشرة .

وبخصوص سنتي 2013 و2014، فقد سجل فيهما رصيد ميزان المدفوعات انخفاضا كبيرا قدر بـ 0.13 مليار دولار و5.88 مليار دولار على الترتيب، وذلك تحت تأثير استمرار المنحنى التصاعدي للواردات،

وتراجع صادرات المحروقات بسبب انخفاض سعر برميل البترول إلى مستوى 109.55 دولارا و 91.10 دولارا خلال سنتي 2013 و 2014 على الترتيب.

إذن، وكمحصلة، يمكن القول: إن ميزان المدفوعات الجزائري الذي سجل فوائض معتبرة خلال الفترة المدروسة، يبقى رهينة تقلبات أسعار البترول في الأسواق الدولية، لذا فإن أي تغير في هذه الأخيرة يستجيب له وبسرعة فائقة رصيد ميزان المدفوعات، هذا ما يؤكد أن ميزان المدفوعات الجزائري لا يزال تتحكم فيه عوامل خارجية أكثر منها داخلية، الأمر الذي يجعل السياسة النقدية في الجزائر غير قادرة على المحافظة على الاستمرار في استقراره.

والجزائر كباقي دول العالم عرفت مرحلة انتقالية من اقتصاد الاشتراكي إلى اقتصاد السوق، وذلك من خلال إتباعها لمجموعة من الإصلاحات والتي لم تمس فقط السياسة النقدية بل مست جميع المستويات الاقتصادية وعلى رأسها النظام المالي والبنكي، والتي تهدف من خلالها إلى رفع مستواه وكفائته من أجل ضمان التمويل الفعال لمختلف المؤسسات الاقتصادية، وهذا ما سنحاول بحثه في الفصل الرابع من خلال التطرق لمختلف ميكانيزمات تمويل الاقتصاد الوطني ومختلف التطورات الحاصلة فيها بالإضافة إلى معرفة واقع التقنيات المستحدثة للتمويل في الجزائر.

الخلاصة:

لم يشهد الاقتصاد الجزائري سياسة نقدية واضحة المعالم قبل سنة 1990م، إذ أن البداية التي أخذت تتجسد فيها معالم هذه السياسة كانت بصدور قانون النقد والقرض 90-10 لسنة 1990م، وانطلاقاً من هذا التاريخ بدأ تأثير السياسة النقدية على متغيرات الاقتصاد الكلي يظهر شيئاً فشيئاً خاصة بعد الإصلاحات المتتالية التي أدخلت عليها، حيث شهدت السياسة النقدية في الجزائر عدة إصلاحات، كانت بدايتها صدور قانون النقد والقرض 90-10 سنة 1990م، والذي أدخلت عليه بعض التعديلات بموجب الأمر 01-01 الصادر في سنة 2001م المعدل والمتمم لقانون النقد والقرض، والأمر الساري المفعول إلى يومنا هذا والملغي لقانون النقد والقرض 90-10 وهو الأمر 03-11 المتعلق بالنقد والقرض المؤرخ في سنة 2003.

ويمكن القول بأن السياسة النقدية في الجزائر تمكنت من تحقيق هدف استقرار الأسعار، الذي أصبح هدفاً نهائياً لها منذ صدور الأمر 03/11 المتعلق بالنقد والقرض، وقد كان ذلك بفضل إدارة بنك الجزائر للسياسة النقدية بواسطة وسائل استرجاع السيولة وتسهيله الوديعة المغلة للفائدة والاحتياطي الإجباري، والتي كان لها الفضل في امتصاص فائض السيولة الهيكلية وتحقيق معدل التضخم عند مستوى أقل (3.59% كمتوسط عام) من ذلك المعدل المستهدف من طرف مجلس النقد والقرض والمصرح به ما بين 03% و 04% منذ سنة 2007م. أما بخصوص تحقيق الأهداف الأخرى فنجد أن السياسة النقدية قد عجزت عن ذلك فالملاحظ أن قطاع المحروقات لا يزال يحدد مسار النمو الاقتصادي والتشغيل في الجزائر إما بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، كما أن استقرار ميزان المدفوعات لا يزال رهينة تقلبات أسعار البترول في الأسواق الدولية، لذلك فإن أي تغيير في هذا الأخير يستجيب له وبسرعة فائقة رصيد ميزان المدفوعات.

الفصل الرابع

التحرير المالي وانعكاساته على الميكانزمات
المستحدثة لتمويل الاقتصاد الوطني

تمهيد:

يمر الاقتصاد العالمي بتطورات سريعة، في ضوء المتغيرات والتطورات الدولية المتسارعة، سواء على مستوى الاقتصاد الكلي أو على مستوى الاقتصاد الجزئي وذلك من خلال الاتجاه نحو الانفتاح الكامل على العالم الخارجي من خلال سياسات التحرير الاقتصادي، التي تنتهجها مختلف دول العالم للدخول في اقتصاد السوق .

ويعتبر اجتياح موجة العولمة كان له الأثر الكبير على القطاع المالي بشكل عام والقطاع البنكي بشكل خاص، وجعل أغلبية دول العالم تعمل على الانفتاح على الاقتصاد العالمي لمسايرة التحولات الاقتصادية والاندماج في الاقتصاد العالمي، وفي ظل هذه التطورات كان لابد على القطاع المالي التكيف مع مستجدات الصناعة البنكية والمالية العالمية، ويكمن تأثير التحرير المالي على ميكانيزمات تمويل الاقتصاد من خلال تطوير وترقية مصادر تمويلها التقليدية، سواء كانت مباشرة من خلال البنوك أو غير مباشرة من خلال الأسواق المالية، بالإضافة إلى ابتكار تقنيات أو خدمات مالية بنكية مستحدثة تساعدها في تمويل مختلف احتياجاتها التمويلية للاقتصاد والتي ساعدت القطاع البنكي على زيادة القدرة التنافسية في ظل سياسات التحرير المالي والبنكي، القيام بدور البنوك الشاملة وترك المجال لمؤسسات مالية غير بنكية متخصصة في مجالات تمويلية مستحدثة وهذا كله أدى إلى ظهور تقنيات تمويلية تساهم في النمو المتزايد للمؤسسات الاقتصادية وتساير التطورات العالمية الراهنة.

وسنحاول من خلال هذا الفصل التعرض إلى أهم الميكانيزمات المستحدثة لتمويل الاقتصاد الوطني وواقعها في الجزائر وذلك وفق العناصر التالية:

- بورصة الجزائر ومكانتها في تمويل الاقتصاد الوطني.
- التمويل بتقنية الاستئجار.
- التمويل بتقنية عقد تحويل فاتورة .
- التمويل بتقنية رأس المال المخاطر.
- التمويل بتقنية تمويل المشروع.

المبحث الأول: بورصة الجزائر ومكانتها في تمويل الاقتصاد الوطني

يتجه النشاط المالي الدولي نحو نظام مالي لاقتصاد الأسواق المالية من خلال إلغاء الحواجز بين الأسواق واندماجها واختفاء نسبي للوساطة المالية، حيث باتت العمليات التقليدية التي تقوم بها البنوك جزءا يسيرا من عملها الذي توسع ليشمل عمليات لا علاقة لها بالوساطة، أي أن جانبا كبيرا من الوساطة المالية يتم الآن من خلال تداول الأوراق المالية ولم يعد يتحقق من عمليات قروض البنوك والودائع، ولهذا تخشى البنوك في كثير من الدول النامية أن هذا التوجه إلى الأسواق المالية بالانتقال إلى اقتصاد الأسواق المالية وبالتالي أسلوب التمويل المباشر أن يؤدي إلى تناقص حجم عملياتها إذ نمت الأسواق، لكن التحسينات الأولية في أداء السوق المتطورة تحقق نسبة أعلى في قروض الشركات إلى أسهمها، ومن ثم المزيد من العمليات للبنوك. وتستند أهمية السوق المالي إلى ما تؤديه من وظائف حتى في الدول ذات النظم البنكية المتطورة ولا ينطوي تطوير الأسواق المالية بالضرورة على تأثير سلبي على النظم البنكية القائمة. إذ تلعب الأسواق والبنوك في النظم المالية النامية أدوارا متكاملة.

وفي هذا المناخ المعولم، على الإصلاح المالي في الجزائر أن يأخذ هذه التغيرات بعين الاعتبار للاندماج في الاقتصاد العالمي، غير أن الإصلاح المالي لا يطرح إشكالية اختيار أي من النظم المالية يجب إتباعها، هل الاتجاه إلى التمويل المباشر أو التشبث بالتمويل الغير مباشر وبالتالي اقتصاد المديونية. وفي هذا الإطار، فإن الإصلاح المالي في الجزائر يجب أن يرتبط بترقية نظام مالي مزدوج يبرز في نفس الوقت مميزات اقتصاد السوق المالية واقتصاد المديونية، أي بمعنى آخر تشييد سوق التمويل تعتمد على تآزر المميزات المؤسساتية و السوق لنمطي النظام المالي.

ويدخل إنشاء بورصة الجزائر في إطار عملية إعادة هيكلة الاقتصاد الوطني، لاسيما القطاع المالي منه، والهدف من ذلك كان التحول من اقتصاد المديونية إلى اقتصاد السوق، حيث تم إنشاء بورصة الجزائر باعتبارها ميكانيزم جديد لتمويل المؤسسات الاقتصادية، وأداة من أدوات خوصصة المؤسسات العمومية ومن بينها المؤسسات البنكية الجزائرية. ومع أن بورصة الجزائر حديثة النشأة وذات خبرة تكاد منعدمة، إلا أن السلطات حاولت منذ انطلاقتها مواكبتها لنظيراتها من البورصات العربية والعالمية، خاصة في مجال تمويل المؤسسات الاقتصادية العمومية والخاصة، وذلك من خلال وضعها في إطار تشريعي محكم يكفل لها عملية التنظيم وفق هيئات وشروط للتعامل بها.

وسنحاول من خلال هذا المبحث التطرق إلى مكانة تفعيل بورصة الجزائر باعتبارها إستراتيجية لا بد منها لتطوير أداء المنظومة الاقتصادية عامة والمنظومة المالية الجزائرية بصفة خاصة من خلال التطرق للعناصر التالية:

- نشأة بورصة الجزائر وأهميتها الاقتصادية.
- شروط دخول المؤسسات الاقتصادية للبورصة وتجربة تمويل بعض المؤسسات فيها.
- مؤشرات أداء بورصة الجزائر خلال الفترة 1999م-2006م .
- معوقات بورصة الجزائر وسبل تفعيلها.

المطلب الأول: نشأة بورصة الجزائر وأهميتها الاقتصادية

دخلت الجزائر في نهاية الثمانينات وبداية التسعينات في سلسلة من الإصلاحات الاقتصادية نتيجة أزمة 1986م، والتي فرضت عليها تغيير النهج الاقتصادي المتبع آنذاك وانتهاج نظام اقتصاد السوق، بدأت الجزائر في وضع أعمده الأساسية من خصوصية، وتحرير الأسعار وكذا إنشاء سوق للأصول المالية كقناة جديدة من قنوات التمويل والاستثمار الحديثة للتنمية الاقتصادية.

وسنحاول من خلال هذا المطلب البحث في مراحل نشأة بورصة الجزائر بالإضافة إلى أهميتها الاقتصادية والتمويلية على مستوى المؤسسات الاقتصادية.

الفرع الأول: نشأة بورصة الجزائر

تدخل فكرة إنشاء بورصة الأوراق المالية بالجزائر، في إطار برنامج الإصلاح الاقتصادي، الذي أعلن عنه عام 1987م ودخل حيز التطبيق عام 1988م أما التحضير الفعلي لإنشاء هذه البورصة، فكان ابتداء من سنة 1990، ومنذ ذلك الحين إلى غاية الوقت الحالي، مرت هذه العملية بعدة مراحل نذكرها فيما يلي:

1. المرحلة التقريرية (1990م- 1992م)

لقد ظهرت فكرة إنشاء بورصة الجزائر عام 1990م وبهذا نص المرسوم رقم 90.10 المؤرخ بتاريخ 27 مارس 1990 على إمكانية مفاوضة قيم الخزينة بين المؤسسات العمومية فقط، كما أوضح المرسوم رقم 90.102 المؤرخ بتاريخ 27 مارس 1990 أنواع شهادات الأسهم التي يمكن أن تقوم بإصدارها الشركات العمومية الاقتصادية وكذا شروط مفاوضتها، حيث سمح هذا المرسوم للشركات المذكورة باكتساب شهادات الأسهم المكتسبة برؤوس أموال الشركات العمومية الاقتصادية الأخرى، وفي أكتوبر من نفس السنة، ومن خلال هيئة مؤهلة هي الجمعية العامة لصناديق المساهمة، اتخذت الحكومة قرار إنشاء هذه الهيئة بتسمية مؤقتة "شركة القيم

المتداولة"، وبتاريخ 09 نوفمبر 1990 قامت صناديق المساهمة الثمانية بتأسيس شركة ذات أسهم برأس مال يقدر بمبلغ 320000 دج،¹ موزع بحصص متساوية بين الصناديق الثمانية، ويديرها مجلس إدارة مكون من ثمانية أعضاء، كل عضو يمثل أحد صناديق المساهمة،² ويقوم المجلس بتعيين المدير العام الذي يتولى مهمة تسيير الشركة، ولقد نصت القوانين الأساسية لهذه الشركة بأن هدفها الأساسي يكمن في وضع تنظيم يسمح بإنشاء بورصة للأوراق المالية في أفضل الشروط، وتتوفر لديها جميع الإمكانيات للرفي والازدهار محققة بذلك الأهداف المنوطة بها، ونظرا لبعض الصعوبات التي واجهتها هذه الشركة، والخاصة بالدور غير الواضح الذي يجب أن تلعبه، وبضعف رأسمالها فقد تم تعديل قوانينها ورفع رأسمالها في فبراير 1992 إلى 9320000 دج كما غير اسمها لتحمل بذلك اسم بورصة الأوراق المالية. وبالرغم من كل المجهودات المبذولة إلا أن البورصة لم تتمكن من أن تكون عملية بالمرّة في هذه المرحلة، حيث اعترضت انطلاقها العديد من الصعوبات المتعلقة بالمحيط الاقتصادي والاجتماعي للبلاد.

2. المرحلة الابتدائية (1993م-1996م)

لقد تم في هذه المرحلة تعديل القانون التجاري الذي كان لا يتوافق مع شروط سير البورصة، حيث منع قانون 88 . 04 المؤرخ بتاريخ 12 جانفي 1988م عملية تنازل الشركات العمومية عن أسهمها لغير المؤسسات العمومية، لهذا الغرض وبموجب المرسوم التشريعي رقم 93 . 08 المؤرخ في 25 أفريل 1993م تم إدخال بعض التعديلات على القانون التجاري يتعلق الأمر بتعديلات خاصة بشركات الأسهم و بالقيم المنقولة، أما فيما يخص شركات الأسهم فقد نص المرسوم بصفة واضحة على إمكانية تأسيسها و الشروع في العرض العمومي للادخار سواء عند تأسيس الشركة أو عند تقرير رفع رأسمالها ، كما تم رفع المبلغ الأدنى اللازم لتكوين شركة الأسهم من 300000 إلى:

– خمسة ملايين دينار جزائري في حالة إجراء العرض العمومي للادخار.

– مليون دينار جزائري عند عدم اللجوء إلى العرض العمومي للادخار.

وبهذا أصبحت شركة الأسهم تشكل وسيلة فعالة لتعبئة الادخار، أما فيما يخص القيم المنقولة فقد نص المرسوم على إمكانية إصدار أنواع جديدة من القيم المنقولة تتمثل في: أسهم التمتع، شهادات الاستثمار،

¹ محمد براق، بورصة القيم المتداولة ودورها في تحقيق التنمية، رسالة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه الدولة في العلوم الاقتصادية، معهد العلوم الاقتصادية جامعة الجزائر، 1999، ص369.

¹ المرسوم التشريعي رقم 93-08 المؤرخ في 25 أفريل 1993. المعدل والمتمم للأمر رقم 75-59 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975 المتضمن للقانون التجاري الجديدة الرسمية، العدد 27، الصادر بتاريخ 25 أفريل 1993.

شهادات الحق في التصويت، شهادات المشاركة، السندات، السندات القابلة للتحويل إلى أسهم والسندات المرفقة بأذونات الاكتتاب. إن اتخاذ مثل هذا القرار، أي قرار ادخار قيم منقولة جديدة يعتبر في غاية الأهمية خاصة مع إنشاء بورصة للقيم المنقولة بالجزائر.

في إطار هذا المضمون فإن المادة 715 مكررة 30 من المرسوم التشريعي الجديد نصت على ما يلي: القيم المنقولة¹ هي سندات قابلة للتداول تصدرها شركات المساهمة، وتكون مسعرة في البورصة أو يمكن أن تسعر، وتمنح حقوقا مماثلة حسب الصنف كما تسمح بالدخول مباشرة أو بصورة غير مباشرة في حصة معينة من رأسمال الشركة المصدرة أو حق مديونية عام على أموالها، إذ يظهر جليا مما سبق ذكره أهمية وضرورة قابلية استهلاك وتداول القيم، التي تعتبر شرطا أساسيا في السير الحسن للسوق المالي.

أما فيما يتعلق بالهيئات العاملة ببورصة القيم المنقولة فتتمثل في الهيئتين التاليتين:²

✚ لجنة تنظيم ومراقبة العمليات البورصة (COSOB) وهي تشكل سلطة سوق القيم المنقولة.

✚ شركة تسيير القيم (SGBV) مكلفة بالسهر على ضمان السير الحسن للعمليات المتداولة في

البورصة، ولا يجوز إجراء أية عملية مفاوضات للقيم المنقولة، إلا داخل مقصورة البورصة، وعن طريق وسطاء في عمليات البورصة، بعد اعتمادهم من طرف اللجنة.

3. مرحلة الانطلاق الفعلية (من 1996م إلى وقتنا الحالي)

مع نهاية سنة 1996 كانت كل الظروف جاهزة من الناحية القانونية و التقنية لإنشاء بورصة القيم المنقولة حيث:

- تم وضع نص قانوني لإنشاء و تنظيم هذه البورصة.
- أصبح للبورصة مكان مادي بغرفة التجارة.
- تم تشكيل لجنة تنظيم ومراقبة عمليات البورصة (COSOB) في فيفري 1996م، إلى جانب شركة تسيير القيم (SGBV) مع تحديد مخطط كل منهما، وأصبح كل الأفراد العاملين بالهيئتين جاهزين للعمل.
- ومع بداية سنة 1997، تم اختيار الوسطاء في العمليات البورصية يمثلون مختلف المؤسسات المالية (بنوك وشركات تأمين)، حيث تولت لجنة تنظيم ومراقبة عمليات البورصة مهمة تكوين هؤلاء عن طريق

¹ المادة 715 مكرر 30 مستخرج من الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975 المعدل و المتمم بالمرسوم التشريعي رقم 93-08 المؤرخ في 25 أفريل 1993، المتضمن للقانون التجاري الجديدة الرسمية، العدد 27، الصادر بتاريخ 25 أفريل 1993.

² المرسوم التشريعي رقم 93-10 المؤرخ في 23 ماي 1993، الجديدة الرسمية، العدد 34، الصادر بتاريخ 23 ماي 1993.

الاستعانة بالخبراء الكنديين، وتنظيم عدة ملتقيات من بينها ملتقيين أسبوعين في كل من تونس وفرنسا، بهدف الاستفادة ولو بشكل سطحي من خبرة هذين البلدين، في مجال التعامل بالسوق المالي.

وقد عملت لجنة تنظيم ومراقبة عمليات البورصة طوال سنة 1997م، على تهيئة الجو الملائم، وتحضير كل الهيئات المعنية للشرع في العمل بالتاريخ المحدد، وهو نهاية سنة 1997م، وتم بالفعل إصدار أول قيمة منقولة بالجزائر بتاريخ 2 جانفي 1998م، متمثلا في القرض السندي لسوناطراك، وذلك فيما يسمى بالسوق الأولي للسوق المالي، وعلى هذا الأساس أصبحت شركة سوناطراك أول متعامل اقتصادي يبدن سوق للأسما في الجزائر، في الوقت الذي كان ينتظر أن تصبح بورصة الجزائر عملية. ونشير إلى أنه ثمة ثلاث شركات قامت بالإصدار الفعلي للأوراق المالية بغية رفع رأسمالها الاجتماعي مرورا بالبورصة وهي:

✚ شركة الرياض سطيف: فتح رأسمالها الاجتماعي بنسبة 20%.

✚ مجمع صيدال: رفع رأسماله الاجتماعي بنسبة 20%.

✚ فندق الأوراسي: رفع رأسماله الاجتماعي بنسبة 20%.

الفرع الثاني: الأهمية الاقتصادية لبورصة الجزائر

باعتبار أن النظام القديم لتمويل الاقتصاد الجزائري، قد فشل في تحقيق النمو والازدهار للبلاد، إضافة إلى ذلك فقد نجمت عنه مضاعفات خطيرة منها التوسع الفادح في الإصدار النقدي، واتساع المديونية الخارجية، وظهور توترات في سعر الصرف... الخ، وعليه أصبح إنشاء سوق للأصول المالية في الجزائر متطلبا أساسيا لتطبيق برنامج الإصلاح الاقتصادي بعد تنفيذ العديد من الإصلاحات الاقتصادية والمالية والهيكلية، هدفها تحقيق الاستقرار الاقتصادي ومناخ الاستثمار والعمل على زيادة دور القطاع الخاص في التنمية الاقتصادية، باعتبار أن أسواق الأصول المالية تعد مصدرا تمويليا لمشروعات القطاع الخاص.

بالنظر إلى محدودية القطاع البنكي في جذب المدخرات وتمويل التنمية الاقتصادية أدى بالجزائر إلى إنشاء سوق الأوراق المالية التي يراد منها القيام بالدور الموالي:¹

– تشجيع وتعزيز مستوى ومعدل عملية الادخار والاستثمار في الاقتصاد الوطني، من خلال ما تسمح به السوق من زيادة السيولة والوساطة وتنويع مصادر التمويل، وتسهيل التقاء رؤوس الأموال الباحثة عن فرص

¹– M. Dif, «*Mise en place du marché financier en Algérie*», Media Banque, Revue interne de la Banque d'Algérie, N°30, Juillet 1997, pp, 16-17.

للاستثمار بالطلب عليها من قبل رجال الأعمال والمستثمرين والقطاع الحكومي وهو ما يوفر مصدر هام لتمويل الاستثمارات التي يحتاجها قطاع الأعمال عبر إصدارهم للأسهم والسندات، وتحسين إدارة الشركات باعتبار أن أسواق الأوراق المالية تمثل سلطة رقابية على كفاءة الشركات التي يجري تداول أوراق مالية في السوق، وبالتالي فإن هذه الأخيرة، تعتبر أداة لتقويم الشركات والمشروعات الاستثمارية.

- تمثل سوق الأصول المالية عاملا هاما لنجاح برنامج الخصخصة في الاقتصاد الوطني أي نقل الملكية لبعض المؤسسات العمومية إلى القطاع الخاص، ولا شك أن غياب هذه السوق ستحول دون التقييم الصحيح والحقيقي للأصول ومن نجاح تنفيذ البرنامج وتحقيق أهدافه.

- توفر سوق الأصول المالية مجموعة من الأدوات المالية التي تهيئ للمستثمر فرصا أوسع للاختيار في شتى مجالات الاستثمار، مما يجنب المدخرين مشقة البحث عن وجود هذه الاستثمارات وبالأشكال التي تناسبهم، بالإضافة إلى تشجيع صغار المدخرين على الادخار والذين لا يستطيعون إقامة المشاريع الاستثمارية لعدد من الأسباب، منها ما يتعلق بصغر حجم هذه المدخرات فضلا عن عدم معرفتهم بفرص الاستثمار المتاحة والمجدية، وبالتالي فإن الأفراد الذين لا يستطيعون إقامة مشاريع استثمارية يفضلون شراء أصول مالية على قدر أموالهم، الأمر الذي ينعكس في تكوين أو زيادة رؤوس الأموال للشركات والمؤسسات الاستثمارية، وبالتالي زيادة معدل نمو الاستثمار وزيادة معدلات التشغيل، ومن ثم زيادة معدل النمو الاقتصادي.

- تعمل السوق على خلق شعور بالطمأنينة لدى المستثمرين المحليين والأجانب في مصداقية توجه الدولة وجديتها في الأخذ بنظام السوق.

- الحد من معدلات نمو التضخم في الاقتصاد الوطني، حيث يساعد سوق الأصول المالية على جذب المدخرات نحو الاستثمار بدلا من الاستهلاك، ومن ثم المساهمة في زيادة فعالية السياسات النقدية والمالية.

- الاستفادة من التطورات المالية والاقتصادية العالمية، حيث تعمل سوق الأصول المالية على زيادة الترابط مع العالم الخارجي، عن طريق ارتباطها بالأسواق المالية العالمية وجذب الاستثمارات الأجنبية، وتوطيد التكنولوجيا وما يصاحبها من ظهور وإنشاء أدوات مالية واستثمارية بصورة مستمرة وتوسيع قاعدة عرض الأدوات المالية التي تتيح خيارات من المخاطر والأرباح، الأمر الذي يزيد من القدرة على تجميع المدخرات، ومن ثم زيادة الاستثمارات.

- توفر البورصة مؤشرا يوميا عن ظروف الاستثمار واتجاهه، وهو مؤشر يعكس قوة الاقتصاد الوطني أو ضعفه، كما أنه يعكس مستوى الأداء للقطاعات الاقتصادية وكذلك الأداء المالي للشركات الاستثمارية على

أساس إظهار البيانات المالية عن أحوال الشركات بإفصاح وشفافية وهذا كفيل بتوجيه المستثمر إلى التعامل مع الشركات ذات الأداء الأفضل.¹

وفي الأخير، يمكن القول أن بورصة الجزائر تواجه مجموعة من العوائق والعراقيل حالت دون تحقيق الأهداف الموجودة منها، وهذا ما سيتم تناوله لاحقا.

المطلب الثاني: شروط دخول المؤسسات الاقتصادية للبورصة وتجربة تمويل بعض المؤسسات فيها

حتى يتم قبول الأوراق المالية وتسجيلها في قيد بورصة الجزائر ينبغي على الشركة التي ترغب في ذلك أن تتوفر فيها جملة من الشروط، سنحاول من خلال هذا المطلب التعرف على شروط الدخول في السوق المالي الجزائري سواء كانت هذه الشروط عامة أو خاصة بالإضافة إلي التعرف على تجربة تمويل بعض المؤسسات الاقتصادية الجزائرية في بورصة الجزائر.

الفرع الأول: شروط دخول المؤسسات الاقتصادية للبورصة

يمكن حصر أهم الشروط العامة والخاصة الواجب توفرها في المؤسسات الاقتصادية الجزائرية حتى تدرج أوراقها المالية في بورصة الجزائر كما يلي:

1. الشروط العامة

- تمثل الشروط العامة الواجب توفرها في الشركات التي ترغب قيد أوراقها المالية في بورصة الجزائر فيما يلي:²
- أن تكون الشركة المصدرة للأصول المالية شركة ذات أسهم طبقا لما هو منصوص عليه في أحكام القانون التجاري الجزائري.
- تقديم تقرير تقييمي لأصول الشركة يعده خبير مصنف من الخبراء المحاسبين الجزائريين، على أن يكون هو نفسه محافظ حسابات الشركة.
- إثبات وجود هيئة مراجعة داخلية، ويتطلب أن تكون هذه الهيئة موضوع تقدير وتقييم محافظ الحسابات في تقرير في شأن الرقابة الداخلية في الشركة.

¹ أحمد سفر، المصارف والأسواق المالية، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان، 2006، ص 100.

² شيخي بلال، تقييم الأصول المالية في السوق الثانوية مع دراسة حالة الجزائر، مذكرة لنيل درجة الماجستير في علوم التسيير، جامعة بومرداس الجزائر 2005، 2006، ص 199

- نشر القوائم المالية مصادق عليها لثلاث سنوات مالية سابقة للسنة التي تم فيها تقديم طلب القبول، مع ضرورة تحقيق أرباح خلال السنة المالية التي سبقت سنة تقديم الطلب.
- تقديم مذكرة إعلامية مصادق عليها من طرف لجنة تنظيم ومراقبة عمليات البورصة.
- ضرورة إعلام شركة تسيير البورصة عند القيام باستعمال معلومة مميزة أو خاصة من قبل أحد المساهمين بحوزته مراقبة المؤسسة على حساب غيره من المساهمين، حيث يكون من حق اللجنة الفصل في مثل هذه الحالة.

2. الشروط الخاصة

هناك شروط تتعلق بالأسهم وشروط أخرى متعلقة بالسندات سنحاول ذكرها كما يلي:¹

2. 1: الشروط الخاصة بالأسهم

تتمثل الشروط المرتبطة ببيع الأسهم في بورصة الجزائر كالتالي:

- أن تتوفر الشركة المصدرة على رأسمال لا يقل عن مائة مليون دينار جزائري محررة بالكامل عند الاكتتاب.
- ضرورة توزيع على الجمهور ما نسبته 20% على الأقل من رأس المال الإجمالي للشركة.
- توزيع الأسهم المعروضة للجمهور على عدد لا يقل عن ثلاث مائة مساهم في أجل لا يتعدى يوم الإدخال.

2.2: الشروط الخاصة بالسندات

حتى يتم قبول السندات للتداول في بورصة الجزائر ينبغي توافر ما يلي:

- أن تعادل قيمة القرض مائة مليون دينار جزائري على الأقل يوم الإدخال.
- توزيع السندات موضوع طلب القبول على مئة مكتتب على الأقل يوم الإدخال.
- قيم القروض المصدرة من قبل الدولة غير ملزمة بالحد الأدنى ولا بقيمة الإصدار ولا بعدد المكتتبين.

الفرع الثاني: تجربة تمويل بعض المؤسسات الاقتصادية الجزائرية

تعتبر البورصة المؤشر الاقتصادي الذي يعكس درجة نمو وتقدم الاقتصاد الوطني من خلال دورها الهام في جذب المدخرات وتوجيهها نحو الاستثمارات المنتجة، وبالتالي فهو سوق هامة تقدم للمشروعات ما تحتاج إليه من تمويل، وباعتبار بورصة الجزائر حديثة النشأة، فإن مساهمتها في تمويل المؤسسات الاقتصادية

¹ حوايلات لجنة تنظيم ومراقبة عمليات البورصة، لجنة تنظيم ومراقبة عمليات البورصة، رقم 1، 1998، ص ص، 23-24.

الجزائرية كانت جد محتشمة، وذلك راجع لقلّة المؤسسات المنظمة فيها، بالإضافة إلى ملكيتها العمومية بنسبة كبيرة، وقلّة عمليات التداول على أصولها المالية. وسنحاول من خلال هذا العنصر عرض أهم المؤسسات التي لجأت إلى البورصة لتوفير احتياجاتها المالية كما يلي:

1. القرض السندي لسوناطراك

منحت لجنة تنظيم ومراقبة عمليات البورصة التأشيرة رقم 001 بتاريخ 18-11-1997م بموجب المذكرة الإعلامية المسلمة من طرف شركة سوناطراك، والمتعلقة بقرض سندي بمبلغ خمسة ملايين دينار بسعر فائدة مقداره 13% مدته خمس سنوات¹. وكانت أهم خصائص هذا القرض أنه تميز بالأمان و المردودية، الشيء الذي أكسبه سيولة عالية ترجمت بطلب يفوق بكثير مبلغ القرض، الأمر الذي تطلب تعديل المذكرة الإعلامية أعلاه لتشتمل بذلك على الخصائص التالية :

- مبلغ القرض النهائي قدر بحوالي 12,126 مليار دينار ؛
- علاوة الإصدار تقدر بنسبة 2,5% من القيمة الاسمية ؛
- مدة القرض 5 سنوات انطلاقا من 4 جانفي 1998م ؛

و تم طرح ثلاث فئات من السندات بقيم اسمية مختلفة تمثلت في : 10000، 50000، 100000 دج و ذلك بغية استقطاب أكبر قدر ممكن من المستثمرين، وتوفير أكبر قدر من السيولة للسندات محل الإصدار، وتمت بذلك أول تسعيرة بتاريخ 18 أكتوبر 1999م، أما تاريخ الاستحقاق فقد كان يوم 03-01-2003². وقد تم إصدار قرص سندي آخر في 9 ديسمبر 2003م وتاريخ استحقاقه في 9 ديسمبر 2008م بقيمة إجمالية 5 مليار دج حيث القيمة الاسمية لسند 100000 دج وبلغ عدد السندات 50000 سند، بمعدل فائدة 4% سنويا.

2. مجمع رياض سطيف

قرر المجلس الوطني لمساهمات الدولة في جلسته المنعقدة بتاريخ 25 أبريل 1998م إدخال الشركة العمومية الاقتصادية Eriad-Setif بسوق الأوراق المالية بالجزائر لوضعيتها المالية الإيجابية، وفي 29 أبريل 1998م حددت الجمعية العامة غير العادية لمؤسسة Eriad-Setif الإطار العام لزيادة رأس المال عن طريق اللجوء العلني للاذخار برفع رأس مالها من 4 مليار دج إلى 5 مليار دج ، أي بنسبة 25%. و ذلك بإصدار 1 000

¹ محمد براق، بورصة القيم المنقولة و دورها في تحقيق التنمية، مرجع سبق ذكره، ص 399 .

² زيدان محمد، نورين بومدين، دور السوق المالي في تمويل التنمية الاقتصادية بالجزائر، المعوقات والأفاق، الملتقى الدولي حول سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات و المؤسسات، جامعة بسكرة يومي 21/22 نوفمبر 2006 .

000 سهم بقيمة اسمية 1000 دج. و قد تم تحديد سعر إصدار 2300 دج. خلال فترة الاكتتاب التي امتدت من 02 نوفمبر 1998م إلى 15 ديسمبر 1998م.

3. فندق الأوراسي

ويعتقد المرسوم رقم 95-25 المتعلق بتسيير الأموال التجارية للدولة ، تم تحويل ملكية الفندق إلى الشركة القابضة للخدمات ، و تنفيذًا لبرنامج الخصصة و بهدف تنشيط بورصة الجزائر ، تم اتخاذ قرار إدخال جزء من رأسمال الفندق إلى البورصة بنسبة 20% ، من رأسماله الاجتماعي أي ما يقدر بحوالي 1200000 سهم وذلك انطلاقًا من 15 جوان 1999 إلى غاية 18 جويلية 1999م، و قدر السعر الوحدوي للسهم بقيمة 400 دج، و تمت العملية بمساعدة الوسطاء الماليين على رأسهم شركة الراشد المالي.

4. شركة الخطوط الجوية الجزائرية

تتمتع شركة الخطوط الجوية الجزائرية بتجربة رائدة في مجالها، حيث تتمثل حصتها في سوق نقل المسافرين بنسبة 78.4% على مستوى الشبكة الدولية، ، ولديها 38 محطة دولية و 29 وطنية، كما تتمتع بشبكة تجارية قوية وتشمل 43 وكالة بالخارج و 48 وكالة موزعة على التراب الوطني موصلة بشبكة للبيع بأكثر من 3000 وكالة معتمدة في الجزائر وفي الخارج. وتحصلت شركة الخطوط الجوية الجزائرية على تأشيرة لجنة تنظيم ومراقبة عمليات البورصة ومراقبتها بتاريخ 27 أكتوبر 2004 م تحت رقم 02/04.

حيث قامت شركة الخطوط الجوية الجزائرية بإصدار سندات على مرحلتين، المرحلة الأولى تمت في شهر مارس 2004م، أما المرحلة الثانية فتمت في شهر نوفمبر 2004م، وكان الهدف من إصدار هذه السندات هو تمويل عملية اقتناء طائرتين جديدتين، و حدد المبلغ الأدنى للاكتتاب بـ 50000 دج، وكل اكتتاب إضافي يكون بأقساط من 10000 دج لكل قسط، ويمكن للمكتتبين شراء ما يريدون من السندات ابتداء من 2 إلى 30 نوفمبر 2004م على مستوى كل البنوك ذات الشبكة والبنك المرافق لهذه العملية هو البنك الوطني الجزائري. وقد بلغت قيمة القرض السندي في المرحلة الأولى 4.4 مليار دينار، والذي كان يخص قطاع البنوك ومؤسسات الاستثمار، كما تضمن هذا القرض السندي شطرين¹:

الشرط الأول: بمعدل فائدة 3% ومدة استحقاق تتراوح بين سنة و 3 سنوات.

الشرط الثاني: بمعدل فائدة 3.75% ومدة استحقاق 5 سنوات.

¹ شيخي بلال، مرجع سبق ذكره، ص 205.

أما قيمة القرض السندي في المرحلة الثانية فقد بلغ 24.98 مليار دينار، وتضمن هذا القرض شطرين:

الشرط الأول: والذي خصص للاكتتاب من قبل الجمهور العام بمبلغ 14.18 مليار دينار ولمدة 6 سنوات وبمعدل فائدة متزايد كل سنتين (3%، 3.75%، 6%).

الشرط الثاني: والذي خصص لقطاع البنوك ومؤسسات الاستثمار، بمبلغ إجمالي 10.71 مليار دينار ولمدة محصورة بين سنتين و 5 سنوات وبمعدل فائدة 3% و 3.75%.

5. شركة سونالغاز

قامت شركة سونالغاز بإصدار قرض سندي بقيمة 20 مليار دينار¹، خصص لتمويل مشاريع استثمارية من أجل التوسع في نشاطها وقد اقتصر العرض على البنوك ومؤسسات الاستثمار في مرحلته الأولى وبعدها تم إصدار جزء آخر للجمهور. وتحصلت شركة سونالغاز على تأشيرة لجنة تنظيم ومراقبة عمليات البورصة ومراقبتها بتاريخ 27 أفريل 2005م تحت رقم 5/02.

وتضمن الإصدار الأول من هذا القرض السندي ثلاثة أقسام وهي:

القسم الأول: بمبلغ 8 مليار دينار بمعدل فائدة 3% ومدة 5 سنوات؛

القسم الثاني: بمبلغ 6 مليار دينار بمعدل فائدة 3.25% ومدة 6 سنوات؛

القسم الثالث: بمبلغ 6 مليار دينار بمعدل فائدة 3.50% ومدة 7 سنوات؛

وبعدها تم تخصيص إصدار آخر للجمهور والأشخاص المعنويين باستثناء المؤسسات المالية ما عدا البنوك العضوة في نقابة الإصدار وذلك لضمان سيولة السندات، وحدد المبلغ الأدنى للاكتتاب بقيمة 20000 دج، وكل اكتتاب إضافي يكون بأقساط من 10000 دج لكل قسط، وهذه السندات غير مجسدة وهي لحاملها ومسجلة لدى حافضي الحسابات المخولين من لجنة التنظيم في عمليات البورصة ومراقبتها.

وكان إصدار هذه السندات بقيمة 10 000 دج للسند الواحد ويدفع مبلغها كليا عند الاكتتاب، ويمكن للمكتتبين شراء ما يريدون من السندات ابتداء من 22 ماي إلى 23 جوان 2005م على مستوى البنوك التابعة لنقابة الإصدار والبنك المرافق لهذه العملية هو البنك الوطني الجزائري.

¹ NOTICE D'INFORMATION DE SONELGAZ ,2008.

6. مؤسسة اتصالات الجزائر:

حيث قامت بإصدار قرض سندي في أكتوبر 2005 بقيمة 5.6 مليار دج ، وفي سبتمبر 2006م بقيمة 20 مليار دج لتمويل المشاريع التنموية الخاصة بالاستثمار ولتطوير شبكة MOBILIS.

المطلب الثالث: مؤشرات أداء بورصة الجزائر خلال الفترة 1999م . 2006م.

لدراسة أداء بورصة الجزائر لابد أن نعتمد في ذلك على المؤشرات التالية:

الفرع الأول: نسبة رأس مال السوق Market capitalisation

تمثل نسبة رأس مال السوق قيمة الأوراق المالية المدرجة في سوق الأوراق المالية إلى الناتج المحلي

الإجمالي¹

الجدول رقم (4-1) : تطور نسبة رأس مال السوق في بورصة الجزائر [1999م – 2006م]

السنوات	رأس مال السوق مليار دج	التغير %	PIB مليار دج	رأس مال السوق / PIB %
1999	19.175	-	3238.2	0.59
2000	21.495	12.10 +	4098.8	0.52
2001	14.720	31.52 -	4241.8	0.35
2002	10.990	25.34 -	4455.4	0.25
2003	11.100	01.00 +	5124.0	0.22
2004	6126.6
2005	10.40	7519.0	0.14
2006	6.71	-35.48	8391.0	0.88

المصدر: بيانات شركة إدارة بورصة الجزائر

من خلال الجدول أعلاه نجد أن دور بورصة الجزائر في تمويل الاقتصاد يعتبر دورا محتشما من خلال نسبة رأس مال السوق إلى الناتج المحلي الإجمالي حيث بلغت هذه النسبة 0.59 % عام 1999م ثم أخذت في

¹ عاطف وليم أندراوس، السياسة المالية وأسواق الأوراق المالية ، مرجع سبق ذكره، ص 95.

الانخفاض إلى أن وصلت 0.22 % عام 2003م، رغم أن رأس مال السوق ارتفع في سنة 2000م إلى 21.495 مليار دينار جزائري بعد أن كان 19.175 مليار دينار جزائري أي بزيادة قدرها 12.10 % وهذا راجع إلى إدراج أسهم فندق الأوراسي. غير أن هذه الزيادة سرعان ما أخذت في التراجع إذ تراجعت إلى 11.100 مليار دينار عام 2003، وعرفت انخفاض حاد سنة 2006 حيث بلغ رأس مال السوق 6.40 مليار دج أي مايعادل 0.88% من الناتج المحلي الخام. ويرجع هذا التراجع إلى الجمود الذي ساد حصص التداول مما أدى إلى انخفاض أسعار أسهم الشركات المدرجة إذا ما أخذنا في عين الاعتبار أن رأس مال السوق = عدد الأسهم × سعر السهم .

الفرع الثاني: حجم التداول

تشير تلك النسبة إلى حجم التعاملات في سوق الأوراق المالية بالنسبة إلى حجم الاقتصاد الوطني، وهي تعكس بشكل كبير مستوى السيولة في الاقتصاد الوطني¹. والجدول التالي يوضح لنا ذلك :

الجدول رقم (4-2): تطور حجم التداول في بورصة الجزائر خلال الفترة [1999م – 2006م]

السنوات	عدد المعاملات	حجم المعاملات	قيمة المعاملات دج
1999	1056	35348	108079690
2000	4559	323990	720039160
2001	2898	361445	533217905
2002	2071	80161	112060345
2003	393	39693	17257700
2004	30	5710	3368560
2005	226	13487	4188200
2006	211	63561	23756950

المصدر: بيانات شركة إدارة بورصة، الجزائر

الملاحظ من الجدول رقم أعلاه ارتفاع عدد المعاملات المبرمة في بورصة الجزائر خلال عام 2000 و إذ وصل عددها إلى 4559 و يرجع هذا الارتفاع إلى الإقبال الكبير للمستثمرين على سندات سونطراك وكذا الإدراج الجديد لأسهم فندق الأوراسي، لكن بعد هذا العام شهدت انخفاضا شديدا إذ وصل عدد المعاملات خلال عام 2004 إلى 30 معاملة أي بانخفاض نسبته 99.34 % ، وذلك لانخفاض أسعار أسهم الشركات المدرجة،

¹ عاطف وليم أندرواس، مرجع سبق ذكره ، ص96.

ثم عرفت تطور طفيف سنتي 2005م و2006م بلغ 226 و211 معاملة على التوالي وهذا راجع إلى إقبال الجمهور والمستثمرين على سندات سونلغاز وشركة اتصالات الجزائر .

المطلب الرابع: معوقات بورصة الجزائر وسبل تفعيلها

لقد أصبحت بورصة الجزائر واقعا ملموسا من الناحية المؤسساتية وهذا في حد ذاته خطوة هامة نحو المساهمة في تمويل المشاريع الاستثمارية. إلا أنه ومن خلال المؤشرات السابقة نجد أن هناك معوقات حالت دون تحقيق الفعالية المرجوة منها وهذه العقبات قد تأخذ طابع اقتصادي، اجتماعي، ثقافي وتنظيمي... الخ. وعليه فإنه لا بد من تشخيص هذه العقبات حتى يتسنى لنا إعطاء الحلول التي من شأنها أن تساهم في تحقيق الأهداف المرجوة من بورصة الجزائر .

الفرع الأول: معوقات بورصة الجزائر

هناك العديد من المعوقات التي أثرت على كفاءة أداء عمل البورصة الجزائرية سواء في جانبها التمويلي أو الاستثماري ومن أهمها الاقتصادية، السياسية، التشريعية، الاجتماعية، الثقافية والدينية وأخيرا التنظيمية.

1. المعوقات الاقتصادية

ومن أهم هذه المعوقات الاقتصادية نجد:

1.1. التضخم: وذلك من خلال تأثيره على الادخار، إذ يؤدي إلى التقليل من الميل إلى الادخار بل وتقليل حجم المدخرات الموجودة فعلا. حيث يدفع التضخم الأفراد ذوي الدخل الثابتة أو المنخفضة إلى اللجوء إلى مدخراتهم لاقتطاع جزء منها لإنفاقها على السلع الاستهلاكية رغبة منهم في المحافظة على مستويات استهلاكهم عندما لا تكفي دخولهم النقدية الجارية في تحقيق مستويات الاستهلاك التي اعتادوا عليها.

وإذا استمر الوضع على هذه الحالة فمن الممكن أن يؤدي إلى هبوط معدل الادخار الوطني إلى مستويات غير مرغوب فيها. وقد شوهد في بداية التسعينات ارتفاعا كبيرا لمعدلات التضخم بالجزائر، ترجمت بارتفاع مستوى أسعار السلع و زيادة تداول الكتلة النقدية.

كما أن المستثمر عندما يتخذ قراراته الاستثمارية، لا بد أن تكون حسابات التكلفة والعائد على أساس الأرقام الحقيقية وليست الاسمية، ذلك لأن العائد يفقد جزءا من قيمته نتيجة الانخفاض في قوته الشرائية خلال فترة الاستثمار تبعا لمعدل التضخم السائد خلال هذه الفترة .

إضافة إلى أنه يؤدي إلى توجيه رؤوس الأموال إلى فروع النشاط الاقتصادي الأقل إنتاجية، فعند ظهور الحالة التضخمية تلجأ الدولة إلى رفع سعر الفائدة للحد من التضخم، الأمر الذي يؤدي بالأفراد إلى إيداع ما

لديهم من أموال في البنوك للحصول على فائدة عالية ومضمونة، وبما أن التضخم يعبر عن الحالة السيئة التي يمر بها الاقتصاد فإنه يشجع على انتقال رؤوس الأموال نحو الأسواق الأجنبية التي تتميز بالاستقرار وهكذا فإن التضخم يمثل عائقا بالنسبة لنشاط البورصة في الجزائر من خلال توجيه رؤوس الأموال في ميادين أخرى غير البورصة.

2.1. السوق الموازية: إن الأرباح المحققة في هذه السوق على قدر كبير من الأهمية، لذا فإن وجود هذه السوق لا يشجع إطلاقا العائلات على توجيه إيداعاتها نحو الاستثمار في الأوراق المالية.

3.1. ضعف الحوافز الجبائية: ما يميز النظام الجبائي الجزائري هو أنه أخضع الأعوان الاقتصاديين إلى ضرائب مرتفعة على الدخل، فمثلا نسبة الضريبة على أرباح الشركات تعادل 25% من الأرباح، هذه النسبة تؤدي إلى تخفيض نسبة الأرباح القابلة للتوزيع على المساهمين، زيادة عن الضريبة على الدخل الإجمالي التي تخضع لها مرة أخرى التوزيعات عند تحويلها إلى حسابات المساهمين، كل هذه الضرائب تضعف من مردودية الأموال المستثمرة في الأوراق المالية. لذا فإن هذا الضغط الجبائي أدى بهم إلى تغيير سلوكهم الادخاري والاستثماري.

4.1. ضعف الجهاز الإنتاجي: يمثل القطاع العمومي للمؤسسات الاقتصادية قرابة 80 % من مجموع الاستثمارات الجزائرية وأهم ما يميز هذا القطاع:

- ارتفاع عدد العمال وضعف مردودية العمل ويد عاملة غير مؤهلة.
- مؤسسات عمومية غير متوازنة ماليا.
- تعيين مسيري المؤسسات غالبا ما يكون إلى اعتبارات غير اقتصادية مما ينعكس سلبا على أداء هذه المؤسسات.

صف إلى ذلك أن أغلبية المؤسسات الخاصة مكونة على شكل شركات ذات مسؤولية محدودة أو شركة تضامن ليس لدى ملاكها استعداد لفتح رأس مالها للغير.

2. المعوقات السياسية والتشريعية

1.2. المعوقات السياسية: من المعروف أن بورصة الجزائر أنها افتتحت في ظروف سياسية غير مستقرة، وهذا ما ساهم في عرقلة النشاط الفعلي لبورصة الأوراق المالية. بحكم أن المستثمر يبحث دائما على عامل الأمان والمردودية بالدرجة الأولى، وهذان العاملان لا يتحققان إلا في محيط يتميز بالاستقرار السياسي، إذ عادة ما تنفر

رؤوس الأموال من البلدان أين تسود الحروب، الانقلابات السياسية، والتغيرات المستمرة للسياسات والقوانين المتعامل بها.

2.2. المعوقات التشريعية: طبقا للقانون المتضمن شروط القيد ببورصة الجزائر نجد أنه يشترط وجوب إصدار الأوراق المالية من الشركات ذات الأسهم¹، إلا أن أغلب مؤسسات القطاع الخاص في الجزائر شركات ذات مسؤولية محدودة أو شركات ذات شخص وحيد، ضف إلى ذلك الإطار التشريعي البطيء حيث أن تأسيس بورصة الجزائر كان في التاريخ الذي تم فيه إنشاء لجنة تنظيم و مراقبة عمليات البورصة ، إلا أن تعيين أعضائها لم يكن إلا بتاريخ 27-12-1995م، أما التنصيب الرسمي فلم يتم إلا في شهر فيفري من عام 1996م. كما أن شركة إدارة بورصة القيم انعقدت جمعيتها التأسيسية بتاريخ 21-05-1997م رغم أن المرسوم التشريعي رقم 93-10 المؤرخ في 23 ماي 1993م قد نص صراحة على إنشائها² نفس الشيء يمكن ذكره عند التطرق للوسطاء في عمليات البورصة حيث نجد صدور نظام COSOB رقم 96-03 المؤرخ في 03 جوان 1996م المتعلق بهم³، أن تأسيس معظم شركات الوساطة كان في سنة 1999م.

3. المعوقات الاجتماعية والثقافية والدينية

1.3. العائق الاجتماعي والثقافي: إنا العامل الديمغرافي في الجزائر جعل العائلات منشغلة بحاجياتها من غذاء ولباس، إضافة إلى هذا فإن العائلات تميل إلى توجيه ادخارها أساسا نحو البنوك العمومية باعتبارها تمثل أكبر قدر ممكن من الثقة والأمان وهذا مما يؤدي إلى إعاقة عمل البورصة في الجزائر. كما نجد غياب الثقافة البورصية لدى أفراد المجتمع وذلك لجهل الفئات العريضة من المجتمع بماهية البورصة وأهميتها، التي تمثل عائقا حقيقيا بالنسبة لمعظم الناس غير الواعين من أجل استثمار أموالهم في القيم المتداولة.

2.3 العامل الديني: لا يخفى على أحد أن اللجوء إلى عملية التمويل عن طريق البورصة من خلال إصدار أسهم وسندات هي من إحدى طرق التمويل العصرية غير أن التعامل بها من طرف المجتمعات العربية والإسلامية يعترضها بعض الحرج من الناحية الدينية خاصة السندات باعتبارها قرض ربوي، وإذا ما

¹ المادة 30 من نظام لجنة تنظيم ورقابة عمليات البورصة رقم 97-03 المؤرخ في 18 نوفمبر 1997، الجريدة الرسمية، العدد 87، المؤرخ في 1997-12-29.

² بوكساني رشيد، معوقات أسواق الأوراق المالية في الدول العربية وسبل تفعيلها، رسالة لنيل درجة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية تخصص نقود ومالية، جامعة الجزائر 2006/2005، ص 182.

³ نظام لجنة تنظيم ومراقبة عمليات البورصة رقم 96-03 المؤرخ في 03 جوان 1996 المتعلق بشروط اعتماد الوسطاء في عمليات البورصة، الجريدة الرسمية، العدد 36، الصادر في 01 جوان 1997.

نظرنا إلى قرار مجمع الفقه الإسلامي المنعقد في دورة مؤتمره السابع بجدة من 9 - 4 ماي 1992 الذي أقر بأن الأصل حرمة الإسهام في شركات تتعامل أحيانا بالمرحمت كالربا ونحوه بالرغم من أن أنشطتها الأساسية مشروعة كل هذا من شأنها أن يؤثر على القرارات الاستثمارية للمدخرين التي لا بد أن تصب في خانة الكسب الحلال.

4. المعوقات التنظيمية: ونذكر منها:

1.4 قلة المؤسسات المدرجة: تعتبر المؤسسات المحرك الأساسي للبورصة، فهي العامل الذي يؤدي إلى نموها حيث كلما زاد عدد المؤسسات المدرجة في البورصة كلما زادت فعالية البورصة والعكس صحيح. وما يلاحظ الآن في بورصة الجزائر هو أن هناك عدد محدود جدا من المؤسسات المدرجة، ذلك لأن عدد المؤسسات المؤهلة والقادرة على أن تدرج في البورصة محدود جدا وهذا بسبب الوضعية المالية المتدهورة التي تميز المؤسسات، وهذا ما يعيق نمو البورصة.

2.4 عدم تنوع الأوراق المالية: يعد التنوع أحد أهم الركائز التي تقوم عليها الأسواق المالية في الدول المتقدمة إذ تعرض أمام المستثمرين تشكيلة متنوعة ومتعددة من الأوراق المالية، تفسح لهم المجال واسعا لاختيار منها ما يلاءم إمكانياتهم، أهدافهم وميولاتهم الشخصية، والتنوع من هذا المنطلق يعمل على تخفيض حجم المخاطر. أما البورصة الجزائرية فهي حديثة النشأة ولا يتداول فيها إلا ثلاثة أصناف من الأوراق المالية، مما يجعلها بذلك تفتقر للكفاءة التقنية كما وسبق الإشارة إليه، الأمر الذي يرفع من حجم المخاطر، ويحد من رغبة المستثمرين على الاستثمار في الأوراق المالية.

3.4 غياب الشفافية: سواء بالنسبة للتعامل في القيم المتداولة أو بالنسبة لمصادقية المعلومات التي يجب أن تقدمها المؤسسات المقيدة في البورصة للجمهور، بحيث يجب أن تكون هذه المعلومات ذات طابع اقتصادي مالي، محاسبي... إلخ وذلك بغرض معالجة الوضعية السابقة والحالية والمستقبلية للمؤسسة. وفي حالة الجزائر لا نجد نظام معلومات يضمن الشفافية لمستعملها يضاف إليه صعوبة الحصول على هذه المعلومات التي تسمح للمتعاملين القيام بالعمليات التي يريدونها في الوقت المناسب دون الوقوع في خطر.

4.4 سير عمل البورصة: حيث نجد أن شركة إدارة بورصة القيم كانت تنظم حصص التفاوض مرة واحدة في الأسبوع وذلك كل اثنين من الساعة 09:30 إلى الساعة 10:30 صباحا. صف إلى ذلك أن عملية التسوية تتم خلال أسبوعا كاملا مما يعرقل السير الحسن للتعاملات فإذا كان أمر المساهم غير منفذ كليا وهناك مدة طويلة ليستلم شهادة السهم، فهذا الوقت الطويل سيحبط من رغبته في القيام بأمر بيع أو شراء آخر.

كما نلاحظ نقص الوسطاء خاصة الخواص منهم إذ أن هناك خمس مؤسسات فقط تعمل كوسيط في عمليات البورصة.

الفرع الثاني: سبل تفعيل بورصة الجزائر

إن نجاح سوق الأوراق المالية في أي دولة من دول العالم يعتمد على ما توفره الحكومة من رعاية لهذه السوق، وتتخذ هذه الرعاية مظاهر عدة للنهوض بسوق الأوراق المالية في الجزائر تتمثل في:

1. التحكم في المحيط الاقتصادي الكلي: من خلال ما يلي:

1.1. محاربة الاقتصاد الموازي: إصلاح أدوات الضبط الاقتصادي التي كانت تشكو من غياب الشفافية وطمغان للرشوة والفساد وهذا من خلال العمل على إعداد مشروع قانون للإصلاح الجبائي، يعمل على تبسيط الجباية والرفع من مرد وديتها دون المساس بمبدأ العدل الجبائي، وكذا تسهيل الإجراءات الإدارية المتعلقة بتنظيم وتسيير النشاط الاقتصادي.

2.1. إصلاح النظام الجبائي: وهذا لما للسياسة الضريبية أثر كبير في تطوير البورصة من ناحيتين:

- الأثر على الاستثمار: إذ تمارس السياسة الضريبية تأثيراتها على الاستثمار من خلال التأثير على تكلفة رأس المال ومن ثم معدل العائد على الاستثمار، إذ أنه في ظل وجود ضرائب تؤسس قرارات الاستثمار على التكلفة والعائد بعد الضريبة، وفي ظل هدف تعظيم الأرباح سوف تستثمر الشركة حتى النقطة التي يتساوى عندها معدل العائد الحقيقي على الاستثمار مع التكلفة الحدية له، ومن الطبيعي أن يتأثر حجم الاستثمار بالسياسة الضريبية المطبقة وحوافز الاستثمار المقررة. لذا فإن تعدد الضرائب المفروضة على دخل الاستثمار من شأنه أن يؤدي إلى ارتفاع تكلفة الاستثمار الأمر الذي ينعكس سلبا على حجم الاستثمار، إذ يتزايد تبعا لذلك عدد المشروعات المرفوضة، ومؤدى ما تقدم انخفاض الطلب على الأموال القابلة للإقراض ومن ثم عرض الأوراق المالية. ونتيجة لما تقدم لا بد أن تتضمن التشريعات الضريبية العديد من النصوص التي تمنح حوافز ضريبية بشكل يسهم في تخفيض المعدلات الفعالة للضريبة ويرفع من ثم من معدلات العوائد ويخفض من ثم تكلفة الاستثمار بعد الضريبة، وذلك بهدف زيادة حجم الاستثمار ومن ثم الطلب على الأموال القابلة للإقراض وعرض الأوراق المالية.

- الأثر على القرارات التمويلية للمؤسسات: تمثل تكلفة التمويل أحد أهم مكونات تكلفة رأس المال التي تعد المحدد الأساسي للاستثمار ومن ثم عرض الأوراق المالية. وتعتمد التكلفة الإجمالية الفعلية للتمويل على

اختيارات الشركات لمصادر تمويل الاستثمارات وعلى تكلفة كل مصدر تمويلي. وتتأثر القرارات التمويلية بدورها بالسياسة الضريبية اعتمادا على المعاملة الضريبية لكل مصدر تمويلي. إذ أن المعاملة الضريبية لمصادر تمويل الاستثمارات المختلفة: الدين، والأسهم، والأرباح المحتجزة قد تختلف بشكل يؤثر على تكلفة كل مصدر تمويلي ومن ثم على هيكل تمويل الشركة لاستثماراتها في ضوء القرارات التمويلية.

لذا ينبغي على النظام الضريبي أن يحفز الشركات على اختيار التمويل بإصدار أسهم جديدة وذلك من خلال منح الامتيازات والإعفاءات الضريبية.

2. تسريع عملية الخصخصة: تعتبر البورصة آلية من آليات الخصخصة، وذلك من خلال فتح رأس مال المؤسسات العمومية أمام المستثمرين الخواص في سوق الأوراق المالية. مما يؤدي إلى زيادة عرض الأوراق المالية في البورصة، وتنوع فرص الاستثمار بالنسبة للمدخرين وبالتالي تحقيق شرط من شروط قيام السوق وهو عمق السوق.

1.2 تخفيض سعر الفائدة: ذلك لأن تخفيض سعر الفائدة من شأنه تشجيع المدخرين إلى الاتجاه نحو سوق الأوراق المالية باعتبار أن الأصول المتداولة فيه تعتبر بديلا للودائع البنكية.

2.2 تفعيل دور البنك المركزي والجهاز البنكي في تنمية البورصة: يركز دور الجهاز البنكي في تنمية سوق الأوراق المالية أساسا على مدى تحرير القطاع المالي ويضطلع كل من البنك المركزي والبنوك التجارية بدور هام في مجال تطبيق الإجراءات الساعية إلى تحقيق التحرير المالي وتخفيف القيود على عمليات سوق الأوراق المالية على النحو التالي:

– **دور البنك المركزي:** يلعب البنك المركزي دورا هاما في إنعاش وتفعيل دور البورصة وذلك عن طريق:

✚ السماح بإنشاء بنوك استثمار خاصة للترويج والاكنتاب في الإصدارات الجديدة من الأسهم والسندات وضمن الاكنتاب بها.

✚ ضمان البنك المركزي للسندات الصادرة عن المؤسسات العمومية الأمر الذي سيوسع من سوق السندات.

✚ العمل على تحرير أسعار الفائدة لما لها من علاقة عكسية مع أسعار الأوراق المالية.

– **دور البنوك التجارية:** كما تساهم البنوك التجارية في تطوير سوق الأوراق المالية عن طريق:¹

¹ بن طلحة صليحة، مرجع سبق ذكره، ص 221.

✚ المساهمة المباشرة في تأسيس الشركات الجديدة بهدف تنشيط سوق الإصدار ومن ثم سوق التداول.

✚ تسويق وترويج أسهم الشركات الجديدة أو القائمة.

✚ التوسع في منح القروض لضمان الأوراق المالية مما يشجع الأفراد والمؤسسات على الاستثمار في

الأوراق المالية، وإضافة متعاملين جدد في سوق الأوراق المالية.

3. مقترحات تمس الجانب التنظيمي لبورصة الجزائر

1.3. تجزئة سوق البورصة: يمكن تقسيم بورصة الجزائر إلى قسمين: سوق رسمية وسوق ثانية. ففي السوق

الرسمية يتم فيها تداول الأوراق المالية للشركات التي توفرت فيهم كامل الشروط، أما السوق الثانية فيتم فيها

تداول الأوراق المالية للشركات التي لم تكتمل شروط إدراجها في السوق الرسمية، مع العلم أن كلا السوقين

ينقسمان إلى سوق أولي وسوق ثانوي، وبالتالي فإن شروط الدخول إلى السوق الرسمية تختلف عن شروط

الدخول إلى السوق الثانية.

والعبرة من هذه الشروط هي السماح للمؤسسات الصغيرة المتوسطة من تمويل نفسها، فالبورصة على

الشكل الحالي تهدف إلى التخلص من الشركات التي لديها أهمية ضئيلة في السوق، بسبب الوضعية المالية

فبالرغم من وصف البورصة من أنها سوق لجلب الأموال اللازمة لتمويل الاستثمارات إلا أنها تبعد المؤسسات

الصغيرة والمتوسطة من الاستفادة منها، ومن أجل هذا يجب إعادة هيكلتها حتى تستفيد منها الشركات الكبيرة

والمتوسطة على السواء.

2.3. مكننة أنظمة التداول: إذ لا بد من تحديث أنظمة التداول واستخدام التقنيات الحديثة لتسهيل عملية تداول

الأسهم، وذلك من أجل رفع كفاءة وسرعة التعامل بالأوراق المالية وزيادة الشفافية والأمان لدى المتعاملين،

كإدخال خدمة التداول عن بعد خاصة عن طريق الإنترنت، وهي من ضمن الخدمات الجديدة التي تشهدها

الأسواق العالمية وذلك من أجل تمكين شركات الوساطة من إتمام الصفقات من مكاتبها دون الحاجة إلى وجود

مندوبين عنها في السوق.¹

3.3. تعزيز الشفافية والإفصاح: أولت أسواق الأوراق المالية العربية اهتماماً كبيراً لزيادة درجة الإفصاح وتعديل

متطلباته بما يتلاءم مع المعايير الدولية وذلك بهدف تعزيز الدور الرقابي للسوق من جانب، وتوفير تكافؤ

الفرص للمتعاملين في السوق من جانب آخر، فتوافر المعلومات ذات الكفاءة العالية والإفصاح والشفافية تؤدي

¹ زيدان محمد، نورين بومدين، دور السوق المالي في تمويل التنمية الاقتصادية بالجزائر، المعوقات والأفاق، ملتقى بسكرة، مرجع سبق ذكره.

إلى التعامل بأسعار تعكس حقيقة قيمة المؤسسات التي تتداول أوراقها فيها وهكذا يؤدي التقييم الحقيقي إلى اتجاه المستثمرين بمدخراتهم إلى المؤسسات الأكثر ربحية سواء في المدى القصير أو الطويل.¹

فمن جانب السوق المالي، يتعين توسيع نطاق المعلومات والبيانات التي يتوجب على لجنة تنظيم البورصة الإفصاح عنها سواء تلك المعلومات المتعلقة بأسماء الجهات المصدرة للأوراق المالية وأسماء أعضاء السوق بالإضافة إلى البيانات الدورية المتضمنة لحركة التداول والمؤشرات المالية الرئيسية. وفي هذا الجانب، على شركة إدارة بورصة إصدار نشرات يومية وأسبوعية وشهرية وسنوية تتضمن معلومات عامة عن السوق وقرارات مجلس الإدارة ومعلومات عن أحجام التداول ومؤشرات الأسعار، مع إبرام اتفاقيات مع شركات عالمية لنشر المعلومات الخاصة بالتداول بصورة آنية، كشركتي " رويترز وبلومبيرج".

4. مقترحات بخصوص الجانب السياسي والتشريعي

1.4. العمل على ضمان الاستقرار السياسي: إنه ليس من الممكن وضع سياسة رشيدة وحقيقية لتجنيد الادخار بغية ضمان انطلاقة تحقق لنا التنمية الاقتصادية دون وجود استقرار سياسي في البلاد، وفي هذا الصدد فإن المستثمرين يطرحون جملة من الأسئلة قبل البدء في عملية الاستثمار، لذا يجب أن تكون هناك إستراتيجية واضحة في وضع القوانين حتى لا تزول هذه الأخيرة بزوال الفريق الحكومي وذلك من أجل إقناع المستثمرين بأنه مهما كانت مجموعة أعضاء الحكومة أو السلطة فإن القوانين السارية في البورصة وخاصة المتعلقة بضمان الأموال مضمونة.

إذا فالعمل على تحقيق الاستقرار السياسي يعتبر بمثابة حجر الزاوية لكل سياسة تهدف إلى تحقيق انطلاقة اقتصادية.

2.4. مراجعة الإطار التشريعي:

إن القدرة على التكيف مع المحيط الداخلي والخارجي يعتبر عاملا محددًا في نجاح أي مؤسسة، وعليه فإن نجاح سوق الأوراق المالية في الجزائر يقتضي التكيف مع المستجدات والمعطيات ذات الطابع السياسي، الاقتصادي، الاجتماعي والثقافي. ولا يتم ذلك إلا بوضع التشريعات والتنظيمات الفعالة لتنظيم عملية التبادل في سوق الأوراق المالية خاصة تلك المتعلقة بسلوك المتدخلين، صف إلى ذلك يجب أن

¹ محمود أمين زويل، بورصة الأوراق المالية، دار الوفاء لنديا الطباعة والنشر، الإسكندرية، 2000، ص 84.

تكون هذه التشريعات واضحة ومرنة ومرتبطة بالمستثمر. على أن تتماشى هذه التشريعات مع خصائص وطبيعة المجتمع من الناحية الاقتصادية لحماية المستثمرين والاقتصاد الوطني.¹

5. مقترحات تخص الجانب الثقافي والديني

1.5 إرساء الثقافة البورصية: إن تطور سوق الأوراق المالية في الجزائر يقتضي تشجيع العائلات على توجيه مدخراتها نحو الاستثمار في الأوراق المالية، وعليه فإنه يتعين وضع سياسات حقيقية متعلقة بالبورصة يكون الغرض من وراءها تعريف مختلف الأعوان الاقتصاديين سواء كانوا طالبين أو عارضين بأهمية وفائدة هذه المؤسسة في تمويل مختلف الاستثمارات.

ولهذا ينبغي انتهاج سياسة إعلامية واضحة عن طريق مختلف وسائل الإعلام، ولجنة تنظيم ومراقبة البورصة وشركة إدارة بورصة القيم وكذا الوسطاء في بورصة الجزائر وذلك من أجل تبيد المخاوف التي تؤثر على البورصة كذلك يجب ترسيخ هذه الثقافة لدى الطلبة من خلال المؤسسات التربوية والجامعات وغيرها من الوسائل التي تهدف في مجملها إلى التعريف بهذه المؤسسة الفعالة في تمويل الاقتصاد الوطني.

2.5 الجانب الديني: بغية رفع الحرج في التعامل في سوق الأوراق المالية، يتعين إنشاء وإدراج أسهم البنوك الإسلامية ودخولها وعمالها كمتعاملين في البورصة وكذا إدراج الأدوات المالية الإسلامية مع الاستفادة من أنظمة الوساطة والتداول التي أنشأتها و جربتها المؤسسات المالية الإسلامية كصناديق الاستثمار الإسلامية.

¹ زيدان محمد، نورين بومدين، دور السوق المالي في تمويل التنمية الاقتصادية بالجزائر، المعوقات والأفاق، ملتقى شلف، مرجع سبق ذكره.

المبحث الثاني: التمويل بتقنية الاستئجار (التمويل التاجيري) crédit- bail

تمثل عملية تجهيز المؤسسات الاقتصادية المختلفة بالأصول الرأسمالية اللازمة، تحديا كبيرا لمواردها المالية التي تحدد حجم وإمكانيات توسعها وكذلك قدرتها على الأخذ بالأساليب التكنولوجية الحديثة، إذ يلزم أن تتوفر لدى المؤسسة التمويل اللازم لتغطية تكاليف شراء هذه الأصول سواء من مصادر تمويل ذاتية، أو من مصادر تمويل غير ذاتية متمثلة في الاقتراض من سوق رأس المال بصوره المختلفة، وفي هذا الخصوص حاول القائمون على إدارة المؤسسات التماس كافة السبل التمويلية التي تمكنهم من تخفيف الأعباء التمويلية، خاصة أن مصادر التمويل الذاتي قد لا تكون كافية. وكذلك فإن توفير التمويل عن طريق الاقتراض من المؤسسات المالية أو إصدار سندات في التوقيت المناسب وبالآجال الطويلة نسبيا تعد مسألة ليست يسيرة، لأنها تتوقف على عوامل كثيرة مرتبطة برأس المال المؤسسة وحجم وجودة الضمانات المقدمة ودرجة المخاطر ومستوى الربحية والظروف الاقتصادية والسياسات النقدية والمالية المطبقة.¹

وفي ضوء ما سبق، فقد ابتدع الفكر التمويلي نهجا جديدا في توفير التمويل الآجل للمؤسسات، وذلك باستحداث أسلوب أو تقنية التأجير التمويلي، الذي يمثل قمة التطور القانوني لصيغ التمويل اللازم لتمكين المؤسسات من الحصول على الأصول الرأسمالية المطلوبة بتأجيرها دون الحاجة لاقتنائها، وخاصة مع التطور الهائل والسريع في تكنولوجيا الاكتشافات والاختراعات التي تخص وسائل الإنتاج.

المطلب الأول: نشأة التأجير التمويلي وانتشاره عالميا

يعد نشاط التأجير نشاطا قديما قدم التاريخ ، فقد أقر البعض أن فكر تأجير الأصول الرأسمالية تعود إلى عام 2000م قبل الميلاد في عهد السومريين ثم أصبحت الفكرة أكثر قبولا في عهد الرومان² وحديثا فقد تنوعت صيغ وأنماط التأجير التي من أهمها صيغة التأجير التمويلي، الذي ظهر في صورته الأصلية المعروفة بإصلاح "leasing" في الولايات المتحدة الأمريكية لدى أحد رجال الصناعة اسمه D. poothe junior عام 1952م، وذلك عندما أسس السيد" بوث "شركة التأجير التمويلي والتي عرفت باسم united states leasing

¹ فخري الدين الفقي، صناعة التأجير التمويلي مع دراسة تحليلية للسوق المصري، سلسلة رسائل البنك الصناعي، العدد 60، مارس 2000، الكويت، ص11.

² Eric garrido, le crédit-bail;outil de financement structurel et d'ingénierie commerciale, revue banque édition, paris, sone date, p11

corporation، وفي أعقاب تأسيس هذه الشركة سرعان ما زاد الطلب على إيجار المعدات الإنتاجية وتعاضمت أرباح هذه الشركة في فترة زمنية وجيزة، وما لبث أن تأسست شركات تأجير تمويلي أخرى حتى صار التأجير التمويلي من الظواهر المستقرة في الاقتصاد الأمريكي.

وفي إطار تكثيف استثمارات رأس المال الأمريكي في القارة الأوروبية عقب الحرب العالمية الثانية، كان أول خروج لظاهرة التأجير التمويلي من الولايات المتحدة إلى القارة الأوروبية في بداية الستينيات من القرن العشرين، وأولى الدول الأوروبية التي شهدت مزاوله هذا النشاط فيها كانت بريطانيا وذلك بفعل إنشاء فروع لشركات التأجير التمويلي الأمريكية "leasing companies"

ثم ما لبث أن انتشرت عدوى التأجير التمويلي في العديد من الدول الأوروبية مثل بلجيكا، ألمانيا هولندا، فرنسا، إيطاليا وإسبانيا ثم اللوكسمبورج، النرويج والدنمارك في مرحلة لاحقة.

ومن خلال نشاط رأس المال الأمريكي وتدويل التأجير التمويلي الأمريكي بدأت دول العالم الثالث في اكتشاف ظاهرة التأجير التمويلي*، حيث تأسست العديد من الشركات في عدد من الدول النامية لمزاوله هذا النشاط كما حدث في كوريا الجنوبية، ماليزيا، اندونيسيا، الفلبين وتايلاند.

وإذا كان الفضل الأول في انتشار التأجير التمويلي عالميا، يرجع إلى رأس المال الأمريكي بوصفه خالق هذه الظاهرة أو التقنية المستحدثة، فقد استطاع رأس المال الفرنسي نقل التأجير التمويلي في صورته المعروفة في فرنسا إلى العديد من الدول النامية التي تدور في فلك الاقتصاد الفرنسي، وأهمها دول المغرب العربي ودول غرب إفريقيا الناطقة بالغة الفرنسية.

وفي هذا الخصوص، تجدر الإشارة إلى أن نشاط التأجير التمويلي قد شهد نموا كبيرا في الآونة الأخيرة خاصة في الدول النامية، فعلى الرغم من أن حجم نشاط التأجير التمويلي في الأسواق الناشئة في الدول النامية لم يتعد نسبة 5% من إجمالي هذا النشاط على مستوى العالم كمتوسط للفترة (1990-1994) إلا أن معدلات

¹ هاني محمد دويدار، التأجير التمويلي من الوجهة القانونية، أعمال المؤتمر العلمي السنوي لكلية الحقوق بجامعة بيروت تحت عنوان: الجديد في أعمال المصارف من الوجهتين القانونية والاقتصادية، لبنان، 2002، ص10.

* في نهاية الخمسينات مولت الشركة الأمريكية American industrial leasing عملية بناء منطقة لضخ الغاز الطبيعي واستخراجه من منطقة Campo Duran بالأرجنتين، وذلك أثر طرح الشركة الوطنية الأرجنتينية للغاز Gasdel Estado مناقصة دعت إلى المشاركة فيها مؤسسات التمويل المختلفة ورست على الشركة الأمريكية المذكورة، و تعهدت الحكومة الأمريكية بتحمل جميع المخاطر السياسية التي كان من المحتمل أن يواجهها المشروع.

الفصل الرابع: التحرير المالي وانعكاساته على الميكانيزمات المستحدثة لتمويل الاقتصاد الوطني

نموه في هذه الأسواق قد فاقت التوقعات مقارنة بمعدلات نموه في الأسواق المتقدمة للدول المتقدمة وذلك وفق الجدول التالي:

جدول رقم(4-3): حجم نشاط التأجير التمويلي في الأسواق المتقدمة والأسواق الناشئة متوسط الفترة (1990-1994).

الوحدة: مليار دولار

الدولة	حجم النشاط (مليار دولار)	معدلات نمو سنوية
آسيا ومنها	1.00	%95
الفلبين	0.2	%77
تايلاند	0.1	%300
تركيا	0.3	%87
أمريكا اللاتينية ومنها	2.5	%55
البرازيل	1.5	%61
إفريقيا ومنها	3.00	%40
مصر	0.4	%80
إجمالي دول نامية	14.00	%45-300%
إجمالي دول متقدمة	396.00	%2-3%
إجمالي عالم	410.00	%4-18%

المصدر: فخري الدين الفقي، صناعة التأجير التمويلي، مرجع سبق ذكره، ص 19.

وخلال الجدول أعلاه تبين لنا النمو الهائل لهذا النشاط التمويلي في الدول النامية، حيث تراوح متوسط معدل نمو هذا النشاط في الدول النامية بين 61% في البرازيل كحد أدنى و300% في تايلاند كحد أعلى، بينما لم يعرف نمو كبيراً في الدول المتقدمة صناعياً حيث بلغت النسبة 3% خلال متوسط معدل نمو نفس الفترة.

وعموماً يمكن تفسير هذا النمو المطرد في نشاط التأجير التمويلي لما يشهده العالم حالياً من نمو متسارع في تكنولوجيا الإنتاج والاتصالات، التي جعلت الحصول على التكنولوجيا المتطورة وحق المعرفة يحتاج إلى

تكاليف استثمارية باهظة بحيث يتطلب الأمر استحداث وسائل تمويلية أكثر مرونة لتوفير التمويل اللازم للمؤسسات الاقتصادية، حتى يتسنى لها تحقيق معدلات عالية من النمو في إطار عالم يتسم بالانفتاح ومناخ تسوده الحرية الاقتصادية، بالإضافة إلى وجود تشريعات قانونية تسمح للبنوك التجارية أو المؤسسات المالية المتخصصة بممارسة هذا النشاط دون قيود، والاستفادة من مزايا أو امتيازات ضريبية لهذا النشاط.

ويرى البعض في اللجوء إلى التأجير التمويلي علاجاً للقدرات المالية المحدودة لمشروعات الدول النامية والصعوبات التي تواجهها في الحصول على سبل التمويل البنكي، وهناك أبحاث علمية قد وجهت جهودها إلى دراسة مشكلات التمويل في دولة محددة من الدول النامية تقرر أن التمويل التأجيري يعد من عناصر دفع التنمية الاقتصادية، لما يمثله من سبيل هام لتمويل استثمارات مؤسساتها الاقتصادية فضلاً عن اعتباره وسيلة جديدة لتمويل المشروعات التي تعاني من صعوبات مالية.¹

المطلب الثاني: مفهوم التأجير التمويلي وأنواعه

التأجير التمويلي وسيلة حديثة نسبياً لتمويل استثمارات المؤسسات الاقتصادية، ويتميز بأنه تمويل عيني، يمكن مالكي المؤسسات من الانتفاع بالأموال اللازمة لهم في مزاولة النشاط، بدلاً من تقديم سبل التمويل النقدي لشراء هذه الأموال، ومن خلال هذا العنصر سنحاول البحث في مفهوم التأجير التمويلي من خلال الصيغة القانونية والاقتصادية بالإضافة إلى ذكر أهم أنواعه.

الفرع الأول: مفهوم التمويل التأجيري

ويمكننا إيضاح مفهوم التمويل التأجيري من خلال مجموعة التعاريف التالية الذكر:

التعريف الأول: عرف المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص (UNIDROIT) الإيجار التمويلي، بأنه عملية تجارية مالية مثلثة الأطراف وثنائية العقود، حيث يقوم الطرف الأول المؤجر "lessor" وبناء على المواصفات التي يحددها طرف ثاني "lessee" ب:²

¹ هاني محمد دويرار، التأجير التمويلي من الجهة القانونية، مرجع سبق ذكره، ص 8.

² طه محمد أبو العلا، الإيجار التمويلي الحقيقي للمعدات الإنتاجية، منشأة المعارف، إسكندرية، 2005، ص 92.

- يقوم بالدخول في اتفاق أول (اتفاق توريد مع طرف ثالث - المورد-) وبناء على هذا الاتفاق يحصل المؤجر على مصانع أو بضائع رأسمالية أو معدات أخرى وفقا لشروط يوقع عليها المستأجر فيما يخص احتياجاته ومصالحه.

- ثم يقوم بالدخول في اتفاق ثاني (اتفاق الايجارة) مع المستأجر، يمنح على أساسه المستأجر الحق في استخدام المعدات مقابل دفع القيمة الايجارية.

التعريف الثاني: وهو عبارة عن عملية يقوم بموجبها بنك أو مؤسسة مالية أو شركة تأجير مؤهلة قانونا

بذلك، بوضع آلات ومعدات أو أية أصول مادية أخرى بحوزة مؤسسة مستعملة على سبيل الإيجار مع إمكانية التنازل عنها في نهاية الفترة المتعاقد عليها ويتم التسديد على أقساط يتفق بشأنها، تسمى ثمن الإيجار.¹

التعريف الثالث: الإيجار التمويلي عقد محدد المدة غير قابل للإلغاء بين مؤجر ومستأجر، لاستئجار أصل معين يتم اختيارها بمعرفة المستأجر من منتج هذه المعدات أو من البائع لها، وبموجب هذا العقد يحصل المستأجر على المعدات ويستحوذ عليها حيازة صامتة، وينتفع بها ويكون هو المالك الاقتصادي لها مقابل سداد دفعات ايجارية محددة بالعقد للمؤجر الذي يحتفظ بالملكية القانونية لهذه المعدات.

ومن خلال كل هذه التعاريف تعددت الرؤية إلى التمويل التأجيري، فهناك من يراه عقد ينتهي بإمكانية تملك المستأجر للأصل في نهاية العقد، وهناك من يرى انه عقد ساري المفعول حتى النهاية ولا مجال لإيقافه، على عكس آخرين يرون إمكانية توقيف العقد أو فسخه في أي وقت، ومنه وبصفة عامة فان التمويل التأجيري هو عبارة عن إيجار أصول لمدة معينة، مقابل أقساط تغطي مدة الإيجار، وحتى يتضح لنا جليا مفهوم التمويل التأجيري سنبحث في أهم أنواعه من خلال العنصر الموالي.

الفرع الثاني: أنواع التمويل التأجيري

هناك العديد من أنواع التمويل الايجاري، وذلك حسب الزاوية التي يتم منها النظر إليه، وسنحاول من خلال دراستنا التعرض إلى دراسة نوعين هما:

- التمويل التأجيري حسب طبيعة العقد.

¹ Belmoukadem Mustapha, halima wahiba, **le leasing: un outil de finance sous utilisé**, siméniar de Beskra, op cit.

- التمويل التأجيري حسب طبيعة موضوع العقد.

1. التمويل التأجيري حسب طبيعة العقد:

حسب هذا التصنيف هناك نوعين هما: التمويل الايجاري المالي والتمويل الايجاري العملي (التشغيلي).¹

1.1. التمويل التأجيري المالي: **crédit – bail financier**

ويعتبر التمويل التأجيري مالي إذا تم تحويل كل الحقوق والالتزامات والمساوئ والمخاطر المرتبطة بملكية الأصل المعني إلى المستأجر، ويعني ذلك أن مدة عقد الائتمان التأجيري كافية لكي تسمح للمؤجر باستعادة كل نفقات رأس مال مضاف إليه مكافأة هذه الأموال المستثمرة. ويتميز التمويل التأجيري المالي عادة بالخصائص التالية:

- تقع الأعباء الخاصة بصيانة وخدمة الأصول المستأجرة على عاتق المؤسسة التي تقوم بالاستئجار.
- لا يستطيع المستأجر إيقاف عملية الاستئجار و إنما عليه الاستمرار في سداد أقساط الاستئجار حتى نهاية العقد.
- يستمر عقد الإيجار المالي لفترة زمنية طويلة نسبياً، تتفق عادة مع الحياة الإنتاجية للأصل وبالتالي يستهلك الأصل بالكامل خلال هذه الفترة فيحصل مالك الأصل على قيمة الأموال المستثمرة في الأصل.²

2.1. التمويل التأجيري العملي (أو التشغيلي): **crédit- bail opérationnel**

ويقصد به العقد الذي لا يتم من خلاله تحويل كل الحقوق والالتزامات والمنافع والمساوئ والمخاطر المرتبطة بملكية أصل المعني أو تقريباً كلها إلى المستأجر،³ وهذا ما يسمح بالقول أن جزء من كل ذلك يبقى على عاتق المؤجر، ومعنى ذلك أن فترة العقد غير كافية لكي يسترجع المؤجر كل نفقاته، وبالتالي فإنه يجب انتظار فرصة أخرى لاستعادة ما تبقى من النفقات سواء بتجديد العقد أو بيع الأصل.

وتعتبر الحاسبات الآلية، آلات لتصوير المستندات، السيارات، وما شابهها من أهم أنواع المعدات التي يتم استئجارها في ظل هذا النوع من الإيجار الذي يسمى أحياناً باستئجار الخدمات.

ويتميز التمويل الايجاري العملي بالخصائص التالية:

¹ بريش السعيد، التمويل التأجيري كبديل لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مداخلة في الملتقى الدولي حول سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات - ملتقى بسكرة مرجع سبق ذكره.

² Pierre conso, la gestion financier de l'entreprise, dunob, paris, p403.

³ Nathalie, muorgues, financent et coût du capitale de l'entreprise, economica, paris, 2001, p220.

- يلتزم مالك الأصل بصيانة وخدمات الأصل المؤجر للغير على أن تدخل تكاليف الصيانة ضمن المدفوعات الثابتة التي يقوم المستأجر بسدادها.

- يستمر هذا النوع من الاستئجار لفترة زمنية قصيرة نسبيا تكون عادة اقل من الحياة الإنتاجية للأصول، وبالتالي فان قيمة الاستئجار لا تغطي تكلفة الأصل ومن ثم يتوقع مالك الأصل استعادة قيمة الاستثمارات الموظفة في هذا الأصل من خلال تكرار عمليات تأجيرها، إما لنفس المؤسسة أو لأخرى.

- تشمل عقود الاستئجار التشغيلي عادة ما يفيد بإمكانية إيقاف عملية الاستئجار قبل المدة المتفق عليها ومن الواضح أن هذا الشرط يتقابل مع مصلحة المستأجر إلى حد كبير حيث يمكنه في هذه الحالة إعادة الأصل إلى المؤجر طالما انتهت الحاجة إليه أو في حالة ظهور معدات أحدث وبصفة خاصة في حالة الأصول والمعدات التكنولوجية التي تتطور بشكل سريع كالحاسب الآلي مثلا.

2. التمويل التأجيري حسب طبيعة موضوع العقد:

وحسب هذا التصنيف هناك نوعين هما: التمويل التأجيري للأصول المنقولة والتمويل التأجيري للأصول غير المنقولة.

1.2. التمويل التأجيري للأصول المنقولة: ويختص تمويل الأصول المنقولة للمؤسسة الاقتصادية التي تكون بحاجة لها للقيام بالإنتاج، ويقدم التمويل من طرف مؤسسات مالية متخصصة أو فروع من بنوك، وفي نهاية مدة الإيجار يقوم المستأجر إما بشراء القيمة المتبقية، أو تجديد العقد أو إرجاعه إلى المؤجر.¹

2.2. التمويل التأجيري لأصول غير المنقولة: وترتكز على تمويل الأصول الغير المنقولة المتمثلة في المباني ذات الطابع المهني الصناعي أو التجاري، التي أنجزت أو في طريق الانجاز، ونظرا للقيمة المعبرة للأصول غير المنقولة أو العقارات فإنها تتميز بنوع من الصعوبة مقارنة مع الأصول المنقولة، وتستدعي المشاركة من المؤجر والمستأجر لانجازها، ويمكن أن تكون الأرض ملكا للمستأجر، بينما المؤجر يقوم بتنفيذ المباني عليها ويؤجرها لصاحب الأرض.

المطلب الثالث: مزايا التمويل التأجيري

لم تنشأ الحاجة إلى تطبيق أسلوب التمويل التأجيري من فراغ، فقد ظهرت أهمية التأجير التمويلي باعتباره قناة مكملة لوسائل التمويل التقليدية في دفع عجلة التنمية الاقتصادية في القطاعات الاقتصادية المختلفة، كما

¹ ثروت عبد الحميد، اتفاق التمويل العقاري، دار الجامعة الجديدة، إسكندرية، 2007، ص 11.

انه يعد بديلا أكثر مرونة لمواجهة احتياجات المشروعات المختلفة، عندما يتعذر عليها الحصول على التمويل بالوسائل التقليدية، وتبرز مزايا التمويل التأجيري من خلال مستويين هما: بالنسبة للاقتصاد الكلي وبالنسبة للمؤسسات الاقتصادية.

الفرع الأول: المزايا على مستوى الاقتصاد الكلي:

يحقق أسلوب التمويل التأجيري مزايا عديدة للاقتصاد الكلي حيث يساهم بصورة ايجابية في تحقيق معدلات النمو الاقتصادي المعمر*، ذلك أن نشاط التأجير التمويلي يقدم تمويلا كاملا أي نسبة 100% لتوفير أصول إنتاجية جديدة،¹ فضلا عن أنه يساهم في تسريع معدلات النمو لتأثيره على كفاءة استخدام الموارد الاقتصادية المتاحة من حيث المساهمة في إدخال أحدث الأساليب التكنولوجية التي تمكن المستأجر من إجراء عمليات الإحلال والتجديد للأصول القائمة بأصول أكثر حداثة، وبالتالي المساعدة في عملية الملاحقة المستمرة لأحدث تقنيات العصر ومن ثم رفع جودة الإنتاج وخفض التكلفة وبالتالي زيادة القدرة التنافسية للاقتصاد ودفع عجلة الصادرات.

كذلك تساهم صناعة التأجير التمويلي في رفع كفاءة الجهاز البنكي في تمويل عملية التنمية وبالتالي المساهمة في تحقيق معدلات نمو مرتفعة، إذ يساهم ويوفر السرعة والمرونة في تنفيذ المشروعات وتخفيض تكلفة التمويل في الأجل المتوسط بسبب المنافسة الشديدة بين مصادر التمويل التقليدية المختلفة ومصادر التمويل التأجيرية، كذلك يساهم نشاط التأجير التمويلي في خلق مزيد من فرص العمل وتحقيق قدر ملائم من الاستقرار السعري، وكبح جماح التضخم من خلال خفض تكاليف التوسعات الاستثمارية للمشروعات الجديدة حيث يقضي على فترات الانتظار التي تحتاجها هذه المؤسسات لتكوين احتياطي أو للاقتراض أو طرح أسهم جديدة أو تعديل هيكل رأس المال،² وهذه السرعة في تنفيذ المشروعات يؤدي إلى خلق مزيد من فرص العمل، وبالتالي الرفع من مستويات التشغيل والإنتاج، كذلك يساهم نشاط التأجير التمويلي في تحفيز عمليات البحث والتطوير التكنولوجي باعتباره عاملا منسحا للطلب على مستحدثات التقدم التكنولوجي في مجال إنتاج الأصول الاستثمارية خاصة عندما تسمح عقود التأجير مبادلة الأصول التي في حوزة المستأجر بكل ما هو مستحدث تكنولوجيا.

* معدلات نمو عالية ومستديمة في إطار مستويات عالية للتشغيل واستقرار سعري ملائم.

¹ فخر الدين الفقي، مرجع سبق ذكره، ص 31.

² قدي عبد الفتاح الشهاوي، موسوعة التأجير التمويلي، توزيع المعارف، إسكندرية 2003، ص 24.

الفرع الثاني: المزايا على مستوى المؤسسات الاقتصادية

لعل من أهم المزايا التي تعود على المؤسسات الاقتصادية ما يلي:

- يوفر للمستأجر حيازة الأصول الاستثمارية بتكلفة أقل نسبيا عنها في حالة شراء هذه الأصول باستخدام أساليب التمويل الأخرى التقليدية.
- يجنب المؤسسات كثير من المشاكل التي يمكن أن تتجم عن تجميد جزء من أموالها في شراء احتياجاتها من الأصول الرأسمالية، ومن ثم فهو يساهم في توفير هذه الأموال للاستخدام في أوجه الإنفاق الأخرى.
- كذلك يوفر ميزة أخرى تتمثل في عدم حاجة المستأجر لتقديم ضمانات بنكية مكلفة ومعقدة كما هو الوضع في حالة التمويل البنكي التقليدي.
- تمكين المؤسسات الاقتصادية بالقيام بعمليات الإحلال والتجديد لأصولها بأحدث تقنيات العصر عن طريق إبرام عقود للتأجير التمويلي دون تحميل ميزانياتها أعباء شراء هذه الأصول والاكتفاء فقط بدفع قيمة الإيجار الدوري المتفق عليه.¹
- يساهم في تحسين صورة المؤشرات المالية وكذلك المركز المالي للمؤسسة الاقتصادية، فالأصول المؤجرة لن تسجل في جانب الأصول رغم وجودها في التشغيل، وبالتالي لن تسجل إهلاكاتها في جانب الخصوم، لكن الأمر سيقصر على تسجيل المدفوعات الإيجارية لهذه الأصول كمصروف محققا بذلك ميزة ضريبية للمؤسسة.²
- يوفر أسلوب التأجير التمويلي السيولة اللازمة لبعض المؤسسات التي تعاني من خلل في هيكلها التمويلية وذلك بإتباع صيغة البيع مع إعادة التأجير، وذلك بأن تتفق مؤسسة قائمة ببيع بعض أصولها للمؤجر بغرض توفير السيولة اللازمة لها على أن يقوم الأخير بتأجيرها للشركة المذكورة مع منحها حق شراء أصولها في نهاية مدة العقد.³
- من خلال هذا تبين لنا الدور الذي يقوم به نشاط التمويل التأجيري في عملية تمويل المؤسسات الاقتصادية، باعتباره قناة مكملة لوسائل التمويل التقليدية، حيث يعد بديلا أكثر مرونة لمواجهة الاحتياجات الاستثمارية عندما يتعذر عليها الحصول على التمويل اللازم بالوسائل التقليدية.

¹ حبيب مزهر، الطبيعة القانونية لعقد الليزنج، المؤتمر السنوي حول الجديد في أعمال المصارف من الوجهتين القانونية والاقتصادية، مرجع سبق ذكره ص57.

² طه محمد أبو العلا، مرجع سبق ذكره، ص 107.

³ فخر الدين الفقي، مرجع سبق ذكره، ص35.

المطلب الرابع: تقنية التمويل التأجيري في الجزائر

إن تحديث القطاع البنكي والمالي في الجزائر، يستدعي تطوير العلاقة بين المؤسسة الاقتصادية ومموليها بالقروض سواء كانت البنوك التجارية أو المؤسسات المالية عن طريق استعمال وسائل وتقنيات التمويل الجديدة، حيث ستساعد هذه التقنيات المؤسسة الاقتصادية على دعم وإنعاش الاستثمار وإعطاء قيمة أكبر للوساطة البنكية، ولقد تجسدت تقنيات مستحدثة في الجزائر من خلال عدة تشريعات وقوانين بعد صدور قانون النقد والقرض، فهناك شهدت انطلاقها الحقيقية والفعلية بوجود مؤسسات تتعامل فيها كالقرض التأجيري.

الفرع الأول: الإطار القانوني لتقنية التمويل التأجيري في الجزائر

عرف الائتمان الإيجاري تأخرا معتبرا ويرجع هذا التأخر نتيجة السياسات الاقتصادية المنتهجة بعد الاستقلال، و التي لم تعرف الانفتاح إلا في السنوات الأخيرة ومع بداية اقتصاد السوق الحر ألزمها بتبني بعض المفاهيم الجديدة، التي تسمح لها بالتعايش مع المرحلة الجديدة ومن هذه المفاهيم عقد الائتمان الإيجاري أو التمويل التأجيري، الذي نظمه المشرع بموجب المرسوم التشريعي 09/96 المتعلق بالاعتماد الإيجاري. حيث عرفه كما يلي:¹

يعتبر الاعتماد الإيجار، موضوع هذا الأمر، عملية تجارية و مالية حيث:

- يتم تحقيقها من طرف البنوك والمؤسسات المالية أو شركة تأجير مؤهلة قانونا ومعتمدة صراحة بهذه الصفة، ومع المتعاملين الاقتصاديين الجزائريين أو الأجانب، أشخاصا طبيعيين أو معنويين تابعين للقانون العام أو الخاص.

- تكون قائمة على عقد إيجار يمكن أن يتضمن أو لا يتضمن حق الخيار بالشراء لصالح المستأجر.

- وتتعلق فقط بأصول منقولة أو غير منقولة ذات الاستعمال المهني أو بالمحلات التجارية أو بمؤسسات حرفية.

إن انتشار الائتمان الإيجاري في الجزائر مازال في بدايته رغم التطورات الحاصلة والمندرجة في سياق الإصلاحات الاقتصادية، ويعود ذلك إلى قلة الشركات التي تمارس هذا النشاط، والتي يمكن أن نتعرف عليها وعلى نشاطاتها ومن خلال العناصر الآتية.

¹ أمر رقم 09-96 مؤرخ في 10 يناير 1996 يتعلق بالاعتماد الإيجاري، الجريدة الرسمية، العدد 3 المؤرخ في 14/1/1996.

الفرع الثاني: المؤسسات المتخصصة في الائتمان الإيجاري في الجزائر

ينحصر نشاط الائتمان الإيجاري في الجزائر في مجموعة شركات أساسية متخصصة في الائتمان الإيجاري هما سلام 'SALEM' والشركة العربية للإيجار المالي والمؤسسة المالية للاستثمار والمشاركة والتوظيف "Sofinance"، بالإضافة إلى إدخال بعض البنوك هذه التقنية في نشاطها كبنك البركة الجزائري أو البنوك التجارية الأخرى. نركز هنا على المؤسسات المتخصصة فقط.¹

1. الشركة الجزائرية لإيجار الأصول المنقولة "SALEM": هي شركة مساهمة معتمدة من طرف بنك الجزائر في القرار رقم 03/97 المؤرخ في 28/05/1997، وهي خاضعة للأمر 09/96 المؤرخ في 10/10/1996 الخاص بالاعتماد الإيجاري، رأسمالها الاجتماعي يقدر ب 200 مليون دينار جزائري مقسم إلى 2000 سهم اسمي، بقيمة 100.000 د.ج للسهم، كان في البداية مقسم بين "CNMA" ب 90 % والشركة القابضة الميكانيكية ب 10% لكن بعد التعديل الذي اجري في الاجتماع العام بتاريخ 19/12/1999 انسحبت الشركة القابضة الميكانيكية وبقيت CNMA المساهمة الوحيدة في شركة SALEM.

2. الشركة العربية للإيجار المالي: هي شركة مساهمة معتمدة من طرف بنك الجزائر في ديسمبر 2001 ومهمتها هي القيام بعمليات الاعتماد الإيجاري، تتوفر على رأس مال اجتماعي قيمته 758.000.000 دج موزع على سبعة مساهمين كما يلي:

بنك المؤسسة البنكية الجزائر 34%، الشركة العربية للاستثمار 25%، المؤسسة المالية الدولية 07% الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط 20%، ديجيمكس 09%، الجيمتكو 4.999%، رحمون إسماعيل 0.001%.²

3. المؤسسة المالية للاستثمار والمشاركة والتوظيف Sofinance وهي مؤسسة تأسست من طرف 11 شركة قابضة في 4 أبريل 2000م برأس مال 5 مليار دج، بعد حصولها على تصريح من بنك الجزائر الذي اعتمدها لممارسة نشاطها ابتداء من 9 جانفي 2001. حيث أنشئت سوفينانس لممارسة عدة مهام أهمها تطوير استعمال كل من القرض الإيجاري لكل المؤسسات مهما كان حجمها و ملكيتها، رأس الاستثمار، تسيير رؤوس الأموال والهندسة المالية.³

¹ المقرر رقم 70-10 المؤرخ في 7 فيفري 2007 المتضمن قائمة المؤسسات المالية المعتمدة في الجزائر، ج ر، العدد 17، ص 18.

² عاشور عكوش، **التمويل بالائتمان الإيجاري، الإكتتاب في عقود وتقييمه، دراسة حالة الجزائر**، مداخلة في ملتقى بسكرة 2006، مرجع سبق ذكره.

³ Abdelkrim Sadeg : **Réglementaire de L'Activité bancaire**, Edition A.C.A, Alger, 2006, p124

الفرع الثالث: تمويل الائتمان الإيجاري في الجزائر

وتشهد السوق الجزائرية إقبالا كبيرا ومتزايدا فيما يخص الطلب على استئجار الآلات، و بالرغم أن المؤسسات المتخصصة ليس بإمكانها تلبية رغباتهم، فعلى المستوى الوطني بينت الدراسات أن هناك عدم التوازن بين الطلب العرض وهذا يظهر جليا على مستوى الولايات حيث إن عملية التجديد والإحلال التي تعيشها وحدات القطاع العام، وعملية الزيادة من الكفاية الإنتاجية والتشغيلية يترتب عنهما الزيادة في الإنتاج مع تحسين جودته ولاسيما أن الجزائر دخلت في عقد شراكة مع السوق الأوروبية المشتركة وهي مقبلة للانضمام إلى اتفاقية المنظمة العالمية للتجارة.

فمثلا في القطاع الفلاحي، يعتبر النهوض بالقطاع الزراعي من الأمر العاجل في الجزائر، وهذا لتحقيق إنتاجية أعلى على مساحات مزروعة حاليا من جهة، ومن جهة أخرى استصلاح الأراضي في الهضاب العليا أو المناطق الصحراوية فالعملتان تتضمن موارد مالية وطرق عملية حديثة الشيء الذي يكلف الفلاح الصغير عن القيام بها معتمدا على مداخله القليلة أو الاقتراض التقليدي. أما فيما يخص قطاع الري فقد تم وضع السدود وإنشاء شركات متخصصة لتأجير العتاد الزراعي للري كالشركة الجزائرية لإيجار الأصول المنقولة وشركة دعم الإيجار العربية للجزائر.

ومن جانب قطاع الصيد البحري، بقي متأخرا عن القطاعات الأخرى إن لم نقل معدوما تقريبا مقارنة بالدول المجاورة لنا (تونس، المغرب ...) مما يحتاج إلى تجديد فعال. فقد اهتمت وزارة الفلاحة والصيد البحري بتمويل هذا القطاع بحيث قدم مخطط التمويل بتعهد من خلاله كل من مؤسسة FIDA والقرض الإيطالي (crédit Italian) والسوق الأوروبية (Communauté européenne) هذه التجربة لتحريك ودفع السياسة الوطنية لترقية تشغيل الشباب بمشاركة الدول وتدعيمها في التمويل، فحصلنا على الإحصائيات التي تبين ما يقارب 150 تعاونية على 350 التي تكونت واستفادت من هذه الوسيلة بمساعدة الدولة وتسطر مستقبلا لتطوير هذا القطاع بتمويل مشروعين:

- الأول لتدعيم المؤسسات الصغيرة بزوارق ل 5 أمتار و لكن بقوة تصل إلى (16 - 20متر).
- والثاني لتمويل الباخرات ذات الحجم الكبير للصيد في أعماق البحار وهذا لتنمية وتطوير نحو إنتاج أمثل.

ولعل المعطيات التي تم الحصول عليها، أحسن دليل عن استثمار الجزائر في المجال الزراعي بما فيه

الفصل الرابع: التحرير المالي وانعكاساته على الميكانيزمات المستحدثة لتمويل الاقتصاد الوطني

الآلات والمعدات للزراعة، الري، والصيد لهذا القطاع من طرف مؤسسة "SALEM" وهذا مبين في الجدول أدناه، التي تبين الاستثمارات المحققة المتواجدة في الجزائر العاصمة والتي قامت بتمويل مشروعات على المستوى الوطني ومست مختلف الولايات وهذا كالتالي:

جدول رقم (4-4): الاستثمارات المحققة لاستعمال القرض الاجباري لاستئجار المعدات والآلات الزراعية

خلال الفترة 1998م. 2003 م. الوحدة: مليون دينار جزائري

رقم الترتيب	الولايات	المبلغ بالمليون دج	نسبة مجموع الاستثمار
1	الجزائر العاصمة	89.099.204.27	%19.96
2	البلدية	61.171.594.68	%14.11
3	البويرة	52.526.852.00	%12.68
4	تيزازة	33.296.669.09	%9.14
5	عنابة	22.713.589.05	%5.58
6	عين الدفلة	20.751.014.91	%4.45
7	سوق أهراس	19.490.076.77	%4.18
8	ورقلة	18.493.899.71	%3.96
9	أدرار	17.839.217.00	%3.82
10	تيارت	14.185.094.07	%3.04
11	شلف	14.045.152.22	%3.01
12	سيدي بلعباس	9.029.797.19	%2.9
13	عين تيموشنت	7.723.892.36	%1.65
14	بجاية	7.692.475.99	%1.64
15	قسنطينة	8.918.600.60	%1.62
16	تلمسان	6.919.403.79	%1.33
17	وهران	6.616.492.32	%1.30
18	جفلة	6.246.669.11	%1.04

الفصل الرابع: التحرير المالي وانعكاساته على الميكانزمات المستحدثة لتمويل الاقتصاد الوطني

19	برج بوعريريج	6.092.001.08	0.93%
20	بومرداس	4.884.914.28	0.93%
21	الأغواط	4.381.404.82	0.92%
22	المسيلة	3.515.991.56	0.76%
23	خنشلة	3.421.222.19	0.74%
24	بسكرة	3.262.083.62	0.70%
25	تيزي وزو	3.076.923.08	0.66%
26	غرداية	2.979.967.78	0.64%
27	معسكر	3.262.458.66	0.61%

المصدر: إحصائيات شركة "Salem" الفترة 1998-2003.

إن القطاع الفلاحي شهد انتعاشا اقتصاديا حيث حقق حوالي 19.96% من نسبة الاستثمار الإجمالي الموزع في الجزائر العاصمة وحتى البلدية نسبة 14.11% والبويرة ب12.68% مقارنة بمناطق أخرى التي لم تستفد بشكل كبير من هذه الاستثمارات كوهان، تلمسان، الأغواط وهذا راجع إلى أن هؤلاء المستفيدين ذوى أراضى فلاحية رعوية وتحتاج إلى تدعيم في هذا المجال بالإضافة إلى أن هذه المناطق التي تتواجد بالقرب من المؤسسة الممولة «Salem» بإمكان مراقبتها بصفة مستمرة . وما شجع هذه المؤسسة أو بالأحرى شركة «Salem» على تمويل هذه المشروعات هو تجربة وخبرة هؤلاء الفلاحين في هذا المجال و حسن استغلالهم وتسييرهم للعتاد الفلاحي.

- ومن أجل تدعيم وتحفيز شركات التمويل التأجيري اتخذت عدة إجراءات جبائية بإعفاء من:¹
- الرسم على القيمة المضافة على التجهيزات المستعملة في شركات التمويل التأجيري.
- ضرائب على أرباح الشركات، باعتبار أن شركات التمويل التأجيري هي شركات أموال.
- ضرائب على الدخل الإجمالي، إذا كانت شركات التمويل التأجيري تأخذ شكل شركة فردية.
- الدفع الجزافي ومن الرسم العقاري لمدة 10 سنوات.

في الأخير يمكن القول أن التمويل عن طريق الإيجار يعتبر بديلا أكثر مرونة لطرق التمويل طويلة ومتوسطة الأجل وإستراتيجية جديدة لتغيير العمل البنكي كما يعتبر الركيزة الأساسية لإعادة إنعاش الاقتصاد الوطني.

¹ Lettre de formation de la chambre de commerce n°59, 1996, p3.

المبحث الثالث: التمويل بتقنية عقد تحويل الفاتورة

من بين أهم المشاكل التي تعاني منها المؤسسات الاقتصادية هي مشكلة تسيير وتحصيل حقوق زبائنها وذلك نظرا لما يكلفها من مال ووقت، ومن أجل التخلص من ذلك ظهرت عدة تقنيات مستحدثة تساعد هذه الأخيرة على التخلص من متابعة حقوقها وتحصيلها ومن أهم هذه التقنيات التي جاءت مساندة لإصلاحات الجهاز البنكي، بإدخال هذه التقنيات في مجال نشاطه نجد عقد تحويل الفاتورة أو الفاكوتورنج، والتي سنحاول التعرف على التطور التاريخي لها والتعرف على ماهيتها وأهميتها وواقع تطبيقها في الجزائر.

المطلب الأول: التطور التاريخي لنظام عقد تحويل الفاتورة

يعتبر عقد تحويل الفاتورة ترجمة للمصطلح الفرنسي "affacturage" وللمصطلح الانجليزي "factoring" بينما يستخدم في المشرق "عقد شراء الحقوق التجارية" وفي الجزائر استعمل مصطلح "عقد تحويل الفاتورة". نشأ نظام عقد تحويل الفاتورة في إنجلترا في القرن الثامن عشر، ثم انتشر في الولايات المتحدة الأمريكية عندما كانت مستعمرة بريطانية حيث ظهرت أول مؤسسة عقد تحويل الفاتورة في أمريكا سنة 1808، مع صدور قانون ينظمها، وتطورت في أوروبا مع بداية 1960م بظهور أول مؤسسة factor في بريطانيا.¹

حيث تعاملت بها المؤسسات الأمريكية، كحل عملي لتحصيل الديون المترتبة لها على عملائها قبل استحقاق تلك الديون لما يوفره من سيولة تسهل عملها، بدلا من تجميد مبالغ طائلة بانتظار مواعيد استحقاق تلك الديون،² وهو يعتبر من العقود الحديثة و التقنيات المستحدثة لتمويل المؤسسات الاقتصادية.

المطلب الثاني: مفهوم عقد تحويل الفاتورة

ويمكننا إبراز مفهوم عقد تحويل الفاتورة من خلال التعاريف التالية الذكر:

التعريف الأول: عقد تحويل الفاتورة هو تقنية تمويل حقوق قصير المدى، حيث تقوم المؤسسة بالتخلي على كل حقوقها (الفواتير) إلى شركة عقد تحويل الفاتورة (factor) الذي يختلف عن البنك وهي غالبا فرع من بنك كبير تقوم هذه الأخيرة بتغطية الفواتير، متابعة المدينين، التحصيل وتأمين المتابعة القضائية في حالة عدم الدفع.³

¹ M.roves .**factoring, nouvelle méthode de crédit**, collection la vis de l'entreprise 1969, p35.

² مروان كركبي، **عقد الفاكوتورنج**، المؤتمر العلمي السنوي حول الجديد في أعمال المصارف من الوجهتين القانونية والاقتصادية، مرجع سبق ذكره، ص365.

³ Merchichi said, **problématique de financement des entreprise publique et conséquences sur leur gestion financier**, mémoire de magistere dans science de gestion, université d'Alger, Alger 2006/2007, p50.

التعريف الثاني: عقد تحويل الفاتورة هو عقد تحل بمقتضاه شركة متخصصة تسمى "عميل" محل زبونها المسمى "متنازل له" عندما تسدد فوراً لهذا الأخير المبلغ التام لفاتورة لأجل محدد ناتج عن عقد، وتتكفل بتبعية عدم التسديد وذلك مقابل أجر.¹


التعريف الثالث: عقد تحويل الفاتورة هو مجموعة حلول عامة لتسيير المدنيين، حيث يتم تحويل الفواتير إلى مؤسسة متخصصة (factor) التي تقوم بالإدارة، المراقبة، تمويل، وتغطية خطر عدم التسديد.²

ومن خلال كل هذه المفاهيم فإن عقد تحويل الفاتورة هو عبارة عن تحويل الحقوق التجارية من أصحابها إلى مؤسسة قرض متخصصة في عقد تحويل الفاتورة التي تتكفل بتحصيله وضمانه في حالة عدم التسديد على أن تقوم بتسبيق جزء أو كل الحقوق المحولة.

ويعتمد عقد تحويل الفاتورة على ثلاث أطراف هم: المورد، الزبون، الفاكور ضمن ثلاث عمليات ومراحل ابتداء من تحرير الفاتورة إلى غاية تحصيلها أو تغطيتها نهائياً.³

ويمكن إظهار العلاقة بين الأطراف الثلاثة في إطار عقد تحويل الفاتورة من خلال الشكل:

الشكل رقم (1-4): أطراف وعلاقات عقد تحويل الفاتورة



Source: Gelles benoi, **caractéristique. le factoring brève description et principales**, mars n°6, 2006, p16

ومن خلال الشكل أعلاه تظهر لنا مراحل سير عقد تحويل الفاتورة كما يلي:

¹ معوش بوعلام، بن طلحة صليحة، دور عقد تحويل الفاتورة في تمويل وتحصيل الديون، مداخلة ضمن ملتقى شلف، مرجع سبق ذكره.

² سمير محمد عبد العزيز، اقتصاديات إدارة النقود البنوك في إطار عالمية القرن الحادي والعشرين، مكتب عربي، إسكندرية، ص97.

³ بن طلحة صليحة، مرجع سبق ذكره، ص94.

المرحلة الأولى: تشمل العلاقة بين الزبون والمورد، بحيث يتم إرسال طلبيه الشراء من الزبون، ثم إرسال السلع أو تقديم الخدمة من المورد، الذي يقوم بتحرير الفاتورة وإرسالها إلى الزبون.

المرحلة الثانية: وتشمل العلاقة بين المورد والفاكتور، يقوم المورد كزبون له بالتنازل عن حقوق زبائنه لصالحها والحصول على تسبيقات أموال بشيك أو بسند لأمر، وبالتالي ضمان حقه من زبائنه.

المرحلة الثالثة: تكون العلاقة بين الزبون والفاكتور، حيث يقوم الفاكور بإخطار الزبون على تسديد الحقوق لصالحه في تاريخ الاستحقاق المحدد مع المورد، وعنده يتم تغطية الحق تماما، إما اخويا أو باللجوء إلى القضاء ولكن دون الرجوع إلى المورد.

المطلب الثالث: أهمية عقد تحويل الفاتورة

وتظهر أهمية هذه التقنية بالنسبة للمؤسسة الاقتصادية، من خلال الخدمات التي تقدمها مؤسسة الفاكورنغ للمؤسسة كما يلي:

الفرع الأول: تسيير محفظة أوراق الزبائن

تأخذ المؤسسة المتخصصة في تحويل عقد الفاتورة (factor) على عاتقها تسيير حسابات الزبائن من تحصيل إدارة ومتابعة الفواتير، عن طريق تقديم كشف يومي عام ومفصل للتسديدات المحصلة الخاصة بالفواتير وكذا التسديدات المتبقية.

كما تتولى المؤسسة المتخصصة في عقد تحويل الفاتورة تحرير الفواتير، ومسك محاسبة كل زبون بمتابعة التحصيل، وتبرير العمليات الخاصة بالزبائن المشكوك فيهم إن وجدت، وبالتالي تولى الشؤون القانونية والقضائية للزبائن وفي مقابل هذه العملية والخدمة يحصل factor على اقتطاعات من عمولات وعلى هذا الأساس فهو حساب جاري لزبونه.

الفرع الثاني: التأمين ضد مخاطر عدم التسديد

وهي تقنية تأمين القرض أو ضمان الحقوق المحولة¹، يقوم من خلالها المورد بإبلاغ المؤسسة المتخصصة في عقد تحويل فاتورة عن نوعية مدينها من خلال تقرير مفصل على ملاءة كل زبون لتحديد الحد

¹ Alexandre coyas, **le factoring :ses incidences sur la rentabilité de l'exploitation**, mémoire pour le D.E.S.S de finance et fiscalité ,université de paris ,septembre ,1985, p28.

الأقصى الذي لا يمكن تجاوزه عند إقراضه، ويساعد هذا التقرير من تقدير المخاطر لتفادي المفاجآت غير السارة، وبدورها تقوم المؤسسة المتخصصة في عقد تحويل الفاتورة بدراسة مجانية حول كل زبائن المورد المتعامل معها، وفي حالات كثيرة هي التي تختار الزبائن التي على المورد التعامل معهم والذين يقبلون التعامل مع المورد باستعمال عقد تحويل الفاتورة بعد إعلامهم، كل هذا لتفادي الوقوع في زبائن غير قادرين على الدفع، وبالتالي تخفيض إمكانية الوقوع في عدم التسديد.

الفرع الثالث: التمويل المرن للمؤسسة

يعتبر عقد تحويل الفاتورة أداة تمويل قصير الأجل للحقوق مقابل تخليها جزئيا أو كليا على حقوقها تجاه زبائننا لصالح المؤسسة المتخصصة في عقد تحويل الفاتورة بسعر تفاوضي يدفع مسبقا حيث يفتح هذا الأخير خط اعتماد قصير الأجل نقدا، أي تسبيق لأجل محدد بناء على الفواتير المتنازل عنها ويمكن أن تصل نسبة التمويل أو التسبيق إلى 90% من الحقوق وهذا بدون سقف محدد القيمة، ولا ضمانات إضافية مما يسمح للمؤسسة الممولة الحصول على أموال تمكنها من متابعة نشاطها.

المطلب الرابع: تقنية عقد تحويل الفاتورة في الجزائر

حسب المادة 543 مكرر من المرسوم التشريعي رقم 08/93 المؤرخ في 25 أبريل 1993م فإن عقد تحويل الفاتورة هو عقد تحل بمقتضاه شركة متخصصة، تسمى "وسيط" محل زيونها المسمى "المنتمي" عندما تسدد فورا لهذا الأخير المبلغ التام لفاتورة لأجل محدد ناتج عن عقد وتتكفل بتبعية عدم التسديد، وذلك مقابل أجر.¹

من هذا التعريف نستنتج أن عقد تحويل الفاتورة هو إجراء وتقنية مالية لتحويل دائنية تجارية من الفواتير المتمثلة في حقوق على الزبائن (ح/411 وفقا للنظام المحاسبي المالي) في:

- أداة تمويل قصيرة مدى لحقوق المؤسسة مقابل تخليها عن الحقوق كليا أو جزئيا بسعر تفاوضي يدفع مسبقا.

- تقنية لضمان وتأمين ضد مخاطر عدم التسديد أو عدم القدرة على الوفاء.

¹ مبروك حسن، المدونة النقدية والمالية الجزائرية، طبعة الأولى، دار هومة، الجزائر، 2004، ص169.

- عملية لاسترجاع وتسيير حسابات زبائن المؤسسة من قبل البنك المختص (الوكيل) الذي يتحصل على ملكية الحقوق باختيار عدد من الزبائن بدقة وبعد تحريات واسعة عن ملاءمتهم.

وبصفة عقد تحويل الفاتورة عقد بين طرفين، فإن أهميته تظهر لكليهما:

الفرع الأول: بالنسبة للمؤسسة المتخلفة عن الحقوق

فهي تتخلى كلياً أو جزئياً من عملية محاسبة الزبائن من تسجيل، وتحصيل، ومتابعة التي تكلفها في الوقت والمال، كما يجنبها خطر عدم التسديد، وما ينجر من وراءها من فقدان لأموالها.

الفرع الثاني: بالنسبة للمؤسسة البنكية المختصة في عقد تحويل الفاتورة

فهي تتلقى عمولات في مقابل ما تتحملة من مخاطر عند تقديم الضمان و متابعة حقوق الزبائن (المدنيين). وحسب القانون الجزائري لا بد من توفر شروط لتأهيل الشركات لممارسة عقد تحويل الفاتورة وهذا حسب المواد الآتية الذكر.¹

- **المادة 2:** تعتبر "محولة الفواتير" التي تقوم في إطار مهنتها العادية العادة بعمليات تحويل الفواتير حسب مفهوم المادة 543 مكرر 14 من القانون التجاري شركة تجارية تؤسس في شكل شركة مساهمة أو شركة ذات مسؤولية محدودة، وتخضع للتشريع والتنظيم المطبقين على الشركات التجارية.

- **المادة 3:** لا يمكن أن تمارس الشركة نشاطها إلا بعد حصولها على التأهيل من الوزير المكلف بالمالية.

- **المادة 4:** يجب أن يقدم طلب التأهيل كتابيا إلى الوزير المكلف بالمالية.

- **المادة 5:** يجب أن يصحب طلب التأهيل بالمستندات التالية:

✚ القانون الأساسي للشركة.

✚ حصيلة الافتتاح، تستخلص منها أصول فعلية صافية متوفرة، تخصص لعمليات تحويل الفواتير.

✚ وصل التسجيل في السجل التجاري.

- **المادة 6:** يجب على الشركة المؤهلة أن تقوم بما يلي:

✚ تحافظ دائما على الحد الأدنى من الأصول الصافية الفعلية المذكورة أعلاه.

¹ المرسوم التنفيذي رقم 331/95 المؤرخ في 25 أكتوبر 1995، ج ر، العدد 64 المؤرخ في 29 أكتوبر 1995.

✚ ترسل الحصيلة الختامية إلى الوزارة الكلفة بالمالية، كل سنة مصحوبة بالمعلومات التفصيلية عن الوضعية المالية التي تسمح بإثبات أن الشركة تملك الحد الأدنى من الأصول الصافية الفعلية المطلوبة.

ومن أجل تفادي سلبيات عقد تحويل الفاتورة خاصة بالنسبة للمؤسسة البنكية المختصة في عقد تحويل الفاتورة، فإن هذه الأخيرة تضع عدة شروط حتى تتقبل التعامل مع ذلك المورد (زيونها)، وتتمثل في:¹

- قيام المؤسسة البنكية المختصة في عقد تحويل الفاتورة بدراسة مدققة للزبائن (المدينين) قبل التعامل معهم، ففي حالات كثيرة تختارهم وتقترحهم أو تفرضهم على زبائنها الدائنين أو المؤسسات التي تلجأ لها.

- وجود سمعة طيبة للمؤسسة المتنازلة عن الحقوق.

- أن يكون أساس التعامل في الفواتير المقبولة هو نشاط تجاري وإنتاجي وليس استثماري لأنه يعتمد على فترة قصيرة المدى.

- لا تقبل كل الفواتير ومهما كانت قيمتها بل يجب وجود حد أدنى لكل فاتورة مقبولة.

وتهتم بعقد تحويل الفاتورة كل مؤسسة تعمل على تحسين وسائل تمويل قصيرة المدى وكذا على تسيير حساب زبائنها، ونظرا للأهمية التي يحظى بها عقد تحويل الفاتورة، فإنه يخص كل المؤسسات ذات المهن الحرة والمستقلة، بحيث تستجيب هذه التقنية لمتطلبات المؤسسات التي تتميز:

- بمرحلة نمو مرتفعة.

- بموسم متطور.

- بمرحلة استثمار مهمة.

- بإرادة منح آجال للدفع لزيائنها.

- بالرغبة في التخلي على تسيير حساب زبائنها.

بالإضافة إلى شروط تأهيل الشركات التي تمارس تحويل الفاتورة، فإنه يمكن لهذه الأخيرة تقوم بمجموعة من الخدمات البنكية الأخرى وفق إمكانياتها واحتياجاتها منها:²

¹ معوشي بوعلام ، بن طلحة صليحة، دور عقد تحويل الفاتورة في تمويل وتحصيل الحقوق، ملتقى شلف 2004، مرجع سبق ذكره.

² بوشناق أحمد ،بن حمودة محبوب، ضرورة إصلاح نظام التمويل البنكي في الجزائر من خلال التقنيات المقننة لعقد تحويل الفاتورة (factoring)

والاعتماد الإيجاري (leasing)، المؤتمر الوطني حول المنظومة البنكية في ظل التحولات القانونية والاقتصادية، أيام 24-25 أبريل 2006، المركز الجامعي بشار، الجزائر.

تمويل مبيعات المؤسسة بين 70% و 95% حسب النشاط الممارس، وذلك من مبلغ الفواتير المدفوعة للموردين قبل تاريخ الاستحقاق.

مسك حسابات ودفاتر الزبائن من طرف الشركات التي تمارس عقد تحويل الفاتورة، مع المساهمة في تزويد المؤسسات الاقتصادية بمعلومات متنوعة منها تجارية تخص السوق، وأخرى إحصائية تخص تطور النشاط الاقتصادي لقطاع الأعمال داخلياً وخارجياً.

هذا من الجانب النظري والقانوني، لكن من الجانب الواقعي يمكن ذكر أهم مؤسسة في الجزائر، يكون

فيها وجود مؤسسة متخصصة في عقد تحويل الفاتورة لتحصيل مستحقاتها هي مؤسسة سونلغاز. تعمل سونلغاز دائما على رفع أسعارها لتأمين تمويل استثماراتها التي تساهم في تطوير شبكات إنتاجها وتوزيعها ومواجهة الطلب المتزايد، إلا أنها تواجه أهم مشكلة وهي تحصيل مستحقاتها حيث أشار المدير التنفيذي للشركة، أنها قد بلغت في آخر سنة 2005م قيمة 26 مليار دينار منها 35% تابعة لمؤسسات القطاع الاقتصادي التي منها 1 مليار دينار لم تدفعه مؤسسة المياه، أما الإدارات فقدرت ديونها بأكثر من 7مليار دينار أي نسبة 25% والباقي ديون الخواص. إن عملية محاسبة الحقوق يكلف في المال والوقت لتسييرها، متابعتها، تحصيلها، والمقاضاة في حالة الدفع، وهذا يستدعي وجود مؤسسة بنكية مختصة في عقد تحويل الفاتورة للتكفل بالعبء ويمكن سونلغاز بالمقابل الحصول على تمويل يساعدها على تطوير شبكات إنتاجها وتوزيعها ومواجهة الطلب المتزايد على الكهرباء.

ورغم مرور عدة سنوات منذ صدور القانون الذي يقر باستعمال عقد تحويل الفاتورة، إلا أنه يبقى الأمل والتطلع لفتح فروع من مؤسسات أجنبية تمارس عقد تحويل الفاتورة. وقد فكرت في ذلك مؤسسة تونسية تدعى "Oxi" التي لها تجربة كبيرة في مجال قرض الزبائن خاصة تسيير المخاطر والتعهدات القرض الإيجاري، عقد تحويل الفاتورة، تسيير المتابعات القضائية، تسيير المؤونات، وتهتم Oxi بتسيير التغطية القانونية لحقوق الزبائن وكذا وضعت نظام معلومات سواء للقرض الإيجاري، أو لعقد تحويل الفاتورة في عدة دول إفريقية. وفي مجال التسيير فهي موجودة في مجالات متعددة صناعية، تجارية للتوزيع والسوق هي تنوي فتح فرع لها في الجزائر، ويمكن القول أن القطاع البنكي يحتاج لهذا النوع من الحلول لتحديث نظامه ويكون ضمن المعايير الدولية.¹

¹ معوشي بوعلام، بن طلحة صليحة، دور عقد تحويل الفاتورة في تمويل وتحصيل الحقوق، ملتقى شلف 2004، مرجع سبق ذكره.

المبحث الرابع: التمويل بتقنية رأس المال المخاطر

إن مضمون رأس المال المخاطر في اعتباره تقنية تمويلية مستحدثة تحتاجها المؤسسات خاصة المتوسطة والصغيرة لتغطية احتياجاتها التمويلية، جد ضرورية خاصة في عالم تسوده المنافسة على جميع المستويات حيث تعتبر هذه الأخيرة ذات أهمية قصوى داخل نسيج الاقتصاديات المعاصرة، لما لها أهمية جوهرية في تنشيط الاقتصاد الكلي، وتحقق التطور الهيكلي والتقدم، زيادة دورها في مجال محاربة البطالة إلا أن هناك مشاكل تمويلية تعاني منها حيث لا يمكنها اللجوء إلى السوق المالي وذلك لقلّة ضماناتها وكذلك ارتفاع تكاليف الاقتراض وهذا ما يحد من تطورها واستمراريتها، ونظرا للأهمية الكبرى لهذه المؤسسات فقد أولت لها السلطات المحلية اهتماما خاصا لتمكينها من تعبئة الموارد المالية اللازمة لها ولنشاطها، وذلك من خلال إنشاء صناديق الاستثمار خاصة هي رأس مال المخاطر التي تعمل على تمويل هذه المؤسسات وفق تقنية مستحدثة ألا وهي تقنية رأس المال المخاطر التي سنحاول التعرض إلى ماهيتها من خلال معرفة نشأة تقنية رأس المال المخاطر وكذا مفهومها بالإضافة إلى أسباب ومراحل التمويل في مؤسسات رأس مال المخاطر وفي الأخير تشخيص هذه التقنية في الجزائر.

المطلب الأول: نشأة رأس المال المخاطر

ظهرت فكرة رأس المال المخاطر بعد الحرب العالمية الثانية عندما عرف العالم وعلى رأسه الولايات المتحدة الأمريكية أن السبيل إلى التطور الاقتصادي هو البحث والتطوير عن طريق إنشاء مؤسسات قادرة على استعمال التكنولوجيا علمية وأبحاث متطورة تقوم على وسائل اتصال عالية، مثل صناعة الكمبيوتر والالكترونيات وتكنولوجيا المعلومات التي مخاطرها مرتفعة، وتم إنشاء أول مؤسسة متخصصة في رأس مال مخاطر عام 1946م.¹

وبقيت مؤسسات رأس مال المخاطر دون نشاط يذكر بسبب القيود الجبائية والتنظيمية المحيطة بها إلى غاية 1979م، أين تم إلغاء كل هذه القيود بتخفيض الضرائب على القيمة المضافة، فشهدت مؤسسات رأس مال المخاطر طفرة كبيرة، بلغ بين 1979م و1983م، حجم مال مستثمر 2 مليار دولار.²

¹ Vanina paoli-gagin, véronique de Lalande ,le capitale –risque gualino éditeur, paris 2003, p17.

² Kamel eddin boutouta, le capitale investissement enjeux et plus perspectives ,édition grand livres ,Alger 2005 ,p73.

أما في أوروبا فقد عرفت مؤسسات رأس مال المخاطر في تاريخ أحدث، لكنها لقت عناية كبيرة من الجماعة الأوروبية التي أسست في بروكسل عام 1983م الجمعية الأوروبية لرأس مال المخاطر لتطوير حرفة رأس المال المخاطر في أوروبا، وحدث فعلا تزايد ملحوظ في نشاط مؤسسات رأس مال المخاطر منذ إنشاء هذه الجمعية.¹

المطلب الثاني: مفهوم رأس مال المخاطر

على الرغم من أن تعريف رأس مال المخاطر ليس محل اتفاق في الفكر المالي، إلا أن مضمونه في اعتباره تقنية تمويلية تحتاجها المؤسسات خاصة المتوسطة والصغيرة لتغطية احتياجاتها التمويلية جد ضرورية خاصة في عالم تسوده المنافسة على جميع المستويات، ولذلك سنحاول ذكر بعض التعاريف التي تناولت تعريف رأس مال المخاطر.

التعريف الأول: طبقا للتعريف الذي حدده تقرير الجمعية الأوروبية لرأس مال المخاطر *EVCA والذي رأت فيه بأنه كل رأس مال يوظف بواسطة وسيط مالي متخصص، في مشروعات خاصة ذات مخاطر مرتفعة تتميز باحتمال نمو قوي، لكنها لا تنطوي في الحال على تيقن بالحصول على دخل أو التأكد من استرداد رأس مال في التاريخ المحدد، وذلك هو مصدر المخاط، أملا في الحصول على فائض قيمة قوي في المستقبل البعيد نسبيا حال إعادة بيع حصة هذه المؤسسات بعد عدة سنوات متأخرة (تعويض المخاطر).²

التعريف الثاني: هو مشاركة في الخطر، بها مستثمرين في الأموال الذين يعملون على مصاحبة مساهمين في مؤسسات غير مسعرة في البورصة، في إدارة والتسيير والرقابة على النشاط، لتحقيق فوائض في القيمة المضافة عند التنازل عن حصصهم في البورصة في الأجل الطويل.³

ومنه نستنتج أن رأس مال المخاطر يهدف إلى التغلب على عدم كفاية العرض من رؤوس الأموال بشروط ملائمة من المؤسسات المالية القائمة، وإلى توفير التمويل للمؤسسات الجديدة أو عالية المخاطر والتي تتوفر لديها إمكانيات نمو وعائد مرتفع، وبذلك يمكن القول أن مؤسسات رأس مال المخاطر تدخل كشريك مستثمر في الأموال الخاصة، أسهم أو بنسبة رأس مال السندات القابلة للتحويل إلى أسهم، وهو مستعمل في المؤسسات

¹ عبد الباسط وفا، مؤسسات رأس مال المخاطر ودورها في تدعيم المشروعات الناشئة، دار النهضة العربية، حلوان 2001، ص5.

* EVCA:européen venture capital risque.

² عبد الباسط وفا، مرجع سبق ذكره، ص4.

³ Kamel elddine boutouta, opp-cit p35-36 .

الصغيرة والمتوسطة أو غير مسعرة في البورصة، تتحمل المخاطر المرتقبة وتهدف إلى تحقيق عوائد مالية مرتفعة وغير مؤكدة، كما تدخل شريك في الإدارة والتسيير، على أن يتنازل عن تلك المشاركة عندما يتأكد من إمكانية المؤسسة في تحقيق الأرباح أو فائض قيمة سواء ببيع المشاركة أو الدخول في السوق.

المطلب الثالث: أسباب ومراحل التمويل في مؤسسات رأس مال المخاطر

عادة ما تلجأ المؤسسات الاقتصادية إلى هذا النوع من التمويل لأسباب مختلفة وخلال فترات مختلفة من مراحل تطورها.

الفرع الأول: أسباب التمويل بتقنية رأس مال المخاطر

وعادة تلجأ المؤسسات الاقتصادية لهذا النوع من التمويل بسبب:

- أن التمويل يكون في صورة مشاركة في رأس المال، حيث تعمل هذه المؤسسات المتخصصة في تقديم المشورة والدعم التسيير لها.¹
- قدرة تمويل ذاتي غير كافية، وضعف قدرة التفاوض مع المستثمرين واللجوء إلى البنوك.
- غياب التسعيرة في السوق المالية مع عجز المعلومات على الحكم على الوضعية المالية للمؤسسة.
- غياب الأصول المادية كضمان للقروض البنكية.
- الاستعداد لتقاسم السلطة مع شركات رأس مال المخاطر والقدرة على النمو وتحقيق المردودية.

الفرع الثاني: مراحل التمويل برأس مال المخاطر

ويلبي رأس مال المخاطر الاحتياجات التمويلية للمؤسسات الاقتصادية عبر المراحل المختلفة التي تمر بها حيث نجد:²

1. تمويل مرحلة الإنشاء: يتولى رأس مال الإنشاء توفير الغطاء التمويلي لمشروعات ناشئة أو مبتكرة حيث تكون درجة المخاطر مرتفعة، ولديها أمل كبير في التطور، وتنقسم مرحلة رأس مال الإنشاء إلى مرحلتين فرعيتين :

- رأس مال ما قبل الإنشاء أو قبل الانطلاق.

¹ منير إبراهيم الهندي، إدارة المخاطر باستخدام التوريق والمشتقات، منشأة المعارف، إسكندرية 2006، ص190.

² عبد الباسط وفا، مرجع سبق ذكره، ص84.

- رأس مال الانطلاق.

وعموما تتميز مرحلة النشأة، بأنها من أصعب المراحل التي تمر بها المؤسسات من الناحية التمويلية لأنها تجمع كل المخاطر وذلك لتعلقها بمشروع يعمل في مستوى أدنى من المرحلة اللازمة للوصول إلى الاستغلال ومن ثم فإنه لا يقدم أدنى ضمانات لمموليه، ولهذا السبب تكون حاجاته التمويلية غير مقبولة من مؤسسات التمويل التقليدية، بحيث تمثل مؤسسات رأس مال المخاطر المصدر المالي الوحيد التي تقبل تمويل هذه المرحلة.

2. رأس مال التطوير (النمو): في هذه المرحلة يمول المؤسسات الاقتصادية الناشئة لتحقيق نتائج، وتريد بالمقابل تطوير قدراتها الداخلية أو الخارجية بالحصول على أموال لرفع القدرات الإنتاجية أو التسويقية والدخول في أسواق خارجية.¹

3. رأس مال التقويم وإعادة التدوير: ويخص المؤسسات الاقتصادية التي تعاني من صعوبات خاصة كنقص النشاط، ولكن تتوفر لديها إمكانيات ذاتية لاستعادة نشاطها، فهي تحتاج إلى دفع مالي جديد لتجتاز الفترة فتلجأ إلى مؤسسة رأس مال المخاطر لتساعدها في ترتيب أوضاعها، ولتساعدها في الاستقرار في السوق لتحقيق مكاسب.

ومن خلال كل ما سبق يمكننا القول أن مؤسسات رأس مال المخاطر تعتبر إحدى قنوات التمويل الهامة في العصر الحديث، نظرا لما تقوم به من دور حيوي في تقديم الدعم المالي والفني للمؤسسات الاقتصادية الواعدة التي تعمل في مجالات استثمارية عالية المخاطر أملا في تحقيق أرباح رأسمالية ذات معدل مرتفع في الأجلين المتوسط والطويل.

المطلب الرابع: تقنية رأس مال المخاطر في الجزائر

تعاني بعض المؤسسات من عدم إمكانية تلبية احتياجاتها المالية، سواء من البنوك التي لا تقدم لها قروض لعدم كفاية الأموال الخاصة، أو لعدم وجود ضمانات اللازمة أو من السوق المالي لصعوبة الدخول فيها، خاصة منها المؤسسة الصغيرة والمتوسطة التي لها دور كبير في تكثيف النسيج الصناعي، وخلق مناصب شغل وقيمه مضافة، والمشاركة في النمو الاقتصادي وتنمية الصادرات، فهي تخصص باهتمام السلطات العمومية التي تعمل على مضاعفة إنشائها ودعم نشاطها.²

¹ Jean Iachmann, capital-risque et capital investissement, economeca, paris 1999, p34.

² kamel eddine Bouatonato, op cit, p16-17.

يفتح أسلوب التمويل برأسمال المخاطر أفاقا واعدة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، حيث أنه يعد بديلا هاما لأسلوب التمويل البنكي، الذي يعتمد على القروض حيث أن شركات رأسمال المخاطر تقوم، بمشاركة صاحب المشروع أو المؤسسة دون ضمان العائد ولا المبلغ الأصلي، وهذا النوع من التمويل يناسب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نظرا لانعدام الضمانات في هذه التقنية، كما أن دراسة جدوى المشروع تكون أكثر دقة عندما يشترك فيها طرفان مختلفان يتوجب على كل منهما تحقيق الربح، والأساس الذي يقوم عليه هذا النوع من الشركات هو مبدأ المشاركة في الأرباح والخسائر، وهي تقنية لا تقوم على تقديم الأموال اللازمة بل تتعداها إلى تقديم المساعدة لإدارة الشركة بما يحقق استمرار المؤسسة وتطورها.¹

ولتجسيد تلك المساعدات وتأطيرها ميدانيا، أنشأنا شركات رأس مال الاستثمار في الجزائر بموجب القانون 06/11 المؤرخ في 2006/06/24م الخاص بشركات رأس مال الاستثمار الموجهة خصوصا لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ولتساهم في إرساء قواعد السوق، دون أن يعني عدم إمكانية تمويل مؤسسات اقتصادية أخرى في مختلف مراحلها من إنشاء تطوير، تحويل خصوصية، ولممارسة نشاطها تخضع شركات رأسمال الاستثمار لتصريح من وزارة المالية بضمان من مسيرها الذين يجب أن يمتازوا بالاحترافية وأن تدخل في السوق المالية لتكون وتسير القيم المتداولة وبالتالي لرقابة "COSOB" مع إمكانية الاستفادة من تحفيزات مالية كالإعفاء من الضرائب على الأرباح الشركات لمدة 5 سنوات²، وتأخذ شركات رأسمال الاستثمار شكل شركات أسهم برأسمال أدنى محرر 50% عند التأسيس وتقوم بتمويل لأعلى الميزانية للمؤسسات الاقتصادية بالتمويل الضروري لها لحد أقصى، ثم تشغيل إلا 15% من أموالهم الخاصة واحتياجاتهم للمشاركة في رأس مال نفس المؤسسة، ولا تقدم إلا في حدود 10% من رأس مالها الصافي.³

بالرغم من أهمية تقنية التمويل عن طريق رأسمال المخاطر فإن الاهتمام بهذه التقنية ما يزال ضئيلا حيث أن نشاط هذه الأخيرة يعتبر جد حديث وضعيف، وأول مؤسسة مارست دور رأس مال الاستثمار في الجزائر "Finalep" المالية الجزائرية الأوروبية للمشاركة التي تم إنشائها في أبريل 1991م شركة مختلطة ذات أسهم متكونة من بنكيين عموميين جزائريين CPA-BDL ومساهمين أوروبيين AFD الوكالة الفرنسية للتنمية و BEI البنك الأوروبي للاستثمار برأس مال 70 مليون دج، هدفها تطوير الاستثمار في الجزائر بمشاركة

¹ السعيد بريس، رأس مال المخاطر كبديل للتمويل المؤسسات صغيرة ومتوسطة، دراسة حالة الجزائر جامعة عنابة أطلع عليه من الموقع الإلكتروني:

اطلع عليه يوم 2009/03/15 <http://www.Ulum.nl/brebich.pdf>

² scud dib, **capital risque au mouvement**, chronique financière al-watan économie N° 80 de 20au 22 2006, p2.

أوروبية وتأخذ مشاركات في رأس مال الاجتماعي للمؤسسات بحيث لا تفوق 10% إلى 20% حسب حجمها واحتياجاتها في مختلف مراحل حياتها.

رغم العمل على وجود شركات رأسمال الاستثمار كطريقة لتمويل المؤسسات الاقتصادية في الجزائر إلا لأن وجود "Finalep" كمؤسسة مالية خاضعة لمجلس النقد والقرض، يدخل في إطار سياسة الشراكة الأورو جزائرية، حيث لم تمارس وظيفتها بقبول الودائع تقديم القروض وتسيير وسائل الدفع.

كما تساهم المؤسسة المالية للاستثمار والمشاركة والتوظيف "sofinance" في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث نشأت هذه المؤسسة في 4 أبريل 2000م بالشراكة مع مؤسسة مالية أجنبية برأس مال قدره 5 مليار دج¹ ومن مهام هذه الشركة المساهمة في إنشاء المؤسسات الجديدة في إطار الاستثمار الأجنبي المباشرة نشاطها في التاسع من شهر جانفي 2001م وهو تاريخ الذي حصلت فيه على الاعتماد من بنك الجزائر، ومن أهم الوظائف التي تقوم بها مؤسسة "sofinance" ناهيك عن مساهمتها في ترقية وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال المساهمة في عملية تمويلها، ما جاء به المجلس الوطني لمساهمات الدولة المعتمدة في 20 أكتوبر 2003 م كما يلي:

- تركيز نشاط الشركة على القطاع العام وتوسيع تدخلاتها في المهام فيما يتعلق بمساعدة المؤسسات في عملية الخوصصة وتسيير الموارد العامة التجارية غير المرصودة.
- تركيز مهام الشركة في دعم وتأهيل وتوفير المؤسسات عن طريق إرشادها ومساندتها في المادة هيكلتها المالية والإستراتيجية (التخصص فتح رأس مال البحث عن الشركة) ويتوفر كل فرض التمويل الملائمة (مساهمة رأس مال قروض متوسطة، فإن الكافلات والقروض الإيجارية).
- وتظهر أهمية تقنية رأس مال الاستثمار في الجزائر من خلال مساهمتها في تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خاصة مع تزايد عددها واحتياجاتها للأموال وقلة الضمانات وعدم إمكانية اللجوء إلى البورصة إلا أن درجة المنافسة ونقائص النظام الضريبي يضعف من إمكانية جلب رأس مال الاستثمار في الجزائر والذي يمكن تفعيله بالقضاء على كل هذه الصعوبات من خلال سبل دعم لهذه الشركات والمتمثلة في:

¹ السعيد بريش، رأس مال المخاطر كبديل للتمويل المؤسسات صغيرة ومتوسطة، مرجع سبق ذكره.

✚ **التدعيم غير المباشر لشركات رأسمال الاستثمار:** وهو كل ما يتعلق بالحوافز الضريبية والشروط التنظيمية التي تحكم عمل هذه المؤسسات وكذا الجانب التشريعي الذي يخلق بيئة ملائمة لتطورها لذلك يجب أن تتميز اللوائح و التنظيمات التي تصدرها الدولة بالبساطة والمعمول إنشاء هذه المؤسسات.

✚ **التدعيم المباشر:** من خلال الاشتراك في نشاطاتها ويتخذ هذا التدعيم عدة أشكال نذكر منها:

- توفير التمويل مباشر للمشروعات من قبل الدولة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- إنشاء الدولة لصناديق مشتركة أو عامة لرأسمال الاستثمار كشكل من أشكال الدعم المباشر لهذا النشاط.
- الاستثمار في المؤسسات رأسمال الاستثمار الذي تتولى تمويله المؤسسات صغيرة ومتوسطة.
- دور الأعوان الماليين في الاقتصاد مثل البنك، المؤسسات المالية شركات التأمين أن تلعب دورا حيويا في تطوير شركات رأس مال استثمار.

إن تدعيم الدولة ومساهماتها تؤدي إلى زيادة فاعلية مؤسسات رأس مال الاستثمار لمواجهة الحاجات التمويلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتي لا يقبل عليها سوق التمويل التقليدي عادة لارتفاع المخاطر ولا شك أن الموارد المالية لمؤسسات رأس مال الاستثمار لن تكفي بمفردها للوفاء بكل هذه الحاجات لذا تعتبر مساهمة الدولة دفعة قوية نحو توسيع طاقتها المالية.

المبحث الخامس: التمويل بتقنية تمويل المشروع

عادة ما تكون البيئة التمويلية للمؤسسة الاقتصادية غير مشجعة للدخول في مجالات استثمارية تتيح لها فرصة النمو والتوسع، وهذا راجع لقصر المؤسسات المالية في تمويل هذه الأخيرة سواء كان ذلك لقلّة ضماناتها المادية وغير مادية، لذلك جاءت تقنية تمويل المشروع "Project financing" كأداة تمويلية عملت على تجاوز هذه الصعوبات، وسنحاول تبين ذلك من خلال معرفة نشأة تقنية تمويل المشروع و مفهومها بالإضافة إلى أسس تقنية تمويل المشروع في الأخير تشخيصها القانوني والتطبيقي في الجزائر.

المطلب الأول: نشأة تقنية تمويل المشروع

كان أول ظهور لتقنية تمويل المشروع في 1929م، عندما منح البنك الإيطالي "فريسكو بلدي" "Frescobaldi" قرضا للإمبراطور الإنجليزي لتطوير مناجم الفضة من أجل صنع قطع نقدية، بحيث يكون للممول الرقابة على استخراجها مدة سنة كاملة مهما كانت نوعية الفضة المستخرجة وأن يتحمل تكلفة الإخراج، دون أن يتحصل على أية ضمانات تخص الكمية أو النوعية المستخرجة، وعليه فتقنية تمويل المشروع هي انجوسكسونية، عاودت الظهور في القرن الماضي في الثمانينات مع موجة انسحاب الدولة من النشاط الاقتصادي لتتطور في الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة من أجل التخفيض من العجز العمومي بانسحاب الدولة من تمويل الخدمات العمومية.¹

المطلب الثاني: مفهوم تقنية تمويل المشروع

تعتبر تقنية تمويل المشروع أداة تمويلية زاد استخدامها في العقدين الأخيرين من القرن العشرين ويمكن إيضاح مفهومها من خلال التعاريف التالية:

التعريف الأول: تتمثل في تقديم التمويل لوحدة اقتصادية يعتمد المقرض فيه كلية على التوقعات النقدية والعوائد المحققة منها، كمصدر يتم سداد القرض منه بالإضافة إلى الأصول المملوكة لهذه المؤسسة كضمان لهذا المقرض.²

¹ Dib said, **le Project financing de refait en algerie**, el watan économie n°136 du 28 janvier au 3 février 2008, p2 .

² رشدي صالح عبد الفتاح صالح، **التمويل البنكي للمشروعات**، دار النهضة العربية، القاهرة 2006، ص165.

التعريف الثاني: وتعرف مؤسسة التمويل الدولية تقنية تمويل المشروع بأنها أداة للاستثمار تركز على تمويل المشروعات الجديدة اعتمادا على التدفقات النقدية والأصول دون الحاجة إلى ضمانات من القائم بالمشروع وبهذه الطريقة تتخفف مخاطر تمويل المشروع وتحقق فائدة لكل من القائم على المشروع والمستثمر.

وتقنية تمويل المشروعات استخدمت في فترات سابقة وفي حدود ضيقة ولنوعية معينة من المشروعات كمشروعات المناجم ومصادر الطاقة الرئيسية، وازداد استخدامه لتوفير التمويل، خاصة في الأسواق الناشئة.

ومن خلال ما سبق نجد أن تقنية تمويل المشروع تركز على الحقائق التالية:

- أن يكون المشروع وحدة اقتصادية من حيث الوجود وقائم بذاته.
 - أن يكون الاعتماد عند التمويل على ما يحققه المشروع من تدفقات نقدية تساعد على تحقيق الموارد اللازمة للسداد.
 - تمويل المشروع يجمع مجموعة مختلفة من المستثمرين والدائنين وأطراف أخرى ليتعاونوا جميعا في تحمل التكاليف والمخاطر في ظل توافر الشفافية ووجود أسواق متعددة.
 - وجود مؤسسة مالية مستعدة لمنح الأموال الطويلة الأجل اللازمة للمشروع من 15 إلى 30 سنة.
 - التدفقات النقدية هي متوقعة مستقرة، توزع بين الممولين والمساهمين.
- ومن خلال هذه الخصائص لا بد من توفر شروط ضرورية لنجاح المشروع والتي تغني عن الضمانات وتمثل في:

- + دراسة الجدوى التقنية الاقتصادية للمشروع لمواجهة المخاطر التكنولوجية والاقتصادية.
- + استمرارية المشروع بوجود مداخل يجب أن تغطي التكاليف والفوائد على القروض.
- + توفر المادة الأولية من حيث الكمية والنوعية خلال فترة الانجاز.

المطلب الثالث: أسس تقنية تمويل المشروع

وجدت تقنية تمويل المشروع لمقابلة الاحتياجات المالية لمشروعات محددة، واستعادة التمويل المقدم لن يتحقق إلا بالتدفقات النقدية للمشروع وحده، ولكن هناك أطراف أخرى مثل أصحاب حقوق الملكية، حقوق

المستثمرين، حاملي السندات الدائنون والموردون، لذلك يتعدد الأفراد والجهات المرتبطين بنجاح المشروع ونشأت ضرورة تحديد أصحاب الحقوق على المشروع وأصوله والعقود المرتبطة به، ويوجد ثلاث أنواع رئيسية هي:¹

الفرع الأول: تمويل المشروع بدون حق الرجوع

وتعني أن المساهمين في رأس مال المشروع، ودائني المشروع ليس لهم علاقة مباشرة بالقائم على المشروع، ولكن الضمانات لا تزيد عن أصول المشروع، والدائنون يعتمدون على التدفقات المتولدة من المشروع، ولا يضمن المساهمون من أموالهم الخاصة أية مستحقات أو مديونيات دفع على المشروع عن أطرافه وأنه الضامن الوحيد لكل الالتزامات التي تقع عليه، ولذلك يجب أن تتوافر في مثل هذه المشروعات عدة خصائص تجعلها متميزة، وذات درجة أمان عالية يمكن بمقتضاها توفير التمويل لها.

الفرع الثاني: تمويل المشروع مع حق الرجوع المحدود

هو أكثر الصور انتشارا من حيث التجسيد، وفي هذه الصورة التمويلية يكون الاعتماد على سداد الالتزامات والديون القائمة والخاصة بالمشروع على التدفقات النقدية المتولدة من النشاط للإضافة إلى تقديم عدة ضمانات أخرى محدودة لضمان حقوق المقرضين للمشروع وتكون غالبا محددة لفترة معينة، يكون بعدها المشروع قادرا على سداد التزاماته مثل ضمان عدم التأخير في التنفيذ، الكفاءة في التشغيل، ضمان وجود مستهلكين وأسواق للمنتجات المتولدة عن المشروع، ضمان توفير رأس مال إضافي من المساهمين في حالة الحاجة إليه ألا تتجاوز القروض نسبة معينة.

الفرع الثالث: تمويل المشروع مع حق الرجوع

يعتمد على مدى كفاءة المؤسسة المنفذة أو القائمة بالمشروع وقوة المركز المالي لكليهما كمصدر لسداد التمويل المطلوب، ويهتم المستثمر (المقرض) بالمركز المالي للمشروع وجدواه الاقتصادية، وقيمة الأصول المادية المملوكة له بالإضافة إلى الاسم التجاري، ولذلك يكون التمويل مبنيا على أصول الشركة المنفذة وفي حالة فشل المشروع فمازال أمام المقرضين والمستثمرين ما يمكنهم الرجوع عليه وبالتالي تكون خسارتهم محدودة.

ومن خلال كل ما سبق، يمكننا القول بأن تقنية تمويل المشروع تعتبر ذات أهمية مالية واقتصادية في ترقية المشاريع وتوسيعها، لما تعود عليه من مزايا تمويلية على أصحاب المشروع والدائنين له.

¹ رشدي صالح عبد الفتاح، مرجع سبق ذكره، ص 168-169.

المطلب الرابع: تقنية تمويل المشروع في الجزائر

هذه التقنية قليلة الانتشار في الجزائر وهذا راجع لتعقد الإجراءات من أجل إصدار هذا النوع من التمويل لأنها تحتاج إلى ترتيبات قانونية ومالية أكثر تطورا. لكن هذا التعقيد سيسمح من تعديل المشاكل الضخمة التي تطرح حاليا على المسرح الاقتصادي و بالخصوص مشكل الضمان الذي يختفي هنا.

وفيما يخص تمويل المشروع للأجل طويل في مجال الهياكل الأساسية وفي التطوير الصناعي و الخدمات العامة على أساس بنية مالية تكون تكلفة المشروع ورأس المال المستعمل من أجل تمويل المشروع تسدد بفضل التدفق النقدي (cash flow) المتولد عن المشروع. تستعمل في العالم كاملا على نطاق واسع من قبل القطاعات، كما أن هذه التقنية من التمويل تعد أكثر فأكثر شعبية لأن الحكومات تبحث عن مشاركة القطاع الخاص في التمويل واستغلال الهياكل الأساسية العمومية.

أما في الجانب التطبيقي لهذه التقنية نجد أن مؤسسة "سونلغاز"^{1*} كانت الرائدة في استعمال هذه التقنية وهذا من أجل تطوير استثماراتها، فشرعت هذه الأخيرة في إقامة مراكز كهربائية في عدة نقاط من الجزائر من أجل مواجهة سوق المنافسة في ميدان الكهرباء، حيث كلفت المؤسسة شركات لتنفيذ واستغلال المشروع الذي ترعب في إقامته باستعمال تقنية تمويل المشروع "Project financing" حيث تتكفل شركة المشروع بكل ما يتعلق بالعملية في جوانبها المالية والمادية والتقنية،و ذلك من أجل تمويله من عدة أطراف كخطوة أولى، ثم استغلاله لفترة محددة كخطوة ثانية.

* تم في سنة 1947م إنشاء المؤسسة الوطنية العمومية 'كهرباء وغاز الجزائر' المعروفة اختصارا بالحروف الرامزة "EGA"، التي اسند إليها احتكار، إنتاج الكهرباء ونقلها وتوزيعها، وكذلك توزيع الغاز، وقعت تحت مفعول قانون التأميم الذي أصدرته الدولة الفرنسية سنة 1946.

تحولت EGA في سنة 1969 إلى سونلغاز "الشركة الوطنية للكهرباء و الغاز" و ما لبثت أن أضحت مؤسسة ذات حجم هام، و كان الهدف المقصود من تحويل الشركة إلى شركة وطنية، هو إعطاء المؤسسة قدرات تنظيمية و تسييرية لكي يكون في مقدورها مرافقة و مساندة التنمية الاقتصادية للبلاد و المقصود بوجه خاص هو التنمية الصناعية، و حصول عدد كبير من السكان على الطاقة الكهربائية خاصة الإثارة الريفية، هو مشروع يندرج في مخطط التنمية الذي أعدته السلطات العمومية، و قد أوكلت لها المهام التالية :

- إحتكار، إنتاج، نقل، توزيع الطاقة الكهربائية؛
- نقل الغاز الطبيعي عن طريق قنوات عبر كامل التراب الوطني؛
- توزيع الغاز الطبيعي للاستعمال المنزلي و الصناعي عبر كامل التراب الوطني؛

في 1991 م تحولت سونلغاز إلى مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي و تجاري (EPIC) ، إن إعادة النظر في القانون الأساسي إذ يثبت للمؤسسة مهمة الخدمة العمومية، فانه يطرح ضرورة التسيير الاقتصادي و التكفل بالجانب التجاري.

ومن مبادئ تقنية تمويل المشروع، أن تقوم الشركة المكلفة بالمشروع من حيث الإنجاز والتشغيل لمدة محددة بدراسة كاملة للمشروع من أجل تحديد تكلفة، مصادر أمواله، وعوائده، وتشتمل تكلفة المشروع مجموع التكاليف المتعلقة بعقد الإنجاز والتطوير، الفوائد خلال مرحلة الإنجاز، نفقات مالية أخرى، حيث يكون تمويل المشروع من مصدرين رئيسيين، هما¹.

- المصدر الأول: يمثل الأموال الخاصة للمشروع الذي يملكه مجموع المساهمين في الشركة والمحدد بنسبة 30 % من تكلفة المشروع.

- أما المصدر الثاني: فيكون تمويل بنكي بنسبة 70 % من أكثر من بنك واحد، يكون أحدهم هو البنك الوطن الجزائري الممول لمؤسسة سونلغاز وكموجه للبنوك الأخرى باعتباره الضامن والمنظم وماسك الحسابات. ومن بين المشاريع الذي طبقت فيها تقنية تمويل المشروع. نجد مشروع "حجرة النص" المتواجد بشرشال ولاية تيبازة، والذي يعتبر مركز الإنتاج الطاقة الكهربائية حيث تم إطلاق المشروع في أكتوبر 2003م بطاقة تصل إلى 1227 ميغاواط،² على ثلاث أجزاء كل جزء بحوالي 400 ميغاواط، وهذا من خلال ثلاث مولدات حرارية غازية، وثلاث مولدات حرارية بخارية، ذلك باعتمادها على الغاز الطبيعي من سونطراك أو على المازوت في حالة النجدة، ويقوم بشراء الطاقة المنتجة مجموعة من الشركات ذات الأسهم التابعة لسونلغاز وهي:

- توزيع الجزائر العاصمة (SDA).
- سونلغاز توزيع الشرق (SDC).
- سونلغاز توزيع الشرق (SDE).
- سونلغاز توزيع الغرب (CDO).

وتقوم بإنجاز المركز الكهربائي لحجرة النص "شركة كهرباء حجرة النص SKH" بشرشال وهي الشركة ذات أسهم، وقدرت إجمالي التمويل اللازم لهذا المشروع بـ 826 مليون دولار³، وتمثل مساهمة شركة المشروع SKH بـ 30 % من تمويل المشروع المقدر بـ 248 مليون دولار، ويمثل المساهمون في شركة مشروع "حجرة النص" ما يلي:

شركة الطاقة الجزائرية AEC وهي شركة ذات أسهم بنسبة 29 %

¹ LA CENTRALE électrique de Hadjret Ennous sera livrée en avril 2009 et la station de dessalement de Cap Djinet en octobre 2010, de la fédération, bulletin d'information de la FNTIEG/UGTA .N°40.octobre2008.

² Nouredine Boutarfa, Président, Directeur général de SONELGAZ, A l'occasion de la signature du parcage contractuel de la centrale de Hadjret Ennous- NOOR Revue trimestrielle de sonelgAZ ;N 5 Octobre2006 .

✚ الشركة القابضة وهي شركة الاستثمارات والمشاركات SIP كشركة ذات أسهم تعتبر فرع لشركة سونطراك مكلفة بأخذ مشاركات بنسبة مشاركة 10%.

✚ سونلغاز SPA وهي SONALGAZ شركة ذات أسهم بنسبة مشاركة 10%.

✚ Algerian utilities international limited (AUIL) وهي شركة ذات مسؤولية محدودة بنسبة مشاركة 51%.

وقد تم توقيع بروتوكول لأخذ المشاركات في 18 فيفري 2006م، والتوقيع على اتفاقية الشراكة والقوانين الأساسية في 14 جوان 2006م والتوقيع على كل العقود في 15 جويلية 2006م.

أما التمويل 70% الباقية من المشروع فتمت من خلال التمويل البنكي الذي يقدر بـ 578 مليون دولار، الذي تقوم به البنوك التجارية في مقدمتهم البنك الوطني الجزائري BNA كموجه وبصفته العون المنظم، الضامن وماسك الحسابات ومع بنوك أخرى تتشارك معه هي البنك الخارجي الجزائري BEA الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط¹ CNEP.

ويقدم التمويل البنكي مع شكل قرض طويل الأجل قيمته 578 مليون دولار، وينقسم إلى جزأين أحدهما بالدينار والآخر بالعملة الصعبة.

الجزء الأول : المقيم بالدينار الجزائري، ويكون على شريحتين الأولى كتسبيق بنسبة 10% من المبلغ، أي بما قيمته 2 مليار دج والباقي 90% بتحويل بنكي يدفع حسب تقدم أشغال المشروع.

الجزء الثاني: المقيم بالعملة الصعبة، وهو كذلك على شريحتين الأولى كتسبيق أيضا بنسبة 10% من المبلغ أي بما قيمته 57.8 مليون دولار والثانية على شكل اعتماد مستندي بنسبة 90% من قيمة المشروع.

بعد تحديد مشاركة كل مساهم، وقيمة التمويل البنكي تم في 10 أكتوبر 2006م التوقيع على وثائق التمويل، وتم الانتهاء من عملية تمويل المشروع في 15 أكتوبر 2006م.

ومن بين المشاريع الحديثة التي دخلت فيها مؤسسة سونلغاز مستعملة تقنية تمويل المشروع في تمويلها، بعد نجاح تطبيقها في مشروع "حجرة النص"، مشروع محطتي توليد الكهرباء بترقا(عين تموشنت)، وكدية

¹ WWW.SONELGAZ.DZ

الذراوش (الطارف)، حيث تم التوقيع على الوثائق التعاقدية لمشروع محطة توليد الكهرباء في 4 ماي 2008 التي تقدر طاقة كل واحدة منها 1200 ميغاواط بحضور وزير الطاقة والمناجم السيد "شكيب خليل"، وممثلي عن وزارة المالية والصناعة والرئيسين المديرين العامين لسونطراك وسونلغاز والرئيسين المديرين العامين للبنك الوطني الجزائري والقرض الشعبي الجزائري، حيث تم التوقيع على إنشاء شركة كهرباء كدية الذراوش (شركة ذات أسهم) وشركة كهرباء ترقية (شركة ذات أسهم)، اللتان من شأنهما تعزيز القدرات الوطنية لإنتاج الكهرباء في حدود 2012، من خلال تشغيل شبكة وطنية بسعة 2400 ميغاواط وهي الطاقة التي تضاف إلى 3200 ميغاواط الجاري انجازها والتي تنطلق تشغيلها على مدى سنة 2009.¹

ويعتبر هذين المشروعين الأولين من نوعهما في الجزائر لكونهما سينجزان بمشاركة متعاملين جزائريين فحسب كمساهمين، وهما مجمع سونلغاز وسونطراك. حيث أكد السيد "بوظرفة" الرئيس المدير العام لمؤسسة سونلغاز، أن هذين المشروعين يتسمان بطابع خاص لأنهما سينجزان دون اللجوء لأي ضمانات من الدولة بما أن العقود أبرمت دون ضمانات بتوقيع من فروع التوزيع الأربعة لسونلغاز وهي سونلغاز للتوزيع بالجزائر العاصمة (شركة ذات أسهم)، وسونلغاز للتوزيع بالشرق (شركة ذات أسهم)، وسونلغاز للتوزيع الوسط (شركة ذات أسهم)، وسونلغاز للتوزيع بالغرب (شركة ذات أسهم).

وتم التوقيع على عقود هذه الاستثمارات وكان إجمالي التمويل اللازم من أجل شركة كهرباء كدية الذراوش (SKD) بـ 179 مليار دج أي حوالي 2.7 مليار دولار، ومن أجل شركة الترقية (SKT) بـ 159 مليار دج أي حوالي 204 مليار دج .

- وفيما يتعلق بتمويل هذين الاستثمارين فكان كما يلي:

1- فيما يتعلق بشركة (SKD)، التمويل سيكون بمبلغ 53.5 مليار دج من طرف المساهمين الوحيدين وهما مؤسسة سونلغاز ومؤسسة سونطراك، عن طريق عقد مشاركة في رأس المال الشركة، و 125.5 مليار دج ممولة من طرف القرض الشعبي الجزائري (CPA)

¹ التوقع على الوثائق التعاقدية لمشروع محطة توليد الكهرباء، أخبار الاتحادية: مجلة ثلاثية تصدر عن الاتحادية الوطنية لعمال الصناعات الكهربائية والغازية، رقم: 6، الجزائر، جوان 2008، ص 60.

2- فيما يتعلق بشركة (SKT)، التمويل سيكون بمبلغ 47 مليار دج من طرف المساهمين الوحيدين وهما مؤسسة سونلغاز وسونطراك عن طريق عقد مشاركة في رأس المال الشركة، و112 مليار دج ممولة من طرف لبنك الوطني الجزائري (BNA) .

وتمثل مساهمة سونلغاز 51% من رأس مال الشركتين في حين مساهمة سونطراك تمثل 49% وهذا ما يخول مؤسسة سونلغاز بتسيير الشركتين والإشراف على المشتريين الأربعة اللذان يتعاملان مع الشركتين والتابعين لها. وهذا النوع من التمويل يلزم كل من (SKT) ، (SKD)، بضمان دفع المستحقات التمويلية من خلال عوائد المشروعين خلال مدة الاستغلال، حيث يتم التسديد الديون دون اللجوء لأموال المساهمين، حيث المخاطر تكون موزعة على جميع المتعاملين في المشروع مثل الدولة، المشتركون (الفروع الأربعة)، البنوك، التامين، وكذا المساهمين للشركتين (SKT)، (SKD)،

خلاصة:

شرعت الجزائر في تطبيق مجموعة من الإصلاحات الاقتصادية منذ بداية عقد التسعينات، من أجل تغيير نمط تسيير الاقتصاد من الاقتصاد الموجه إلى اقتصاد السوق، وتقليل درجة التدخل في الاقتصاد وإفساح المجال للمبادرة الخاصة، ومست الإصلاحات جميع القطاعات الاقتصادية، وإن اختلفت درجة الإصلاح من قطاع لآخر. وكغيره من القطاعات، شهد القطاع المالي والبنكي أولى الإصلاحات باعتماد قانون النقد والقروض سنة 1990م، والذي جاء بالشيء الجديد لتمويل الاقتصاد الوطني من خلال عملية خلق ميكانيزمات جديدة للتمويل، وبالموازاة مع الإصلاحات البنكية شهدت الجزائر عملية إنشاء بورصة للقيم المنقولة لتساهم هي الأخرى في عملية تمويل المؤسسات سواء كان من خلال فتح رأسمال المؤسسات أو من خلال عمليات إصدار القروض السندية، ورغم كل الجهود المبذولة من طرف السلطات لإرساء فعالية بورصة الجزائر في الواقع التمويلي لمختلف المؤسسات، إلا أن مؤشراتنا تدل على هشاشتها ونقص الكفاءة فيها، بالإضافة إلى احتلالها المراتب الأخيرة في البورصات العربية وذلك راجع لقلة المؤسسات المدرجة فيها بالإضافة إلى صفة العمومية التي تغلب على معظم المؤسسات المدرجة فيها.

في ظل هذه التطورات كان لا بد على القطاع المالي والبنكي التكيف مع مستجدات الصناعة المالية والبنكية العالمية، وذلك خلال الاتجاه نحو مفهوم البنوك الشاملة التي تؤدي الوظائف التقليدية، بالإضافة إلى استحداث وظائف ضمن التطورات البنكية الحالية من خلال ظهور تقنيات مستحدثة لتمويل المؤسسات الاقتصادية رغم قلة استعمالها أو وجود أطر تشريعية لتنظيمها فقط، والمتمثلة في تقنيات مستحدثة لتمويل المؤسسة منها التمويل التآجيري كبديل لتمويل الاستثمارات وعقد تحويل الفاتورة لتحصيل حقوقها، وكذلك تقنية رأس مال المخاطر التي تمول مؤسسات صغيرة ومتوسطة وأخيرا تقنية تمويل المشروع كبديل للتمويل البنكي الذي يتطلب ضمانات. حيث عرفت انتشار طفيف لتقنيات التمويل التآجيري وتقنيات رأس المال المخاطر بشكل محتشم جدا رغم وجود القاعدة القانونية المنظمة لها، أما تقنية تحويل الفاتورة فهي غير مجسدة على أرض الواقع وهذا لغياب الإطار القانوني لها، أما تقنية تمويل المشروع فقد تجسدت ميدانيا عن طريق شركة سونلغاز في العديد من المشاريع التابعة لها.

خاتمة عامة

بعد تناولنا لهذا الموضوع المعنون بـ "التحرير المالي وانعكاساته على المنظومة البنكية الجزائرية" والذي حاولنا الاحاطة بكل جوانبه من خلال الفصول الاربعة السالف ذكرها، حيث توصلنا إلى مجموعة من النتائج التي بواسطتها يمكننا الإجابة عن الإشكالية العامة، الأسئلة الفرعية واختبار صحة الفرضيات من عدمها.

حيث تشكل المنظومة البنكية جزءا هاما من النسيج الاقتصادي ككل تتأثر به وتتوثر فيه، وإذا كان انتشار ظاهرة العولمة قد ترك أثارا بعيدة المدى على مختلف الأنشطة الاقتصادية، فإن إعادة صياغة العلاقات الاقتصادية على النحو الذي فرضته العولمة قد فرض الكثير من التحديات لاسيما أمام الأنشطة المالية والبنكية، والتي تمثلت أهم ملامحها في الاتجاه المتزايد نحو التحرر من القيود وإزالة المعوقات التشريعية والتنظيمية التي كانت تحول دون انطلاق الخدمات البنكية لآفاق أكثر رحابة وهذا ما مثل تغييرا في طبيعة الوساطة البنكية، كما يعد التقدم التكنولوجي من أهم العناصر التي ساهمت في تفسير ملامح الخريطة البنكية الدولية، حيث ساهم في تحول عدد كبير من البنوك إلى المعاملات الإلكترونية وتوسعت هذه البنوك في استخدام التجارة الإلكترونية وتقديم الخدمات البنكية المتطورة، مما أحدث تغييرا في أنماط العمل البنكي على النحو الذي بات يهدد الشكل التقليدي للبنك.

وقد ساهمت المؤسسات الدولية بدورها في تغيير طبيعة العمل البنكي من خلال المعايير والقواعد البنكية والمالية الجديدة للجنة بازل في مجالي الرقابة البنكية وكفاية رأس المال، والتي شكلت ضغوطا جديدة على البنوك في مجال تدعيم وتقوية نظامها المالي، ناهيك عن اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية التي جاء في إطار تكثيف الجهود الدولية لتحرير تجارة الخدمات المالية تحت مظلة المنظمة العالمية للتجارة.

وكغيرها من دول العالم النامي، يتسم النظام المالي الجزائري بأنه نظام تمويل موجه نحو البنوك يغلب عليه التمويل المباشر وهذا هو اقتصاد الاستدانة، ونظرا لما أظهره هذا النمط التمويلي من مشاكل قامت الجزائر بإصلاح مالي وبنكي لزيادة الاعتماد على قوى السوق والحوافز الخاصة في مجال الوساطة المالية لتبني سياسة التحرر المالي والتخلص من كل أشكال الكبح المالي.

وبالرغم من الإصلاحات المطبقة، فقد كانت البنوك الجزائرية تقتقد إلى الخبرة للنهوض بالأعمال البنكية التي تتميز بالفاعلية، وفي سياق تحول الجزائر إلى اقتصاد السوق رأّت السلطات نفسها مدعوة أكثر إلى إعادة تنظيم هيكلها الاقتصادية، وقد قطع الجهاز البنكي عدة أشواط انطلاقا من الاستقلال.

ففي المرحلة الأولى 1962م-1985م تميز الجهاز البنكي بعمليات التأميم واسترجاع السيادة النقدية حيث ابتداء من سنة 1971م أدخلت إصلاحات جذرية تتمحور حول تعريف محكم للعلاقة مع القطاع العام في إطار التخطيط المركزي، و بالفعل أصبح الجهاز البنكي أداة في يد الدولة لتمويل المؤسسات العمومية من خلال منح قروض قصيرة ومتوسطة الأجل بأسعار فائدة لا علاقة لها بقانون العرض والطلب.

وفي المرحلة الثانية 1986م إلى غاية اليوم، تعاقبت عدة إصلاحات سنة 1986م، ثم قانون استقلالية المؤسسات العمومية 1988م، ومنه يمكن القول أن المنظومة البنكية الجزائرية عرفت قوانين إصلاحية عديدة في الفترة الاشتراكية إلا أنها لم تؤدي إلى تفعيل أداءها بسبب التداخل في الصلاحيات بين الدوائر النقدية والمالية والحقيقية. حيث تماشيا والنظام الاقتصادي الاشتراكي الذي تبنته الجزائر بعد الاستقلال لم يكن للمؤسسات البنكية والمالية دورا بارزا في تحقيق التنمية الاقتصادية المرجوة وإنما كانت أداة لتنفيذ مخططات الدولة المبنية على التسيير المركزي لقرارات الاقتصاد الوطني ومركزية قرارات الاستثمار والتي تعتبر من صلاحيات جهاز التخطيط وبتطبيق مجموع الإجراءات، أصبحت البنوك مجرد صناديق تمر من خلالها الأموال من الخزينة إلى المؤسسات العمومية دون تدخل البنوك في ذلك، ورغم الإصلاحات الاقتصادية المتتالية لسنة 1971م، 1986م، 1988م التي قامت بها الدولة إلا أن فعالية أداء هذه المنظومة كان سلبيا وكان يتصف بالميزات التالية:

- سيطرة الخزينة العمومية على النظام المالي الجزائري وهذا راجع لعدم وجود قانون بنكي موحد يحدد ويوضح العلاقة بين البنوك والبنك المركزي والخزينة العامة وبالتالي ساد التناقض والتداخل في الصلاحيات بين هذه الأطراف.
- غياب دور البنك المركزي وعدم قيامه بمهامه الرئيسية كبنك للبنوك، واقتصار دوره في إعادة تمويل الخزينة والبنوك التجارية دون توجيه أو رقابة على تداولها في السوق ومعنى ذلك عدم تمتعه بالاستقلالية في ممارسة سلطته النقدية في إدارة السياسة النقدية.
- كانت البنوك عبارة عن صناديق توفر السيولة اللازمة لتمويل المؤسسات العمومية واستثمارات الدولة، وعليه غاب هدف المردودية المالية لهذه البنوك وغابت الوظيفة الأساسية للبنوك وهي الوساطة المالية.
- غياب سلطة القرار على منح القروض للبنوك وغياب محفزاتها في تجميع الموارد.
- غياب المنافسة الحقيقية بين البنوك نتيجة التخصص حيث كانت كل مؤسسة بنكية العمومية تختص في تمويل قطاع معين مثل الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط كان مختصا في تمويل قروض السكن، البنك

الوطني الجزائري كان مختصا في تمويل استثمارات المؤسسات الاقتصادية، بنك الفلاحة والتنمية الريفية كان يختص في تمويل القطاع الفلاحي.

- غياب القرض البنكي في تمويل المؤسسات وتكفل الخزينة بذلك.
- اعتبار التسبيقات التي تمنحها الخزينة للمؤسسات العمومية بمثابة هبات.
- اقتصار دور البنوك على توزيع الموارد المالية المتاحة على المؤسسات العمومية الموجودة وفقا لقائمة تعدها وزارة المالية.

وبعدها جاء قانون النقد والقرض الصادر في 14/04/1990م الذي يعتبر إطارا تشريعيًا ودعامة أساسية للتوفيق بين أجهزة الإنتاج وتحقيق نجاعة أداء المؤسسات البنكية الجزائرية في ممارسة السياسة التمويلية، وحدد دور النظام البنكي في التنظيم الجديد للاقتصاد الوطني، وعليه هذا القانون يشكل الأساس اللازم للتنظيم النقدي للاقتصاد الوطني.

إلا أنه يمكن القول أن الغاية من قانون رقم 10/90 قد أصبحت غير واضحة بسبب الاختلاف الملحوظ بين معايير الاقتصاد المالي للسوق والسلوك البنكي الناتج عن بنوكنا، فهذه الأخيرة غير قادرة للاستجابة للشروط العادية للنشاط، مما أدى إلى تعزيزه بقوانين أخرى من خلال الأمر 01/01 الصادر في 27 فيفري 2001م، والأمر 11/03 الصادر في 26 أوت 2003م وآخرها الأمر 04/10 الصادر في 26 أوت 2010م وهذا سعيا لتحقيق المعايير العالمية خاصة أن الاقتصاد الوطني سيواجه تحديات كبيرة في المرحلة المقبلة.

ومن هنا فقد أضحي لزاما على البنوك الجزائرية مواجهة تلك التحديات باتخاذ الخطوات الملائمة التي تساعدها على الانخراط في الاقتصاد العالمي بتحولاته وتغييراته المتزايدة والمستمرة للوقوف على قدم المساواة مع البنوك العالمية، وذلك من خلال إعادة صياغة استراتيجياتها وانتهاج سياسات أكثر تطورا وشمولا بهدف التكيف مع الاتجاهات الإبداعية في العمل البنكي الدولي، وتطوير جودة الخدمة البنكية ورفع كفاءة الأداء مما يعزز قدراتها التنافسية، وتتمثل أهم محاور هذه الإستراتيجية في التحول إلى البنوك الشاملة ذات الخدمات المتنوعة، والعمل على تقديم أنشطة تمويلية مبتكرة مثل التمويل التاجيري، التمويل برأس المال المخاطر، التمويل عن طريق عقد تحويل الفاتورة وتقنية تمويل المشروع، علاوة على تعميق استخدام التكنولوجيا في العمل البنكي وتقوية قاعدة رأسمال البنوك من خلال زيادة عمليات الاندماج بينها، ولا شك أن نجاح البنوك في تنفيذ استراتيجيات التطوير بكفاءة وفاعلية هو أمر مرهون من جهة بتوفير كوادر بشرية عالية التأهيل معززة بتقنيات بنكية معاصرة، ومن جهة أخرى بتبني المفهوم الحديث للتسويق البنكي كأحد ركائز هذه الإستراتيجية.

1. اختبار الفرضيات:

ومن خلال ما سبق يمكننا اختبار صحة الفرضيات من عدمها كما يلي:

– **الفرضية الأولى:** تعتبر المبادئ التي تعمل عليها مؤسسات العولمة الاقتصادية سواء في الجانب النقدي، المالي والتجاري في إطار العلاقة التكاملية، من أهم العوامل التي فرضت وسرعت من وتيرة تطبيق سياسات التحرير المالي في دول العالم.

وهي صحيحة، بحيث أدى التطور الذي شهده العالم إلى عولمة النشاط الاقتصادي، وإلغاء مختلف القيود على التجارة الخارجية، وحركة رؤوس الأموال والاستثمارات، والتوحيد في السياسات النقدية والمالية والتطور في نظم الاتصالات والمعلومات جعل العالم المترامي الأطراف كأنه كيان واحد تحكمه قوانين تعتمد على قوى السوق الاقتصادية وتعتبر المؤسسات الداعمة لها المتمثلة في كل من البنك العالمي، وصندوق النقد الدولي والمنظمة العالمية للتجارة من أهم الدعائم الأساسية التي يقوم عليها النظام الاقتصادي الجديد، وذلك للدور التسييري الذي تقوم به لإعادة تنظيم العلاقات الاقتصادية الدولية، وذلك من خلال البرامج التي تعمل على تنفيذها في مختلف الدول الأعضاء وهذا لتسريع وتيرة اندماجها في الاقتصاد العالمي من خلال فرض سياسات التحرير المالي.

الفرضية الثانية: مسيرة إصلاح المنظومة البنكية الجزائرية عرفت تطورا نوعيا في الفترة (1990م - 2014م) كونها عرفت إصدار العديد من القوانين الاقتصادية والبنكية والتي كان لها انعكاس ايجابي في تطوير أداء النظام البنكي الجزائري.

هذه الفرضية صحيحة في شطرها الأول، حيث يعتبر صدور القانون المتعلق بالنقد والقرض بتاريخ 14/04/1990م والتعديلات اللاحقة له بمثابة الوثبة النوعية في تجسيد عملية الإصلاحات الاقتصادية التي وضعتها الجزائر للانتقال من اقتصاد المخطط إلى اقتصاد السوق، حيث جاء قانون النقد والقرض لإصلاح الجهاز البنكي وإعطاء المهام الحقيقية لكل من الخزينة العمومية، البنك المركزي والبنوك التجارية، وكذا تحديد العلاقة بصفة واضحة بين مختلف الفاعلين في النظام البنكي والمالي، ويعتبر إصلاح النظام البنكي من أهم مشاريع الإصلاح الجاري مباشرتها في الجزائر ضمن مجموعة الإصلاحات الاقتصادية الأخرى وتستمد عملية الإصلاح البنكي أهميتها كون القطاع البنكي يشكل احد أهم العوامل التي تحدد مستقبل العلاقات الاقتصادية بين الجزائر وشركائها الاقتصاديين، فالعمل البنكي لم يعد محصورا في نطاق ضيق التطبيق بين مجموعة من

المتعاملين، بل أصبح قطاعا يؤثر في سلوكيات الأفراد والمؤسسات والمنظمات على اختلافها وهو يسعى لتوفير الظروف الملائمة التي تسمح للاقتصاد بالتطور والنمو وتحقيق الاستقرار الضروري لإحداث التنمية الاقتصادية.

ومن أهم النقاط التي تضمنها قانون النقد والقرض، هو إحداث علاقة جديدة بين مكونات المنظومة البنكية من جهة، وبين المؤسسات الاقتصادية العمومية من جهة أخرى، حيث أصبحت البنوك بموجب القانون تضطلع بدور مهم في الوساطة المالية سواء من خلال جمع الودائع وتعبئتها، أو في مجال منح القروض وتمويلها لمختلف الاستثمارات، وبهذا جاء قانون النقد والقرض بمجموعة من التدابير نذكر أهمها فيما يلي:

- تعديل مهام البنوك العمومية لزيادة فعاليتها في النشاط البنكي، بقيامها بالوساطة المالية في تمويل الاقتصاد الوطني، وذلك بإلغاء التخصص في النشاط البنكي، وتشجيع البنوك على تقديم منتجات وخدمات بنكية جديدة، ودخول الأسواق المالية ومواجهة المنافسة نتيجة انفتاح السوق البنكية على القطاع البنكي الخاص الوطني والأجنبي.

- اعتلاء البنك المركزي الجزائري الذي أصبح يسمى "بنك الجزائر" هرم السلطة النقدية، واعتباره سلطة نقدية حقيقية مستقلة عن السلطات المالية، حيث يتولى إدارة وتوجيه السياسة النقدية في البلاد، إلى جانب إعادة تنظيمه، وذلك بظهور هيئات جديدة تتولى تسيير البنك وإدارته ومراقبته.

- تعديل دور السوق البنكية في التنمية وتمويل الاقتصاد الوطني وفتحه أمام البنوك الخاصة والبنوك الأجنبية لمزاولة أنشطتها البنكية.

- إبعاد الخزينة عن منح القروض للمؤسسات العمومية، وبالتالي تخليها على التسيير المركزي للموارد المالية، مع وضع حد لعجز الخزينة وتمويل الدين العمومي بتسيقات من بنك الجزائر، والقيام بدفع كل ديونها السابقة في أجل أقصاه 15 سنة، ولا يمكن لبنك الجزائر تقديم قروض بأكثر من 10% من الموارد العادية للدولة للسنة السابقة لتمويل الاستثمارات العمومية.

أما في شطرها الثاني فهي غير صحيحة، حيث ايجابية قانون النقد والقرض لم تكن مطلقة بل هي نسبية، وهذا راجع إلى إفلاس بنك الخليفة والبنك الصناعي والتجاري والتي تعد بمثابة الصدمة والانتكاسة التي شهدتها القطاع البنكي الخاص في الجزائر، ففي الوقت الذي ظهرت فيه بوادر تحرير السوق البنكي والمنافسة وبدأت البنوك الخاصة الوطنية والأجنبية تتموقع تدريجيا وتحتل مساحة معقولة وبدأت حصتها السوقية في النمو حيث بلغت 12% عام 2002م، وظهرت علامات التفاؤل على المتعاملين الاقتصاديين جاء الإعلان عن إفلاس

البنكين المذكورين ليعيد الوضع إلى نقطة البداية، فشهدت الساحة البنكية الجزائرية تراجعاً، وتزعزعت ثقة الجمهور والمتعاملين الاقتصاديين في القطاع البنكي الخاص الوطني والأجنبي بشكل عام، وعاد الأمر إلى سابق عهده بهيمنة البنوك العمومية على النشاط البنكي وتراجعت المنافسة في السوق البنكي الجزائري. بالإضافة إلى أن القوانين المنظمة للجهاز البنكي تتميز بالغموض وتداخل الصلاحيات بين مختلف البنوك كما تتميز هذه الأخيرة بضعفها من حيث الرأسمال والتعقيدات في إجراءاتها البيروقراطية ومحدودية دورها في تمويل الاستثمارات ولعل المعضلة التي تواجه الجهاز البنكي الجزائري تتمثل في غياب الشفافية في معاملاتها مما يطرح الكثير من التساؤلات حول أنشطتها في مواجهة الغير.

الفرضية الثالثة: ارتبطت فعالية السياسة النقدية في الجزائر بتطبيق سياسات التحرير المالي والبنكي المفروضة من طرف صندوق النقد الدولي، الذي فرض مجموعة من البرامج أثرت على مسارها .

هذه الفرضية خاطئة، حيث شهد عقد الثمانينات والتسعينات تغييرات عديدة في البنية الاقتصادية الجزائرية، فقد عانى الاقتصاد الجزائري من تدنى معدل النمو الاقتصادي فعرّف نمو ضعيف للناتج الداخلي الخام 0.8 % سنة 1990م، وارتفاع معدلات التضخم حيث وصل إلى 29,04% و 29,78% في سنة 1994م و 1995م على التوالي، بالإضافة إلى ارتفاع معدلات البطالة لتصل إلى 22,5% و 19,76% و 24,36% في سنة 1987م و 1990م و 1994م على التوالي، بالإضافة إلى تدهور الخدمات العامة للدولة وتفاقم عجز ميزان المدفوعات وارتفاع حجم المديونية الخارجية. حيث بدأت الجزائر في انتهاج سياسة إصلاحية اقتصادية مست بشكل كبير الجانب المالي للدولة وهذا بعد استفحال الأزمة الاقتصادية لعام 1986م التي أثرت في تدهور الوضعية الاقتصادية، وهذا ما دفع بالسلطات العمومية الجزائرية ولأول مرة للتعامل مع المؤسسات النقد الدولية (صندوق النقد الدولي) سنة 1989م، وابتداء من هذا التاريخ عقدت الجزائر عدة اتفاقيات تثبيت وتوجهت في الأخير لبرنامج التعديل الهيكلي والذي بدوره اثر بشكل مباشر على مسار السياسة النقدية، وخلال هذه المرحلة تم صدور قانون النقد والقرض، حيث حدثت نقطة تحول هامة في هذه الأخيرة بحيث وضع الاستقرار النقدي في صدارة الأولويات، وكرس البنك المركزي الذي أصبح "بنك الجزائر" كمؤسسة مستقلة فقد وضع هذا القانون النظام البنكي على مسار تطور جديد، يتميز بإعادة تنشيط وظيفة الوساطة المالية، وإبراز دور النقود والسياسة النقدية. فتأسس بالتالي نظام البنكي ذو مستويين بعد أن كان ذا مستوى واحد لأن الحدود بين الدارة البنكية والدائرة الموازننتية كانت واهية. كما أبعد هذا القانون كل تدخل إداري في القطاع البنكي. وأرجع للبنك المركزي كل صلاحياته في تسيير النقد والقرض في استقلالية تامة. كما كرس إعادة الاعتبار للبنوك كأعوان اقتصادية

مستقلة. ووضع قيودا على مدى تأثير السياسة الجبائية على النقد وذلك بعزل دائرة موازنة الدولة عن الدائرة النقدية. أما بخصوص فعالية السياسة النقدية فنجد أنها قد استطاعت تحقيق مستويات مقبولة من استقرار الأسعار أما الأهداف الأخرى فنجد أن السياسة النقدية قد عجزت عن ذلك فالملاحظ أن قطاع المحروقات لا يزال يحدد مسار النمو الاقتصادي والتشغيل في الجزائر إما بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، كما أن استقرار ميزان المدفوعات لا يزال رهينة تقلبات أسعار البترول في الأسواق الدولية، لذلك فإن أي تغيير في هذا الأخير يستجيب له وبسرعة فائقة رصيد ميزان المدفوعات.

الفرضية الرابعة: سمح انفتاح وتحرير السوق البنكي الجزائري من ظهور أما بخصوص تحقيق الأهداف الأخرى فنجد أن السياسة النقدية قد عجزت عن ذلك فالملاحظ أن قطاع المحروقات لا يزال يحدد مسار النمو الاقتصادي والتشغيل في الجزائر إما بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، كما أن استقرار ميزان المدفوعات لا يزال رهينة تقلبات أسعار البترول في الأسواق الدولية، لذلك فإن أي تغيير في هذا الأخير يستجيب له وبسرعة فائقة رصيد ميزان المدفوعات.

تحديات بواد المنافسة وحفز البنوك على إدخال تكنولوجيا الصناعة البنكية والاهتمام بتطبيق التقنيات المستحدثة للتمويل البنكي.

هذه الفرضية غير صحيحة، وذلك بالنظر إلى واقع السوق البنكية الجزائرية، بحيث لم يسمح تحرير السوق البنكية من بروز المنافسة بين البنوك، وذلك راجع من جهة لهيمنة البنوك العمومية وتمتعها بمزايا احتكارية في السوق، ومن جهة ثانية يعود إلى تعثر وفشل تجربة القطاع البنكي الخاص بالجزائر، رغم بقاء بعض البنوك الخاصة الأجنبية في السوق، وبالتالي لم ينعكس هذا الوضع على تطوير الخدمات البنكية وإدخال تكنولوجيا الصناعة البنكية على غرار ما حصل في كثير من الدول.

2. نتائج البحث:

وعلى ضوء هذه الدراسة توصلنا إلى مجموعة من النتائج محاولين الإجابة على الإشكالية وعلى مختلف التساؤلات الفرعية:

- ساهمت المتغيرات الاقتصادية الدولية وعلى رأسها العولمة الاقتصادية والمؤسسات الداعمة لها إلى انتهاج سياسات التحرير المالي والبنكي من طرف الدول التي تعرف مرحلة انتقالية إلى اقتصاد السوق وهذا من خلال القيود التي وضعها على هذه الدول للاندماج في الاقتصاد العالمي.

- إن التحرير المالي يطرح مزيدا من الفرص كما يطرح مزيدا من التحديات، وذلك لأن الانفتاح على الأسواق العالمية يؤدي إلى رفع كفاءة القطاع المالي وانخفاض تكلفة التمويل وارتفاع الاحتياطات الأجنبية، ولكنه في الوقت نفسه يجعل الدولة معرضة إلى جملة من المخاطر تتمثل في التدفقات الرأسمالية المزعزعة للاستقرار وتعرض الجهاز البنكي المحلي للأزمات ودخول الأموال القذرة.
- شهد القطاع المالي على مستوى العالم جملة من التطورات المتواصلة والسريعة والمتلاحقة أدت إلى تنامي دور المؤسسات المالية، وظهور كم هائل ومتنوع من الخدمات المالية التي تقدمها والمجالات الاقتصادية التي تمولها، وما ساعدها في الوصول إلى ذلك الاستخدام المتزايد للتقنيات المالية الحديثة.
- من أهم الآثار السلبية للعولمة المالية هي تلك الأزمات القوية التي تعرض لها الجهاز البنكي في عدد من دول العالم حيث تشير بعض الدراسات إلى أنه خلال الفترة 1980م-1996م حدثت أزمات في الجهاز البنكي في ما لا يقل عن ثلث الدول الأعضاء في صندوق النقد الدولي، حيث تصاعدت أزمات البنوك في الولايات المتحدة الأمريكية وكندا وشمال أوروبا وجنوب شرق آسيا وإفريقيا وأمريكا اللاتينية فضلا عن الأزمات التي واجهتها بنوك روسيا ودول شرق ووسط أوروبا.
- تشكل الخدمات المالية قطاعا كبيرا ومتناميا في جميع الاقتصاديات المتطورة منها والنامية على حد سواء. وقد بدأت تجارة الخدمات المالية والبنكية بالنمو المتزايد بسبب الانتشار الواسع لسياسات التحرير المالي والتجاري، وانتشار العولمة البنكية والتي تمثل حالة كونية فاعلة ومتفاعلة تخرج بالبنك من إطار المحلية إلى أفاق العالمية، وتدمجه نشاطيا ودوليا في السوق العالمي بجوانبه وأبعاده المختلفة، وبما يجعله في مركز التطور المتسارع نحو مزيد من القوة، السيطرة، والهيمنة البنكية إذا ما كان يرغب في النمو والتوسع والاستمرار، وإذا ما كان يرغب في غير ذلك تجعله يخضع للتراجع أو التهميش، فالعولمة اتجاه مصيري يعبر عن صراع في إطار الكيانات والتكتلات البنكية بالغة الضخامة ومتعاضمة القوة.
- يعتبر الجهاز البنكي الشريان الرئيسي لأي اقتصاد في العالم غير أن ذلك يتوقف على مدى مساهمته للمستجدات من حيث نوعية الخدمات وإدراج التقنيات لتسوية المعاملات بسرعة.
- يعتبر صدور القانون رقم 90/10 المتعلق بالنقد والقرض، منعطفا حاسما فرضه منطلق التحول إلى اقتصاد السوق وذلك من أجل القضاء على نظام تمويل الاقتصاد الوطني القائم على المديونية والتضخم حيث وضع القانون النظام البنكي والمالي على مسار تطور جديد، تميز بإعادة تنشيط وظيفة الوساطة المالية، من خلال إعطاء الاستقلالية للبنوك التجارية في عملية تمويل المؤسسات الاقتصادية وهذا لزيادة فعاليتها، حيث تم إلغاء التخصص في النشاط البنكي وتشجيع البنوك على تقديم منتجات وخدمات بنكية

جديدة، بالإضافة إلى تفعيل دور السوق البنكية في تمويل المؤسسات الاقتصادية من خلال فتح المجال أمام البنوك الخاصة سواء وطنية أو أجنبية لمزاولة أنشطتها البنكية، إلى جانب إقراره بإنشاء سوق للقيم المنقولة والمتمثلة في الميكانيزم المستحدث لتمويل المؤسسات وهي بورصة الجزائر.

- رغم كل الإصلاحات التي عرفها القطاع البنكي، إلا أنه لا يزال بعيدا عن المستوى المطلوب والواقع خير دليل على ذلك، كإفلاس البنوك الخاصة برأس مال محلي، واختلاس الأموال وارتفاع محافظ الديون المشكوك فيها أو المعدومة، هذه الوضعية التي نتجت عن ضعف أداء البنوك ومحدوديتها لجذب الودائع والمدخرات مع غياب الوعي البنكي، إضافة إلى عدم الكفاءة في تقدير الأخطاء لعدم أهلية وكفاءة البنوك وجدارتها الائتمانية لذا كان من الضروري الاهتمام برفع كفاءة المنظومة البنكية وتفعيل دورها في النشاط الاقتصادي بشكل يسمح بالاستجابة للتطورات الاقتصادية العالمية التي أفرزتها ظاهرة العولمة.

- بالرغم من هيمنة البنوك العمومية الستة على السوق البنكية الجزائرية إلا أن وضعيتها المالية والتنظيمية والتسييرية لا تبعث على الاطمئنان وتعاني من إختلالات على عدة مستويات، سواء تعلق الأمر بالجانب التسييري والتحكم في وظائفها بفعالية، أو من حيث تنوع منتجاتها وخدماتها. فهيمنتها على النشاط البنكي لا يعود إلى قدرة هذه البنوك على التحكم في التسيير والوصول إلى مختلف شرائح السوق على أساس تنافسي، بل مرده إلى ضعف ونقص احترافية البنوك الخاصة الوطنية، واقتصار البنوك الأجنبية على خدمة قطاعات محدودة، ومرده أيضا إلى فقدان ثقة المتعاملين في القطاع البنكي الخاص بعد أزمة بنك الخليفة والبنك الصناعي والتجاري.

- يعتبر سوق الأوراق المالية أداة فعالة لتفعيل وتنشيط أداء البنك المركزي في أداء السياسة النقدية من جهة وأداة لتنشيط العمل البنكي من جهة أخرى، وتعتبر بورصة الجزائر ميكانيزم جديد لتمويل الاقتصاد إلا أن فعاليتها ضعيفة جدا وهذا راجع لقلة المؤسسات المدرجة فيها، إلى جانب اقتنارها في طرح القروض السندية، وهذا ما جعل أداؤها يبقى ضعيف نتيجة وجود عوائق تشريعية، اقتصادية، اجتماعية تعيق عملها وتطورها.

- ساهمت تقنيات التمويل المستحدث في الجزائر والمتمثلة في تقنية التمويل التآجيري، رأس مال المخاطر في تلبية احتياجات المؤسسات الاقتصادية الجزائرية ولكن بنسب ضئيلة مقارنة مع الدول المتقدمة وهذا راجع لقلة المؤسسات المالية العاملة فيها، أما تقنية عقد تحويل الفاتورة فلم تستعمل لحد الآن رغم وجود الأطر التشريعية التي تنظمها إلا أن المؤسسات المالية المتخصصة فيها لم تظهر لحد الآن.

- بالنسبة لتقنية عقد تحويل الفاتورة، فهي غير موجودة عمليا لأنها تتطلب تحكّم في قانون الأعمال وهو الشيء الذي لا يزال لم يرقى إلى مستوى الذي يساعد على ذلك، إضافة إلى أن عقد تحويل الفاتورة يستخدم بكثرة في التجارة الخارجية في حالة وجود مصدرين، إلا أن المؤسسات الجزائرية العامة والخاصة في وضعيتها الحالية لا تصدر وإنما تستورد في مجملها وبالتالي لا توجد حقوق مؤسسات جزائرية في الخارج.
- بالرغم من الجهود المبذولة من الناحية التشريعية في مجال الإصلاحات البنكية إلا أنها لم يكن لها انعكاسات على تحسين أداء البنوك الجزائرية وتحسين الخدمات البنكية المقدمة.
- تمكنت السياسة النقدية خلال الفترة المدروسة (2000م - 2014م) من تحقيق هدف استقرار الأسعار فقط، دون أن تتمكن من تحقيق هدف التشغيل الكامل، تشجيع معدل النمو الاقتصادي وتحقيق التوازن في ميزان المدفوعات، والتي تبقى مرتبطة بشكل أساسي بتقلبات أسعار البترول في السوق الدولي.
- أضحي لزاما على البنوك الجزائرية مواجهة تحديات العولمة باتخاذ الخطوات الملائمة التي تساعد على الانخراط في الاقتصاد العالمي بتحولاته وتغييراته المتزايدة والمستمرة للوقوف على قدم المساواة مع البنوك العالمية، وذلك من خلال إعادة صياغة استراتيجياتها وانتهاج سياسات أكثر تطورا وشمولا بهدف التكيف مع الاتجاهات الإبداعية في العمل البنكي الدولي، وتطوير جودة الخدمة البنكية ورفع كفاءة الأداء مما يعزز قدراتها التنافسية، وتتمثل أهم محاور هذه الإستراتيجية في التحول إلى البنوك الشاملة ذات الخدمات المتنوعة، والعمل على تقديم أنشطة تمويلية مبتكرة، علاوة على تعميم استخدام التكنولوجيا في العمل البنكي وتقوية قاعدة رأسمال البنوك من خلال زيادة عمليات الاندماج بينها، ولا شك أن نجاح البنوك في تنفيذ استراتيجيات التطوير بكفاءة وفاعلية هو أمر مرهون من جهة بتوفير كوادر بشرية عالية التأهيل معززة بتقنيات بنكية معاصرة، ومن جهة أخرى بتبني المفهوم الحديث للتسويق البنكي كأحد ركائز هذه الإستراتيجية.
- ورغم ما ينطوي عليه تحرير هذا القطاع من تحديات أمام النظام البنكي في الجزائر إلا أنه يتضمن العديد من المزايا الملموسة نذكر منها:
 - ✚ سيؤدي هذا التحرير إلى تعزيز المنافسة وتحسين كفاءة أداء القطاعات، مما سيؤدي إلى تقديم خدمات مالية تنسم بانخفاض تكلفتها وحسن نوعيتها وتزايد تنوعها.
 - ✚ سيؤدي هذا التحرير إلى تحسين خدمات الوساطة المالية والفرص الاستثمارية من خلال تعزيز التوزيع القطاعي الفعال للموارد، وأيضا بتوفير آليات أفضل لإدارة المخاطر واستيعاب الصدمات.

تشجيع الدولة على تحسين إدارتها للسياسات الاقتصادية العامة، وسيدفعها لإنهاء التدخلات المؤدية إلى التشوّهات في الأسواق المالية، وإلى وضع التشريعات المرنة و الملائمة للأسواق المالية مع توفير الإشراف المناسب على عملياتها.

3. توصيات البحث:

بناء على النتائج التي تحصلنا عليها في هذه الدراسة حاولنا وضع بعض الاقتراحات والتوصيات للتحسين من أداء المنظومة البنكية الجزائرية في ظل الانتشار الواسع لسياسات التحرير المالي والبنكي:

- لمواجهة التحديات المفروضة على منظومتنا المالية عامة والجهاز البنكي خاصة، التفكير في السبل والآليات الكفيلة بتعزيز مكانة البنوك وتقوية مراكزها المالية ودعم قدراتها التنافسية، من خلال تقوية رأس مالها وتحولها إلى البنوك الشاملة التي تقدم كافة الخدمات وبالخصوص تطوير جميع صيغ التمويل المستحدثة وهذا لتنويع إستراتيجيتها الاستثمارية من جهة وتلبية احتياجات التمويلية للمؤسسات الاقتصادية من جهة أخرى.

- تطوير التشريعات والقوانين المنظمة لأعمال القطاع البنكي حتى يستفيد النظام البنكي والمالي في الجزائر من تحرير قطاع الخدمات المالية، وهذا من خلال توفر مجموعة من الشروط الضرورية التي نعتبرها مهمة لنجاح انضمام الجزائر إلى اتفاقية تحرير قطاع الخدمات، هذه الشروط تدخل في إطار ما يسمى ببيئة الأعمال أو مناخ الاستثمار الملائم، الذي يشمل جوانب متعددة بعضها متعلق بمدى توافر البنية الأساسية، والبعض الآخر بالنظم القانونية والأوضاع السياسية، والثالث بالمؤسسات والرابع بالسياسات.

- النهوض بعمليات التحديث واستخدام التكنولوجيا والتركيز على التدريب، وذلك لتنمية مهارات العاملين بالبنوك وإعداد الكوادر البنكية على مستوى عالمي من خلال زيادة الاستثمار في العنصر البشري خصوصا في مجالات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات واجتذاب الخبرات العلمية والعملية لإدارة البنوك وفق الفكر والعمل المالي والبنكي الحديث.

- ضرورة توجه القطاع البنكي الجزائري نحو البنوك الشاملة، فهذه البنوك يمكن أن تساعد كثيرا في التغلب على مشكلة الوضع الراهن في السوق المالي وتطويرها وتعمل على خلق مناخ استثماري ملائم وتشجع على السير قدما في مجال الإصلاح الاقتصادي في الدولة الجزائرية، ومن أهم الوظائف التي يمكن أن تقوم بها هذه المصارف تنشيط عمليات الخوصصة وترويج الفرص الاستثمارية الجديدة والمساهمة في تأسيس صناديق الاستثمار المشترك وإصدار الأسهم والسندات والاتجار في العملات وتمويل إنشاء المجمعات الصناعية

المتكاملة ودخول نشاطات مثل التمويل التأجيري، صيرفة الأعمال، التأمين، الخدمات البنكية الخاصة، الخدمات الشخصية، الصناديق الاستثمارية والرأسمالية، أنشطة أسواق رأس المال وغيرها.

- لا بد من اتجاه العديد من البنوك الجزائرية نحو استخدام استراتيجيات وسياسات مبتكرة في مجال إدارة المخاطر وإدارة الموجودات والمطلوبات وتنمية القدرة على إدارة الأزمات.

- تحسين عمليات الإفصاح وتداول المعلومات للمؤسسات الاقتصادية من أجل إعلام الجمهور بالبيانات المالية والاقتصادية، وخلق الثقة اللازمة والمساعدة على دخولها إلى السوق المالي، بالإضافة إلى التقليل من شروط الانضمام إلى البورصة وهذا لفسح المجال لعدد أكبر من المؤسسات للاستفادة من الدور التمويلي لها.

- ضرورة الاهتمام بإنجاح بورصة الجزائر كوسيلة فاعلة في تنشيط العمل البنكي ولجلب الاستثمار غير المباشر سواء كان محليا أو أجنبيا، وكسب ثقة عن طريق دخول شركات التأمين وأموال التأمينات في البورصة لإنعاشها، فنجاح البورصة يولد الثقة للاستثمار فيها، والعمل على تنويع المنتجات المالية ومصادر التمويل الموجهة للاقتصاد.

- تشجيع إقامة شركات رأس المال المخاطر كطريقة للإصلاح المالي والإداري للمؤسسات الاقتصادية، باعتبار أن هذه التقنية التمويلية تعمل على مساعدة المؤسسة الصغيرة والمتوسطة في تلبية احتياجاتها التمويلية في مختلف مراحل حياتها بالإضافة لتقديم النصح والمشورة التسييرية لها.

- العمل على إيجاد الواقع العملي لاستعمال تقنية عقد تحويل الفاتورة من خلال إعادة النظر في قانون الشركات الذي يعتبر المعرقل الوحيد لإقامة مؤسسات متخصصة في هذا المجال.

- ضرورة تطبيق وتوسيع استخدام الاعتماد الأيجاري وعقد تحويل الفاتورة كتقنيتين للتمويل البنكي المقننة ضمن إطار المنظومة البنكية بالجزائر، وهذا يتطلب توفير كل الظروف المادية والمعنوية من خلال التشجيع على إنشاء مؤسسات متخصصة، وخلق أدوات جديدة وتوفير مناخ ملائم اقتصاديا وسياسيا، ونشر الوعي، وتوفير المعلومات الكافية عن قطاعات الأعمال المختلفة ونشاطاتها والعمل على تطوير قانون الأعمال وفقا لما يتطلبه المحيط الاقتصادي الجديد.

4. أفاق الدراسة

رغم أننا سعينا للإلمام بكل جوانب هذا الموضوع إلا أننا ندرك بأن هناك بعض النقاط لم ندرسها وأخرى لم نوفها حقها من الدراسة والتي يمكن أن تكون انطلاقا لبحوث قادمة وهي:

- استراتيجيات التصدي للأزمات المالية الدولية في ظل سياسات التحرير المالي.

- البيئة البنكية الجزائرية والقواعد الاحترازية الجديدة لبازل 2.
- واقع أداء القطاع البنكي الخاص في تمويل التنمية في الجزائر.
- واقع وأفاق البنوك الإسلامية في الجزائر واستراتيجيات تفعيل أدائها.

قائمة المراجع

1. باللغة العربية

أولاً: الكتب

1. أحمد سفر، المصارف والأسواق المالية، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان، 2006.
2. أحمد هني، العملة والنقود، الطبعة الرابعة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2008.
3. أنس البكري ووليد الصافي، النقود والبنوك بين النظرية والتطبيق، دار المستقبل للنشر والتوزيع، عمان، 2009.
4. بلعزوز بن علي، محاضرات في النظريات والسياسات النقدية، ديوان المطبوعات الجامعية، طبعة الثانية، الجزائر، 2006.
5. ثروت عبد الحميد، اتفاق التمويل العقاري، دار الجامعة الجديدة، إسكندرية، 2007.
6. حسام على داود، مبادئ الاقتصاد الكلي، دار المسيرة، عمان، 2010.
7. حسن لطيف كاظم الزبيري، العولمة ومستقبل الدور الاقتصادي للدولة في العالم الثالث، دار الكتاب الجامعي، الإمارات العربية المتحدة، 2003 .
8. خالد وهيب الراوي، العمليات المصرفية الخارجية، دار المناهج، الطبعة الثانية، 2000.
9. خالد الهادي، المرآة الكاشفة لصندوق النقد الدولي، دار هومة للنشر، الجزائر، 1996.
10. خبابة عبد الله، الاقتصاد المصرفي، البنوك الالكترونية، البنوك التجارية، السياسة النقدية، مؤسسة شباب الجامعة، الجزائر، 2008.
11. خيضر عباس المعمر، التقلبات الاقتصادية بين السياسة المالية والنقدية، دراسة تحليلية موجزة في إطار النظرية الكنزوية، عمادة شؤون المكتبات، الرياض، 1980.
12. رشدي صالح عبد الفتاح صالح، البنوك الشاملة وتطوير الجهاز المصرفي، القاهرة، مصر، 2000.
13. رشدي صالح عبد الفتاح صالح، التمويل المصرفي للمشروعات، دار النهضة العربية، القاهرة 2006.
14. رضا عبد السلام، محددات الاستثمار الاجنبي المباشر في عصر العولمة، مكتبة العصر، مصر، 2007.
15. زاهر عبد الرحيم عاطف، إدارة العمليات النقدية والمالية بين النظرية والتطبيق، دار الرابية للنشر والتوزيع، الأردن، 2008.
16. زكريا الدوري، يسرى السمرائي البنوك المركزية والسياسات النقدية، دار اليازوني العلمية، عمان، 2006.

17. سعيد النجار، السياسات المالية وأسواق المال، صندوق النقد العربي، الإمارات العربية المتحدة، 1994.
18. سعيد سامي الحلاق ومحمد محمود العجلوني، النقود والبنوك والمصارف المركزية، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، 2010، ص 251.
19. سمير محمد عبد العزيز، اقتصاديات وإدارة النقود في إطار عالمية الحادي والعشرين، الصناعة المالية الحديثة، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية، بدون سنة.
20. شاكر القزويني، محاضرات في اقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2000.
21. صالح مفتاح، النقود والسياسة النقدية، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، 2005.
22. صلاح الدين حسن التيسي، القطاع المصرفي والاقتصاد الوطني، القطاع المصرفي وغسل الأموال، عالم الكتب، مصر، بدون سنة.
23. صلاح الدين حسن السياسي، قضايا اقتصادية معاصرة، الهيئة المصرية للكتاب، القاهرة، 2005.
24. صلاح عباس، العولمة وأثرها في الفكر المالي والنقدي، مؤسسة شباب الجامعة، إسكندرية، 2005.
25. ضياء مجيد الموسوي، الخصخصة والتصحيحات الهيكلية، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2008.
26. ضياء مجيد الموسوي، اقتصاديات النقود والبنوك، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2008.
27. طارق عبد العال حماد، التطورات الاقتصادية العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2001.
28. طارق عبد العال حماد، اندماج وخصخصة البنوك، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2001.
29. طارق محمود عبد السلام السالوس، الدمج المصرفي، دار النهضة العربية، مصر 2005.
30. الطاهر لطرش، الاقتصاد النقدي والبنكي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2012.
31. طاهر لطرش، تقنيات بنكية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2002.
32. طه طارق، إدارة البنوك ونظم المعلومات المصرفية، دار الكتب للنشر، القاهرة، 2000.
33. طه محمد أبو العلا، الإيجار التمويلي الحقيقي للمعدات الإنتاجية، منشأة المعارف، إسكندرية، 2005.
34. عاطف وليم اندراس، السياسة المالية وأسواق الأوراق المالية خلال فترة التحول الاقتصادي، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2005.

35. عاطف وليم أندرواس، أسواق الأوراق المالية بين ضرورات التحول الاقتصادي والتحرير المالي ومتطلبات تطويرها، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2007.
36. عبد الباسط وفا، مؤسسات رأس مال المخاطر ودورها في تدعيم المشروعات الناشئة، دار النهضة العربية، حلوان 2001.
37. عبد الحميد الغزالي، أساسيات الاقتصاديات النقدية وضعيا وإسلاميا، دار النشر للجامعات، مصر، 2009.
38. عبد الحميد عبد المطلب، اقتصاديات النقود والبنوك، الدار الجامعية الإسكندرية، 2007.
39. عبد الحميد عبد المطلب، البنوك الشاملة عمليات واردة لها، الدار الجامعية، السكندرية، 2000.
40. عبد الحميد عبد المطلب، الديون المصرفية المتعثرة والأزمة المالية المصرفية العالمية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2009.
41. عبد الحميد عبد المطلب، السياسات الاقتصادية، تحليل كلي وجزئي، مكتبة زهراء الشرق، القاهرة، 1997.
42. عبد الحميد عبد المطلب، السياسات الاقتصادية، مجموعة النيل العربية، مصر .
43. عبد الحميد عبد المطلب، العولمة واقتصاديات البنوك، الدار الجامعية ،مصر، 2005.
44. عبد الحميد عبد المطلب، النظام الاقتصادي العالمي الجديد، مجموعة النيل العربية، القاهرة، 2003.
45. عبد الحافظ السيد بدوي، إدارة الأسواق والمؤسسات المالية، نظرة معاصرة، دار الفكر العربي، 1999
46. عبد الغفار حنفي وأبو قحف عبد السلام، الإدارة الحديثة في لبنوك التجارية، الدار الجامعية، بيروت، 1991.
47. عبد الغفار حنفي وعبد السلام أبو قحف، الإدارة الحديثة في البنوك التجارية، المكتب العربي الحديث، القاهرة، 1993.
48. عبد الفتاح بيومي حجازي، النظام القانوني لحماية التجارة الإلكترونية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2002.
49. عبد المجيد قدي، المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية دراسة تحليلية تقييمية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003.

50. عبد الناصر نزال العبادي، منظمة التجارة العلمية واقتصاديات الدول النامية، دار الصفاء، الأردن، 1999.
51. علي عبد الفتاح أبوشرار، الاقتصاد الدولي نظريات وسياسات، دار المسيرة، الأردن، 2007.
52. عمر صقر، العولمة وقضايا اقتصادية معاصرة، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2003.
53. فريد النجار، إدارة الأعمال الاقتصادية والعالمية، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، مصر، 1998.
54. فريد النجار، إعادة هندسة العمليات وهيكل الشركات للتعامل مع العولمة والحروب التجارية الجديدة، دار طيبة للنشر، القاهرة، 2005.
55. فريدة بلخراز يعدل، تقنيات وسياسات التسيير المصرفي، الطبعة الثالثة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005.
56. فلاح كاظم السنه، العولمة والجدل الدائر حولها، دار الوراق للنشر والتوزيع، الأردن، 2002.
57. فليح حسن خلف، العولمة الاقتصادية، عالم الكتب الحديث، الأردن، 2010.
58. قدي عبد الفتاح الشهاوي، موسوعة التأجير التمويلي، توزيع المعارف، إسكندرية، 2003.
59. لشعب محفوظ، سلسلة القانون الاقتصادي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1997.
60. مبروك حسن، المدونة النقدية والمالية الجزائرية، طبعة الأولى، دار هومة، الجزائر، 2004.
61. مبروك حسين، المدونة البنكية الجزائرية مع النصوص التطبيقية والاجتهاد القضائي والنصوص المتممة، الطبعة الثانية، دار هومة، الجزائر.
62. محسن أحمد الخصري، العولمة: مقدمة في فكر واقتصاد وإدارة عصر اللادولة، مجموعة النيل العربية، إسكندرية، 2002.
63. محسن أحمد الخصري، العولمة الإحتياحية، مجموعة النيل العربية، القاهرة، 2001.
64. محمد الأطرش، العرب وتحديات النظام العالمي، سلسلة كتب المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2004.
65. محمد عبد العزيز محمد، الدور التمويلي لصندوق النقد والبنك الدوليين، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2006.
66. محمد محمود يوسف، إعادة هيكلة وخصخصة المؤسسات المالية، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، مصر، 2007.

67. محمود أمين زويل، بورصة الأوراق المالية، دار الوفاء لنديا الطباعة والنشر، الإسكندرية، 2000.
68. محمود حميدات، مدخل للتحليل النقدي، الطبعة الثالثة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005.
69. محمود حميدات، مدخل للتحليل النقدي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2000.
70. مدني بن شهرة، الإصلاح الاقتصادي وسياسة التشغيل (التجربة الجزائرية)، دار الحامد للنشر والتوزيع، الأردن، 2008.
71. ممدوح محمود منصور، العولمة دراسة في المفهوم والظاهرة والأبعاد، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2003.
72. منير إبراهيم الهندي، إدارة المخاطر باستخدام التوريق والمشتقات، منشأة المعارف، إسكندرية 2006.
73. منير الحمش، الإصلاح الاقتصادي بين أوهام الليبرالية لاقتصادية الجديدة وحق الشعوب في الحياة، دار الرضا للنشر، مصر، 2003.
74. ناصر دادي عدون، منتاوي محمد، الجزائر والمنظمة العالمية للتجارة، دار المحمدية العامة، الجزائر 2003.
75. نهال فريد مصطفى، نبيلة عباس، أساسيات الأعمال في ظل العولمة، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2005.
76. الهادي خالدي، المرآة الكاشفة لصندوق النقد الدولي، دار هومة، الجزائر، 1996.
77. هيفاء عبد الرحمان ياسين التكريتي، آليات العولمة الاقتصادية وآثارها المستقبلية في الاقتصاد العربي، دار الحامد، عمان، 2009.
78. وسام ملاك، النقود والسياسات النقدية الداخلية، قضايا نقدية ومالية، دار المنهل اللبناني، بيروت، 2000.
79. يوسف أبو فارة، الأزمات المالية والاقتصادية، دار وائل للنشر، الأردن، 2015.
- ثانيا: المجالات والدوريات
1. أحمد بوراس، الجهاز المصرفي والمالي العربي وقدرته على التأقلم مع المستجدات العالمية، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة قسنطينة، الجزائر، عدد2، 2003.
2. بلقاسم سلطانية، حقيقة العولمة، مجلة العلوم الإنسانية، عدد 12، الجزائر، 1999.

3. بوكساني رشيد ورشام كهينة، اتفاقيات للتعاون والربط بين الأسواق المالية العربية في إطار تحقيق مشروع البورصة العربية الموحدة، مجلة دراسات، جامعة الأغواط، العدد 08، جوان 2009.
4. جوزيف طريبه، التطور المالي والسياسات النقدية والمصرفية في منظمة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، مجلة إتحاد المصارف العربية، العدد 283، لبنان، يونيو 2004.
5. حاكمي بوحفص، مسيرة الاقتصاد الجزائري وأثرها على النمو الاقتصادي، مجلة العلوم الإنسانية، السنة الرابعة، العدد 32، جانفي 2007.
6. صالح مفتاح، أهداف السياسة النقدية في الجزائر، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، فيفري 2004.
7. عبد الحميد زعباط، مستقبل المؤسسة الاقتصادية الجزائرية في ظل الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة بسكرة، العدد 6، جوان 2004.
8. غانم محمد لحماضي، الأسواق المالية تعزز مكانتها على خارطة الاستثمار، مجلة إتحاد المصارف العربية، العدد 282، ماي 2004، لبنان.
9. فخري الدين الفقي، صناعة التأجير التمويلي مع دراسة تحليلية للسوق المصري، سلسلة رسائل البنك الصناعي، العدد 60، الكويت، مارس، 2000.
10. فؤاد شاكر، فتح الأسواق المصرفية العربية، مجلة إتحاد المصارف العربية، عدد: 287، لبنان، أكتوبر 2004.
11. قدي عبد المجيد، الكوكبة وواقع دول العالم الثالث، مجلة اللوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، العدد 01، نوفمبر، 2001.
12. كريالي بغداد، نظرة عامة على التحولات الاقتصادية في الجزائر، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة بسكرة، العدد 8، 2005.
13. محسن احمد الخضير، عولمة النشاط المصرفي، مجلة اتحاد المصارف العربية، العدد 222، يونيو 1999.
14. محمد عدنان وديع، العولمة والبطالة: تحديات التنمية البشرية، سلسلة اجتماعات الخبراء بالمعهد العربي للتخطيط، العدد 23، افريل 2007.
15. مقدم عبيرات، عبد المجيد قدي، العولمة وتأثيراتها على الاقتصاد العربي، مجلة الباحث، العدد 2002، 01.

16. نبيل مرزوق، أثر اتفاقيات الجات لعام 1994 على سياسات الأجور، مجلة العمل والتنمية، العدد 12، الجزائر، بدون سنة نشر.
17. ناصر دادي عدون ومحمد متناوي، انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة للأهداف والعراقيل، مجلة الباحث، جامعة ورقلة، العدد 3، 2004.
18. نزار العبسي، تأثيرات التحرير المالي على السياسة النقدية والمضاعف النقدي الحالة الأردنية، مجلة جامعة النجاح للأبحاث، العلوم الإنسانية، الأردن، المجلد 21، 2007.
19. هالة حلمي السعيد، الأسواق المالية الناشئة ودورها في التنمية الاقتصادية في ظل العولمة، مجلة بنك الكويت الصناعي، العدد 58، الكويت، سبتمبر 1990.
20. حوليات لجنة تنظيم ومراقبة عمليات البورصة، لجنة تنظيم ومراقبة عمليات البورصة، رقم 1، 1998.
- ثالثا: الملتقيات والمؤتمرات
1. أحمد بوراس، الجهاز المالي والمصرفي العربي وقدرته على التأقلم مع المتغيرات المستجدة، المؤتمر العلمي الأول لكلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، جامعة العلوم التطبيقية، عمان، 2003.
2. بربش السعيد، التمويل التاجيري كبديل لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مداخلة في الملتقى الدولي حول سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات-دراسة حالة الجزائر والدول النامية، يومي 21 و 22 نوفمبر 2006 بجامعة بسكرة، الجزائر.
3. بلعزوز بن علي وكتوش عاشور، دراسة لتقييم انعكاس الإصلاحات الاقتصادية على السياسات النقدية، الملتقى الدولي حول السياسات الاقتصادية في الجزائر، الواقع والآفاق، جامعة تلمسان أيام: 29-2004/10/30.
4. بلمقدم مصطفى، شعور راضية، تقييم المنظومة المصرفية الجزائرية، الملتقى الوطني الأول حول المنظومة المصرفية الجزائرية والتحويلات الاقتصادية، الواقع والآفاق، جامعة شلف، الجزائر، 14-2004/12/15.
5. بوشناقة أحمد، بن حمودة محبوب، ضرورة إصلاح نظام التمويل المصرفي في الجزائر من خلال التقنيات المقننة لعقد تحويل الفاتورة (factoring) والاعتماد الإيجاري (leasing)، المؤتمر الوطني حول المنظومة البنكية في ظل التحويلات القانونية والاقتصادية، أيام 24-25 أبريل 2006، المركز الجامعي بشار، الجزائر.
6. تطار محمد منصف، النظام المصرفي الجزائري والصيرفة الإلكترونية، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2002.

7. خباية عبد الله، بلالطة مبارك، تأثير ظاهرة غسيل الأموال على مصادر تمويل اقتصاديات البلدان النامية، مداخلة قدمت ضمن الملتقى الدولي حول سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات جامعة بسكرة، يومي 21/22 نوفمبر 2006.
8. دحمان بن عبد الفتاح، الأداء المتميز للمنظومة المصرفية بالجزائر لتحقيق إدارة فعالة للاقتصاد الجزائري، مداخلة تدخل ضمن فعاليات المؤتمر العالمي الدولي حول الأداء المتميز للمنظمات والحكومة، ورقلة، يومي 8-9 مارس 2005.
9. رماي عبد الوهاب، سماي علي، العولمة المالية وأثارها على اقتصاديات الدول النامية، مداخلة مقدمة ضمن الملتقى الدولي حول سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات حالة الجزائر والدول النامية، جامعة بسكرة، 20، 21 نوفمبر 2006.
10. فاتح ساحل، لطفي شعباني، أثار وانعكاسات برنامج التعديل الهيكلي على الاقتصاد الجزائري، مداخلة مقدمة ضمن أشغال الملتقى الدولي الأول حول أبعاد الجيل الثاني من الإصلاحات الاقتصادية في الدول النامية، جامعة بومرداس، يومي 04، 05 ديسمبر 2006،
11. سحنون بوعشة مبارك، تقييم هياكل ودورات التمويل في الجزائر، الملتقى الدولي المعنون ب: سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات - دراسة حالة الجزائر والدول النامية، جامعة بسكرة -الجزائر -21-22/11/2006.
12. سرمد كوكب الجميل، تحديات العولمة وخيارات الاستجابة، تحليل اتجاهات التحرر المالي تجاه الاستثمارات الأجنبية، المؤتمر العلمي الأول حول العولمة وأبعادها الاقتصادية، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية في جامعة الزرقاء الأهلية، من 8 إلى 10 أوت 2000.
13. السيد اريك دوفيرجي، ندوة صحفية بفندق الجزائر، يوم 23 أكتوبر 2004.
14. عبد المنعم محمد الطيب حمد النيل، العولمة وأثارها الاقتصادية على المصارف، نظرة شمولية مداخلة قدمت في الملتقى الوطني الأول حول المنظومة المصرفية والتحويلات الاقتصادية، جامعة شلف، يومي 14، 15، ديسمبر 2004.
15. فريد يايسي، دراسة ميدانية حول توزيع الوكالات البنكية في ولاية بجاية، مجمع النصوص الملتقى الوطني الأول حول المنظومة المصرفية الجزائرية، المنظم بجامعة الشلف بتاريخ 14-15 ديسمبر 2004.

16. كمال رزيق، عبد الحليم فضلي، تحديث النظام المصرفي الجزائري، مداخلة ضمن الملتقى الدولي الأول حول المنظومة المصرفية والتحويلات الاقتصادية واقع وأفاق يومي 14-15 ديسمبر 2004، جامعة الشلف، الجزائر.
17. محمد يعقوبي، توفيق تمار، آثار العولمة المالية على الاستثمارات الأجنبية المباشرة: حالة الدول العربية، مداخلة مقدمة في الملتقى الدولي حول سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات - حالة الجزائر والدول النامية. جامعة بسكرة.
18. مصطفى عبد اللطيف، بلعور سليمان، النظام المصرفي بعد الإصلاحات، الملتقى الوطني الأول حول الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر الممارسة التسويقية، المركز الجامعي ببشار، يومي 20/21 أبريل 2004.
19. مفتاح صالح، معارفي فريدة، أزمة النظام المالي العالمي وبديل البنوك الإسلامية، مداخلة مقدمة ضمن الملتقى الدولي الثاني المعنون الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية والمصرفية، النظام المصرفي الإسلامي نموذجاً، جامعة خميس مليانة، الجزائر يومي 5، 6 ماي 2009.
20. تشام فاروق، العولمة المالية وآثارها على القطاع المصرفي والنمو الاقتصادي في البلدان العربية، مداخلة مقدمة في المؤتمر العالمي الأول حول "اقتصاديات الأعمال في ظل عالم متغير"، كلية العلوم الاقتصادية والإدارية الجامعة، الأردن، 2000.
21. هاني محمد دويدار، التأجير التمويلي من الوجهة القانونية، أعمال المؤتمر العلمي السنوي لكلية الحقوق بجامعة بيروت تحت عنوان: الجديد في أعمال المصارف من الوجهتين القانونية والاقتصادية، لبنان، 2002.

رابعاً: الرسائل والأطروحات

1. إبراهيم علي العبيدات، الجهاز المصرفي الأردني في ظل العولمة والتحرير المالي، رسالة ماجستير في الاقتصاد والعلوم الإدارية تخصص التمويل والمصارف، جامعة آل البيت، الأردن، 2010.
2. أحمد طه محمد العجلوني، آثار العولمة المالية على المصارف الإسلامية الأردنية والاستراتيجيات المقترحة لمواجهتها، رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في الفلسفة تخصص تمويل، جامعة عمان العربية للدراسات العليا، 2004.

3. أكن لونيس، السياسة النقدية ودورها في ضبط العرض النقدي في الجزائر خلال الفترة 2000-2009، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2010.
4. بريش عبد القادر، التحرير المصرفي ومتطلبات تطوير الخدمات المصرفية وزيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية، رسالة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2006 .
5. بوكساني رشيد، معوقات أسواق الأوراق المالية في الدول العربية وسبل تفعيلها، رسالة لنيل درجة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية تخصص نقود ومالية، جامعة الجزائر 2006/2005.
6. دريس رشيد، إستراتيجية تكيف منظومة مصرفية جزائرية في ظل اقتصاد السوق، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، الجزائر 2007/2006.
7. فريد بن طالبي، فعالية السياسة النقدية في ظل برامج الإصلاح الاقتصادي حالة الاقتصاد الجزائري للفترة 1970-2011، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، 2013.
8. شذى يوسف عبد الحق، الاستثمار ومحدداته في ظل التحرير المالي، دراسة عينة من الدول العربية في الفترة 1993-2003، أطروحة دكتوراه في اقتصاد الأعمال، كلية الدراسات العليا، الجامعة الأردنية، 2008.
9. شيخي بلال، تقييم الأصول المالية في السوق الثانوية مع دراسة حالة الجزائر، مذكرة لنيل درجة الماجستير في علوم التسيير، جامعة بومرداس الجزائر، 2006/2005.
10. عبد الله منصوري، السياسات النقدية والجبائية لمواجهة انخفاض كبير في الصادرات حالة اقتصاد صغير مفتوح، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية تخصص نقد ومالية وبنوك، جامعة الجزائر 2006.

خامسا: التقارير

1. كريم النشاشيبي وآخرون، الجزائر: تحقيق الاستقرار والتحول إلى اقتصاد السوق، صندوق النقد الدولي، واشنطن، 1998.
2. محمد لكصاسي، تطورات الوضعية المالية والنقدية في الجزائر، تدخل محافظ بنك الجزائر أمام المجلس الشعبي الوطني، أكتوبر 2009م.
3. تقارير بنك الجزائر عن وضع الاقتصاد والمالي لسنوات (2000م-2014م).

4. تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي حول وضعية النظام المصرفي الجزائري، السداسي الثاني 1997م.
5. تقرير المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، مشروع التقرير التمهيدي حول الظرف الاقتصادي والاجتماعي للسداسي الأول من سنة 2004، الدورة العامة العادية، 25 ديسمبر 2004م.
6. تقرير المجلس الوطني والاقتصادي والاجتماعي، إشكالية إصلاح المنظومة المصرفية، عناصر من اجل فتح نقاش اجتماعي، الدورة السادسة عشر، نوفمبر 2000م.
7. تقرير المؤسسة العربية لضمان لاستثمار، العدد 146، يونيو 2000

سادسا: القوانين والأوامر والتعليمات

1. الأمر رقم 47.71 المتضمن مؤسسات القرض، الجريدة الرسمية، العدد 55 الصادر بتاريخ 1971/7/6.
3. القانون رقم 90. 10 المؤرخ في 14 أبريل 1990 يتعلق بالنقد والقرض، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 16 الصادر في 18 أبريل 1990.
2. المقرر رقم 70-10 المؤرخ في 7 فيفري 2007 المتضمن قائمة المؤسسات المالية المعتمدة في الجزائر، ج ر، العدد: 17.
3. قانون البنوك والقروض 12/86، الصادر بتاريخ 1984/08/19 بالجريدة الرسمية، العدد 34، الصادرة بتاريخ 1986/08/20.
4. الجريدة الرسمية الصادرة تاريخ 1985/01/02 المتعلقة بالمخطط الخماسي (1984/1980).
5. المرسوم التشريعي رقم 93-08 المؤرخ في 25 أبريل 1993. المعدل والمتمم للأمر رقم 75-59 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975 المتضمن للقانون التجاري الجريدة الرسمية، العدد 27، الصادر بتاريخ 25 أبريل 1993.
6. المرسوم التشريعي رقم 93-10 المؤرخ في 23 ماي 1993، الجريدة الرسمية، العدد 34، الصادر بتاريخ 23 ماي 1993.
7. المرسوم التنفيذي رقم 331/95 المؤرخ في 25 أكتوبر 1995، ج ر، العدد 64 المؤرخ في 29 أكتوبر 1995.
8. أمر رقم 96-09 مؤرخ في 10 يناير 1996 يتعلق بالاعتماد الابجاري، ج ر العدد 3 المؤرخ في 1996/1/14

9. نظام لجنة تنظيم ومراقبة عمليات البورصة رقم 96-03 المؤرخ في 03 جوان 1996 المتعلق بشروط اعتماد الوسطاء في عمليات البورصة، الجريدة الرسمية، العدد 36، الصادر في 01 جوان 1997.
10. المادة 30 من نظام لجنة تنظيم ورقابة عمليات البورصة رقم 97-03 المؤرخ في 18 نوفمبر 1997، الجريدة الرسمية، العدد 87، المؤرخ في 29-12-1997.
11. الأمر 01/01 المؤرخ في 27/02/2001، المعدل والمتمم للقانون 10/90 (أنظر المادة 02)، الجريدة الرسمية، العدد 52، الصادرة بتاريخ 28/10/2003.
12. النظام رقم 01/04 المؤرخ بتاريخ 04/03/2004 الصادر عن بنك الجزائر المتعلق بتحديد الحد الأدنى لرأس مال البنوك.
13. النظام رقم 03/04 المؤرخ في 04/03/2004، المتعلق بإنشاء نظام التأمين على الودائع البنكية.
14. المادة 715 مكرر 30 مستخرج من الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975 المعدل والمتمم بالمرسوم التشريعي رقم 93-08 المؤرخ في 25 أفريل 1993، المتضمن للقانون التجاري الجريدة الرسمية، العدد 27، الصادر بتاريخ 25 أفريل 1993.

سابعا: مواقع الانترنت

1. السعيد بريش، رأس مال المخاطر كبديل للتمويل المؤسسات صغيرة ومتوسطة، دراسة حالة الجزائر جامعة عنابة أطلع عليه من الموقع الإلكتروني: [http:// www.Ulum.nl/brebich.pdf](http://www.Ulum.nl/brebich.pdf)

WWW.SONELGAZ.DZ

2. موقع شركة سونلغاز

II. باللغة الفرنسية

1. Livres

1. A.BEN ACHENHOU, L'expérience algérienne de planification et de développement "1962-1982", Alger. O.P.U. 2ème édition.
2. Abdelkrim Sadeg, Réglementaire de L'Activité bancaire, Edition A.C.A, Alger, 2006.
3. Abderahmene benhkalfa, facteurs de blocage et moteurs du changement dans le secteur bancaire, ouvrage collectif encadré par Abdelatif ben achenhou, édition alpha, 2004.
4. Adda Jacques, "La Mondialisation de l'économie", 3^{ème} édition, édition du découverte, 1997.

5. Alexis Jacquemin et l'autres, **fondements de l'économie analyse macro-économique et analyse économiques internationale**, édition payes bleues internationales, paris, 2001.
6. Ammour Ben halima, **le système bancaire algérien texte et réalité**, édition dehleb, Alger, 2001.
7. Benhlima ammour, **le système bancaire algérien**; édition dehleb; Alger ,1996.
8. Benissad M.E, **Algérie "restructuration et référence économique(1979/1993)**, OPU, 1994.
9. Benissad M.E., **Essai d'analyse monétaire avec référence a l'Algérie** –OPU- Alger-1975.
10. Benissad. M.E, **Economie du développement du l'Algérie**, 2^{eme} édition, OPU, Alger, 1982.
11. Benissad. M.E, **Essai d'analyse monétaire avec référence à l'Algérie**, 2^{eme} édition, OPU, Alger, 1980.
12. Boumghar. M.Y, **Qualité de la Relation entre la banque et l'entreprise Algériennes**, CREAD, ALGER, 2001.
13. Carreau Dominique et Patrick juillard, **droit international économique** 4 ,ème édition, I G Jdelta ,Paris ,1998.
14. Dominique Plihon ,Les **enjeux de la globalisation financière** ,Casbah éditions, Alger ,1997.
15. Eddy FOUGIER, **parlons mondialisation en 30 questions**, édition la documentation française, Paris, 2012.
16. François bourguignon, **trajectoires et enjeux de l'économie mondiale**, nota bene, Paris, 2012.
17. François FONTAIN ,**La mondialisation pour les nuls** ,édition First ,Paris, 2010.
18. Henri Bourguinat, **finance internationale**, édition presse universitaire de France1997.
19. Jacques- Henri David et Philippe Jaffré, **la monnaie et la politique monétaire**, troisième édition, economica, paris, 1990.
20. Jean lachmann, **capital-risque et capital investissement**, économeca, paris 1999.
21. Jean Pierre ALLEGRET - Pascal MERRER , **Economie de la mondialisation**, édition De Boeck ,Belgique, 2007.
22. Jean Yves CALVEZ, **80 mots pour la mondialisation**, édition Desclée De Brouwer, Paris, 2008.
23. Kamel eddin boutouta, **le capitale investissement enjeux et plus perspectives**, édition grand livres, Alger 2005.

24. Kotler.ph, **Marketing management, analysis, planning implantation and control**, Engle wood .chifts, new jersey prentice-hall Inc, 1994.
 25. M.roves **.factoring, nouvelle méthode de crédit**, collection la vis de l'entreprise 1969, p35.
 26. Mohamed Ghernaout, **crises financières et faillites des banques algériennes**, édition G.A.L, 2004.
 27. Naas Abdelkrim, **le système bancaire Algérien**, Maisonneuve & Larose, France, 2003.
 28. Nathalie, muorgues, **financent et coût du capitale de l'entreprise**, economica paris, 2001.
 29. Philippe jaffré, **Monnaie et politiques monétaires**, 4éd, economica, paris, 1996.
 30. Philippe Dalvisenent Jean et Piette petit, **économie international la place des banques**, Dunod paris, 1999.
 31. Pierre conso, **la gestion financier de l'entreprise**, dunob, paris.
 32. Sylvie coussergues, **gestion de banque du diagnostic la stratégie**, dunob, 2002.
 33. Sylvie cousserrgues, **Gestion de la banque**, édition Dunod, Paris, 1992.
 34. Vanina paoli-gagin, **yéronique de Lalande, le capitale –risque** gualino éditeur, paris 2003.
- 2.Revues:**
1. Banque d'Algérie, **media Bank N 68**, octobre 2003.
 2. Dib said, **le Project financing de refait en algerie**, el watan économie n"136du 28janvier au 3 février 2008.
 3. Eric garrido, **le crédit-bail; outil de financement structurel et d'ingénierie commerciale**, revue banque édition, paris, sone date.
 4. Hadj Nacer Roustoumi, **Les cahiers de la référence a l'Algérie**, N°4, E.N.A.G 1990.
 5. Lettre de formation de la chambre de commerce n°59, 1996.
 6. M. Dif, «**Mise en place du marché financier en Algérie**», Media Banque, Revue interne de la Banque d'Algérie, N°30, Juillet 1997.
 7. Revue mutation, N°33 Septembre 2000.
 8. scud dib, **capital risque au mouvement**, chronique financière al-watan économie N° 80 de 20au 22 2006.
 9. Thomas fabre **les bienfaits attendus de la globalisation financière** ,revue gabiers français ,n°345 ,2008.

10. Nouredine Boutarfa, Président, Directeur général de SONELGAZ, **A l'occasion de la signature du parcage contractuel de la centrale de Hadjret Ennours**- NOOR Revue trimestrielle de sonelgAZ ;N 5 Octobre2006 .
11. LA CENTRALE électrique de Hadjret Ennous sera livrée en avril 2009 et la station de dessalement de Cap Djinet en octobre 2010, de la fédération, bulletin d'information de la FNTIEG/UGTA .N°40.octobre2008

3.Mémoires

1. Alexandre coyas, **le factoring: ses incidences sur la rentabilité de l'exploitation**, mémoire pour le D.E.S.S de finance et fiscalité, université de paris septembre, 1985.
2. Benmalek Riad, **la reforme du secteur Bancaire en Algérie**, mémoire pour l'obtention de la maîtrise sciences économiques, option monnaie et finance), université des sciences sociale, Toulouse, France, 1998/1999.
3. Merchichi said, **problématique de financement des entreprises publiques et conséquences sur leur gestion financier**, mémoire de magistère dans science de gestion, université d'Alger, Alger 2006/2007

4. Siménar

1. Belmoukadem Mustapha, halima wahiba, **le leasing: un outil de finance sous utilisé**, financement des siménar de Beskra, 2006.

5.Sites internets

1. Banque d'Algérie : « Banque et établissements financière », à partir du site d'Internet: www.banque-of-algeria.dz/banque.htm.

الملخص:

نسعى من خلال هذا البحث والذي جاء بعنوان "التحرير المالي وانعكاساته على المنظومة البنكية الجزائرية" إلى التعرف على العولمة الاقتصادية وأهم المؤسسات الداعمة لها وكيفية تأثير هذه الأخيرة في انتشار سياسات التحرير المالي والمصرفي، بالإضافة إلى التعرف على ماهية سياسات التحرير المالي وأهم الآثار التي تخلفها على النظم المالية والمصرفية في الدول التي تتعرض لها، بعدها انتقلنا إلى الواقع النظري الجزائري من خلال التعرف على مراحل تطور المنظومة البنكية الجزائرية بين الفترة الاشتراكية وفترة التحرير الاقتصادي وإبراز مكانة قانون النقد والقرض رقم 90 / 10 في إحداث تغيير جذري لمسار المنظومة البنكية الجزائرية، وكذا إبراز انعكاسات سياسة التحرير المصرفي على النشاط المصرفي بشكل عام وعلى البنوك العمومية على وجه التحديد نظرا للدور الذي لعبته عبر مختلف مراحل التنمية، ونظرا للدور الإستراتيجي الذي يجب أن تلعبه في المرحلة الراهنة وضرورة امتلاكها لعناصر القوة والمنافسة من أجل تشكيل ردة فعل إستراتيجية للاستفادة من الفرص التي يتيحها التحرير المالي، والحد من المخاطر التي تنتج عنه، من خلال تقييم قدرتها على مواجهة متطلباته وتحدياته، ثم اقتراح الاستراتيجيات الملائمة التي يمكن للبنوك الجزائرية من تبنيها من أجل الاستفادة من الفرص و الحد من المخاطر المرتبطة بها.

الكلمات المفتاحية: التحرير المالي، البنوك الجزائرية، العولمة المالية، مخاطر ومزايا التحرير المالي.

RESUME :

Nous aspirons à travers cette recherche intitulée « La libéralisation financière et son impact sur le système bancaire Algérien » à identifier la mondialisation économique ses plus importantes institutions de soutien et l'influence de ces dernières dans la diffusion des politiques de libéralisation financières et bancaires, ainsi que d'identifier la nature des politiques de libéralisation financière et les plus importants répercussions sur les systèmes financiers et bancaires dans les pays concernés. Puis, nous avons traité la réalité Algérienne théorique en identifiant les étapes de l'évolution du système bancaire Algérien entre la période socialiste et la période de libéralisation économique , tout en étalant la visibilité de la Loi sur l'échange et le prêt(credit) 90/10 qui abouti à un changement radicale dans le système bancaire de l'Algérie, ainsi que de démontrer les répercussions de la politique de la libéralisation financière sur l'activité bancaire en général et les banques publiques en particulier, en raison du rôle qu'elle occupe à

travers divers stades de développement, et compte tenu du rôle stratégique qu'elle doit actuellement ,et la nécessité de posséder les éléments de la puissance et de la concurrence nécessaires dans le souci de former une réaction stratégique pour tirer profit des opportunités offertes par la libéralisation financière, et la réduction des risques, en évaluant sa capacité à répondre différents besoins et défis imposés, puis de proposer des stratégies appropriées que les banques Algérienne doivent adopter en vue de tirer profit des opportunités et réduire les risques qui leur sont associés.

Mots clés: la libéralisation financière, les banques Algériennes, la mondialisation financière, les risques et les avantages de la libéralisation financière.

The Abstract :

This present research entitled " The financial liberalization and its impact on the Algerian banking system " is suggested in order to identify the economic globalization, and the most important supporting institutions which supporting it, and also the influence of the latter in the spread of the financial and banking liberalization policies, as well as to identify the nature of financial liberalization policies and the most important negatives results, which left behind a financial and banking systems in the countries where they are exposed. Then we moved to theoretical Algerian reality by identifying the different stages of the evolution of the Algerian banking system from the socialist period to the period of economic liberalization and the visibility of the exchange Act and the loan 90/10 to radically change of the Algerian banking system, as well as, the different reflections of editorial policy of banking on the banking activity in general and the public banks precisely, because of the role it has played through various stages of development, and given the strategic role to be played at the current stage and the need to possess the elements of power and competition in order to form the reaction of a strategy to take profit of the opportunities offered by financial liberalization, and the reduction of the risk, by assessing its ability to meet its requirements and challenges, and then to propose appropriate strategies that can Algerian banks adopt in order to take profit of these opportunities and reduce the risks associated with them.

Key words: financial liberalization, Algerian banks, financial globalization, the risks and benefits of financial liberalization.